
فاطمة بنت النبي ﷺ
سيرتها - فضائلها - مسندها - رضي الله عنها

ح دار الآل والصحب الوقفية ، ط. الأولى ١٤٤٠هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد أثناء النشر
المديهش، إبراهيم بن عبدالله بن عبدالرحمن
فاطمة بنت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سيرتها ـ فضائلها ـ مسندها
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا / إبراهيم بن عبدالله بن عبدالرحمن المديهش
الرياض، ط. الأولى ١٤٤٠هـ
(٧ مجلد) ١٧× ٢٤ سم
ردمك: ١-٠-٩١١٦٣-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
ردمك: ٩-٤-٩١١٦٣-٦٠٣-٩٧٨ (ج٤)
١- فاطمة الزهراء، فاطمة بنت محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ت ١١هـ
٢- آل البيت أ. العنوان
ديوي ٨، ٢٣٩ ١٦٩٥/ ١٤٤٠

رقم الإيداع: ١٦٩٥/ ١٤٤٠
ردمك: ١-٠-٩١١٦٣-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
ردمك: ٩-٤-٩١١٦٣-٦٠٣-٩٧٨ (ج٤)

الطبعة الأولى

رمضان ١٤٤٠ هـ

دار الآل والصحب الوقفية

في: الرياض/ المدينة/ الأحساء

المركز الرئيسي: الرياض : هاتف ٩٢٠٠٠٨٦٣٧

الموقع الشبكي : www.alaalwalsahb.com

فاطمة بنت النبي ﷺ

سيرتها - فضائلها - مسندها - رضي الله عنها

دراسة حديثية تاريخية موضوعية

تأليف

إبراهيم بن عبد الله المديهش

المجلد الرابع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الباب الثاني:

الأحاديث الواردة في فضائلها ، وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول: منزلتها عند أبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه سبعة مباحث .

الفصل الثاني: منزلة أبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندها، وفيه مبحثان.

الفصل الثالث : منزلتها عند الشيخين أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وفيه مبحثان .

الفصل الرابع : منزلتها في العلم والعبادة، وما فضلت به ، وفيه أحد عشر مبحثاً .

الفصل الخامس: منزلتها يوم القيامة ، وفيه خمسة مباحث.

الفصل الأول :

منزلتها عند أبيها ﷺ وفيه سبعة مباحث :

المبحث الأول : محبة النبي ﷺ لها، واحتفاؤه بها .

المبحث الثاني : زيارة النبي ﷺ لها في بيتها .

المبحث الثالث : غيرةُ النبي ﷺ عليها، وأنها بضعة منه .

المبحث الرابع : دخولها وزوجها وذريتها في آل النبي ﷺ.

المبحث الخامس : أن النبي ﷺ سلم لمن سالمها وزوجها وولديها، وحرب لمن حاربهم.

المبحث السادس: اختياره ﷺ لها الدار الآخرة .

المبحث السابع: حثُّ النبي ﷺ فاطمةَ على حُبِّ عائشة رضي الله عنها .

المبحث الأول:

محبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهما ، و احتفاؤه بهما .

٧٤. [١] قال الإمام أبو داوود الطيالسي رَحِمَهُ اللَّهُ : حدثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أسامة، قال: مررت بعلي والعباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ــ وهما قاعدان في المسجد ــ فقالا: يا أسامة استأذن لنا على رسول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقلت: يا رسول اللهِ ، هذا علي والعباس يستأذنان فقال: « أتدري ما جاء بهما » ؟ قلت: لا والله ما أدري.

قال: « لكني أدري ما جاء بهما » . قال: فأذَنْ لهما . فدخَلا فسلَّمَا ثمَّ قعَدَا، فقالا: يا رسول اللهِ ، أيُّ أهلِكَ أحبُّ إليكَ ؟ قال: « فاطمة بنت محمد» .

[« المسند» لأبي داوود الطيالسي (٢/ ٢٤) رقم (٦٦٨)]

دراسة الإسناد :

ــ الوضَّاح بن عبد اللّـه، أبو عوانة اليَشْكُري الواسطي .

ثقة، ثبت، مُتقنٌ لكتابه.

قال الإمام أحمد: هو صحيح الكتاب، وإذا حدَّث من حفظه ربما يَهِم.

وقال أبو حاتم: ثقة، وكتبه صحيحه، فإذا حدَّث من حفظه غلط كثيراً، وهو أحفظ من حماد بن سلمة.

قال عفان: كان صحيح الكتاب، كثير العجم والنقط، ثبتاً.

قال ابن عبدالبر: أجمعوا على أن ثقة ثبت حجة فيما حدَّث من كتابه، وكان إذا حدَّث من حفظه ربما غلط.

قال الذهبي في « السير » : الإمام الحافظ الثبت...وكان من أركان الحديث.

استقر الحال على أن أبا عوانة ثقة... وله أوهام تجانب إخراجها الشيخان.

وقال في « الكاشف»: ثقة، متقن لكتابه.

قال ابن حجر: ثقة، ثبت. (١)

ـ عمر بن أبي سلمة ـ واسمه: عبداللّه ـ بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري المدني .

صدوق، يخطئ .

---

(١) **ينظر**: « تاريخ ابن معين» رواية الدوري (٢/ ٦٢٩)، «الجرح والتعديل» (٩/ ٤٠)، « الثقات» لابن حبان (٧ / ٥٦٢)، « الاستغناء» لابن عبدالبر (٢ / ٣٦١) رقم (٩٩٧)، « تهذيب الكمال» (٣٠/ ٤٤١)، « سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢١٧» ، « الكاشف» (٤/ ٤٤٩)، « تهذيب التهذيب» (١١/ ١١٦)، « تقريب التهذيب» (ص٦١٠).

وثَّقَه: ذكره ابن حبان في « الثقات». قال في « مشاهير علماء الأمصار» : (وكان يهم في الشيءِ بعد الشيء).

وذكره ابن شاهين في « الثقات» ، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال عنه: (صالح، ثقة ـ إن شاء اللَّه ـ). (١)

توسَّط فيه: الإمام أحمد، وأبو خيثمة، وابن معين ـ فيما رواه عنه وعن والِدِه ابنُ أبي خيثمة ـ قالوا : صالح. (٢)

---

(١) « تاريخ أسماء الثقات» لابن شاهين (ص١٣٥) رقم (٧١١)، ونقله عنه: مغلطاي في « إكمال تهذيب الكمال» (١٠/ ٦٥)، و « تهذيب التهذيب» (٧/ ٤٥٧)، و « التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة» للسخاوي (٥/ ٣٠٢).

وكلمة (ثقة) لم ترد في رواية عبداللَّه في « العلل» و « السؤالات»، ولم أجدها عند غير ابن شاهين ـ واللَّه أعلم ـ.

(٢) قال ابن أبي خيثمة: (وسمعتُ يحيى بن معين يقول: عمر بن أبي سلمة ليس به بأس، وهو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وسئل يحيى بن معين مرة أخرى، عن عمر بن أبي سلمة؟ فقال: روى عنه هشيم، ضعيف الحديث.

قال أبو بكر ــ ابن أبي خيثمة ــ : يعني هشيماً هو ضعيف هذا الحديث وحده عنه). كذا في مطبوعة « التاريخ الكبير»، وجاء في « تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤٥/ ٧٤) ـ وقد رواه من طريق ابن أبي خيثمة ـ : (قال أبو بكر: يعني هشيماً ضعيف الحديث عنه، أي رآه =

وقال ابن عدي: متماسك الحديث، لا بأس به.

وقال البخاري: (أراه قدم واسط، صدوق، إلا أنه يخالَف في بعض حديثه). [(١)]

وقال البرقي في « باب من احتمل حديثه من المعروفين وتكلَّم فيه بعضُ أهل العلم»[(٢)]: أكثر أهل العلم بالحديث يثبتونه.

وقال الدوري: سألت ابن معين عن حديث من حديثه، فقال: صحيح. وسألته عن آخر فاستحسنه.

= رؤية ضعيفة).

قال مغلطاي في « إكمال تهذيب الكمال» (١٠/ ٦٥): (وفي قول المزي: « قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى: ضعيف الحديث»، نظر؛ من حيث اقتصاره على هذا أو سكوته، لما ذكره ابن أبي خيثمة نفسه في « تاريخه» لما ذكر قول يحيى: ضعيف الحديث. قال أبو بكر: يعني أبو زكريا هشيماً ضعيف الحديث عنه؛ أي: رآه رؤية ضعيفة).

(١) نقله عنه مغلطاي من « التاريخ الكبير» كما في « إكمال تهذيب الكمال» (١٠/ ٦٦) ، ولم أجده في مطبوعة «التاريخ»، وقد تعقب مغلطاي المزيَّ لاقتصاره في نقله على الجملة الأولى: (أراه قدم واسط) فقط.

وقد أورد النص أيضاً ابن حجر في « تهذيب التهذيب» (٧/ ٤٥٧).

(٢) نقله عنه مغلطاي في « إكمال تهذيب الكمال» (١٠/ ٦٥)، وابن حجر في « تهذيبه» (٧/ ٤٥٧).

قال ابن القطان الفاسـي: صدوق، يُخالف في بعض حديثه.

وفي كتاب مغلطاي: (وقال أبو أحمد الجرجـاني: وعمـر بـن أبي سـلمة حسن الحديث لا بأس به. وذكره ابـن خلفـون في كتـاب « الثقـات»، وقـال: أرجو أن يكون لا بأس به).

ضعَّفَه: ابن سعد، وشعبة، وابن مهـدي، وابـن المـديني، وابـن معـين ، والجوزجاني، والنسائي، وابن خزيمة، وقال أبو حاتم : (هـو عنـدي صـالح صدوق في الأصل، ليس بذلك القوي، يُكتب حديثُه، ولا يحتج به؛ يخـالَف في بعض الشيء).

قال مغلطـاي: (وذكـره أبـو القاسـم البلخـي، والـدولابي، والعقـيلي، وأبو العرب القيرواني، وابن شاهين في « جملـة الضـعفاء » ثـم أعـاد ذكـره في كتاب «الثقات»).

قال الذهبي في « الكاشف»: (قال أبو حاتم صدوق لا يحتج به، ووثَّقـه غيره).

وفي « السير» : مُكثِرٌ عن والِدِه.

وفي « مَن تُكُلِّمَ فيه وهو موثَّق أو صالح الحديث » و « المغني» : (لـيس بالقوي، قاله النسائي، وضعَّفَه ابن معين).

وفي « الميزان» : (وقد صحَّحَ له الترمذي حديث: لعن زوارات القبور،

فناقَشَهُ عبدُ الحق، وقال: عمر ضعيف عندهم، فأسـرفَ عبدُالحق.[(١)]

كذا قال الذهبي، وقد حكم هو عليه بالضعف في تعقباته على مستدرك الحاكم.

وقال في « الميزان» أيضاً: ولعمر عن أبيه مناكير.

ظاهر قوله في « الميزان» التوسط في حاله.

قال ابن حجر: صدوق، يخطئ .

ولعل اختيار ابن حجر هذا، هو الراجح ـ إن شاء اللَّـهُ ـ الموافـقُ لقـول الإمام البخاري، وهو وسط بين الأقوال، ولعل مَن ضعفه، لأخطاء وأوهـام

---

(١) قـال عبـدالحق الأشـبيلي (ت٥٨١هــ) في « الأحكـام الوسـطى» (٢/ ١٥١): (وروى الترمذي عـن أبي هريـرة : « أن رسـول اللَّــه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعـن زوارات القبـور ». وفي إسناده عمر بن أبي سلمة، وهو ضعيف عندهم. وقد صحَّحَ أبو عيسى حديثه هذا) .

وتعقبه ابن القطَّان الفاسـي (ت ٦٢٨هـ) في « بيان الـوهم والإيهـام في كتـاب الأحكـام» (٥/ ٥١١) رقـم (٢٧٥٣): (وكـذلك عمـل أيضـاً في حـديث: « لعـن اللَّـه زوارات القبور» فإنه ذكر تصحيح الترمذي له، وبيَّن هو أنه من رواية عمر بن أبي سلمة، قال وهـو ضعيف عندهم.

وهو صوابٌ من عمله، خطأٌ من رأيه، وذلـك أن عمـر بـن أبي سـلمة، لـيس ينتهـي مـن الضعف أن يعترض الترمذي من أجله في تصحيح روايته، فإنه صدوق في الأصـل، وإنـما يخالف في بعض حديثه، فأحسن من تضعيفه ومن تصحيح الترمذي تحسين الحديث).

لا تصل به إلى سقوطه وترك الاحتجاج به؛ وهو مثبتٌ عند الأغلبية كما في قول البرقي، متماسك كما قال ابن عدي.

وقد علَّق له البخاري[(١)]، وأخرج له الأربعة. (ت ١٣٢هـ).[(٢)]

---

(١) في « صحيحه» رقم (١٢٠٦) قصة جريج والراعي، فقال: وقال عمر بن أبي سلمة، عن أبيه.

(٢) **ينظر**: « الطبقات الكبرى» لابن سعد ـ متمم تابعي أهل المدينة ـ (ص٢٣٥) ، « تاريخ ابن معين» رواية الدوري (٣/ ٢٨٩) ، « الثقات» للعجلي (٢/ ١٦٨) رقم (١٣٤٩) ، « العلل لأحمد» رواية عبداللَّـه (١/ ٤١٩) رقم (٩٠٩)، « سؤالات أبي داود للإمام أحمد» (ص ٢٠٦) رقم (١٥٤)، « التاريخ الكبير» (٢/ ٢٦٣) رقم (٢٨٠١، و ٢٨٠٢و٢٨٠٣)، « الضعفاء والمتروكون» للنسائي (٤٦٧)، « الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٩٠٩) ، « الجرح والتعديل» (٦/ ١١٧)، « الثقات» لابن حبان (٧/ ١٦٤)، « مشاهير علماء الأمصار» (ص١٣٣) رقم (١٠٤٥)، « الكامل» لابن عدي (٥/ ٣٩)، « تاريخ أسماء الثقات» لابن شاهين (ص١٣٥) رقم (٧١١)، « ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه» لابن شاهين (ص٦٠) رقم (١٧)، « المستدرك على الصحيحين» للحاكم (٢/ ٤٥٢) بعد حديث (٣٥٦٢)، « تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤٥/ ٧٠)، « بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام» (٥/ ٥١١) رقم (٢٧٥٣)، « تهذيب الكمال» (٢١/ ٣٧٥)، « الكاشف» (٣/ ٤٨٧)، « المغني في الضعفاء» (٢/ ١١٨)، « ميزان الاعتدال» (٣/ ٢١٠)، « من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث» (ص٤٠٠) رقم (٢٦٣) ، « سير أعلام النبلاء» (٦/ ١٣٣)، « إكمال تهذيب الكمال» (١٠/ ٦٤)، « تهذيب التهذيب» (٧/ ٤٥٦)، « تقريب التهذيب» (ص٤٤٤) .

ـ أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني القرشـي.

ثقة. (١)

تخريج الحديث :

ـ أخرجه أبو داوود الطيالسـي في « مسنده » ـ كـما سـبق مختصـراً ـ، ومن طريقه: [البزار في « البحر الزخار » (٧/ ٧١) رقم (٢٦٢٠)] مطـولاً ، **وهذا لفظه**: (قال: حدثني أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنت في المسجد فأتاني العباس، وعلي بن أبي طالـب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فقـالا: يـا أسـامة، اسـتأذن لنا عـلى رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: فأتيت رسـول اللَّــه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخبرتـه فقلت: علي، والعباس يستأذنان، فقال: « **أتـدري مـا حـاجتهما** » ؟ ، قلـت: لا واللَّـــهِ، قــال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لكنِّــي أدري** » ، قــال: فــأذِنَ لهــما، قــالا: يا رسولَ اللَّـه، جئناك لتخبرنا أيُّ أهلكَ أحبُّ إليكَ؟ قـال: «**أحـبُّ أهـلي إليَّ فاطمة بنت محمد**» ، فقالا: يـا رسـول اللَّــه، مـا نسـألك عـن فاطمـة، قـال: « **فأسامة بن زيد ابنُ الذي أنعم اللَّـهُ عليه، وأنعمتُ عليه** »).

ـ وأخرجه الترمذي في « جامعه »، (ص٥٩٣) ، كتاب المناقب ، بـاب مناقـب أسـامة بـن زيـد ، حـديث (٣٨١٩)، وابـنُ ابي خيثمـة في « التـاريخ

---

(١) سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٠).

الكبير» (١/ ٤٩) رقم (٤٤) ـ مختصراً ـ، والحاكم في « المستدرك» (٢/ ٤٥٢) رقم (٣٥٦٢) **كلهم** من طريق موسى بن إسماعيل.

ــ وابن ابي عاصم ومن طريقه: [أبو نعيم في « معرفة الصحابة» (٦/ ٣١٨٦) رقم (٧٣٢٣)] ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٨/ ٥٤)، والضياء المقدسي في « المختارة» (٤/ ١٦١) رقم (١٣٨٠) من طريق أبي الربيع خالد بن يوسف بن خالد السمتي.

ــ والطبراني في « المعجم الكبير» (١/ ١٥٨) رقم (٣٦٩) ومن طريقه: [أبو نعيم في « الإمامة والرد على الرافضة» (ص ٢٢٨) رقم (١٥) ، والضياء المقدسي في « المختارة» (٤/ ١٦٠) رقم (١٣٧٩)] من طريق معلى بن مهدي الموصلي.

ــ والطحاوي في « مشكل الآثار» (١٣/ ٣٢٣) رقم (٥٢٩٨)، وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٨/ ٥٤) من طريق يحيى بن حماد.

ــ والطحاوي أيضاً في « مشكل الآثار» (١٣/ ٣٢٣) رقم (٥٢٩٩) من طريق إبراهيم بن أبي داوود، وأبي همام فهد بن سلَّام.

سبعتهم: (أبو داوود الطيالسي، وموسى بن إسماعيل، وأبو الربيع السبتي، ومعلى بن مهدي الموصلي، ويحيى بن حماد، وإبراهيم بن أبي داوود، وأبو همام فهد بن سلَّام) عن أبي عوانة الوضاح اليشكري، عن عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ـ عند الترمذي بنحو لفظ البزار وفي آخره: (قالا: ثم مَـن؟ قـال: « **ثـمَّ علي بن أبي طالب**». قال العباس: يـا رسـول اللّـه، جعلْـتَ عمَّـكَ آخـرَهم؟ قال ﷺ: « **لأنَّ علياًّ قدْ سبقَكَ بالهجرة**» .

وبنحو لفظ الترمذي : حـديث أبي الربيـع السـمتي، وإبـراهيم بـن أبي داوود، وأبي همام.

ـ عند أبي نعيم من طريق السبتي، وابن عساكر من طريـق حمـاد، وابـن أبي خيثمة من طريق موسى بن إسماعيل رووه مختصـراً جداً.

وعند الطحاوي من طريق يحيى بن حماد، والحاكم من طريق موسى بـن إسماعيل، والبزار من طريق الطيالســي، لم يـذكروا الجـزء الأخـير، في فضـل علي، وسؤال العباس، وقول النبي ﷺ لـه: (**لأنَّ عليـاً قـد سـبقك بالهجرة**).

أقوال العلماء في الحديث :

قال الترمـذي عقبـه: (هـذا حـديث حسـن صـحيح[(١)]، وكـان شـعبة عمر بن أبي سلمة).

---

(١) النسخة الذي حقَّقَ أولها الشيخ: أحمد شاكر ـ ولـيس هـذا الحـديث ضـمن الجـزء الـذي حققه ـ (٥/ ٦٧٨) رقم (٣٨١٩)، وطبعة بيت الأفكار. وهو ما في « الأحكام الكـبرى» لعبدالغني المقدسـي (٤/ ٤١٤).

وفي نسخة: (حسن) .[(١)]

قال الحاكم في « المستدرك» عقب الحديث: (هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه).

علق عليه الذهبي بقوله: عمر بن أبي سلمة ضعيف.[(٢)]

قال عبدالحق الإشبيلي: (رواه عن موسى بن إسماعيل، عن أبي عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أسامة بن زيد.

وعمر هذا ضعفه يحيى بن معين وأبو حاتم، وتركه شعبة).[(٣)]

وسبق في ترجمة عمر تعقب ابن القطان الفاسي عبدَ الحق في تضعيفه عمر بن أبي سلمة.

والحديث حسَّنه الذهبي[(٤)]. وضعفه الألباني، وأعلَّه بعُمر بن أبي سلمة.[(٥)]

والراجح ـ واللَّه أعلم ـ أن الحديث حسن، كما قاله الترمذي والذهبي في « تاريخ الإسلام».

---

(١) ط. الرسالة (٦/ ٣٥٧) رقم (٤١٥٤)، وط. التأصيل (٥/ ٩٨) رقم (٤١٢٣)، وهو ما نقله الضياء في « المختارة» (٤/ ١٦٢)، وكذا في « تحفة الأشراف» (١/ ٦٠).

(٢) وينظر: « مختصر استدراك الذهبي » لابن الملقن (٢/ ٨٩٢) رقم (٣٥٤).

(٣) « الأحكام الكبرى» (٤/ ٤١٤).

(٤) « تاريخ الإسلام» (٢/ ٤٧٤).

(٥) « السلسلة الضعيفة» (٤/ ٣٢٢) رقم (١٨٤٤).

وقد روي عن أسامة بن زيد حديث آخر وفيه قصة :

أخـرج ابـن سـعد في « الطبقـات الكـبرى» (٣/ ٤٣) و (٤/ ٣٦)، والإمام أحمد في « مسنده» (٣٦/ ١١٠)رقم (٢١٧٧٧) ومـن طريقـه: [ابـن عساكر في « تاريخ دمشق» (١٩/ ٣٦٢)، والضياء المقدسـي في « الأحاديـث المختـارة» (٤/ ١٥١) رقـم (١٣٦٩)] ، والبخـاري في « التـاريخ الكبـير» (١/ ١٩)، والنسـائي في « السـنن الكـبرى» (٧/ ٤٥٩) رقـم (٨٤٧٠)، وأبـو القاسـم البغـوي في « معجـم الصـحابة» (٢/ ٤٣٨) رقـم (٨١٣)، والطحاوي في « مشكل الآثـار» (١٢/ ١٨٧) رقـم (٤٧٤٧)، والطـبراني في « المعجــم الكبــير» (١/ ١٦٠) رقــم (٣٧٨)، والحــاكم في « المســتدرك» (٣/ ٢٣٩) رقـم (٤٩٥٧) ، والخطيــب البغــدادي في « تــاريخ بغــداد» (١٠/ ٨٧)، ومن طريقه: [ابن عسـاكر في « تـاريخ دمشـق» (١٩/ ٣٦٢)] **كلهم** من طريق محمد بن سلمة الباهلي الحراني.[(١)]

وأخرجـه: أبـو عبداللَّــه محمـد بـن العبـاس اليزيـدي في « أماليـه» (ص ٩٢)[(٢)] من طريق إبراهيم بن سعد.

---

(١) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص٥١١).

(٢) سقط في المطبوعة من إسناده (أسامة).

كلاهما عن محمد بن إسحاق[(١)]، عن يزيد بن عبداللَّه بن قُسَيط[(٢)]، عن محمد بن أسامة بن زيد[(٣)]، عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: اجتمع جعفر، وعلي، وزيد بن حارثة، فقال جعفر: أنا أحبكم إلى رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وقال علي: أنا أحبكم إلى رسول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وقال: زيد: أنا أحبكم إلى رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقالوا: انطلقوا بنا إلى رسول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى نسأله، فقال أسامة بن زيد: فجاءوا يستأذنونه فقال: « اخرج فانظر من هؤلاء» ؟

فقلت: هذا جعفر وعلي وزيد، ما أقول: أبي، قال: « ائذن لهم ».

ودخلوا فقالوا: مَن أحب إليك؟ قال: « فاطمة».

قالوا: نسألك عن الرجال. قال: « أما أنت يا جعفر فأشبه خَلْقُكَ خَلْقِي، وَأَشْبَهَ خُلُقِي خُلُقُكَ، وأنت مني وشجرتي، وأما أنت يا علي فخَتَنِي وأبو ولَدِي، وأنا منك وأنتَ مِنِّي، وأما أنت يا زيد فمولاي، ومِنِّي وإلي، وأحب القوم إليَّ ». لفظ أحمد.

---

(١) صدوق، مدلِّس لايقبل من حديثه إلا ما صرَّح بالسماع. ستأتي ترجمته في الباب الثالث، حديث (٣).

(٢) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص٦٣٣).

(٣) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص ٤٩٨).

وغالبهم رووه مختصـراً، مقتصرين على الجزء الوارد في علي، أو جعفـر، أو زيد

وهذا الحديث رجاله ثقات، عدا ابن إسحاق فهـو صـدوق ، مـدلِّس، ولم يصـرِّح بالتحديث.

قال الحاكم عقب الحديث: (هذا حديث صحيح على شـرط مسلم، ولم يخرجاه).

وصحَّحَه الألباني. (١)

ولـبعض الحـديثِ أصـلٌ في « صـحيح البخـاري» دون ذكـر الشـاهد: فاطمة.

ففي « صحيح البخاري » حديث رقـم (٤٢٥١) حـديث الـبراء بـن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفيه اختصام علي بن أبي طالب، وجعفر، وزيد في ابنة حمزة، وفيه: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعلي: « **أنتَ مِنِّي وأنا مِنْكَ**».

وقال لجعفر: «**أشبهتَ خَلْقِي وخُلُقي**».

وقال لزيد: « **أنت أخونا ومولانا**».

---

(١) « السلسلة الصحيحة» للألباني (٤/ ٦٦) رقم (١٥٥٠).

الحكم على الحديث :

الحديث ــ محل الدراسة ـ حسن.

غريب الحديث :

ــ (أهلك): أهل الرجل: زوجه، وأهل بيته وقيل: أخص الناس به أي من أهل بيته.

قيل : والأصل تطلق على الأشياع والأتباع ثم كثر استعمال الأهل فأطلق على أهل بيت الرجل لأنهم أكثر من يتبعه. قاله الحِمْيَري في « شمس العلوم».

وفي « القاموس»: عشيرته وذوو قرباه.

وفي « المفردات»: (أهل الرجل: من يجمعه وإياهم نسب أو دين، أو ما يجري مجراهما من صناعة، وبيت، وبلد؛ وأهلُ الرجل في الأصل: من يجمعه وإياهم مسكن واحد، ثم تجوِّز به فقيل: أهل الرجل لمن يجمعه وإياهم نسب، وتعورف في أسرة النبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مطلقاً إذا قيل: أهل البيت لقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ الأحزاب ٣٣ وعبّر بأهلِ الرجل عن امرأتِه.

وأهلُ الإسلام: مَن يجمعهم، ولـمَّا كانت الشريعة حكمت برفع حكم النسب في كثير من الأحكام بين المسلم والكافر قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ

أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾هود: ٤٦

وقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ ﴾ هود: ٤٠) . [(١)]

والمعنى في الحديث: قال في «المفاتيح»: (قيل: الأهل يُذكر ويراد به الزوجة والأولاد، وقد يُذكر ويُراد به الأقارب، وقد يُذكر ويراد به المُتعلِّق، فإذا سألا في الأول عن الأهل وقال: أحب إليَّ فاطمة، فقالا: ما نسألك عن أهلك؛ يعني: عن أزواجك وأولادك، بل نسألك عن أقاربك وعن متعلِّقيك). [(٢)]



(١) ينظر: «مقاييس اللغة» لابن فارس (١/ ١٥٠)، «مشارق الأنوار» لعياض (١/ ٥٠)، «شمس العلوم» للحِميَري (١/ ٣٤٥)، «المفردات في غريب القرآن» للراغب الأصبهاني (ص ٩٦)، «القاموس المحيط» (ص٩٦٣)، «الكليات» للكفوي (ص٢١٠).

(٢) «المفاتيح في شرح المصابيح» للحسين بن محمود الزَّيْدَانيُّ الكوفي الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (ت ٧٢٧ هـ) ـ ط. قطر ـ (٦/ ٣٣١).

٧٥. [٢] قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ : حدثنا حسين بن يزيد الكوفي قال: حدثنا عبد السلام بن حرب، عن أبي الجحَّاف، عن جُمَيع بن عُمَير التَّيْمِي، قال: دخلتُ مع عمَّتي على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فسُئِلَتْ أيُّ النَّاسِ كان أحبَّ إلى رسول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قالت: « فاطمة»، فقيل: مِن الرجال؟ قالت: « زوجها، إنْ كانَ ما علِمتُ صوَّامَاً قوَّامَاً» .

هذا حديث حسن غريب.

وأبو الجحَّاف اسمه: داود بن أبي عوف ويُروى عن سفيان الثوري قال: حدثنا أبو الجحاف، وكان مَرضِياً.

[« الجامع » للترمذي (ص ٥٩٩)، كتاب المناقب ، باب ماجاء في فضل فاطمة بنت محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حديث رقم (٣٨٧٤)]

دراسة الإسناد :

ـ الحسين بن يزيد بن يحيى الطحَّان، أبو علي، وقيل: أبو عبداللَّه، الكوفي الأنصاري.

ليِّن الحديث. (١)

ـ عبدالسلام بن حرب بن سلْم النَّهدي المُلائي ، أبو بكر الكوفي، أصله بصري.

---

(١) سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤).

ثقة، حافظ، له مناكير.

وثقه: ابن معين ـ في رواية ابن محرز ـ، وأبو حاتم وزاد: صدوق، والترمذي وزاد : حافظ، ويعقوب بن شيبه وزاد: في حديثه لين، والدارقطني ــ وزاد في رواية الحاكم عنه ــ : حجة.

ووثقه العجلي أيضاً وقال: (هو عند الكوفيين ثقة ثبت، والبغداديون يستنكرون بعض حديثه، والكوفيون أعلم به).

وذكره ابن حبان في « الثقات»، وقال في « مشاهير علماء الأمصار»: وكان متقناً.

قال ابن معين ــ في رواية الدارمي عنه ــ ، والبخاري: صدوق.

وفي رواية عنه: ليس به بأس يكتب حديثه. وقال النسائي وابن عدي: ليس به بأس .

وقال ابن سعد: كان به ضعف في الحديث، وكان عسراً.

وجاء بيان العسر في الرواية التالية من « تاريخ الإسلام» ، و« سير أعلام النبلاء»:

قال ابن شيبة: وكان عسراً في الحديث: سمعت ابن المديني يقول: كان يجلس في كل عام مرة مجلساً للعامة، فقلت لعلي: أكثرتَ عنه؟ قال: نعم، حضرت له مجلس العامة، وقد كنت أستنكر بعض حديثه حتى نظرت في حديث من يكثر عنه فإذا حديثه مقارب عن مغيرةَ، والناسِ، وذلك أنه كان

عسراً، فكانوا يجمعون غرائبه في موضع، فكنت أنظر إليها مجموعة فاستنكرتها.

قال الإمام أحمد: قيل لابن المبارك في عبد السلام، فقال: ما تحملني رجلي إليه. وقال الإمام أحمد : حدثني حسن بن عيسى قال سمعت عبداللَّه بن المبارك وسألته عن عبد السلام بن حرب فقال قد عرفته وكان إذا قال: قد عرفته، فقد أهلكه.

قال مغلطاي: وذكره الساجي والعقيلي والبلخي في « جملة الضعفاء».

وقال عبداللَّه بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه: كنا ننكر من عبدالسلام شيئاً، كان لا يقول حدثنا إلا في حديث واحد، أو حديثين، سمعته يقول فيه: حدثنا.

سمعت ابن نمير يقول: (قال أبو نعيم: أحاديث عبدالسلام ـ يعني الملائى ـ عن سالم إنما هي أحاديث شريك كلها . قال ابن نمير: كان عبدالسلام يدلِّس) .

والمراد بالتدليس هنا الإرسال، فقد كان يرسل أحاديث سالم، التي أخذها من شريك عنه.

قال الذهبي في « الكاشف» : ثقة. وفي « المغني»: صدوق.

وفي « الميزان» وضع عليه علامة صح، وقال: من كبار مشيخة الكوفة

وثقاتهم ومسنديهم.

وقال ابن حجر في «التقريب»: ثقة، حافظ، له مناكير.

روى له الجماعة

وذكر ابن حجر في «هدي الساري» أن له في البخاري حديثين متابعة.

(ت ١٨٦هـ) أو (١٨٧هـ).(١)

---

(١) **ينظر في ترجمته:** «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦ / ٣٨٦)، «تاريخ ابن معين» رواية الدارمي (ص١٤٣) رقم (٥٥٠)، «تاريخ ابن معين» رواية ابن محرز (١/ ١٠٧) رقم (١٠٩)، «العلل لأحمد» رواية عبداللَّه (٢/ ٥٧) رقم (١٥٣٩)، (٣/ ٤٨٥) رقم (٦٠٧٥، ٦٠٧٦)، «الثقات» للعجلي (٢/ ٩٤) رقم (١٠٩٨)، «الجرح والتعديل» (٦ / ٢٤٦)، «علل الترمذي الكبير» (١/ ١٤٩) رقم (٢٨)، «الجامع» للترمذي، بعد حديث (٦٢٢)، «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٨٢٤) رقم (١٠٣٧)، «الثقات» لابن حبان (٧ / ١٢٨)، «مشاهير علماء الأمصار» لابن حبان (ص١٧٢) رقم (١٣٦٦)، «الكامل» لابن عدي (٥/ ٣٣١)، «سؤالات السلمي للدارقطني» (ص٨٤) رقم (٢١٦)، «سؤالات الحاكم للدارقطني» (ص١٦٣) رقم (٤٠٤)، «تهذيب الكمال» (١٨/ ٦٦)، «سير أعلام النبلاء» (٨ / ٢٩٧)، «الكاشف» (٣/ ٢٩٧)، «المغني» (١ / ٦٢٣)، «ميزان الاعتدال» (٢ / ٥٣٨)، «تاريخ الإسلام» (٤/ ٩١٠)، «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٨/ ٢٧١)، «تهذيب التهذيب» (٦ / ٣١٦)، «هدي الساري» (ص٤٢٠)، «تقريب التهذيب» (ص٣٨٧)، «معجم المدلسين» لمحمد طلعت (ص٣٠٧).

ــ داود بن أبي عوف: سويد ، التميمي البُرْجُمي مولاهم، أبـو الجَحَّـاف الكوفي، مشهور بكنيته.

صدوق، شيعي. (١)

ــ جُميع بن عُمير بن عفَّاق التيمي، أبو الأسود الكوفي، من بني تيم اللَّـه بن ثعلبة. (٢)

---

(١) ستأتي ترجمته في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (٣١).

(٢) يغلط بعض الشـراح بين جميع بن عمير هذا التيمي من الطبقة الثالثة، وبين آخرين، وهـم:

١ـ جُميـع بـن عُمـر (وفي مطبوعـة التقريـب عُمـير، والتصـحيح مـن « تهـذيب الكـمال» (٥/ ١٢٢) وحاشيته)، ابن عبدالرحمن العجلي، أبو بكر الكوفي، ضعيف، رافضـي، مـن الطبقة الثامنة، أخرج حديثه الترمذي في الشمائل. « تقريب التهذيب» (ص ١٨٠).

٢ـ جُميـع بـن عُمَـر (وفي مطبوعـة التقريـب عُمـير، والتصـحيح مـن « تهـذيب الكـمال» (٥/ ١٢٤) وحاشيته) ، بصـري، متأخر عن السابق العجلي، ضعيف. من العاشـرة، ذُكـر تمييزاً. « تقريب التهذيب» (ص ١٨٠).

قال الخطيب البغدادي في « تالي تلخيص المتشابه» (٢/ ٦٠٧): (جميع بن عمير وجميع بن عمر.

الأول: التيمي يُعَدُّ في الكوفيين، عن: ابن عمر، وعائشة، وعنه: الأعمش، وأبـو إسـحاق الشيباني.

والثاني: اثنان: العجلي الكوفي جدُّه عبد الرحمن، عن : مجالد بن سعيد، وأبي روق عطية بـن الحارث، ومروان بن سالم. وعنه: مالك بن إسماعيل النهدي، ومحمد بن الصلت الأسدي، ويحيى الحماني، وغيرهم. =

=

صدوق يخطئ، ويتشيع.

قال في « تهذيب الكمال» :

(**روى عن**: عبداللَّـه بن عمر بن الخطاب (د ت ق) ، وأبي بردة بن نيار الأنصاري، وعائشة أم المؤمنين ، وروى أيضا عن عمَّتِه، عنها.

روى عنه: حرملة الضبي، وحكيم بن جبير (ت) ، وأبو الجحاف داود بن أبي عوف (ت) ، وسالم بن أبي حفصة، وسليمان الأعمش، وسليمان أبو إسحاق الشيباني (ص) ، وصدقة بن سعيد الحنفي (د س ق) ، والصلت بن بهرام، والعوام بن حوشب، والعلاء بن صالح، وكثير النواء (ت) ، وابنه محمد بن جميع بن عمير، ووائل بن داود).

وثقه: العجلي ، وذكره ابن حبان في « الثقات».

قال أبو حاتم الرازي: (من عُتُق[(١)] الشيعة، ومحلُّه الصدق، صالح الحديث، كوفي من التابعين).

سُئل عن حديثه الإمام أحمد، فقال: (لا أعلم إلا خيراً، روى عنه

=

والآخر: بصريٌّ عن: معتمر بن سليمان. وعنه: أحمد بن محمد بن يحيى الحازمي الكوفي، وعصام بن الحكم العكبري).

(١) هذه العبارة كثيراً ما يطلقها أبو حاتم الرازي ، و المعنى : من قدمائهم ، العتيق: القديم من كل شيء، حتى قالوا رجل عتيق أي قديم. « النهاية في غريب الحديث» (٣/ ١٧٩)، « لسان العرب» (١٠/ ٢٣٦)، « القاموس المحيط» (ص٩٠٧) .

الصلت بن بهرام)، وسئل بعده عن الصلت؟ فقال: شيخ ثقة.

قال البخاري، وابن الجارود: فيه نظر. (١)

---

(١) العبارة هنا: (فيه نظر) ، وله ـ أي البخاري ـ عبارة أخرى لها معنى آخر: (فيه حديثه نظر)، و (في إسناده نظر) ، انظر الفرق بينها في كتاب: « شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل» لمصطفى السليماني (ص ٣١٢ و ٣٧٨) .

معنى قول الإمام البخاري في الرجل : (فيه نظر):

الراجح أنه كثيراً ما يريد بها الجرح الشديد، وليس شرطاً ، وقد تُطلق أحياناً على من دونه ممن هو في دائرة الضعف، أو ممن يبحث فيه.

وفي « علل الترمذي الكبير» (٢/ ٩٦٩) : أن البخاري قال: « حكيم بن جبير لنا فيه نظر» قال الترمذي: ولم يعزم فيه على شيء.

في « تهذيب الكمال» (١٨/ ٢٦٥) عن الحافظ عبداللَّه بن أحمد بن سعيد بن يربوع الإشبيلي أنَّ البخاري قال في « التاريخ»: كلُّ مَن لم أُبيِّن فيه جُرْحَه فهو على الاحتمال، وإذا قلتُ: فيه نظر، فلا يُحتَمَل).

قلت: ولم أجده في التواريخ المطبوعة للبخاري.

قال الذهبي في« سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٤٣٩) في ترجمة الإمام البخاري: (مَن نظر في كلامه في الجرح والتعديل، عَلِمَ ورَعَه في الكلام في الناس، وإنصافَه فيمن يضعفه، فإنَّ أكثر ما يقول: « منكر الحديث»، « سكتوا عنه»، « فيه نظر»، ونحو هذا، وقَلَّ أن يقول: « فلان كذاب»، أو « كان يضع الحديث»، حتى إنه قال: « إذا قلتُ: فلان في حديثه نظر، فهو متهم واهٍ » ، وهذا معنى قوله: « لا يحاسبني اللَّهُ أني اغتبتُ أحداً » ، وهذا ــ واللَّه ــ غاية الورع). ا.هـ

=

=

قال الذهبي في « ميزان الاعتدال» (٣/ ٥٨) في ترجمة: عثمان بن فائد: (وقلَّ أن يكون عند البخاري رجلٌ فيه نظَر إلا وهُو مُتَّهم).

وقال أيضاً (٢/ ٣٧٤) في ترجمة: عبداللّـه بن داوود الواسطي، قال فيه البخاري: فيه نظر، قال الذهبي: (ولا يقول هذا إلا فيمن يتَّهمه غالباً).

وقال في « الموقظة» ــ تحقيق الشيخ: أحمد شهاب ـ (ص١٠٣) : (فكثيراً ما يقول البخاري: « سكتوا عنه»، وظاهِرُها أنهم ما تعرَّضوا له بجَرْحٍ ولا تعديل. وعلمنا (معتقده / مقصدَه) بها بالاستقراء، أنها بمعنى: « تركوه».

وكذا عادته إذا قال: « فيه نظر»، بمعنى أنه: « مُتَّهَم»، أو: «ليس بثقة». فهو عنده أسوَأُ حالاً من: « الضعيف») .

فالنصُّ الأول والثاني للذهبي يرى أنَّ هذه العبارة يطلقها البخاري **غالباً** على من هو متَّهم.

وأيده المعلمي في « التنكيل» (١/ ٤١١، ٤٢٥).

وتعقَّبَ الذهبيَّ الجديعُ في « تحرير علوم الحديث» (١/ ٦٠٣) بأن البخاري أطلق العبارة في المجروحين على اختلاف درجاتهم: متروك متهم، ومنكر الحديث، ومجهول، وضعيف... وذكر أنَّ أكثر الرواة الذين أطلق عليهم البخاري هذه العبارة هُم ممن يُكتب حديثه، ويعتبر به، وفيهم جماعة كانوا قليلي الحديث، غير مشهورين به، لايصلون إلى حدِّ السقوط.

قال الزركشي في « النكت على ابن الصلاح» (٣/ ١٠١٨) : (وقولُ البخاري في الرجل كثيراً : « فيه نظر» قال الحافظان: المزي والذهبي: هو نظير قولنا: متروك أو مطروح).

=

=

قال ابن حجر في « بذل الماعون» (ص١١٧) عن قول البخاري: « فيه نظر»: (وهذه عبارته فيمن يكون وسطاً).

وأفاد السخاوي في « فتح المغيث» (٢/ ٢٩٠) كثيراً ما يريد بها أنهم تركوا حديثه.

هذا، وقد طُبعت رسالة بعنوان: « تدقيق النظر في قول البخاري: فيه نظر » لأبي عبدالرحمن أيمن بن عبدالفتاح آل ميدان، رجَّح الباحثُ أنَّ المراد بها عدة إطلاقات تُفهم بالقرائن ولا يقطع بالتهمة والترك دائماً.

ثم طُبعت رسالة دكتوراه بعنوان: « مصطلحات الجرح والتعديل وتطورها التاريخي في التراث المطبوع للإمام البخاري مع دراسة مصطلحية لقول البخاري: فيه نظر » د. محمد أولاد عتُّو.

وذكر النتيجة في (ص٦٧٧) ومُلخَّصها: إذا قال البخاري ذلك وليس له قول آخر في الراوي فإنه يكون ضعيفاً يُردُّ حديثه، ولا يحتج به.

وللشيخ د. مسفر الدميني رَحِمَهُ ٱللَّهُ بحث منشور حول هذه الكلمة ونحوها من مصطلحات البخاري، ورجَّح أن غالب مَن أطلق عليهم هذه العبارة هم في دائرة الضعف يسيراً كان أو شديداً. هذا ما فهمته من نتيجة دراسته، مع استشكالي جمعَه لعدد من الألفاظ في مجموعة واحدة مع دقة البخاري في ألفاظه واختلاف بينها.

وثمة بحث آخر بعنوان : « من قال فيه البخاري « فيه نظر» وأقوال أهل الجرح والتعديل ـ دراسة تطبيقية في كتابه «التاريخ الكبير ـ » لأبي ذر عبد القادر بن مصطفى بن عبدالرزاق المحمدي، منشور في مجلة الجامعة الإسلامية ، بغداد ٢٠٠٩ ـ كما في المكتبة الشاملة التقنية ـ

رجَّح ما قاله الذهبي من أنه يريد به غالباً الجرح الشديد.

=

قال ابن عدي بعد قول البخاري: وهو كما قال، في أحاديثه نظر، وعامة ما يرويه، لا يتابعه عليه أحدُ، على أنه قد روى عنه جماعة.

وقال الساجي: له أحاديث مناكير، وفيه نظر، وهو صدوق.

أشار ابن القطان الفاسي في « بيان الوهم والإيهام» (٥/ ١٩) لمن ضعَّف جُميع التيمي، ثم حسَّنَ حديثَه الذي رواه .

وذكره ابنُ حبان أيضاً في « المجروحين» ، وقال: (كان رافضياً... ثم ذكر قول ابن نمير فيه: جميع مِن أكذب الناس، وكان يقول: الكراكي تفرخ في السماء ولا تقع أفراخها).

وقال الذهبي في « الكاشف»: واه.

وفي « المغني»: (عن الصحابة، روى الناس حديثه، وأحسبه صادقاً، وقد رماه بعضهم بالكذب، فاللَّهُ تعالى أعلم).

=

وانظر ـ أيضاً ـ : « التنكيل» للمعلمي (١/ ٤١١، ٤٢٥)، « شفاء العليل» للسليماني (ص ٣١٢ـ ٣١٣، ٣٧٨)، « الرفع والتكميل» للكنوي مع تعليق أبي غدة (ص ٣٨٨)، « تحرير علوم الحديث» للجديع (١/ ٦٠٣)، « مصطلحاتُ أئمةِ الحديثِ الخاصةُ» للمديهش (ص٣٠)، مقدمة تحقيق محمد عوامة لِـ « الكاشف» (١/ ١٢٨ــ ١٣٠)، « لسان المحدثين» لمحمد خلف سلامة (٤/ ٢٠٠ـ ٢٣٩) **ـ لم أقف عليه ـ** ، « المدخل إلى علم الجرح والتعديل» لحازم الشربيني (ص١٩٩ وما بعدها) وهو على جودتِه في بعض نقولِه تداخل بين العبارتين: فيه نظر، وفي حديثه نظر.

وفي « المجرد »: ليِّن.

وفي « تاريخ الإسلام »: كوفي جليل. ثم نقل أقوال المضعفين له.

وفي موضع آخر من « تاريخ الإسلام »: جميع كذَّبه غيرُ واحد.

وذكر ابن حجر في « إتحاف المهرة » (٨/ ٢٩٠) جُميع مع اثنين آخرين، قال عنهم جميعاً: ضعفاء يُذكرون بالرفض.

وقال ابن حجر في « التقريب »: صدوق يخطئ، ويتشيع.

تعقَّبَه د. بشارُ عواد في تعليقه على « تهذيب الكمال » ثم في « تحرير التقريب »، فضعفه، وقد تتبع أحاديث جُميع في السنن ـ وهي ستة ـ، عند الترمذي منها ثلاثة، قال عنها: حسن غريب.

واستند على رأي البخاري، وتأييد ابن عدي وقوله بعد سبر مروياته بأنه لا يتابَع على أحاديثه.

قلت: والأقرب فيه ــ واللَّه أعلم ـ ما اختاره ابن حجر، فهو وسط بين الأقوال؛ لأن أبا حاتم على تشدده لم يضعِّفْه، والنسائي على شرطه القوي في الرجال أخرج حديثه، ونجد أن الغالبية توسطوا في حاله، حتى كلمة البخاري سبق ذكر الدراسات حولها، وأنها تأتي لمعان حسب السياق؛ فجُميع بن عمير إلى التوسط أقرب ـ والعلم عند اللَّه تعالى ـ .

ولم أجد مَن وافق ابن نمير في وصفه بالرفض، والكذب، خاصة وأنه من التابعين وقد أدرك ابنَ عمر، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، والكذب في التابعين

قليل جداً.

ولعله اشتبه على ابن نمير وابن حبان بالرافضي: جميع بن عمر. واللّهُ أعلم.

روى له الأربعة. (١)

تخريج الحديث :

ـ أخرجه الترمذي في « جامعه » ـ كما سبق ـ، والحاكم في « فضائل فاطمة » (ص ٤٨) رقم (٢٦) من طريق أبي العباس الثقفي، وابن عبدالبر في

---

(١) **ينظر ترجمته في** : « مسائل حرب الكرماني من كتاب النكاح إلى نهاية الكتاب » تحقيق: فايز حابس (٣/ ١٢٧٠)، « التاريخ الكبير » للبخاري (٢/ ٢٤٢)، « الثقات » للعجلي (١/ ٢٧٢)، « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٢/ ٥٣٢)، « الثقات لابن حبان (٤/ ١١٥)، « المجروحون » لابن حبان (١/ ٢٥٨)، « الكامل » لابن عدي (٢/ ١٦٦)، « تالي تلخيص المتشابه » للخطيب (٢/ ٦٠٧)، « تهذيب الكمال » (٥/ ١٢٤)، « المغني » (١/ ٢١٥)، « ميزان الاعتدال » (١ / ٣٨٥) ، « المجرَّد في أسماء رجال ابن ماجه » للذهبي (ص٧١) رقم (٤٦٨) ، « تاريخ الإسلام » (٣/ ٢٣) و (٢/ ٣٦١) ، « إكمال تهذيب الكمال » لمغلطاي (٣/ ٢٣٨)، « تهذيب التهذيب » (٢/ ١١١)، « تقريب التهذيب » (ص١٨٠)، « تحرير تقريب التهذيب » (١/ ٢٢٢) « الرواة الذين ترجم لهم ابن حبان في المجروحين وأعادهم في الثقات، جمع ودراسة وتحليل » د. مبارك الهاجري (ص٥٠) رقم (١٣).

« الاستيعاب» (٤/ ١٨٩٧) من طريق محمد بن إسحاق السراج.

ثلاثتهم: (الترمذي، وأبو العباس الثقفي، والسراج) عن حسين بن يزيد الكوفي الطحان.

ــ والطبراني في« المعجم الكبير» (٢٢/ ٤٠٣) رقم (١٠٠٨) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين.

ــ والحاكم في « المستدرك» (٣/ ١٧١) رقم (٤٧٤٤) عن أبي بكر بن أبي دارم[١]، عن إبراهيم بن عبداللَّه العبسي[٢]، وأخرجه الحاكم أيضاً في « فضائل فاطمة» (ص ٤٨) رقم (٢٦) من طريق أحمد بن حازم بن أبي غزرة، كلاهما عن مالك بن إسماعيل أبي غسَّان النهدي. [٣]

ــ والخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٨٢)، وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٢/ ٢٦٤) من طريق علي بن سهل بن قادم. [٤]

ــ وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٢/ ٢٦٣) عن أبي المظفر بن القشيري[٥]، قال: حدثنا أبي الأستاذُ ....

---

(١) رافضي، كذاب، سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤).

(٢) هو ابن أبي بكر بن أبي شيبة، صدوق . « تقريب التهذيب» (ص١٣٠).

(٣) ثقة، متقن، صحيح الكتاب، عابد. « تقريب التهذيب» (ص٥٤٥).

(٤) الرملي، صدوق. « تقريب التهذيب» (ص٤٣٣).

(٥) هو عبدالمنعم بن عبدالكريم بن هوازن القشيري النيسابوري، وصفه الذهبي بِـ : الشيخ

أبو القاسم[(١)] إملاء، قال: أخبرنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين الحسني[(٢)]، قال: أخبرنا أبو عبداللَّه محمد بن سعيد بن حمويه النسوي[(٣)]، قال: أخبرنا أبو صالح الهيثم بن خالد بن يزيد.[(٤)]

خمستهم: (حسين بن يزيد، وأبو نعيم، ومالك بن إسماعيل، وعلي بن سهل، والهيثم بن خالد) عن عبدالسلام بن حرب الملائي.

ـ وأخرجه الخطيب البغدادي في « تلخيص المتشابه» (٢/ ٧٦٥) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٢/ ٢٦٣) من طريق تليد بن سليمان أبي إدريس الكوفي.[(٥)]

وذكر الدارقطني في « العلل» (١٤/ ٣٢٢) أن شريك القاضي

=

الإمام المسند. « سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٦٢٣).

(١) أبو القاسم عبدالكريم بن هوازن القشيري، الزاهد الصوفي المعروف صاحب « الرسالة»، قال عنه الخطيب: كتبتُ عنه وكان ثقة. « تاريخ بغداد» (١٢/ ٣٦٦)، « سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٢٢٧).

(٢) هو محمد بن الحسين بن داوود بن علي الحسني العلوي، ثقة. « السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي» (ص٥٥٧) رقم (١٦٤).

(٣) ترجم له السمعاني في « الأنساب» (١٣/ ٩٧)، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٤) أبو صالح الكوفي، ورَّاق أبي نعيم، ثقة. « تقريب التهذيب» (ص٦٠٧).

(٥) رافضي، ضعيف. « تقريب التهذيب» (ص٦٢٤).

وهشيم روياه عن أبي الجحاف، والشيباني.

أربعتهم: (عبدالسلام بن حرب، وتليد بن سليمان، شريك القاضي، وهشيم بن بشير) **عن أبي الجحَّاف داوود بن أبي عوف.**

ـ وأخرجه النسائي في « السنن الكبرى» (٧/ ٤٤٨) رقم (٨٤٤٢)، وأبو يعلى في « مسنده» (٨/ ٢٧٠) رقم (٤٨٥٧) ، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٢/ ٢٦٢)]، وابن عساكر أيضاً باسنادين آخرين (٤٢/ ٢٦١، ٢٦٢) من طريق ابن أبي غَنِيَّة [١]، عن أبي غَنيَّة.[٢]

ـ وأخرجه النسائي أيضاً في « سننه الكبرى» (٧/ ٤٤٨) رقم (٨٤٤٣) من طريق عبدالعزيز بن الخطاب[٣]، والحاكم في « فضائل فاطمة» (ص ٤٧) رقم (٢٥) من طريق عباد بن يعقوب، **كلاهما** عن محمد بن إسماعيل بن رجاء الزُّبيدي.[٤]

وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٢/ ٢٦١) من طريق جعفر الأحمر.[٥]

---

(١) يحيى بن عبدالملك بن أبي غَنِيَّة، صدوق له أفراد. « تقريب التهذيب» (ص٦٢٥).

(٢) عبدالملك بن حميد بن أبي غنية، ثقة. « تقريب التهذيب» (ص٣٩٤).

(٣) قال عنه النسائي في الإسناد: ثقة. وفي « التقريب» (ص٣٨٨): صدوق.

(٤) صدوق يتشيع. « تقريب التهذيب» (ص٤٩٩).

(٥) جعفر بن زياد الأحمر، صدوق يتشيع. « تقريب التهذيب» (ص١٧٩).

وذكـر الـدارقطني في «العلـل» (١٤/ ٣٢٢) أن شـريكَ القاضـي وهُشيماً روياه عن أبي الجحاف، والشيباني.

خمستهم: (أبو غَنِيَّة، ومحمـد بـن إسـماعيل، وجعفـر الأحمـر، شـريك القاضي، هشيم بن بشير) **عن أبي إسحاق الشيباني**.[١]

ــ وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٣/ ٣٣٢) رقم (٥٣٠٨) عن الحسن بن عبداللَّـه بن منصور البالسـي[٢]، عن الهيثم بـن جميـل[٣]، عـن هُشيم بن بَشير[٤]، **عن العوام بن حوشب**.[٥]

ــ وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٤٠٤) رقـم (١٠٠٩) عن الحسين بن إسحاق التستري[٦]، عن ....

(١) سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني، ثقة. «تقريب التهذيب» (ص٢٨٥).

(٢) لم أجد فيه جرحاً ولا تعـديلاً، وترجمتُـه في: «تـاريخ ابـن يـونس المصـري» (٢/ ٦١)، «تاريخ دمشق» (١٣/ ١٢٥)، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٦/ ٦٥)، «مغاني الأخيار في شـرح أسامي رجال معاني الآثار» للعيني (١/ ١٩٩).

(٣) البغدادي، ثقة من أصحاب الحديث، وكان ترك فتغيَّر. «تقريب التهذيب» (ص٦٠٧).

(٤) ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي. «تقريب التهذيب» (ص٦٠٣).

(٥) ثقة، ثبت، فاضل. «تقريب التهذيب» (ص٤٦٣).

(٦) ثقـة. «سـير أعـلام النـبلاء» (١٤/ ٥٧)، «إرشـاد القـاصي والـداني» (ص ٢٨٠) رقـم (٣٩٩).

يحيى الحمَاني[(١)]، وأبو نعيم في « معرفة الصحابة» (٦/ ٣١٨٦) رقم (٧٣٢٢) من طريق أبي نعيم الفضل. وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٢/ ٢٦١) من طريق مِنْجَاب بن الحارث التميمي.[(٢)] **ثلاثتهم**: (الحماني، وأبو نعيم، ومنجاب) عن شريك بن عبداللَّه النخعي[(٣)]، **عن الأعمش**.

ـ وأخرجه: الحاكم في « فضائل فاطمة» (ص ٤٧) رقم (٢٤)، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٢/ ٢٦٤)] من طريق **أبان بن تغلب**.[(٤)]

ـ وأخرجه السهمي في « تاريخ جرجان» (ص٢١٣)، وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٢/ ٢٦٣) من طريق **كثير النوَّاء**.[(٥)]

وذكر الدارقطني في « العلل» (١٤/ ٣٢٢) أن **صدقة بن سعيد** رواه عن جميع.

---

(١) يحيى بن عبدالحميد الحِمَّاني، ثقة إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث. « تقريب التهذيب» (ص٦٢٤).

(٢) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص ٥٧٥).

(٣) صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. « تقريب التهذيب» (ص٣٠٠).

(٤) ثقة، تُكُلِّم فيه للتشيع. « تقريب التهذيب» (ص١٢٥). وشيخ الحاكم: أبو بكر بن دارم، رافضي كذاب، كما سبق في الحديث رقم (١٤).

(٥) أبو إسماعيل التيمي، ضعيف. « تقريب التهذيب» (ص ٤٨٩).

سبعتهم: (أبو الجحَّاف داوود بن أبي عوف، وأبو إسحاق الشيباني، والعوام بن حوشب، والأعمش، وأبان بن تغلب، وكثير النوَّاء، وصدقة بن سعيد) عن جُميع بن عُمير ، به.

ـ حديث أبي نعيم الفضل عن عبدالسلام: اقتصر على ذكر فاطمة، ولم يذكر علياً.

ـ حديث الهيثم بن خالد، عن عبدالسلام: دخلتُ مع عثمان على عائشة.... وفي آخره: جديراً أن يقول ما يحب. (١)

قوله : (عثمان) وَهْم من أحد الرواة ، قال ابن عساكر عقبه: الصواب مع عمتي.

وفي الرواة عن الهيثم: حمويه لم أجد فيه كلاماً، وعبدالكريم القشيري الصوفي المعروف ـ وقد سبق ذكر حالهما ـ والزيادة المذكورة في آخره: (جديراً بقول الحق)، منكرة، مخالفة لرواية الجماعة، وقد زادها أيضاً:

ـ تليد بن سليمان، عن أبي الجحاف، وتليد رافضي ضعيف ـ كما سبق ـ .

ـ وفي حديث الزبيدي، عن أبي إسحاق الشيباني ـ عند النسائي والحاكم ـ : عن جميع بن عمير قال: دخلت **مع أمِّي** على عائشة، فسمعتها

---

(١) كذا ، وهو تصحيف فيما يظهر، ولعل العبارة: جديراً بقول الحق.

تسألها من وراء الحجاب عن علي فقالت: « تسألني عن رجل ما أعلم أحداً كان أحبَّ إلى رسولِ اللَّـهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منه، ولا أحبَّ إليه مِن امرأته».

ورواية أبي غنية عن الشيباني، نحوه، وفيها: مع أمي بدل عمتي.

وفي رواية جعفر الأحمر عن الشيباني: مع عمَّتِه.

وكذا رواية العوام بن حوشب عن جُميع ـ فيما أخرجه الطحاوي ـ: دخلت مع أمي، فقالت لها أمي.

ولم يذكر عمته.

قال ابن عساكر عقب الحديث من رواية أبي غنية عن الشيباني: (أحسب أن تكون عمَّتَه وأمَّه جميعاً سألتا عائشة).

وفي رواية يحيى الحماني عن شريك عن الأعمش ـ عند الطبراني ـ: دخلت أنا وخالتي.

بينما رواية منجاب، والفضل عن شريك عن الأعمش: عن جميع، عن عمته.

قال ابن عساكر عقب رواية مِنجاب : (وجُميع سمع هذا الحديث من عائشة حين سألتها عمته عنه).

قلت: قوله (وخالتي) وهم، مخالف لرواية الباقين.

والصواب في ذلك كلِّه رواية الجماعة عن جُميع: أنه دخل مع عمَّتِه على عائشة.

أقوال العلماء :

ـ قال الترمذي عقب الحديث : (حسن غريب).

ومعنى حسن غريب عند الترمذي كما قال ابـن تيميـة: (فالترمـذي إذا قال: حَسَنٌ غَرِيبٌ. قد يعني به أنه غَريبٌ من ذلـك الطريـق؛ ولكـن المـتنَ لَـهُ شَواهِدُ صَار بِهَا مِن جملَةِ الحسَنِ). [(١)]

وهنا غريب من حديث جميع بن عمير، وله شواهد ـ كما ستأتي ـ .

ـ سئل عن الحديثِ الإمامُ الدارقطني، فقال:

(يرويه الشيباني، واختُلِف عنه في لفظه:

فرواه عبدُالملك بن أبي غَنية، وجعفر الأحمر، عن الشيباني، عن جُميع؛ أنه دخل على عائشة، فقالت: ما كان أحدٌ أحـبَّ إلى رسـولِ اللّــهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من علي، ولا امرأةٌ أحبَّ إليه من امرأته.

ورواه حسين الأشقر، واختُلِف عنه في إسناده:

فقال أحمد بن عبدة: عنه، عن هُشيم، عن أبي الجحاف، والشـيباني، عـن جُميع، وأتى بلفظ غير هذا، فقال: دخلت مع عمِّي على عائشة، فسمعها تقول: لقد وضع عليٌّ يدَه من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موضعاً ما طمعت فيه.

وقال غيره: عن الأشقر، عن شـريك، مكان هشيم، بهذا اللفظ.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٨/ ٢٤)، وانظر ما سيأتي في الباب الثالث، حديث رقم (٢٨).

وكذلك رواه صدقة بن سعيد، عن جُميع بن عمير.

ورواه أبان بن تغلب، عن جُميع، نحو قول ابن أبي غنية، عن الشيباني.

واختلف عن الأعمش:

فرواه يحيى بن سالم، عن شريك، وصباح المديني[(١)]، عن الأعمش، عن جُميع بن عمير، مثله.

وقال يحيى الحماني: عن شريك، عن الأعمش، عن جُميع: دخلت أنا وخالتي على عائشة.

وقال زيد بن الحباب: عن شريك، عن الأعمش، عن جُميع: أن عمَّتَه سألت عائشة.

وقال مِنْجاب، وعلي بن حكيم: عن شريك، عن الأعمش، عن جُمَيع بن عمير، عن عمته، عن عائشة.

والصحيح قول من قال: عن جميع، أنه دخل على عائشة). انتهى.[(٢)]

ـ قال الحاكم عقب الحديث: (صحيح الإسناد، ولم يخرجاه).

تعقَّبَهُ الذهبيُّ بقولِه: (جُميع متَّهم، ولم تقل عائشة هذا أصلاً).[(٣)] ونقلَ

---

(١) كذا في تحقيق الدباسي في طبعتَيه، ولم أستطع تمييزه، وربما يكون مصحَّفاً.

(٢) « العلل» للدارقطني (١٤/ ٣٢١) رقم (٣٦٦٤).

(٣) « مختصر استدراك الذهبي» لابن الملقن (٣/ ١٥٩٠) رقم (٥٩١).

في موضع قول الترمذي ثم قال: (جُميع كذَّبَه غير واحد). [(١)]

وقال الذهبي أيضاً في « السير»: (ليس إسناده بذاك). [(٢)]

وقال الألباني: باطل. [(٣)]

والأقرب ــ واللَّه أعلم ــ أن الحديث حسن لغيره في أقل أحواله، لحال جُميع بن عمير فهو صدوق يخطئ، ويتشيع، وللحديث شواهد تأتي في هذا المبحث، وليس ثَمَّ تعارضٌ بين هذا الحديث والأحاديث الأخرى الدالة على محبة النبي ﷺ عائشة، ومن الرجال أباها. وسيأتي بيان ذلك ـ إن شاء اللَّه ـ في الدراسة الموضوعية.

وللحديث شاهد موقوف من حديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أخرج الترمذي في « جامعه» (ص ٥٩٨) ، كتاب المناقب ، باب ما جاء في فضل فاطمة بنت محمد ﷺ ، حديث (٣٨٦٨) ، والنسائي في « السنن الكبرى» (٧/ ٤٤٩) رقم (٨٤٤٤)، والطبراني في « المعجم الأوسط» (٧/ ١٩٩) رقم (٧٢٦٢) ، وأبو الفضل الزهري في « حديثه»

(١) « تاريخ الإسلام» (٢/ ٣٦١).

(٢) « سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٢٥).

(٣) « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٣/ ٢٥٣) ضمن شواهد حديث رقم (١١٢٤).

(ص٣٨٨) رقم (٣٨٥)، و أبو أحمد العسكري في « الصحابة» ـــ كما في « الأجوبة المرضية» للسخاوي (٢/ ٧٦٣) ـــ ، والحاكم في « المستدرك» (٣/ ١٦٨) رقم (٤٧٣٥) وفي « فضائل فاطمة» (ص ٤٨) رقم (٢٧)، وابن عبدالبر في « الاستيعاب» (٤/ ١٨٩٧) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٢/ ٢٦٠) من طريق الأسود بن عامر الملقَّب بشاذان[(١)]، عن جعفر الأحمر[(٢)]، عن عبداللَّه بن عطاء[(٣)]، عن ابن بريدة[(٤)]، قال: جاء رجلٌ إلى أَبِي، فسأَلَه: أيُّ الناسِ كان أحبَّ إلى رسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من

---

(١) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص١٥٠).

(٢) صدوق يتشيع. « تقريب التهذيب» (ص ١٧٩).

(٣) الطائفي، أصله من الكوفة، قال الذهبي في « الكاشف» (٣/ ١٥٥) : صدوق. وفي « التقريب» (ص٣٤٨): (صدوق يخطئُ ويدلِّس). وذكره في « تعريف أهل التقديس» (ص٢٨) رقم (١٦) في المرتبة الأولى، وهُم: مَنْ لم يوصف بذلك إلا نادراً. وقال عنه : (نزيل مكة، من صغار التابعين، قضيته في التدليس مشهورة، رواها شعبة، عن أبي إسحاق السبيعي). تنظر القصة في: « التاريخ الكبير» للبخاري (٤/ ١٦٥)، و « المجروحين» لابن حبان (١/ ٣٢) ، و « الكفاية» للخطيب البغدادي ـ ط. دار ابن الجوزي ـ (٢/ ٢٠٨) رقم (١٢٤٧).

وانظر: « معجم المدلسين» لمحمد طلعت (ص٢٧٣) رقم (٨٣).

قلت: وقد روى هذا الحديث بالعنعنة.

(٤) عبداللَّه بن بُريدة بن الحُصيب الأسلمي، ثقة. « تقريب التهذيب» (ص٣٣١).

النساء؟ فقال: «كان أحبُّ الناسِ إلى رسولِ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من النساء فاطمة، ومِن الرجال علي».

لفظ النسائي.

قال الترمذي عقب الحديث: (قال إبراهيم بن سعيد[١]: يعني من أهل بيته.

هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه).

قال النسائي عقِبه: (عبد اللَّـه بن عطاء ليس بالقوي في الحديث).

قال الحاكم: (صحيح الإسناد، ولم يخرجاه). وسكت عنه الذهبي.

قال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن جعفر الأحمر إلا شاذان، ولا رواه عن عبداللَّـه بن عطاء إلا جعفرُ الأحمر، ومندلُ بن علي[٢]).

---

(١) الجوهري، شيخ الترمذي في الإسناد، يرويه عن شاذان.

(٢) لم أجد روايته، ويحتمل أنه حِبَّان بن علي، أخو مندل بن علي، فقد أخرج الروياني في «مسنده» (١/ ٧٩) رقم (٤١) من طريق أبي جعفر بن نيزك، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا حِبَّان بن علي، عن عبداللَّـه بن عطاء، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: (جاء قوم من خراسان فقالوا: أَقِلْنَا. فقال: أما من بني فلا ... فقالوا: أما تخبرنا عن أحب الناس كان إلى رسولِ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: علي بن أبي طالب. قالوا: فأخبرنا عن أبغض الناس كان إلى رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: بنو أمية، وثقيف، وحنيفة).

وهذا ضعيف، لضعف حبان بن علي، وابن نيزك. =

=

وقال عنه الألباني: باطل. [(١)] وأعلَّه: بعنعنة عبداللَّـه بن عطاء، وجعفر الأحمر صدوق يتشيع وهذا الحديث في فضل علي، وقال: وإنما حكمتُ على الحديث بالبطلان من حيث المعنى؛ لأنه مخالف لما ثبتَ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أحبِّ النساء والرجال إليه كما يأتي...

قلت: الحديث موقوف وسندُه حسن ، وعبدُاللَّـه بن عطاء ذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من مراتب المدلسين ـ كما سبق ـ، وله شاهد مرفوع حسن، تقدم.

وسيأتي في الدراسة الموضوعية ـ إن شاء اللَّـه ـ بيان عدم مخالفته للأحاديث الأخرى الدالة على حبه لعائشة وأبيها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

ويظهر أن افتراض المعارضة بين هذه الأحاديث عند الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ هو الذي جعله يلتمس علة للحديثَين، ويحكم ببطلانهما، أعني حديث: (جُميع عن عائشة) المرفوع، وحديث بريدة الموقوف.

=

ــ أحمد بن محمد بن نَيْزَك، أبو جعفر الطوسي، صدوق في حفظه شيء. « تقريب التهذيب» (ص١٢٢).

ــ يونس بن محمد المؤدب، ثقة ثبت. « تقريب التهذيب» (ص٦٤٤).

ــ حِبَّان بن علي العنزَي الكوفي أخو مندل، ضعيف. « تقريب التهذيب» (ص ١٨٨).

قال ابن القيم في « المنار المنيف» ـ ط. العاصمة ـ (ص٩٤) : (كل حديث في ذمِّ بني أُميَّـةَ، فهو كذب).

(١) « سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٣/ ٢٥٣) رقم (١١٢٤).

الحكم على الحديث :

الحديث ـ محل الدراسة ـ **حسن**، وأقل أحواله أنه حسن لغيره ؛ لحال جُميع بن عمير فهو صدوق يخطئ، ويتشيع.



٧٦. [٣] قال الإمام النسائي رَحِمَهُ اللَّهُ : أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا ابن أبي عمر، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن رجلٍ قال: سمعتُ علياً على المنبر بالكوفة يقول: خطبتُ إلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطمة، فزوَّجني فقلت: يا رسولَ اللهِ أنا أحبُّ إليك أم هي؟ فقال: « هي أحبُّ إليَّ مِنك، وأنتَ أعزُّ عليَّ منها ».

[« السنن الكبرى» للنسائي (٧/ ٤٦١) رقم (٨٤٧٨)]

حديث ضعيف، سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٧) في مبحث خطبتها.

وللجزء المرفوع ـ وهو الشاهدُ هنا ـ شاهدٌ من حديث: أبي هريرة، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

١. حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط» (٧/ ٣٤٣) رقم (٧٦٧٥) قال: حدثنا محمد بن موسى[(١)] ، قال: حدثنا الحسن بن كثير[(٢)] ، قال: حدثنا سلمى

---

(١) أبو عبدالله الاصطخري، ضعيف جداً. ينظر: « لسان الميزان » (٧/ ٥٤١) ، « إرشاد القاصي والداني» (ص٦٢١) رقم (١٠١٨).

(٢) يحتمل أنه من آل يحيى بن أبي كثير، وهو مجهول. « الجرح والتعديل» (٣/ ٣٤)، « لسان الميزان» (٣/ ١٠٨).

بن عقبة الحنفي اليمامي[(١)]، قال: حدثنا عكرمة بن عمار[(٢)]، عن يحيى بن أبي كثير[(٣)]، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال علي بن أبي طالب: يا رسول اللَّه، أيما أحب إليك: أنا أم فاطمة؟ قال: «**فاطمة أحب إلي منك، وأنت أعز علي منها، وكأني بك وأنت على حوضي تذود عنه الناس، وإن عليه لأباريق مثل عدد نجوم السماء، وإني وأنت والحسن والحسين وفاطمة وعقيل وجعفر في الجنة، إخواناً على سرر متقابلين، وأنت معي وشيعتك في الجنة**». **ثم قرأ رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: ﴿إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ الحجر: ٤٧ **لا ينظر أحدهم في قفا صاحبه**».

قال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا عكرمة بن عمار، ولا رواه عن عكرمة إلا سلمى بن عقبة، تفرَّد به: الحسنُ بن كثير).

ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً، آفته: شيخ الطبراني، وشيخه، ومن

---

(١) مجهول. لم أجد له ترجمة، ولا حديثاً غير هذا الحديث.

(٢) العجلي، أبو عمار اليمامي، صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب. «تقريب التهذيب» (ص٤٢٧).

(٣) اليمامي، ثقةٌ، ثَبْتٌ، لكنَّه يُدَلِّسُ، وَيُرسِلُ. أورده ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وهم: مَنْ احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح؛ لإمامته، وقِلَّة تدليسه في جنب ما روى،أو كان لايدلس إلاعن ثقة.

سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٠).

بعده. وفي متنه نكارة.

٣. حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٦٦) رقم (١١٠٦٣)، ومن طريقه: [الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (١٣/ ٨٧) رقم (١٤٦)] قال: حدثنا عبدالرحمن بن خلاد الدورقي[(١)]، قال: حدثنا ملحان بن سليمان الدورقي[(٢)]، قال: حدثنا عبدُاللَّه بن داود الخريبي[(٣)]، قال: حدثنا الأعمش[(٤)]، عن مجاهد، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: دخل رسولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على عَليٍّ وفاطمةَ ـ وهما يضحكان ـ، فلما رأيا النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سكتا فقال لهما النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما لكما كنتما تضحكان، فلما رأيتماني سكتما**»؟ فبادرت فاطمة فقالت: بأبي أنت يا رسولَ اللَّهِ قال

---

(١) أبو علي القاضي الدورقي، مجهول الحال. «إرشاد القاصي والداني» (ص٣٥٥) رقم (٥٣٤).

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) الهمْداني، أبو عبدالرحمن الخُرَيبي، ثقة، عابد. «تقريب التهذيب» (ص ٣٣٦).

(٤) قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه (٥/ ٤٧١) رقم (٢١١٩): (إن الأعمش قليل السماع من مجاهد، وعامة ما يروي عن مجاهد مدلس).

وللأئمة كلام في عدد الأحاديث التي سمعها من مجاهد، قيل: أربعة، وقيل: سبعة، وقيل: غير ذلك. انظر: «معجم المدلسين» لمحمد طلعت (ص ٢٣٦).

هذا: أنا أحبُّ إلى رسولِ اللَّـه منكِ، فقلتُ: بل أنا أحبُّ إلى رسولِ اللَّـه ﷺ مِنكَ، فتبسَّمَ رسُولُ اللَّـهِ ﷺ وقال: « **يا بُنية، لكِ رِقَّةُ الولَد، وعليٌّ أعزُّ عليَّ مِنكِ**».

وهذا ضعيف جداً، لجهالة شيخ الطبراني، وشيخه، وخشية تدليس الأعمش.

وقد ضعَّف الحديثَ أبو إسحاق الحوينيُّ في « النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة» (٢/ ١٥٨) رقم (١٥٣).



وأما احتفاؤه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها :

٧٧. [٤] عَنْ مَسْـرُوقٍ، قال: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أُمُّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّا كُنَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ جَمِيعَـاً، لَـمْ تُغَـادَرْ مِنَّـا وَاحِدَةٌ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلاَمُ تَمْشِـي، لاَ وَاللهِ مَا تَخْفَى مِشْيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَآهَا رَحَّـبَ قَـالَ: « مَرْحَبـاً بِابْنَتِي » ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَّهَا، فَبَكَتْ بُكَـاءً شَدِيدَاً، فَلَمَّا رَأَى حُزْنَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ، فَإِذَا هِيَ تَضْحَكُ.... الحديث.

الحديث في الصحيحين.

ومن الزيادات عليهما في « السنن »:

عن عائشة بنت طلحة، عنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: « مَا رَأَيْـتُ أَحَـداً أَشْبَهَ سَمْتَاً وَدَلَّاً وَهَدْياً بِرَسُولِ اللَّـهِ فِي قِيَامِهَا وَقُعُودِهَا مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » قَالَتْ: « وَكَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَـانَ النَّبِـيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَـلَ عَلَيْهَـا قَامَتْ مِنْ مَجْلِسِهَا فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا... الحديث.

سيأتي تخريجه في الباب الثالث، حديث رقم (٣٣).



٧٨. [٥] قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا محمد بن جُحَادة، قال: حدثني حُميد الشامي، عن سُليمان المُنَبِّهِي ، عن ثوبان مولى رسول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: كان رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا سَافرَ كانَ آخرُ عهدِه بإنسان من أهلِه فاطِمةَ، وأوَّل مَن يدخلُ علَيه إذا قدِم فاطمة.

قال: فقَدِم مِن غَزاة له فأتاها، فإذا هو بمِسْحٍ على بَابها، ورأى على الحسَن والحُسين قُلْبَيْن من فضَّة، فرجَعَ ولمْ يدخُلْ علَيها.

فلمَّا رأتْ ذلك فاطمةُ ظنَّت أنَّه لم يدخُل عليها مِن أجْلِ ما رأى، فهَتَكَتْ السِّتْرَ، ونَزعَتْ القُلْبَين مِن الصَبِيَّيْن فقطَعتْهُما، فبَكَى الصبيَّان فقسَّمَتْه بينَهُما، فانطَلَقا إلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهُمَا يبكيان، فأخذَه رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهما، فقال: « يا ثوبان، اذهَبْ بهذا إلى بَني فلان ـ أهل بيت بالمدينة ـ ، واشتَرْ لفاطمةَ قِلادةً من عَصَبٍ، وسِوَارَيْنِ من عَاج؛ فإنَّ هؤلاء أهلَ بيتي، ولا أُحِبُّ أن يأكلوا طيِّبَاتِهِم في حياتهم الدُّنيَا ».

[« المسند» للإمام أحمد (٣٧/ ٤٦) رقم (٢٢٣٦٣)]

دراسة الإسناد :

ـ عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري مولاهم.

ثقة.(١)

ـ عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري مولاهم.

ثقة، ثبت، رُمي بالقدر، ولم يثبت عنه.(٢)

ـ محمد بن جُحَادة الأودي ، ويقال: الإيامي، الكوفي.

ثقة.(٣)

ـ حُميد بن أبي حميد الشامي.

مجهول.

روى عن: سليمان المنبهي، ومحمود بن الربيع، وأبي عمرو الشيباني.

روى عنه: سالم المرادي، وصالح بن صالح بن حي، وغيلان بن جامع، ومحمد بن جحادة.

---

(١) ستأتي ترجمته في الباب الثالث، حديث رقم (٢٢).

(٢) قاله في « تقريب التهذيب» (ص ٣٩٩)، و قال الذهبي في « الكاشف» (٣/ ٣٣٦): (مقرئ فصيح مفوَّه، ثبت صالحٌ لكنه قدري). وانظر: « تهذيب الكمال» (١٨/ ٤٧٨).

(٣) « تهذيب الكمال» (٢٤/ ٥٧٥) ، « تهذيب التهذيب» (٩ / ٩٢)، « تقريب التهذيب» (ص٥٠٢).

قال الإمام أحمد، وابن معين: لا أعرفه.

قال الدرامي: سألتُ ابن معين عن حُميد الشَّامي كيف حديثه الذي روى حديث ثوبان عن سليمان المنبهي؟ فقال: ما أعرفهما.

قال ابن عدي: إنما أُنكر عليه هذا الحديث ــ يعني حديثه هذا عن سليمان المنبهي ـ، ولم أعلم له غيره.

قال الذهبي في « الكاشف»: ليس بحجة.

وفي « المغني» : روى عنه ابن جحادة خبراً منكراً في ذكر فاطمة، لا يُعرف، وليَّنَه بعضهم.

قال ابن حجر: مجهول. [1]

ــ سليمان المُنَبِّهي [2] أو المَنْبِهي [3]. يقال : اسم أبيه: عبداللَّه.

---

(١) **ينظر**: « التاريخ الكبير» للبخاري (٤/ ٣٦)، « تاريخ ابن معين» رواية الدرامي (ص٩٥) رقم (٢٦٩)، ورواية الدقاق (ص ٥٩) رقم (١٥١)، « الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٣/ ٢٣٢)، « الكامل» لابن عدي (٢/ ٢٧٠)، « المتفق والمفترق» للخطيب (١/ ٧٣٢)، « تهذيب الكمال» (٧/ ٤١٢)، « الكاشف» (٢/ ٣٢٨) رقم (١٢٦٥)، « المغني في الضعفاء» (١/ ٢٩٦) ، « تقريب التهذيب» (ص ٢١٨).

(٢) في « التقريب»: (بنون، ثم موحدة مكسورة). وضبطه محقق «التقريب»: عوَّامة بالتشكيل كما في أعلاه، بضم الميم. وقال عوامة أيضاً في تحقيقه لـ « الكاشف» (٢/ ٥٣٧): (وضبطُ الـمُـنَـبِّهي هكذا من قلم المصنِّف في الأصل، ونسخة السبط). يعني حاشية سبط ابن العَجَمِي على الكاشف.

(٣) ضبطه الخزرجي في « الخلاصة » (ص١٥٥): بفتح الميم وإسكان النون. واعتمده محقق « تهذيب الكمال» (١٢/ ١١١).

مجهول.

روى عن: ثوبان مولى رسولِ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

روى عنه: حُميد الشامي.

ذكره ابن حبان في « الثقات».

ترجم له البخاري، وابن أبي حاتم، وسكتا عنه.

قال الدرامي: سألتُ ابن معين عن حُميد الشَّامي كيف حديثه الذي روى حديث ثوبان عن سليمان المنبهي؟ فقال: ما أعرفهما.

قال ابن حجر في « التقريب»: مجهول. (١)

تخريج الحديث :

ـ أخرجه الإمام أحمد في « مسنده» ـ كما سبق ـ عن عبدالصمد بن عبدالوارث.

ـ ومسدد في « مسنده» ـ كما في « جامع الآثار» لابن ناصر الدين (٣/ ٥٠٦) ـ، وعن مسدد : [أبو داوود في « سننه» (ص ٤٥٩) ، كتاب الترجل، باب ما جاء في الانتفاع بالعاج، حديث (٤٢١٣)] ، ومن طريق أبي

---

(١) ينظر: « تاريخ ابن معين» رواية الدرامي(ص٩٥) رقم (٢٦٩)، « التاريخ الكبير» للبخاري (٤/ ٣٦)، « الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ١٥٢)، « الثقات» لابن حبان (٤/ ٣٠٤)، « تهذيب الكمال» (١٢/ ١١١)، « تهذيب التهذيب» (٤/ ٢٣١)، « تقريب التهذيب» (ص ٢٨٩).

داوود: [البيهقي في « السنن الكبرى» (١/ ٢٦)] ، وحماد بن إسحاق في « تركة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (ص ٥٧)، وابن عدي في « الكامل» (٢/ ٢٧٠)، ومن طريقه: [البيهقي في « السنن الكبرى» (١/ ٢٦)] ، والمزي في « تهذيب الكمال» (٧/ ٤١٣) من طريق مسدد.

ــ وابن ماجه في « التفسير»(١) ـ كما في « تهذيب الكمال» (٧/ ٤١٤) ـ ، والخطيب البغدادي في « المتفق والمفترق» (١/ ٧٣٢) رقم (٤٤٠)، والمزي أيضاً في « تهذيب الكمال» (١٢/ ١١٢) من طريق أزهر بن مروان الرقاشي.

ــ وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني» (٥/ ٣٥٩) رقم (٢٩٤٨)، وفي « الأوائل» (ص٩٢) رقم (١١٦) من طريق أبي الربيع سليمان بن داوود.

ــ و ابن عدي في « الكامل» (٢/ ٢٧٠) ، ومن طريقه: [ابن الجوزي في « التحقيق في مسائل الخلاف» (١/ ٩٢) رقم (٨٢) ، وفي « العلل المتناهية» (٢/ ٣١٥) رقم (١٣٣٦)] من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل.

ــ والروياني في « مسنده» (١/ ٤٢٨) رقم (٦٥٥) ، والبيهقي في « شعب الإيمان» (٧/ ٤٥٤) رقم (٥٢٧١) من طريق عبيداللَّه القواريري.

ــ والطبراني في « المعجم الكبير» (٢/ ١٠٣) رقم (١٤٥٣) من طريق

---

(١) من الكتب المفقودة.

أبي معمر عبدِاللّه المقعد، و محمدِ بن عبداللّه الرقاشي.

والثعلبي في « الكشف والبيان» (٩/ ١٣) من طريق أبي معمر المقعد.

ـ والخطيب البغدادي في « المتفق والمفترق» (١/ ٧٣٢) رقم (٤٤٠) من طريق أبي معمر المقعد، و زيد بن الحباب.

تسعتهم: (عبدالصمد بن عبدالوارث، ومسدد، وأزهر بن مروان، وأبو الربيع سليمان بن داوود، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وعبيداللّه القواريري، ومحمد الرقاشي، وأبو معمر المقعد، وزيد بن الحباب) عن عبدالوارث بن سعيد، عن محمد بن جحادة، عن حميد الشامي، عن سليمان المنبهي، عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، به.

ـ في رواية أبي الربيع سليمان بن داوود ، اقتصر على طرفه الأول ـ وهو الشاهد ـ .

أقوال العلماء :

قال ابن عدي في « الكامل» (٢/ ٢٧١): (وحميد الشامي هذا، إنما أُنكِر عليه هذا الحديث، وهو حديثُه، ولم أعلم له غيره).

وقال الدارقطني في « أطراف الغرائب والأفراد» (٢/ ٣٣٥) رقم (١٥٣١) : (تفرد به عبد الوارث، عن محمد بن جحادة، عن حميد الشامي، سليمان المنبهي، عن ثوبان).

أورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٣١٥) رقم (١٣٣٦)، وقال: لا يصح.

وكذا ضعفه في «التنقيح في مسائل الخلاف» (١/ ٩٢) رقم (٨٢) [(١)]

وحكم عليه الذهبي بالنكارة، في: «تاريخ الإسلام» (٣/ ٢٢٩)، و«المغني في الضعفاء» (١/ ٢٩٦).

وله شاهد من حديث: ابن عمر، و ابن عباس، و أبي ثعلبة الخشني رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، و مرسل عبدالله بن بريدة.

١. حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

أخرجه: حماد بن إسحاق في «تركة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (ص ٥٥)، وابن خزيمة ـ في كتاب الحج كما في «إتحاف المهرة» لابن حجر (٩/ ٧) رقم (١٠٢٥٤) ـ، وابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٤٧٠) رقم (٦٩٦)، وابن شاهين في «فضائل فاطمة» (ص ١٥) رقم (٣)، واللالكائي في «شرح اعتقاد أصول أهل السنة والجماعة» (٨/ ١٥١٠) رقم (٢٧٤٥)، وأبو نعيم في «فضائل الخلفاء» ـ ط. دار البخاري ـ (ص١٢٣) رقم (١٣٨)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٦٤) رقم (١٧٩٨)، و (٣/ ١٦٩) رقم (٤٧٤٠)،

---

(١) وانظر: «تنقيح التحقيق» لابن عبدالهادي (١/ ١٢١) رقم (١١٠).

وفي « فضائل فاطمة» (ص ٣٨) رقم (٣)، والحنَّائي في فوائده كما في « الحنائيات» (١/ ٦٧٣) رقم (١١٩) من طريق أبي عوانة.

وأخرجه: حماد بن إسحاق في « تركة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (ص ٥٥)، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني» (٥/ ٣٥٩) رقم (٢٩٤٩) وفي « الأوائل» (ص٨٧) رقم (٩٨)، والحاكم في « المستدرك» (٣/ ١٦٩) رقم (٤٧٣٩)، وفي « فضائل فاطمة»[1] (ص٣٧) رقم (٢) من طريق يحيى بن إسماعيل الواسطي، عن محمد بن فضيل بن غزوان.

كلاهما: (أبو عوانة الوضاح، ومحمد بن فضيل) عن العلاء بن المسيَّب[2]، عن إبراهيم بن قعيس[3]، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال:

(١) بوَّبَ عليه بقوله: (ذكر فضيلة أخرى للزهراء فاطمة بنت محمد، والبيان أنَّ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان لايسافر ولا يرجع من سفره إلا ابتدأ بها قبل كافة الناس) .

(٢) ثقة، ربما وهم. « تقريب التهذيب» (ص٤٦٥).

(٣) ويقال: إبراهيم قُعيس، لأنه قعيس لقبه. وهو ضعيف، صاحب غرائب. ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في « الثقات» ، وقال الحاكم: (حدَّثَ بأحاديث يسيرة، ما فيها حديثٌ إلا وقد وهِم في إسناده ومتنه). انظر: « الجرح والتعديل» (٢/ ١٥١)، « الثقات» لابن حبان (٦/ ٢١)، « سؤالات السجزي للحاكم» (ص ٥٩) رقم (١٩٠)، « لسان الميزان» (١/ ٣٣٦)، « زوائد رجال صحيح ابن حبان» د. يحيى الشهري (١/ ٢١٥)، « المسالك القويمة بتراجم رجال ابن خزيمة» للمنصوري (١/ ٢٣١) رقم (١).

كان إذا خرج في غزاة، كان آخر عهده بفاطمة، وإذا قدم من غزاة كان أول عهده بفاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا ، فإنه خرج لغزو تبوك ومعه علي رَضِيَٱللَّهُعَنهُ فقامت فاطمة فبسطت في بيتها بساطاً، وعلقت على بابها ستراً، وصبَغَت مِقنعتها [(١)] بزعفران، فلما قدم أبوها صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ ورأى ما أحدَثَتْ؛ رجعَ فجلس في المسجد، فأرسلَتْ إلى بلال فقالت: يا بلال، اذهب إلى أبي فسَلْهُ ما يردُّه عن بَابي، فأتاه فسألَه فقال صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: « **إني رأيتُها أحدثَتْ ثَمَّ شيئاً** »، فأخبرها فهتكَتْ السِّتْر ، ورفعت البساط، وألقَتْ ما عليها، ولَبِسَتْ أطمارَها. [(٢)]

لفظ ابن حبان، ومنهم من رواه مختصراً ـ مثل ابن أبي عاصم، واللالكائي، والحاكم من طريق يحيى بن إسماعيل ـ .

وجاء عند إسحاق بن حماد، والحاكم ـ من طريق أبي عوانة ـ وابن شاهين، والحنائي في آخره قال لها صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: كذا كوني، فداك أبي وأمي .

وهذا حديث ضعيف منكر، لأمور:

١. **ضَعفُ إبراهيم** بن قيس.

٢. **تفرُّدُه عن نافع**، وهو حافظٌ مكثر، فأين أصحابُه الثقات عن هذا

(١) المِقنع والمِقنعة، بكسر ميمهما: ما تقنع به المرأة رأسها. « القاموس المحيط» (ص ٧٥٧).

(٢) جمع طِمْر، وهو: الثوب الخلق، أو الكساء البالي من غير الصوف. « القاموس المحيط» (ص ٤٣١) .

الحديث.[(١)]

٣. مخالفةُ رِوَايَةِ الثقةِ: فُضيلِ بنِ غـزوان، كـما في « صـحيح البخـاري» حديث رقم (٢٦١٣) عن أبي جعفر محمد بن جعفـر، عـن ابـن فضـيل، عـن أبيه، عن نافع، عن ابن عمـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قـال: أتـى النبـيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيـتَ فاطمـة، فلـم يـدخل عليهـا،[(٢)] وجـاء عـليٌّ، فـذكَرَتْ لـه ذلـك، فـذكَرَهُ

---

(١) فقد أعلَّ الإمام أحمد حديثاً رواه العلاء بن المسيب، عن إبراهيم قعيس، عن نافع، عن ابـن عمر، حديث: « سيكون أمراء من بعدي...». بقوله: (لا أعرفه، ولكن العلاء بن المسيب يحدث عنه هذا الحديث، ولا نعرف هذا الحديث؛ لم يروه أصحاب نافع. قـال: ولا أعـرف إبراهيم قعيس، ولا أدري من هو).« المنتخب من علل الخلال» (١/ ١٧٠) رقم (٩٠).

(٢) قـال ابـن حجـر في « فـتح البـاري» (٥/ ٢٢٩): (قـال المهلـب وغـيره: كـرِه النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابنته ما كَرِهَ لنفسه من تعجيل الطيبات في الدنيا، لا أنَّ ستر البـاب حـرام، وهو نظير قوله لها لما سألته خادماً: ألا أدلُّكِ على خيرٍ من ذلك، فعلَّمَهَا الذِّكْرَ عند النوم).

وقال ابن رجب الحنبلي في « فتح الباري» (٢/ ٤٢٧) بعد إيـراده هـذا الحـديث وأمثالـه، قال: (وهذا إنما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعله امتثالاً لما أمره اللَّـهُ به ؛ أن لا يمُدَّ عينيه إلى زهرة الحياة الدنيا، فكان يتباعد عنها بكل وجه، ولهذا قال: « مالي وللدنيا، إنما مـثلي ومثـل الدنيا كراكب قال في ظل شجرة، ثم راح وتركها». فكـان حالُـه كلُّـه في مأكلـه ومشـربه ولباسه ومساكنه حالَ مسافر، يقنع في مدة سفره بمثل زاد الراكب من الـدنيا، ولا يلتفـت إلى فضولها الملهية الشاغلة عن الآخرة، وخصوصاً في حال عباداته ومناجاته للـه، ووقوفـه بين يديه واشتغاله بذكره، فإن ذلك كان هو قرة عينه. فكان يحذر من تلمُّحِ شيءٍ مـن متـاع الحياة الدنيا وزينتها الفانية في تلك الحال؛ فإنه يكدر ذلك الصفاء، فلذلك كان تباعدُه عنـه =

للنبيِّ ﷺ قال: «إني رأيتُ على بابِها ستراً مُوشياً[1]»[2]، فقال: « ما لي وللدنيا ».

فأتاها عليٌّ، فذكر ذلك لها، فقالت: ليأمرني فيه بما شاء، قال: « تُرسِلْ به إلى فلان، أهلِ بيت بهم حاجة».

وجاء مطوَّلاً في « سنن أبي داوود» و « المسند»، وغيرهما، وفيه زيادة وهي محلُّ الشاهد هنا، وهي قوله: (فوجد على بابها ستراً، فلم يدخل، قال: وقلَّما كان يَدخُلُ إلا بَدأَ بِها...).

أخرجه: ابن أبي شيبة في « مصنفه» (١٩/ ٩٦) رقم (٣٥٥١٥)، وعنه: [عبد بن حميد في « مسنده» ــ كما في « المنتخب» ــ ط. العدوي[3] ــ

=

غايةَ المباعدة.

وهذا هو المعنى المشار إليه بقوله: « فإنه لا يزال تصاويره تعرض في صلاتي») .

(١) الثوب أوشِيه وَشْياً إذا خطَّطته بألوان شتى فهو مُوشِـي، وكل ما نُسج على لونين فصاعدا فهو مُوشـي. قاله في « تفسير غريب ما في الصحيحين» (ص ١٩٩).

وفي « تهذيب اللغة» للأزهري (١١/ ٣٠٤): (الوشى في اللون خلط لون بلون، وكذلك في الكلام، يقال وشيت الثوب أشِيه وَشْيَة. وانظر: « المخصص» (١/ ٣٨٢).

(٢) فائدة: أخرج ابن أبي شيبة في « مصنفه» (١٩/ ٩٦) رقم (٣٥٥١٦) بإسناد ضعيف عن الحسن البصري وسئل عن الستر فقال: (قِرَام أعرابي، ثمنه أربعة الدراهم ، كانت تنشره في مؤخر البيت).

(٣) تصحفت الجملة عنده إلى: (وقلما كان دخل إلا بإذنها) ، وهي كذلك في ط. السامرائي (ص ٢٥١) رقم (٧٨٤).

(٢/ ٣٠) رقم (٧٨٢)] ، وأحمد في « مسنده» (٨/ ٣٥١) رقم (٤٧٢٧)، وأبو داوود في « سننه» رقم (٤١٤٩)، وابن حبان في « صحيحه» (١٤/ ٢٦٦) رقم (٦٣٥٣)، كلهم من طريق ابن نمير، عن ابن فضيل، به.

وانظر: « سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (٧/ ٣٩١) رقم (٣١٤٠).

٤ . ذِكْرُهُ زوائد منكرة، منها: أنَّ علياً مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تبوك، والمعروف أنه خلَّفَه، ولم يخرج معه، [1] وألفاظ أخرى كما سيأتي:

قال ابن خزيمة عقب الحديث: (أنا بريء من عهدة هذا الخبر؛ لأن فيه لفظة تدل على أنه غير ثابت وهي قوله: « ومعه علي» وعليٌّ لم يشهد غزوة تبوك).

قال الذهبي في تلخيصه للمستدرك: فيه إبراهيم بن قعيس وهو ضعيف.

وضعَّفَه الألباني في « السلسلة الضعيفة» (١٣/ ٥٧٣) رقم (٦٢٦٩) وبيَّن أوجه مخالفةِ إبراهيمُ قُعيس لفُضيل بن غزوان.

---

(١) لما في « صحيح البخاري» رقم (٤٤١٦)، و « صحيح مسلم» رقم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خلَّف رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليَّ بنَ أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في غزوة تبوك فقال: يا رسولَ اللَّهِ تُخَلِّفُني في النساء والصبيان؟ فقال: « أما ترضى أن تكون مِنِّي بمنزلة هارون من موسى، غيرَ أنه لا نبي بعدي».

٣. حديث ابن عباس رضي الله عنهما:

أخرجه: ابن أبي شيبة في « مصنفه» (٩/ ٤٧٨) رقم (١٧٩٤٧).

وابن الأعرابي في « القُبَل والمعانقة والمصافحة» (ص ٤٧، ٧٠) رقم (٢٠) و (٤٠) من طريق زيد بن إسماعيل الصائغ.

كلاهما: (أبو بكر ابن أبي شيبة [(١)] ، و زيد بن إسماعيل الصائغ [(٢)]) عن زيد بن الحُبَاب.

ـ وأبو علي البزاز ـ كما في « الثامن من أجزائه ـ مخطوط[(٣)]» رقم (١٤) من طريق يحيى بن جعفر[(٤)]، عن علي بن الحسن بن شقيق.

ـ وابن أبي الدنيا في « العيال» (١/ ٣٩٠) رقم (٢٢٥)، وابن الأعرابي في « القُبَل والمعانقة والمصافحة» (ص٤٧) رقم (٢١) من طريق يحيى بن واضح أبي تميلة.

---

(١) ثقة ، حافظ، صاحب تصانيف. « تقريب التهذيب» (ص ٣٥٤).

(٢) قال أبو حاتم: محله الصدق. وقال ابن حبان: كان مستقيم الحديث. ينظر: « الجرح والتعديل» (٣/ ٥٥٧)، « الثقات» لابن حبان (٨/ ٢٥٢)، « تاريخ بغداد» (٩/ ٤٥٥)، « تاريخ الإسلام» (٦/ ٥٤٦) .

(٣) مخطوط في « المكتبة الشاملة التقنية ».

(٤) ابن أعين الأزدي، ثقة. « تقريب التهذيب» (ص٦٢٠).

ثلاثتهم: (زيد بن الحباب[١]، وعلي بن الحسن بن شقيق[٢]، ويحيى بن واضح أبو تميلة[٣]) **عن حسين بن واقد[٤]، عن يزيد النحوي[٥]، عن عكرمة أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا قدِم من مغازيه قبَّل فاطمة.**

هكذا رواه مرسلاً. وروي من وجه موصولاً:

ــ أخرجه أبو يعلى في « مسنده» (٤/ ٣٥٢) رقم (٢٤٦٦)، ومن طريقه: [ابن الأثير في « أسد الغابة» (٦/ ٢٢٤)] ، والطبراني في « المعجم الأوسط» (٤/ ٢٤٨) رقم (٤١٠٥)، والحاكم في « فضائل فاطمة» (ص ٤٧) رقم (٢٣) من طريق أسود بن حفص المروزي.

ــ وأبو الحسن السري ـ خال ولد السني ـ في كتابه « السُّنَّة» ــ كما في « جامع الآثار» لابن ناصر الدين (٣/ ٥٠٦) ــ وأبو طاهر المخلِّص كما في « المخلصيات» (٢/ ٣٨٧) رقم (١٨١٧) من طريق أبي سعيد أحمد[٦] بن

(١) قال الذهبي: لم يكن به بأس، قد يهم . وقال ابن حجر: صدوق يخطئ في حديث الثوري. « الكاشف» (٢/ ٤٤٢) ، « تقريب التهذيب» (ص٢٥٧).

(٢) ثقة ، حافظ. « تقريب التهذيب» (ص٤٣٠).

(٣) ثقة . « تقريب التهذيب» (ص ٦٢٩).

(٤) صدوق، سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٣).

(٥) ثقة، عابد. « تقريب التهذيب» (ص٦٣٢).

(٦) تصحف في مطبوعة: « جامع السير» إلى: محمد بن محمد بن يحيى بن سعيد. وفي « المخلصيات»: أبي سعيد بن يحيى بن سعيد القطان.

محمد بن يحيى بن سعيد القطان[(١)]، عن زيد بن الحباب.

ـ والحاكم في «فضائل فاطمة» (ص ٩٩) رقم (١٣٠) من طريق إبراهيم بن هلال[(٢)]، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق.

ثلاثتهم: (أسود بن حفص[(٣)]، وزيد بن الحباب، وعلي بن الحسن بن شقيق) **عن حسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كان النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قدم من سفَر قبَّلَ ابنتَه فاطمة»**.

لفظ حديث الأسود بن حفص، وعلي بن الحسن بن شقيق: «سفر»، وحديث زيد بن الحباب: «مغازيه».

قال الطبراني عقب الحديث: (لم يرو هذا الحديث عن يزيد النحوي إلا الحسين بن واقد، ولا عن الحسين إلا أسود بن حفص، و زيد بن الحباب).

الراجح في الاختلاف على حديث زيد بن الحباب: الرواية المرسلة، لأن رواتها اثنان أحدهما الثقة ابن أبي شيبة، وقد تابعهما في الرواية المرسلة: اثنان

(١) صدوق. كما في: «الكاشف» (٢/ ٣٤)، «تقريب التهذيب» (ص١٢٢).

(٢) ابن عمرو، أبو إسحاق الهاشمي المروزي، لم أجد فيه كلاماً لأهل العلم. (ت ٢٨٩هـ). «فتح الباب في الكنى والألقاب» لابن منده (ص٤٢) رقم (١٥٥)، و «الأنساب» للسمعاني (٢/ ٣٥٧)، «توضيح المشتبه» (١/ ٦٤٨).

(٣) ضعيف. قال ابن حبان: كان يخطئ. «الثقات» (٨/ ١٣٠)، «لسان الميزان» (٢/ ١٨٩).

من الثقات: علي بن الحسن، وأبو تميلة.

وأما راوي الموصول عن زيد، فهو: أحمد بن محمد، وهو صدوق.

والراجح في الاختلاف على حسين بن واقد: الرواية المرسلة ، رواية الجماعة وفيهم ثقات، بينما الرواية الموصولة رواها عن حسين: زيد بن الحباب ـ صدوق يخطئ ـ ، وأسود بن حفص: ضعيف، وأما رواية علي بن الحسن بن شقيق ـ الموصولة ـ فرواها عنه إبراهيم بن هلال ـ لم أجد فيه كلاماً ـ وقد خالف يحيى بنَ جعفر ـ ثقة ـ فرواه عن علي بن الحسن بن شقيق موصولاً.

فالراجح الرواية الأولى المرسلة.

٣. حديث أبي ثعلبة الخشني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرجه: ابن خزيمة في « الحج» ـ كما في « إتحاف المهرة» (١٤/ ٤٢) رقم (١٧٤١١) ، والطبراني في « المعجم الكبير» (٢٢/ ٢٢٥) رقم (٥٩٥، و ٥٩٦)، وفي « مسند الشاميين» (١/ ٢٩٩) رقم (٥٢٣)، والعقيلي في « الضعفاء» ـ تحقيق د. حمدي السلفي ـ (٣/ ١٠٥٦) رقم (١٣٨٦) [(١)] ، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٠/ ٥٣٦)] ، وابن الأعرابي في « القُبَل والمعانقة والمصافحة» (ص ٤٦) رقم (١٩)، وأبو نعيم في « حلية الأولياء» (٢/ ٣٠) ، و (٦/ ١٢٣)، والحاكم في « المستدرك» (١/ ٦٦٤)

---

(١) وفي تحقيق د.مازن السرساوي (٤/ ٤٤٩).

رقم (١٧٩٧)، و (٣/ ١٦٩) رقم (٤٧٣٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٠/ ٢٣٠، و ٥٣٧) من طرق عن يزيد بن سنان أبي فروة الرهاوي، عن عقبة بن يريم الدمشقي[1]، عن أبي ثعلبة الخشني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قدِمَ من سفَر بدأ بالمسجد، فصلَّى فيه

---

(١) كذا عند البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٤٣٦) فإنه قال: (في صحةِ خَبرِه نظَر).

وأورد هذا النصَّ العقيليُّ في «الضعفاء» (٣/ ١٠٥٦) ثم أعقبه بهذا الحديث، مما يدل على أنَّ الحديثَ الذي أراده البخاري هو الحديث محل الدراسة. وممن أورده بهذا الاسم: «عقبة بن يريم»: ابنُ الأعرابي في «القُبَل»، وابنُ عساكر في الموضع الثاني.

وكذا في «المستدرك» **في الموضع الثاني** ـ ط. التأصيل (٥/ ٣٨٠) رقم (٤٧٩٨)، و ط. الميمان (٦/ ١٩٩) رقم (٤٧٩٠)، وعلَّق محقق ط. الميمان بقوله: (كذا في النسخ، وفي «صحيح ابن خزيمة»: عروة بن رويم كما في «الإتحاف»).

وهي كذلك في النسخة التي لخصها الذهبي كما في «مختصر استدراك الذهبي» لابن الملقن (٣/ ١٦٠٢) رقم (٥٩٤).

وجاء عند ابن خزيمة، والطبراني، وأبي نعيم، ومطبوعة «المستدرك» ـ ط. العلمية ـ في الموضعين، **وفي الموضع الأول** من ط. التأصيل (٢/ ٥٧١) رقم (١٨٢٠)، وط. الميمان (٢/ ٤٥٦) رقم (١٨١٧)، وابن عساكر في الموضع الأول: عروة بن رويم.

والصواب ـ واللَّه أعلم ـ: عقبة بن يريم، لِذكر البخاري ومَن ذُكِر معه.

ويظهر أن هذا الاختلاف من أبي فروة، وهو ضعيف ـ كما سبق ـ.

ـ عروة بن رُوَيم اللخمي، صدوق يرسل كثيراً. «تقريب التهذيب» (ص٤٢٠). ويُقال بأن روايته عن أبي ثعلبة مرسلة. «تهذيب الكمال» (٢٠/ ٩).

ركعتين، ثم يثنِّي بفاطمة، ثم يأتي أزواجه، فقَدِم مِن سفَر فصلَّى في المسجد ركعتين، ثم أتى فاطمة فتلَقَّتْه على باب البيت، فجعلَتْ تلثُم فاه وعينَيه وتبكي، فقال: «ما يبكيكِ»؟ فقالت: أراكَ شعثاً[(١)] نصباً، قد اخلولَقَتْ[(٢)] ثيابك، فقال لها:

«لا تبكي، فإن اللَّه قد بعث أباك بأمر لا يبقى على وجه الأرض بيتٌ ولا مدَرٌ[(٣)] ولا حَجرٌ ولا وبَرٌ[(٤)] ولا شَعر إلا أدخله اللَّهُ به، عِزّاً أو ذُلاً حتى يبلغَ حيثُ بلغَ الليل».

لفظ الطبراني، والباقون بنحوه، ومنهم مَن اختصره، وليس عند العُقيلي ذِكرٌ لفاطمة.

وهذا ضعيف ، فيه:

ـ يزيد بن سنان، أبو فروة الرهاوي، ضعيف.[(٥)]

---

(١) الشَّعث أن يغبر الشَّعْر وينتتف لبعد عَهده بالتعهد من المُشْط والدهن. «الفائق» (٣/ ٢٨) ، «تاج العروس» (٥/ ٢٧٩).

(٢) الثوب الخلق: البالي . «المخصص» لابن سيدة (١/ ٣٩٨)، «تاج العروس» (٢٥/ ٢٥٥).

(٣) بيوت المدر: بيوت القرى والأمصار. وتطلق ويراد بها البلدة. «النهاية» (٤/ ٣٠٩)، «مجمع بحار الأنوار» (٤/ ٥٥٤)

(٤) أهل البوادي ، وهو من وبر الإبل؛ لأن بيوتهم يتخذونها منه. «النهاية» (٥/ ١٤٥).

(٥) «تقريب التهذيب» (ص٦٣٢).

ـ عقبة بن يريم، مجهول. [(١)]

أقوال العلماء في حديث أبي ثعلبة:

قال أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ١٢٣): (غريب من حديث عروة، تفرد به عنه أبو فروة).

قال الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٦٤) رقم (١٧٩٧): (هذا حديث رواته مجمع عليهم بأنهم ثقات، إلا أبا فروة يزيد بن سنان. وله شاهد من حديث إبراهيم بن قعيس).

وقال في الموضع الثاني (٣/ ١٦٩) رقم (٤٧٣٧): (هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه).

تعقبه الذهبي بقوله: (يزيد بن سنان هو الرهاوي ضعَّفه أحمد وغيره، وعقبة بن يريم نَكِرَةٌ لا يُعرف). [(٢)]

وضعَّفَه الألبانيُّ في «السلسلة الضعيفة» (٩/ ٢٤٦) رقم (٤٢٤٤).

---

(١) «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ١٠٥٦)، «الثقات» لابن حبان (٥/ ٢٢٨)، «الكامل» لابن عدي (٥/ ٢٨٠)، وط. الرشد (٨/ ٣٠٩) وعند ابن عدي وهْمٌ في الترجمة نبَّه عليه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٠/ ٥٣٨)، «لسان الميزان» (٥/ ٤٥٧).

(٢) وانظر: «مختصر تلخيص الذهبي» لابن الملقن (٣/ ١٦٠٢) رقم (٥٩٤).

٤. مرسل عبدالله بن بُريدة.

أخرجه: نعيم بن حماد في « زوائده على الزهد لابن المبارك» (١/ ٤١٧) رقم (١١٨٣) من طريق الحسين بن الحسن المروزي[(١)]، عن الهيثم بن جَميل[(٢)]، عن محمد بن سلَيم أبي هلال الراسبي[(٣)]، عن عبد اللَّه بن بُريدة، قال: قَدِم رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِن سفَر، فبدأ بفاطمة فرآها قد أحدَثَتْ في البيت ستراً، وزوائدَ في يديها، فلما رأى ذلك رجع ولم يدخل، ثم جلس فجعل ينكت في الأرض يقول: « **ما لي وللدنيا، ما لي وللدنيا**».

فرأتْ فاطمةُ أنه إنما رجع من أجل ذلك الستر، فأخذت الستر والزوائد، فأرسلَتْ بهما مع بلال، وقالت له: اذهَبْ إلى النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقُل له: قد تصدَّقَتْ به، فضَعْهُ حيثُ شئتَ، فأتى به بلالُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: قالت فاطمة: تصدقتُ به، فضَعْهُ حيث شِئتَ، فقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **قد فَعَلَتْ بأبي وأمي، قد فعَلَتْ بأبي وأمي، اذهَبْ فبِعْهُ** ».

---

(١) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص٢٠٣).

(٢) البغدادي، ثقة، وكان ترك فتغير. « تقريب التهذيب» (ص٦٠٧).

(٣) صدوق فيه لين. « تقريب التهذيب» (ص٥١١)، وفي تحرير التقريب» (٣/ ٢٥٠): ضَعيفٌ يُعتَبر به.

الحديث ضعيف لإرساله، ومع ذلك تفرد به الراسبي ـ وهو صدوق فيه لين[1] ـ، وقد تفرَّد فيه بزيادات، لا تُقبَل مِن مثله.

الحكم على الحديث:

حديث ثوبان ـ الحديث محل الدراسة ـ، **حديث ضعيف منكر**، وشواهده ضعيفة وبعضها منكرة.

غريب الحديث:

ـ (**بمِسْحٍ على بَابها**): المِسْح بكسر الميم وفتحها: ثوب من الشعر غليظ. جمعه: مسوح.

وهو البَلاس جمعه بُلُس، قال أبو عبيدة: (ومما دخل في كلام العرب من كلام فارس المسح: تسميه العرب البلاس، بالباء المشبع، وأهل المدينة يسمون المسح بلاسا، وهو فارسي معرَّب).[2]

ـ (**القُلْبَين**): مفردها: قُلْب وهو السِّوار.

وقُلْب فضة من الأسورة: ما كان قلداً واحداً، ويقولون: سِوار قُلْب.

---

(١) «تقريب التهذيب» (ص٥١١).

(٢) ينظر: «تهذيب اللغة» (١٢/ ٣٠٦)، «لسان العرب» (٦/ ٣٠)، «تاج العروس» (٧/ ١٢٢) و(١٥/ ٤٦٢).

وقيل: قُلْب الفضة: سِوار غير مَلوي.[(١)]

ـ (قِلادة من عَصْب): قال أبو موسى المديني عن العصْب: (قال الخطابى في « شرح كتاب أبي داوود»: إن لم تكن الثياب اليمانية فلا أدرى ما هي؛ وما أرى أن القلادة تكون منها، لم يفسر بأكثر من ذلك.

ويحتمل عندي أن الرواية إنما هو العصَب ـ بفتح الصاد ـ: وهو أطناب مفاصل الحيوانات وهي شيء مدور، فيحتمل أنهم كانوا يأخذون عصب بعض الحيوانات الطاهرة فيقطعونه ويجعلونه شبه الخرز، فإذا يبس، يتخذون منه القلائد، وإذا جاز وأمكن أن يتخذ من عظام السلحفاة وغيرها الأسورة جاز، وأمكن أن يتخذ من عصب أشباهها خرز تنظم منها قلائد.

ثم ذكر لي بعضُ أهل اليمن أن العصب سن دابة بحرية تسمى فرس فرعون يتخذ منها الخرز يكون أبيض، ويتخذ منها غير الخرز أيضاً من نصاب السكين وغيره، ويكون أبيض). انتهى كلام أبي موسى.

وذكر ابن الجوزي: (أن العصب من برود اليمن، قال الليث: وسُمي عصباً، لأن غزله يُعصب أي يُلوى ويفتل ثم يصبغ، ولا يُجمع يقال: برد

---

(١) ينظر: « الدلائل في غريب الحديث» (٣/ ١١٥٠)، « النهاية» (٤/ ٩٨)، « تاج العروس» (٤/ ٧١).

عصب، وبرود عصب؛ لأنه مضاف إلى الفعل). [(١)]

ـ (سِوَارين من عَاج): **قال الأزهري**: (لم يُرد بالعاج مَا يُخْرط من أَنْيَاب الفِيَلة؛ لِأَن أنيابها مَيْتَةٌ، وَإِنَّمَا العاج الذُّبْلُ وَهُوَ ظهر السُّلَحْفاة البحرية.

وَقَالَ ابْن شُمَيْل: المَسَك من الذَّبْل وَمن العاج كهيئة السوار تَجْعَلهُ الْمَرْأَة فِي يَديهَا فَذَاك المَسَك. قَالَ: والذَّبْلُ. الْقُرُون فَإِذا كَانَ من عاج فَهُوَ مَسَك وعاج ووَقْفٌ، فَإِذا كَانَ مِن ذَبْلٍ فَهُوَ مَسَكٌ لَا غير) .

قال الخطابي: (قال الأصمعي: العاج: الذبْل وهو يقال عظم ظهر السلحفاة البحرية، فأما العاج الذي تعرفه العامة فهو عظم أنياب الفيلة، وهو ميتة لا يجوز استعماله).

قال ابن الجوزي في « التحقيق » : (المراد بالعاج: خشب الذَبْل، قال ابن قتيبة[(٢)]: ليس العاج ههنا الذي تعرفه العامة، وتخرطه من العظم والنَاب، ذلك ميتة منهيٌ عنه، فكيف يتخذ لها منه سواراً ؟! إنَّما العاج: الذَبْلُ، والعاجة: الذَبْلَةُ. قال ذلك الأصمعيُ).

---

(١) **ينظر**: « معالم السنن» للخطابي (٤/ ٢١٢)، « المجموع المغيث» لأبي موسى المديني (٢/ ٤٥٨)، « غريب الحديث» لابن الجوزي (٢/ ١٠٠)، « النهاية» (٣/ ٢٤٥).

(٢) لم أجده في « غريب الحديث».

وقال ابن الأثير: (العاج: الذبل. وقيل: شيء يتخذ من ظهر السلحفاة البحرية. فأما العاج الذي هو عظم الفيل فنجس عند الشافعي، وطاهر عند أبي حنيفة). [(١)]



(١) **ينظر**: « تهذيب اللغة» (٣/ ٣٣)، « معالم السنن» للخطابي (٤/ ٢١٢)، « المجموع المغيث» لأبي موسى المديني (٢/ ٤٥٨)، « التحقيق في مسائل الخلاف» لابن الجوزي (١/ ٩٢)، « تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي (١/ ١٢١)، « النهاية» (٣/ ٣١٦)، « تاج العروس» (٦/ ١٢٥).

الدراسة الموضوعية :

في المبحث مسألتان: محبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لها، واحتفاؤه بها. (١)

الأولى: ورد فيها **حديث أسامة**: أحب أهله إليه فاطمة ـ وهو حديث حسن ـ، ومثله **حديث عائشة** ـ حسن لغيره ـ، وأما **حديث علي** في قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له: فاطمة أحبُّ إليَّ منك، وأنتَ أعزُّ عليَّ منها، فضعيف. (٢)

وروي عن ابن أعبد، قال: قال لي علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ألا أحدثك عني، وعن فاطمة بنت رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، **وكانت من أحبِّ أهله إليه**....إلخ الحديث في طلَبِ الخادم.

---

(١) تَحَفَّى واحتَفَى: بالغَ في بِرِّهِ وإكرامِه والسؤال عن حاله، وأظهَرَ فيه السُّرُور والفَرَحَ، فهو حافٍ وحَفِيٌّ، كغَنِيٍّ. وحَفَا اللَّه به حَفْواً: أكْرَمَهُ. وتحفَّى إليه: بالغ في الوصية. وحفيت بفلان وتحفَّيت، إذا عنيت به. يقال: فلان به حفيٌّ إذا كان معنياً.

ينظر: « الزاهر في معاني كلمات الناس» للأنباري (١/ ٣٤٨) رقم (٢٧٦)، « تهذيب اللغة» للأزهري (٥/ ١٦٧)، « مقاييس اللغة» لابن فارس (٢/ ٨٣)، « المفردات» للراغب (ص ٢٤٦)، « شمس العلوم» للحِميَري (٣/ ١٥١٩)، « النهاية» (١/ ٤٠٩)، « القاموس المحيط» (ص ١٢٧٥)، « تاج العروس» (٣٧/ ٤٥٣).

(٢) ولا حاجة إلى التكلف في تفسير معناه والفرق بين الجملتين (المحبة، والمعزة)، كما فعل الكلاباذي في « بحر الفوائد» (ص ٢٨٨) في تفسير له غريب.

رواه أبو داوود، وغيره.

وهو حديث ضعيف، سبق تخريجه ضمن حديث رقم (٥٦)

وثمة حديث آخر:

حديث أبي هاشم مولى رسول اللَّهِ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قال لعليٍّ وفاطمةَ: « أحبُّ حاضِرٍ وبَادٍ إليَّ ».

أخرجه: أبو نعيم، ومن طريقه: [ابن الأثير في « أسد الغابة » (٥/ ٣١٧)] من طريق الحسن بن حماد الحضرمي[١]، عن يحيى بن يعلى الأسلمي.[٢]

ـ والحاكم في « فضائل فاطمة » (ص٥٢) حديث (٣٥) من طريق عبيداللَّه بن موسى.[٣]

كلاهما: (يحيى بن يعلى، وعبيداللَّه بن موسى) عن حُلْو الأودي، عن أبي هاشم، عن أمِّهِ ـ وكانت خادمةَ رسولِ اللَّه ﷺ ـ قالت: جاء رسولُ اللَّهِ ﷺ وعليٌّ وفاطمة قائمان قد أضْحَتْ عليهم الشمس، وعليه كِساء خَيْبَرِي، فمدَّهُ دونهما، ثم قال: « **أحبُّ حاضِرٍ وبَادٍ إليَّ** ».

لفظ الحاكم.

---

(١) صدوق. سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٣).

(٢) ضعيف، شيعي. سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٣).

(٣) ثقة، كان يتشيع. « تقريب التهذيب » (ص٤٠٦).

وعند أبي نعيم: عن أبي هاشم أن رسولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مرسلاً ـ ولفظه: (... حدثنا أبو هاشم مولى رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: كانت أمي أمةً لرسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ هو أعتق أبي وأمي ـ أنَّ رسولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء من المسجد، فوجد علياً وفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مضطجعين، وقد غشيتهما الشمسُ، فقام عند رؤوسهما، عليه كساء خيبري، فمدَّه دونهم، ثم قال: « **قوما، أحبُّ بادٍ وحاضرٍ ـ ثلاث مرات ـ** » .

ـ حُلْو بن السَّرِي، أبو عبدالرحمن الأوْدِي الكوفي.

ضعيف.

روى عن: أبي إسحاق السبيعي، وأبي هاشم، وعروة بن عبداللَّه بن قشير الجعفي.

روى عنه: عبيداللَّه بن موسى العبدي، والحارث بن محمد الكوفي، ويحيى بن يعلى، والكوفيون.

قال البرديجي : (حلو الأودي، يروي عنه عبيداللَّه بن موسى، كوفي).

ذكره ابن حبان في « الثقات» ، وقال: (يخطئ، ويُغربُ على قِلَّة روايته). (١)

(١) **ينظر**: « طبقات الأسماء المفردة» للبرديجي (ص ٨٨)، « الثقات» لابن حبان (٦/ ٢٤٨)، « المعجم الأوسط» (٢/ ٣٦٦) رقم (٢٢٤٨)، و (٧/ ٣٧٤) رقم (٧٧٦٦)، « تهذيب الكمال» (٢٠/ ٢٨)، « لسان الميزان» (٣/ ٢٦٥).

فالرجل على جهالته، وقلة روايته، يخطئ ويغرب، فهو ضعيف إذن، إن لم يكن ضعيفاً جداً.

ــ أبو هاشم مولى رسولِ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال ابن حجر في « الإصابة » (٧/ ٣٦٨): (أبو هاشم، مولى رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

تابعيٌّ أرسلَ حديثاً، فذكره أبو موسى في « الذيل على المعرفة» ، فأخرج من طريق أبي نعيم، أظنه في كتابه في « فضائل الصحابة»، من طريق يحيى بن يعلى، عن أبي عبد الرحمن حلو بن السري الأودي[1]، حدثنا أبو هاشم مولى رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: كانت أمِّي أمَةً لرسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هو أعتق أبي وأمي، أن رسولَ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء إلى المسجد، فوجد عليّاً وفاطمة مضطجعين قد غشيتهما الشمس، فقام عند رءوسهما وعليه كساء خيبري فمدَّه دونهم، ثم قال: **قوما، أحبُّ بادٍ وحاضرٍ ـ ثلاث مرات ـ** .

ومن طريق عبداللَّـه بن موسى، حدثنا حُلْـو الأودي، عن أبي هاشم، عن أبيه، وكان ـ مولى رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أن رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج غازياً ... فذكر الحديث مطولاً.

---

(١) في مطبوعة الإصابة ـ السابقة ـ : (الأزدي)، و ط. دار هجر (١٣/ ٧٣): الأودي، وعلَّق محققو (ط. هجر) بأنه ورد في النسخ (الأزدي)، والمثبت من « أسد الغابة».

قال أبو موسى: فعلى هذا، فالحديث لوالد أبي هاشم، وقد جاء عن يحيى بن يعلى، فقال عن حلو، عن أبي هاشم، عن أبيه). انتهى من « **الإصابة**»

قلت: وهذا الاضطراب من حلو بن السـري، مرةً جعله عن أبي هاشم، عن أبيه.

ومرةً: عن أبي هاشم، مرسلاً.

ومرة اختصـره ، ومرة أطال.

ومسألة محبة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابنته فاطمة لا تحتاج دليل، ولا تأمل، وإنما ورد إشكال في كونها أحب الناس إلى أبيها، أم غيرها مما ورد فيه نص.

فقـد ورد أنَّ أسـامةَ بـنَ زيـد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أحـبُّ النـاسِ إلى النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وورَدَ أنَّ أبا بكر أحـبُّ النـاسِ إلى النبـي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وورد في علي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، من ذلك:

ما أخرجه البخاري في « صحيحه» من طريق الفضيل بن سليمان، قـال: حدثنا موسى بن عقبة، عن سالم بن عبداللّـه بن عمر، عن أبيه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قـال: استعمل النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسامة، فقالوا فيه، فقـال النبـي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **قد بلغني أنكم قلتم في أسامة، وإنه أحبُّ الناس إليَّ** ».

وفي كتب السنن والمسانيد زيادة رُويت بلفظين متقابلين، **الأول**: يستثني فاطمة، **والثاني**: ما استثنى فاطمة ولا غيرَها.

وهذه الزيادة من قول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: [(١)]

١. قال سالم : فما سمعت عبداللَّـه بن عمر يحدِّث هذا الحديث قـط إلا قال: ما حاشا فاطمة. وفي لفظ: حاشـا فاطمـة، وفي لفـظ: واللَّــهِ مـا حاشـا فاطمة.

٢. ورواه بعضهم بقوله: ما حاشـا فاطمـة ولا غيرهـا. وفي لفـظ: مـا استثنى فاطمة ولا غيرها. [(٢)]

---

(١) وقد أكد ذلك السخاوي في « الأجوبة المرضية» (٢/ ٧٦٢) .

(٢) **أخرجه**: البخاري في « صحيحه» ، حديث رقم (٤٤٦٨).

وأخرجـه: أبـو يعـلى في « مسـنده» (٩/ ٣٩٠) رقـم (٥٥١٨)، والبـزار في « مسـنده» (١٢/ ٢٧٠) رقم (٦٠٥٢) من طريق الفضيل بن سليمان أيضـاً ، بـه. وقـد زادا الجملـة الأولى، والراجح عدم ذكرها كما في رواية البخاري في « صحيحه».

ـ وأخرجه: إبراهيم بن طهمان في « مشيخته» (ص١٨٥) رقم (١٣٨).

ـ وأخرجه: الطيالسـي في « مسنده» (٣/ ٣٥٤) رقـم (١٩٢١)، وأحمـد في « مسـنده» (٩/ ٥١٨) رقـم (٥٧٠٧) مـن طريـق عبدالصـمد بـن عبـدالوارث، والطرسـوسي في « مسند عبداللَّـه بن عمر» (ص ٤٧) رقم (٩١) من طريق الأسود بـن عـامر، والطـبراني في « المعجم الكبير» (١/ ١٥٩) رقـم (٣٧٢) مـن طريـق هدبـة بـن خالـد، والحـاكم في « المستدرك» (٣/ ٦٨٩) رقم (٦٥٣٠) من طريق عفان، وحجاج. ستتهم: (الطيالسـي، وعبدالصمد، والأسود، وهدبة، وعفان، وحجاج) عن حماد بن سلمة.

ـ وابن سعد في « الطبقات الكـبرى» (٤/ ٦٥) ، وأحمـد في « مسـنده» (١٠/ ٩٦) رقـم
=

=

(٥٨٤٨) ، وأبو يعلى في « مسنده» (٩/ ٣٥٢) رقم (٥٤٦٢) من طريق وهيب بن خالد.

ـ وابن سعد في « الطبقات الكبرى» (٤/ ٦٥)، والطبراني في « المعجم الكبير» (١٢/ ٢٩٨) رقم (١٣١٧١) من طريق عبدالعزيز بن المختار.

ـ والنسائي في « السنن الكبرى» (٧/ ٣٢٣) رقم (٨١٢٩) من طريق محمد بن فليح.

ـ والنسائي أيضاً في « السنن الكبرى» (٧/ ٣٢٤) رقم (٨١٣٠) ، و أبو عوانة في « مستخرجه» ـ ط. الجامعة الإسلامية ـ (١٨/ ٥٤٦) رقم (١٠٦٨٨) من طريق زهير بن محمد التميمي.

سبعتهم: (الفضيل بن سليمان، وإبراهيم بن طهمان، وحماد بن سلمة، ووهيب بن خالد، وعبدالعزيز بن المختار، ومحمد بن فُليح، وزهير بن محمد) **عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبداللّـه بن عمر، عن أبيه** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا .

تابع موسى بنَ عقبة في الرواية عن سالم: عمرُ بنُ حمزة ، أخرجها: مسلم في « صحيحه» رقم (٢٤٢٦).

وتابع سالماً في الرواية عن أبيه: عبدُاللّـه بنُ دينار في « الصحيحين» ـ كما سيأتي بعد قليل ـ .

تنبيه: جاء عند الطرسوسي: « نافع» بدل « سالم » ، قال السخاوي في « الأجوبة المرضية» (٢/ ٧٦٢): (لكن وقع في النسخة عن نافع بدل عن سالم، وهو غلط).

ـ رواية البخاري من حديث الفضيل، وحديث محمد بن فليح، والطبراني من حديث حماد بن سلمة، والحاكم من حديث حماد بن سلمة، ومسلم من حديث عمر بن حمزة عن سالم: ليس عندهم الزيادة من كلام ابن عمر.

ـ رواية حماد بن سلمة، مختصرة، وفيها الزيادة الثانية ـ إلا عند الطبراني ـ .

ـ في رواية ابن طهمان، ووهيب، وعبدالعزيز بن المختار، وزهير: الزيادة الأولى.

=

=

ــ حديث محمد بن فليح، وزهير، وابن طهمان: زيادة كلهم في قوله: أحب الناس **كلهم**.

وحديث محمد بن فليح فيه التبعيض: **لَـمِنْ** أحب الناس إليَّ.

فالراجح رواية الجماعة، وهي الزيادة الأولى الدالة على استثناء فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ولفظ سالم: (ما سمعت عبداللَّـه يحديث بهذا الحديث قط إلا قال..) ، يدل على أن والـده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حدَّث بالحديث أكثـر مـن مـرة، فتصـح الروايـة مـن دون الزيـادة ـــ وهـي في البخاري ـ .

ورواها البعض وذكر بأنه لم يستثن أحداً.

وتصح الزيادة ـ أيضاً ـ باستثناء فاطمة، فابنُ عمر حدَّث به مراراً.

وبناء على هذا، فلا تعارض بين هذه الروايات، كل حدَّث بما سمع.

وثمَّةَ وجه: وهو اعتبار « ما » زائدة، فيكون الحديث باستثناء فاطمـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قـال ابـن هشام (ت٦٧١هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ في « مغني اللبيب عـن كتـب الأعاريـب» ــ تحقيـق وشـــرح د. عبداللطيف الخطيب ـ (٢/ ٢٤٩) : [« **حاشا**» على ثلاثة أوجه:

أحدها: أن تكون فِعلاً متعدِّياً متصـرِّفاً، تقول: حاشيتُه بمعنى: استثنَيتُه. ومنه الحديث أنه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ قال: « **أسامة أحبُّ الناسِ إليَّ ما حاشَى فاطمة**». « ما» : نافية، والمعنـى أنه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ لم يستثن فاطمة. وتوهَّمَ ابنُ مالك أنها « مـا» المصـدرية، و « حاشـا» الاستثنائية، بناءً على أنه من كلامه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ، فاستدَلَّ بـهِ عـلى أنـه قـد يقـال: قـام القوم ما حاشا زيداً. كما قال:

رأيــتُ النــاس مــا حاشــا قريشــاً ❋ وإنَّــــا نحــــن أفضــــلُهُم فعـــالاً

ويَردُّهُ أن في « معجم الطبراني»: « ماحاشى فاطمةَ، ولا غيرَها ».

ودليل تَصـرُّفِهِ قولُه:

ولا أرى فــاعلا في النـــاس يُشـــبِهُهُ ❋ ولا أُحَاشِـي مِـن الأقـوامِ مـن أحَـدِ

=

=

وتوهَّمَ المبرِّد أنَّ هذه مضارعُ « حاشا» التي يُستثنى بها، وإنما تِلكَ حَرفٌ أو فِعلٌ جامِدٌ؛ لِتضَمُّنِهِ معنى الحرف.

الثاني: أن تكون تنزيهية نحو « حاش لله» وهي عند المبرد، وابن جني ....

الثالث: أن تكون للاستثناء.....إلخ]. **انتهى المراد نقله من « مغني اللبيب»**.

علَّق محقق « مغني اللبيب» على قول ابن هشام: (والمعنى أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يستثنِ فاطمة) قال: (ذهب فيها المصنف هذا المذهب بناءً على أنَّ « ما حاشى فاطمة» من كلام راوي الحديث، وليس من كلامه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنَّ الحديث ينتهي عند قوله: « إليَّ».

يريد الراوي أنْ يبيِّنَ أنَّ الرسولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يستثنِ أحداً من أهل بيته، لا فاطمة، ولا غيرها؛ وعلى هذا تكون « ما» نافية، و « حاشى» فعل، و « فاطمة» مفعول به، والفاعل يعود على الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد أثبتُّ ألف « حاشى» ياءً؛ لأنها رابعة في فعل متصرِّف) . **انتهى كلام المحقق د. عبداللطيف الخطيب**.

وانظر في المسألة النحوية مع هذا الشاهد : « التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل» لأبي حيان (٨/ ٣٢٦)، « توضيح المقاصد» للمرادي (٢/ ٦٨٨)، « تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد» لناظر الجيش (٥/ ٢٢١٠)، « التصريح بمضمون التوضيح» للأزهري (٢/ ٥٩٤)، « حاشية الصبان على شرح الأشموني» (٢/ ١٦٧)، وغيرها.

قلت: وبناء على جميع ما سبق: لو لم يرد الاستثناء، فإن الحديث: « **أسامة أحب الناس إليَّ**» محمول على التبعيض: « من أحب الناس إليَّ »، كما في رواية محمد بن فليح. ويدل لذلك أيضاً:

ما أخرجه البخاري في « صحيحه» حديث رقم (٤٤٦٩)، ومسلم في « صحيحه» حديث رقم (٢٤٢٦)، وابن سعد في « الطبقات الكبرى» (٤/ ٦٥)، وأحمد في « مسنده»

=

ومن ذلك ما ورد مِن أن أحبَّ الناس إلى النبي ﷺ عائشة، ومن الرجال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

فعن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل، قال: فأتيته فقلت: أيُّ الناسِ أحبُّ إليك؟ قال: «**عائشة**». قلتُ: مِن الرجال؟ قال: «**أبوها**». قلت: ثم مَن؟ قال: «**عُمر**»، فعدَّ رجالاً، فسكتُّ مخافةَ أن يجعلني في آخرهم.(١)

ووردت محبة النبي ﷺ لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في الحديث التالي:

=(١٠/ ١٢٩) رقم (٥٨٨٨) من حديث عبداللَّه بن دينار، عن عبداللَّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بعث بعثاً، وأمَّرَ عليهم أسامةَ بنَ زيد، فطعن الناسُ في إمارته، فقام رسولُ اللَّه ﷺ فقال: «**إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل، وأيم اللَّه إن كان لخليقاً للإمارة، وإن كان لمن أحبِّ الناس إليَّ، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده**». لفظ البخاري.

فورد عندهم جميعاً: لمن أحبِّ الناس إليَّ.

فلا يعارض إذن حديث أنَّ أحب الناس للنبي ﷺ فاطمة.

وقد أورد الألباني الحديث في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٣٧٠) رقم (٧٤٥) من طريق حماد بن سلمة، عن موسى بن عقبة، ولم يعلق على الزيادة.

(١) **أخرجه**: البخاري في «صحيحه» رقم (٤٣٥٨)، و (٣٦٦٢)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٣٨٤).

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قـال: « ... **إن أَمَنَّ الناس عليَّ في صُحبتِه ومالِه أبو بكر، ولو كنتُ متخـذاً خلـيلاً مِـن أمتـي لاتَّخَذْتُ أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودتـه، لا يبقَـيَنَّ في المسـجد بـابٌ إلا سُدَّ، إلا بابَ أبي بكر**».[(١)]

وورد من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نحوه.[(٢)]

وورد الجزء الثاني من حديث عبداللّـه بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(٣)]

وأما علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فوردت في أول المبحث.

هذا، وقد ظنَّ بعضُ العلماء أن بين هذه الأحاديـث تعـارض، فضـعف بحديثِ الصحيحين في محبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبا بكر، غيرَه من الأحاديـث الدالة على كون فاطمة أو علي أو أسـامة أحـب إليـه، ولا تعـارض بـين هـذه الأحاديث.

وقـد أورد عـدداً منهـا الطحـاوي رَحِمَهُ اللَّهُ[(٤)] وجمـع بينهـا بـما مفـاده:

---

(١) **أخرجه:** البخـاري في « صـحيحه» رقـم (٤٦٦)، و (٣٩٠٤)، و (٣٦٥٤)، ومسـلم في « صحيحه» رقم (٢٣٨٢). **وانظر شـرحه وبيان الخُلَّة وأنها أرفع رتبة من المحبـة، وقيـل: غير ذلك في:** « فتح الباري» (٧/ ٢٣).

(٢) **أخرجه:** البخاري في « صحيحه» رقم (٤٦٧)، و (٣٦٥٦)، و (٦٧٣٨).

(٣) **أخرجه:** مسلم في « صحيحه» (٢٣٨٣).

(٤) في « مشكل الآثار» (١٣/ ٣٢٣ ـ ٣٣٤).

اختلاف حال السائل ومراده، وذكر أن لكل واحدٍ من الرسولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ محبة وفَضلٌ.

وأحسنُ منه عرضاً وجمعاً السخاويُّ[(١)] فقد ذكر رَحِمَهُ اللهُ الأحاديث في حب أسامة بن زيد، ووالده، وعائشة ، وأبي بكر، وفاطمة، وعلي، وحبِّه للأنصار، ثم قال: (فهذه أحاديث مفتقرة للجمع بينها على تقدير ثبوتها.

فأقول: أما أسامة، فيمكن أن يقال: إن الأحبية في حقِّه وحقِّ أبيه بالنسبة لجهة مخصوصة كالموالي مثلاً، لكونهما منهم، أو تكون الأحبية بالنسبة لمن طعن في إمارته ردّاً لهم وزجرَاً، أو أحبُّ إليه في التوجه فيما نُدِبَ إليه خاصة، ولا ينافيه أحبية غيره المطلقة، كما قد قيل: إنه لا يلزم من كون أن يكون[(٢)] أفضل من أبي بكر ونحو ذلك، وحينئذٍ فيكون حُبُّ أبي بكر على عمومه، وحُبُّ غيره مخصوصَاً، كما يمكن أن يقال في حقِّ علي بالنسبة إلى بقية الأقارب.

وأما قوله في زيد، فلعله قاله تواضعَاً.

---

(١) في « الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية» (٢/ ٧٦١ ـ ٧٦٦) رقم (١٩٨).

(٢) كذا في المطبوعة، ولعل في العبارة سقطاً، يُحتمل: لا يلزم من كون فلان أحب إليه أن يكون أفضل من أبي بكر.

وقول مَن قال: أحبية أبي بكر ثبتت مـن قولـه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأحبيـة علي من قول عائشة الذي أقرَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والقولُ مُقدَّمٌ ، ليس بمرضـي، إذْ ليس في القصة التصـريح بـالتقرير، والـنعمان حـاكي كلامهـا، يحتمـل أن يكون مع أبي بكر ظاهر الباب، فلم يطلعـه هـل أقرهـا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أم لا ؟ ويحتمل أن يكون داخل الباب، وإذا كان كذلك فـلا يعـارض الصـحيح، بـل حديث عبد اللّـه بن شقيق دلَّ على أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقرها، فإنه كما تقدم لما سألها عن أي أصحاب رسولِ اللّـهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان أحب إليه؟ قالت: أبـو بكر.

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأنصار معناه: أنتم بمجمـوعكم أحـبُّ إليَّ مـن مجموع غيركم[(١)]، فلما[(٢)] قوله في أبي بكر وغيره على بابه.

رُوِي في الأنصـار بلفـظ: « مِـن أحـبِّ النـاسِ إليَّ» بـالتبعيض، كـما في حديث أسامة حيث رُوي بالتبعيض وبدونه.

ويُجمَع بين حـديثي فاطمـة وعائشـة بـاختلاف جهتـي المحبـة. واللّـه الموفق). [(٣)]

---

(١) قال ابن حجر في « فتح الباري» لابن حجر (٧/ ١١٤) : (أي مجمـوعكم أحـب إلي مـن مجموع غيركم، فلا يعارض قوله في الحديث الماضي في جواب من أحب الناس إليك قـال: أبو بكر.. الحديث).

(٢) كذا في المطبوعة، ولعلها: فأصبح قوله في أبي بكر..

(٣) « الأجوبة المرضية» (٢/ ٧٦٥ـ٧٦٦).

وقال ابن حجر رحمه الله: (ويمكن الجمع باختلاف جهة المحبة، فيكون في حق أبي بكر على عمومه، بخلاف علي). (١)

وفي « إتحاف السائل» **المنسوب للمناوي** أن فاطمة أحب الناس إليه مطلقاً. (٢)

وذكر ـ أيضاً ـ جمعاً مفاده أن أحب الناس إليه عائشة، أي من نسائه الموجودات حينئذ، فلا تدخل خديجة ولا فاطمة. ومن الرجال أبوها أي من الرجال من غير أهل بيته. (٣)

والظاهر ـ واللّه أعلم ـ أن الاختلاف باختلاف جهة المحبة، فكون علي بن أبي طالب أحب الرجال إليه أي من آل بيته، وعائشة من زوجاته، وفاطمة من النساء مطلقاً، ومحبتها جواباً لمن سأل بعد وفاة بنات النبي صلى الله عليه وسلم فيما يظهر ـ كما سيأتي بعد قليل ـ.

---

(١) « فتح الباري» لابن حجر (٧/ ٢٧).

(٢) « إتحاف السائل بما لفاطمة من المناقب» المنسوب للمناوي (ص١٩ـ ٢٠).

فائدة: ذكر الكتَّاني (ت ١٣٤٥هـ) في « نظم المتناثر من الحديث المتواتر» (ص١٩٥) رقم (٢٣٤) عن العزيزي في « شرح الجامع» قوله بأن مجموع الأحاديث الدالة على أن فاطمة أحب أهله إليه، أفادت التواتر المعنوي.

قلت: دعوى التواتر فيها نظر.

(٣) « التنوير شرح الجامع الصغير» للمناوي (١/ ٣٨٨) رقم (٢٠٣).

ومن الأدلة على محبتها مطلقاً: حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يافاطمة، واللَّه ما رأيتُ أحداً أحبَّ إلى رسولِ اللَّه منكِ... الحديث. (١)

ومحبة أسامة بن زيد من بين الموالي، ويحمل قوله: أحب الناس على التبعيض أي من أحب الناس، كما في الرواية الأخرى، ولاشك أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب ابنته فاطمة أكثر من رجل آخر، أسامة وغيره.

ومحبته للأنصار من بين القبائل، ومحبته لأبي بكر من بين الرجال مطلقاً.

ولكلٍّ محبةٌ تناسب مكانته، وتناسب العلاقة بينه وبين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد يقال بأن الأفضلية الثابتة لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لاتدل على أنه أحب إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلا تلازم بين الفضل والمحبة، لكن يشكل عليه حديث: « **لو كنتُ متخذاً خليلاً مِن أمتي لاتَّخَذْتُ أبا بكر..** » (٢) فالخلة أعلى درجات المحبة. (٣)

---

(١) سيأتي ـ إن شاء اللَّه ـ في الفصل الثالث، المبحث الثاني: محبة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لها.

(٢) سبق تخريجه (ص٩٣).

(٣) قال ابن الأثير في « النهاية» (٢/ ٧٢): (الخلة بالضم: الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله: أي في باطنه. والخليل: الصديق، فعيل بمعنى مفاعل، وقد يكون بمعنى مفعول، وإنما قال ذلك لأن خلته كانت مقصورة على حبِّ اللَّه تعالى، فليس فيها لغيره متسع ولا شركة من محاب الدنيا والآخرة. وهذه حال شريفة لا ينالها أحد بكسب =

مسألة : هل فاطمة أفضل بنات النبي ﷺ ؟

ذكر ابن حجر في «فتح الباري» أنها أفضل بنات النبي ﷺ.

وقال: (وأما ما أخرجه الطحاوي وغيره[1] من حديث عائشة في قصة

=

واجتهاد، فإن الطباع غالبة، وإنما يخص اللَّـه بها من يشاء من عباده مثل سيد المرسلين صلوات اللَّـه وسلامه عليه..).

قال ابن القيم في «الداء والدواء» ـ ط. المجمع ـ (١/ ٤٤٤): (الخلَّة، وهي تتضمَّنُ كمال المحبة ونهايتَها، بحيث لا يبقى في قلب المُحبِّ سعة لغير محبوبه، وهي مَنصِبٌ لا يقبل المشاركة بوجهٍ ما، وهذا المنصب خَلَصَ للخليلين صلوات اللَّـه وسلامه عليهما: إبراهيم ومحمد...).

وانظر: «العبودية» لابن تيمية (ص١١١)، و«مجموع الفتاوى ابن تيمية» (١٠/ ٦٧، ٢٠٣)، و«روضة المحبين» لابن القيم ـ ط. المجمع ـ (ص٧٦)، وفيه الفرق بين المحبة والخلة.

(١) ذكر في موضع آخر (٧/ ١٠٩) أن الحاكم رواه أيضاً بسند جيِّد.

وصحَّحَه ابن حجر في «مختصر زوائد البزار» (٢/ ٣٥٨) رقم (٢٠٠٩).

والحديث أخرجه: البخاري في «التاريخ الأوسط» (١/ ٢٥١) رقم (١٢)، ومن طريقه: [ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ١٤٧)]، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥/ ٣٧٢) رقم (٢٩٧٥)، والبزار في «البحر الزخار» (١٨/ ١٣٢) رقم (٩٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٣٣٩) رقم (١٤٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٤٣١) رقم (١٠٥١)، وفي «المعجم الأوسط» (٥/ ٨٠) رقم (٤٧٢٧)، والدولابي في «الذرية الطاهرة» (ص ٤٦) رقم (٥٣)، وابن مندة في «معرفة الصحابة»

=

مجيء زيد بن حارثة بزينب بنت رسولِ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مكة، وفي آخره : قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هي أفضل بناتي أصيبَت فيَّ ».

فقد أجاب عنه بعض الأئمة بتقدير ثبوته بأن ذلك كان متقدماً، ثم وهبَ اللَّـهُ لفاطمة من الأحوال السَّنِيَّة والكمالِ ما لم يشاركها أحدٌ من نساء هذه الأمة مطلقاً، واللَّـهُ أعلم) . (١)

وقال في موضع آخر: ويحتمل أن يُقَدَّر « مِن» وأن يُقال: كان ذلك قبل أن يحصل لفاطمة جهة التفضيل التي امتازت بها عن غيرها من أخواتها). (٢)

قال ابن خزيمة ـ فيما نقله عنه الحاكم ـ : أفضل بناتي معناه: أي من أفضل بناتي؛ لأنَّ الأخبارَ ثابتةٌ صَحيحةٌ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

= (ص ٩٢٧)، والحاكم في « المستدرك» (٢/ ٢١٩) رقم (٢٨١٢)، و (٤/ ٤٦) رقم (٦٨٣٦)، وفي « فضائل فاطمة» (ص٣١).

وانظر: « السلسلة الصحيحة» للألباني (٧/ ١٩٣) رقم (٣٠٧١)، و حسَّنه البصارة في « أنيس الساري في تخريج أحاديث فتح الباري» (٨/ ٥٨٣٦) رقم (٤٠٧٧).

فائدة: ادَّعى بعضهم في مجلس أبي عبداللَّـه الحاكم أن الحديث أخرجه البخاري في « صحيحه»، فردَّ عليه الحاكم ، وجرى نقاش حوله . انظر: « فضائل فاطمة» للحاكم (ص ٣١).

(١) « فتح الباري» (٧/ ١٠٥).

(٢) « فتح الباري» (٧/ ١٠٩).

أنَّ فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سيدةُ نساءِ هذه الأمة...

وذكر الحاكم أنَّ العرب قد تقول: أفضل، تريد: مِن أفضل... ويمكن أنه أراد بقوله أفضل: أي أكبر وأقدم أولادي؛ لأنَّ زينب أكبر سناً من فاطمة.(١)

أما بعد

فلا يَشكُّ عَاقلٌ بمحبَّةِ المرءِ لأولادِه وشفقتِه عليهم ، والبناتُ لهن درجةٌ على البنين مِن جهةِ الرحمة بهن، والصغيرُ من الأولاد له درجةٌ أخرى، فإن كان الولد ذكراً أو أنثى يتيم الأم ، كان له درجات في الرحمة والحنو ، والمحبة والعطف.

إنَّ محبةَ المرءِ لأولادِه أمرٌ فِطرِيٌّ لايُمكن دفعُه، وقد اجتمعَ لبناتِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبوةٌ ونُبوَّةٌ، فلهُنَّ الرحمةُ الخاصةُ وهُو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرؤوف

---

(١) باختصار من: « المستدرك» (٤/ ٤٧) رقم (٦٨٣٧)، و « فضائل فاطمة» للحاكم أيضاً (ص٣٥) .

وانظر: « مشكل الآثار» للطحاوي (١/ ١٤٢ــ ١٤٣)، « غاية السول في خصائص الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لابن الملقن (ص ٢٣٤).

وانظر في مسألة: بِمَ فُضِّلت وسادَتْ على نساء هذه الأمة ؟ و المفاضلة بين فاطمة وعائشة وخديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ ما سيأتي: الفصل الخامس: المبحث الأول.

الرحيم بالمؤمنين، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة: ١٢٨)

فلبناتِه المحبةُ والاحتفاءُ الخاصَّين، وتزدادُ المحبة والرحمةُ بأسباب شرعية وقدرية، فبنات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصةً أم كلثوم وفاطمة ، نشأوا أيتاماً من قبل الأم، وأصغرهن: فاطمة، ولم يكن لهما من قبل عماتهما وخالاتهما مَن يعطف عليهما، وتنشآن في حنانها، فلم يكن لهما ـ بعدَ اللَّهِ ـ إلا والدَهما صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم إنَّ المحبة تزداد لفاطمة بعد فقدها أخواتها كلها واحدة تلو الأخرى، فبقيت وحيدة مع والدِها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزوجِها ـ من شهر شعبان سنة ٩هـ إلى وفاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شهر ربيع الأول ١١هـ.

قبل تلك الفترة، لم يكن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفرِّق بين بناته في المحبة والاحتفاء، فهو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتقى الناس لربِّه، وأعدَلُهم، وقد أمرَ بالعدل بين الأولاد ـ وسبق بيان ذلك في الباب الأول: الفصل الأول، المبحث الخامس: قيامه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليها بالعدل ـ .

فالأحاديثُ الدالَّةُ على اختصاصِ فاطمةَ بشيءٍ من المحبَّةِ والاحتفاءِ والفضلِ إنما وردَتْ بعدَ وفاةِ أخواتِها، وتفرُّدِها عنهم، وذلك بعد (شعبان ٩هـ).

فقد توفيت:

١. رقيــة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زوج عـثمان بــن عفــان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ســنة ٢هــ، والمسلمون في بدر.[(١)]

٢. زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زوج ابن خالتها: أبي العاص بن الربيـع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أول سنة ٨ هـ.[(٢)]

٣. أم كلثوم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زوج عثمان بـن عفـان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(٣)]، في شـعبان سنة ٩هـ.[(٤)]

فقــولُ النبــيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لفاطمــةَ: ســيِّدةُ نســاء أهــل الجنــة، وفاطمــةُ بَضــعة منِّــي يُريبنــي مــا يُريبُهــا،[(٥)] وحــديثُ رجوعــه مــن غــزوة

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢٥١)، «إمتاع الأسماع» للمقريـزي (٥/ ٣٤٤)، «الإصـابة» (٨/ ١٣٨).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢٥٠)، «إمتاع الأسـماع» للمقريـزي (٥/ ٣٤٣)، «الإصـابة» (٨/ ١٥١)، وفي «فتح الباري» (١٢/ ٩٤): في جمادى الأولى.

(٣) تزوجها بعد وفاة أختها رقية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢٥٣)، «إمتاع الأسـماع» للمقريـزي (٥/ ٣٥٠)، «الإصـابة» (٨/ ٤٦٠).

(٥) سيأتي الحديث في المبحث الثالث من هذا الفصل، وبيان أنَّ خِطبة عليٍّ ابنـةَ أبي جهـل كـان بعد شعبان (سنة ٩هـ).

تبوك ـ على فرض صحته ـ وأنه ابتدأ بفاطمة، إنما كان ذلك كله بعد (شهر شعبان، من السنة التاسعة) ، بعد ما انفردت فاطمة بوفاة أخواتها كلهن.

هذا في إظهار المحبة الخاصة بفاطمة، والاحتفاء الخاص بها عن بقية أخواتها، أما الإشارة إليها، فقد وردت في حديثين:

١. قوله: « **لو أنَّ فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**».[(١)]

٢. وحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مكة أول الإسلام حين نادى على الصفا : « **يا معشر قريش، اشتروا أنفسكم لا أُغني عنكم من اللَّه شيئاً.... يا فاطمة بنت محمد سليني من مالي لا أُغني عنكِ من اللَّهِ شيئاً** ».[(٢)]

خصَّها هنا ربما لأنها أصغر بناته، والأصغر لها عطف خاص، وهي شبه يتيمة الأم[(٣)] ـ كما سبق ـ، فالرحمة بها أشد، وذكرها لتأثير البيان عن مسؤولية

---

(١) قال ذلك بعد غزوة الفتح، سنة (٨هـ) ، وذكر ابن حجر في « فتح الباري» (١٢/ ٩٥) أنه خصها بالذكر لأنها أعز أهله عنده، ولم يبق من بناته غيرها.

قلت: وأم كلثوم ـ كما سبق ـ توفيت في شعبان سنة ٩هـ، وانظر ما سبق ذكره في الباب الأول: الفصل الأول: الدراسة الموضوعية للمبحث الخامس.

(٢) « صحيح البخاري» رقم (٢٧٥٣) و (٣٥٢٧) و (٤٧٧١)، و« صحيح مسلم» (٢٠٦).

(٣) عُمْرُ فاطمة عند وفاة أمها خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قرابة ست عشرة سنة. بناءً على الراجح في ولادتها: قبل المبعث بخمس سنين.

الإنسان عن نفسه، (وأن النيابة لا تدخل في أعمال البر إذْ لو جاز ذلك لكان يتحمل عنها صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بما يخلِّصها، فإذا كان عملُه لا يقع نيابة عن ابنته فغيره أولى بالمنع). [(١)]

وكانت فاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا مِن أعزِّ الناس إليه، وفي حديث الآتي، برقم (٨٩) في المبحث السابع، حينما أرسلَ حزبُ أم سلمة فاطمةَ للنبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يسألنه العدلَ في ابنةِ أبي قُحافة... الحديث. ذكر ابن حجر من فوائده: (ما كان عليه أزواج النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ من مهابته والحياء منه، حتَّى راسلْنَهُ **بأعَزِّ الناسِ عندَه: فاطمة**...). [(٢)]

وقد ذكرت د. عائشة بنت الشاطئ رَحِمَهَاٱللَّهُ تساؤلاً يَرِدُ كثيراً :

لِـمَ استأثَرَتْ فاطمةُ بهذه المكانة الخاصةِ عند أبيها صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ؟

وذكرَت أنَّ جواب المستشرقين بأن هذه من اختراعات الشيعة بأخَرَة، ثم ذهبَتْ تردُّ عليهم، ومِن قولها: (المكانة الخاصة لفاطمة عند أبيها لم تُنقِصْ حُبَّهُ لأخواتها الثلاث، وأنَّ حظَّ فاطمةَ مِنْ حُبِّ أبيها صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قد ازداد بعد موتِ هؤلاء الأخوات، ثم تضاعف بمَولِدِ الحسنين، وانحصار ذريته صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ في نسل هذه الابنة الوحيدة التي بَقيَتْ له). [(٣)]

---

(١) « فتح الباري» لابن حجر (٨/ ٥٠٢).

(٢) « فتح الباري» لابن حجر (٥/ ٢٠٨).

(٣) « بنات النبي عَلَيۡهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ » لعائشة بنت الشاطئ (ص١٤٧).

« والحنان على الصغرى من الذرية بعد فراق الأمِّ، والذُّرِّيةِ كلِّها بالموتِ أو بالرِّحْلَةِ ، وفِراق البلَدِ الذي نشَأَتْ فيه؛ حَنَانٌ لَعَمْرُ الحقِّ صَابِرٌ حَزِينٌ.

ولقَدْ نَعِمَتْ فاطمةُ بهذا الحنَانِ مِن قَلْبَينِ كَبِيرَيْنِ: حَنَانٌ أحرَى به أنْ يُعلِّمَ الوَقَارَ، ولا يُعلِّم الخِفَّة والمَرَحَ والانطِلَاقَ». (١)

المسألة الثانية : احتفاؤه بها، ورد في هذا المبحث:

حديث عائشة في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لها : مرحباً، وأجلَسها بجواره، وفي « السنن»: إذا دخلَتْ عليه قامَ إليها وقبَّلها وأجلَسَها في مجلسِه، وهي تفعل مثلَه إذا قَدِم عليها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وحديث ثوبان: إذا سافر كان آخر العهد.... وأول مَن يدخلُ عليه إذا قدِمَ فاطمة، ثم أزواجه ـ وهو حديث ضعيف ـ، وشواهده ضعيفة أيضاً، وفي بعضِها أنه قدِم من تبوك، وأحسَنُها مرسلُ عكرمة: إذا قَدِم من مغازيه، وفي رواية من سَفَر: قبَّل فاطمة.

وهذا المرسل ضعيف، وفي متنه نكارة، كيف يخص ابنته من بين بناته ؟!

فإن كان هذا بعد غزوة تبوك، فكيف يقال: إذا قَدِم من سفَر أو غزوة،

---

(١) « فاطمة الزهراء والفاطميون» لعباس العقاد (ص٢٥) ـ بتصرف ـ .

فليس بعد غزوة تبوك ـ وهي في رجب سنة ٩هـ[١] ـ غَزوةٌ، ولا سفَرٌ للنبيِّ ﷺ إلا حجةَ الوداع، وكانت معَه فاطمةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فالمرسل لاشَكَّ في ضَعفِهِ.

وفي حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال الملا علي قاري: (« كَانَ رسولُ اللَّه ﷺ »: أي من عادته « إذا سافر، كان آخر عهده » : أي وصيته وأمره وحديثه وموادعته « بإنسان من أهله » : أي من بين بناته ونسائه « فاطمة »).[٢]

والإشكال في متنه ـ كما سبق ـ وقد يقال على فرض صحة الحديث: بأن البدء بفاطمة لأنه ﷺ كان يبدأ بالمسجد إذا قدم من سفر[٣]، وابتداؤه بفاطمة لأن بيتها على المسجد مجاورُ بيت عائشة، بخلاف بيت ابنته أم كلثوم فقد كان شرق بيوت النبي ﷺ، فكان يأتي فاطمة، ثم ابنته أم كلثوم، هذا محتمل ، ـ والظن أنه لا يقدِّم على بناته أحداً ، فيبدأ بهن بعد المسجد وقبل أزواجه ـ لكن يبقى تخصيص فاطمة بالذكر، ثم أزواجه بعده،

---

(١) « زاد المعاد» (٣/ ٥٢٦).

(٢) « مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» للملا علي قاري (٧/ ٢٨٣٧)، وعنه: « عون المعبود » (١١/ ١٨٠).

(٣) كما في « صحيح البخاري» رقم (٣٠٨٨)، ومسلم في « صحيحه» رقم (٧١٦) من حديث كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

مع عدم ذكر ابنته أم كلثوم، ولا زينب ، فيه إشكال يدل ــ فيما يظهر لي ـ على ضعف الأحاديث الواردة في هذا ـ واللّـه أعلم ـ .

فائدة : يحسن التنبيه على أحاديث موضوعة تدل على عظم محبة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وعنايته بفاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، مع تضمن بعضها قدحاً في مقام النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وهي تتردد في تضاعيف كتب أهل البدع، فرحين بها، مستدلين بها على أهل السنة أن الطبراني والحاكم رووا هذه الأحاديث، من ذلك:

١. أخرج: أبو بكر مكرَّم البزاز البغدادي (ت ٣٤٥هـ) في « فوائده» = « مجموع فيه ثلاثة أجزاء حديثية» تحقيق: نبيل جرار (ص ٣٠٣) رقم (٦٦٢/ ١٤٦) من طريق عبدالرحمن بن محمد بن عبيداللّـه العرزَمي، عن أبيه، عن أبي جحيفة، عن إبراهيم النخعي، عن جدته، قالت: قال زيد بن أرقم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ كنتُ عندَ رسولِ اللّـه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في مسجدِهِ جالساً، فمرَّتْ فاطمةُ عَلَيْهَاٱلسَّلَامُ خارجةً مِن بيتِها إلى حُجرةِ رسولِ اللّـهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ومَعها الحسنُ والحسينُ، ثم تبعَها عليٌّ عَلَيْهِمٱلسَّلَامُ، فرَفعَ رسولُ اللّـه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رأسَه ثم نظرَ فقالَ: « **مَن أَحبَّ هؤلاءِ فقَد أحبَّني، ومَن أَبغضَ هؤلاءِ فقَد أَبغضَني**».

وأخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (١٤/ ١٥٣) من طريق محمد

بن عبد اللَّـه العرزمي، عن أبيه، عن أبي جحيفة، عن زيد بن أرقم. [(١)]

لم يذكر النخعي، والجدَّة.

وهذا حديث موضوع، عبدالرحمن بن محمد بن عبيداللَّه العرزمي: ضعيف. [(٢)]

ووالده محمد: متروك. [(٣)]

٢. قال ابن الأعرابي في «معجمه» (٢/ ٧٨٠) رقم (١٥٩٢): حدثنا داود بن يحيى الدهقان[(٤)]، قال: حدثنا عباد بن يعقوب[(٥)]، قال: حدثنا يحيى بن سالم[(٦)]، عن إسرائيل، عن ميسرة بن حبيب، عن المنهال بن عمرو، عن

---

(١) وفي الإسناد تصحيف، وصورَتُه هكذا: الحسن بن علي بن واصل نا سهل بن سورين نا عثمان بن عمر حدثني محمد بن عبد اللَّـه العرزمي عن أبيه عن أبي جحيفة عن زيد بن أرقم.

سهل بن سورين المدائني، مترجم في «تاريخ بغداد» (١٠/ ١٧١)، ولم أجد فيه كلاماً.

الحسن بن علي بن واصل، وعثمان بن عمر، لم أجدهما.

(٢) «لسان الميزان» (٥/ ١٢٤).

(٣) «تقريب التهذيب» (ص ٥٢٥).

(٤) لم أجده في كتب أهل السنة، وهو مترجم في كتب الشيعة، انظر كلام محقق «معجم ابن الأعرابي».

(٥) الرواجني، صدوق رافضي. ينظر: «تقريب التهذيب» (ص ٣٢٧).

(٦) ضعيف. «لسان الميزان» (٨/ ٤٤٢).

زرِّ بن حُبيش، عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: « كان النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا ينام حتى يُقبِّل عَرضَ وجْهِ فاطمة».

وهذا ضعيف منكر، لضعف داوود، وعبَّاد، ويحيى، وقد ضعَّف الحديثَ الألبانيُّ، وحكَمَ عليه بالنكارة.[1]

٣. **رُوِيَ من حديث: عائشة، وسعد بن مالك، وعمر، وابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حديثٌ مفاده أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين أُسرِيَ بِه ، أُتي له بثمرة سفرجَلَة أو غيرها من الجنة، فأكلها، فصارت نطفة ، ثم واقع خديجة، فولدت له فاطمة، فإذا اشتاق إلى الجنة شمَّ رائحتها، وفي رواية: رقبتها، وفي رواية: أنه يجعل لسانَه في فمِها،كأنه يلعقها عسلاً !!

وجميعها كذِبٌ مفترى، واضعها كاذب جاهل، لا يقيمُ لرسولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزناً، يدَّعِي محبة آل البيت، ويضع مافيه نقص بجناب النبوة ، ونبيُّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غنيٌّ عن هذا الكذب القبيح !!

وآلُ البيت لهم من الفضائل الصحيحة ما يغنيهم عن هذه الأكاذيب المشينة.

ـ حديث عائشة. أخرجه: الطبراني في « المعجم الكبير» (٢٢/ ٤٠٠) رقم (١٠٠٠) وابنُ حبان في « المجروحين» (١/ ٥٢٢)، والحاكم في

---

(١) « سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٣/ ٩٣٠) رقم (٦٤١٤).

« فضائل فاطمة» (ص٥١) رقم (٣٢)، وطرَفُه: كنت أرى رسول اللَّه ﷺ يُقبِّل فاطمة، فقلت: يا رسول اللَّه، إني أراك تفعل شيئاً ما كنتُ أراك تفعله من قبل....

وفي لفظ طرَفُه: كان كثيراً ما يُقبِّل نَحرَ فاطمة...

وله طريق آخر عند ابن الجوزي في « الموضوعات» (٢/ ٢١١) رقم (٧٦٧)، وطرَفُهُ: يارسول اللَّه، مالك إذا قبَّلت فاطمة جعلتَ لسانك في فمها، كأنك تريد أن تُلعِقها عسلاً....

وانظر: « لسان الميزان» (٧/ ١٢٥)، و«سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (٧/ ٢٣٦) رقم (٣٢٤٢)، وقد حكمَ عليه بالوضع، و« الأحاديث الواردة في فضائل الصحابة» د. سعود الصاعدي (١١/ ٣٢١ــ٣٢٧) رقم (١٩٨٥).

ــ وحديث سعد بن مالك. أخرجه: الحاكم في « المستدرك» (٣/ ١٦٩) رقم (٤٧٣٨)، وابن المغازلي في « مناقب علي» (ص٤٢٢) رقم (٤٠٧)، وطرَفُه: أتاني جبريلُ بسفَرْجَلة من الجنة ، فأكلتُها ليلةَ أُسرِيَ بي، فعَلَقَتْ خديجة بفاطمة...

وقال عقبه: حديث غريب الإسناد والمتن، وشهاب بن حرب مجهول، والباقون من رواته ثقات.

وتعقَّبَهُ الذهبيُّ بقولِه: هذا كذِبٌ جَلي، لأنَّ فاطمةَ وُلِدَتْ قبل النبوة،

فضلاً عن الإسراء ، وهو من وَضْعِ مسلم بن الصفار. [(١)]

ـــ حديث عمر بن الخطاب . أخرجه أبو بكر الشافعي في « فوائده» ومن طريقه: ابن الجوزي في « الموضوعات» (٢/ ٢٠٩) رقم (٧٦٤) و (٧٦٥) ، وطرَفه: لما مات ولدي من خديجة، أوحى اللَّهُ إليَّ أنْ أمسِك عن خديجة... [(٢)]

ـــ حديث ابن عباس. أخرجه: ابن المغازلي في « مناقب علي» (ص ٤٢٢) رقم (٤٠٦)، وابن الجوزي في « الموضوعات» (٢/ ٢١٠) رقم (٧٦٦) ، وطرَفه: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكثر قُبَل فاطمة، فقالت له عائشة....

وانظر: « ميزان الاعتدال» (١/ ٤٩٤) في ترجمة: الحسين بن عبيداللَّه بن الخصيب.

أورد ابن الجوزي هذه الأحاديث ـ عدا حديث سعد ـ في كتابه « الموضوعات» (٢/ ٢٠٨ ـ ٢١٥) [(٣)] ، وبيَّن أنه لايَشكُّ مبتدئٌ بالعِلم في

---

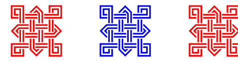
(١) وانظر: « مختصر تلخيص الذهبي» لابن الملقن (٣/ ١٦٠٧) رقم (٥٩٥) مع تخريج محقِّقِه.

(٢) وانظر: « اللآلئ المصنوعة» (١/ ٣٥٨) ، و« تنزيه الشريعة» (١/ ٤٠٩).

(٣) وانظر تخريج محقِّقِه: د. نور الدين بن شُكري ـ ط. أضواء السلف ـ .

وضع هذه الأحاديث، وأن واضعه أجهل الجهال بالنقل والتاريخ، لأن فاطمة وُلِدت قبل النبوة بخمس سنين، والإسـراء قبل الهجرة بسنة، ومـوت خديجـة قبل الإسراء بسنتين....إلخ، وقد أطال في نقده وبيان عللها الإسنادية والمتنية.

وتحـدَّثَ عنهـا ابـنُ الجـوزي ـ أيضـاً ـ ونقـدها في كتابـه الآخـر: « آفة أصحاب الحديث» (ص ٥٠٢ـ ٥٠٣). (١)



(١) وانظر تخريج محقِّقِيه، ط. بإشـراف الشيخ د. سعد الحميِّد، و د. خالد الجريسـي.

لذا، يتفق الرافضة على أنها وُلِدت بعد النبوة بخمس سنين ـ كما سبق في مبحث ولادتهـا ـ لتتفـق مـع هـذه الخرافـات، وليميزوهـا بأنهـا وُلِـدَت في الإسـلام، وقـد احتفلـوا بهـذه الموضـوعات التـي افتعلوهـا ويـرون تواترهـا، فـانظر: « بحـار الأنـوار» (١٦/ ٧٨)، و « فاطمة الزهراء من المهد إلى اللحد» للرافضـي: محمد كاظم القزويني (ص ٣٤).

المبحث الثاني:

زيارة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لها في بيتها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٧٩. [١] قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا ابن أبي عمر، قال: حدثنا سفيان، عن عُبيدِالله بن أبي يزيد، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرجتُ مع رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في طائفةٍ من النهار، لا يُكلِّمُني ولا أكلِّمُه، حتى جاء سوقَ بني قَينُقَاع، ثم انصرف، حتى أتى خِبَاء فاطمة فقال: « أثَمَّ لُكَعٌ؟ أثَمَّ لُكَعٌ» ؟ يعني حسناً فظنَنَّا أنه إنما تحبسه أمُّه لأن تغسِلَه وتُلبِسه سِخاباً، فلم يلبَث أنْ جاء يَسعى، حتى اعتنقَ كلُّ واحدٍ منهما صاحبَه، فقال رسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « اللهمَّ إني أُحِبُّه، فأَحِبَّه، وأحبِبْ مَنْ يُحِبُّه».

[« الجامع الصحيح» للإمام مسلم، (ص٩٨٥) ، كتاب فضائل الصحابة ، حديث رقم (٢٤٢١)]

تخريج الحديث :

ـ أخرجه الإمام مسلم في « صحيحه» ـ كما سبق ـ عن ابن أبي عمر.

ـ وأخرجه البخاري في « صحيحه» (ص٣٩٩) ، كتاب البيوع ، باب ما ذُكر في الأسواق، حديث (٢١٢٢) عن علي بن عبدالله المديني.

كلاهما: عن سفيان بن عيينة.

ـــ وأخرجـه البخـاري أيضـاً في « صـحيحه» (ص ١١٤٧) ، كتـاب اللباس، باب السِّخَاب للصبيان، حديث (٥٨٨٤) من طريق ورقاء بن عمر.

كلاهما: (سفيان، وورقاء) عن عبيدالله بن أبي يزيد، به.

وقد اخترتُ لفظ مسلم لأنه أتم وأكمـل، وقـد جـاء عنـد البخـاري في الموضع الأول هكذا: (خرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في طائفة النهار، لا يكلمني ولا أكلمه، حتى أتى سوق بني قينقاع، فجلس بفناء[1] بيت فاطمـة..). ففيـه سقط، كيف يكون فِناء فاطمة عند سوق بني قينقاع ؟!

قال ابن حجر: (قوله: « **حتى أتى سوق بني قينقاع فجلس بفِنَـاء بيـت فاطمة فقال**» هكذا في نسخ البخاري، قال الداوودي: سـقط بعـض الحـديث عن الناقل، أو أدخل حديثاً في حديث؛ لأن بيت فاطمـة لـيس في سـوق بنـي قينقاع. انتهى.

ومـا ذكـره أولاً احـتمالاً هـو الواقـع، ولم يـدخل للـراوي حـديثٌ في حديث، وقد أخرجه مسلم عن ابن أبي عمر، عن سفيان، فأثبت ما سقط منه، ولفظه: « **حتى جاء سوق بني قينقاع، ثم انصـرف حتـى أتـى فنـاء فاطمـة**»، وكذلك أخرجه الإسماعيلي من طُرق عن سفيان...).[2]

---

(١) قال ابن حجر في « فتح الباري» (٤/ ٣٤١): (الفِنَاء بكسـر الفاء بعدها نون ممـدودة أي: الموضع المتسع أمام البيت.

(٢) « فتح الباري» لابن حجر (٤/ ٣٤١).

ولفظ البخاري في الموضع الثاني : كنتُ مع رسـولِ اللـهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سوق من أسواق المدينة، فانصـرفَ فانصرفتُ، فقال: « أين لكـع ــ ثلاثـاً ـ ادع الحسن بن علي». فقام الحسن بن علي يمشـي وفي عنقـه السـخاب، فقـال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيده هكـذا، فقـال الحسـن بيـده هكـذا، فالتزمـه فقـال: « اللـهم إني أحبُّه فأحبَّه، وأحبَّ من يحبُّه ».

وقال أبو هريرة: فما كان أحدٌ أحبَّ إليَّ من الحسنِ بنِ علي، بعـدما قـال رسولُ اللـهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما قال. (١)

غريب الحديث :

ــ (لا يكلِّمُني ولا أكلِّمُه): قـال ابـن حجـر: (أمـا مـن جانـب النبـي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلعله كان مشغولَ الفِكر بوَحْي أو غيرِه، وأمـا مِـن جانـب أبي هريرة فللتوقير؛ وكان ذلك من شأن الصحابة إذا لم يروا منه نشاطاً). (٢)

ــ (سوق بني قَينُقَاع): قينقاع: بضم النون، وفتحها وكسـرها ـ مثلَّثة ـ ، اسمٌ لشعب من اليهود الذين كانوا بالمدينة أُضيف إليهم سوقٌ كان بها . (٣)

ــ (خِبَاء فاطمة) : أي منزلهـا وحجرتهـا، وأصـل الخبـاء: أحـد بيـوت

---

(١) وانظر: « المسند المصنف المعلل» (٣٤/ ٢١٢) رقم (١٦٠٥٣).

(٢) « فتح الباري» لابن حجر (٤/ ٣٤١).

(٣) ينظر: « مشارق الأنوار» للقاضـي عياض(٢/ ١٩٨)، « معجم البلدان» (٤/ ٤٢٤).

العرب من وبَر أو صوف، ولا يكون من شعر. ويكون على عمودين أو ثلاثة.

فهو يطلق على بيوت الأعراب، ثم استُعمِل في غيرها من المنازل.[(١)]

ـ (لُكَع): المراد به هنا: الصغير، سمَّاه لُكْعاً لِصِباه وصِغَره.

واللُّكع يطلق على: اللئيمُ، والعبدُ، والأحمقُ، ومَن لا يَتَّجِهُ لِمَنْطِقٍ ولا غيرِه، والمُهْرُ، والصَّغيرُ، والوَسِخُ.

فتأتي لمعنيين أساسيين: الاستصغار، والذم، كما قال الخطابي في «أعلام الحديث».

وقال عياض: (يقال ذلك لكل من يستحقر، وللعبد، والأمَة، والوَغْدِ من الناس، والجاهل، والقليل العقل. والذكر لُكَع والأنثى لُكَاع، ومعناه: يا ساقط، ويا ساقطة، ويا دنئ وشبهه...).[(٢)]

ـ (سِخَابا): السِّخَاب: خيط ينظم فيه خرز، ويَلبَسه الصبيان والجواري.

---

(١) ينظر: «تهذيب اللغة» (٧/ ٢٤٦)، «المخصص» (٢/ ٥)، «مشارق الأنوار» (١/ ٢٢٨)، «النهاية» (٢/ ٩).

(٢) ينظر: «الزاهر في معاني كلمات الناس» للأنباري (١/ ١٤٤)، «أعلام الحديث» للخطابي (٢/ ١٠٣٧)، «تهذيب اللغة» (١/ ٢٠٥)، «مقاييس اللغة» (٥/ ٢٦٤)، «مشارق الأنوار» (١/ ٣٥٧)، «النهاية» (٤/ ٢٦٨)، «القاموس المحيط» (ص ٧٦١).

وقيل: هو قلادة تُتَّخذ من قرنفل، ومحلب، وسَكٍّ، ونحوه، وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شَيءٌ.[(١)]



(١) ينظر: «غريب الحديث» لابن قتيبة (٢/ ١٥٢)، «أعلام الحديث» للخطابي (٢/ ١٠٣٨)، «مشارق الأنوار» (٢/ ٢٠٩)، «النهاية» (٢/ ٣٤٩).

٨٠. [٢] قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، ح

حدثني محمد بن سلام، قال: أخبرنا عتَّاب بن بشير، عن إسحاق، عن الزهري، أخبرني علي بن حسين، أن حسين بن علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أخبره أنَّ علي بن أبي طالب، قال: إنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَقَه وفاطمةَ عَلَيْهَا ٱلسَّلَامُ بنتَ رسولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال لهم: «ألا تصلون»؟

فقال علي: فقلت: يا رسولَ اللهِ، إنما أنفسنا بيد اللهِ، فإذا شاءَ أن يبعثَنا بعَثَنا، فانصرفَ رسولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين قال له ذلك، ولم يرجع إليه شيئاً، ثم سمِعَهُ وهو مُدبِر، يضربُ فخذَه وهو يقول: ﴿ وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا ﴾ (سورة الكهف، آية ٥٤).

قال أبو عبدالله ــ أي البخاري ــ: (يقال: ما أتاك ليلاً فهو طارق[1]، ويقال الطارق: النجم»، و«الثاقب»: المضيء، يقال: «أثقب نارَك للموقد»).

[«صحيح البخاري» (ص١٣٩٩)، كتاب الاعتصام، باب قول الله تعالى﴿ وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا ﴾، حديث رقم (٧٣٤٧)]

---

(١) قال القاضي عياض: (الطُّرُوق ــ بضم الطاء ــ: كلُّ ما جاء بالليل، ولا يكون بالنهار إلا مجازاً). «مشارق الأنوار» (١/ ٣١٩)، وانظر: «النهاية» لابن الأثير (٣/ ١٢١).

تخريج الحديث :

ــ أخرجه البخاري في « صحيحه » ـ كما سبق ـ من طريق شعيب بن أبي حمزة، وإسحاق بن راشد الجزري.

ــ و أخرجه ــ أيضاً ـ في « صحيحه» (ص٢٢٣) ، كتاب أبواب التهجد، باب تحريض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب، وطَرَق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطمةَ وعلياً عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ليلةً للصلاة ، حديث رقم (١١٢٧)من طريق أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة.

ــ وأخرجه أيضاً في (ص١٤٢٤) ، كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة، حديث (٧٤٦٥) من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومحمد بن أبي عتيق.

ــ وأخرجه أيضاً في (ص٩٠٩) ، كتاب التفسير، باب وكان الإنسان أكثر شئ جدلاً ، حديث (٤٧٢٤) من طريق صالح بن كيسان.

ــ ومسلم في « صحيحه»، (ص ٣٠٦) ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث (٧٧٥) من طريق عُقيل بن خالد.

خمستهم: (شعيب، وإسحاق، ومحمد بن أبي عتيق، وصالح بن كيسان، وعُقيل) عن الزهري ، به.

حديث صالح بن كيسان: مختصراً.

ووردت زيادات خارج الصحيحين:

ففي « مسند أحمد » (٢/ ١١٣) رقم (٧٠٥)، والنسائي في « سننه» رقم (١٦١٢)، وأبو يعلى في « مسنده» (١/ ٣٠١) رقم (٣٦٦) ، وابن خزيمة في « صحيحه» (١/ ٥٦٥) رقم (١١٣٩) من طريق ابن إسحاق، قال: حدثني حكيم بن حكيم بن عبَّاد بن حنيف[1]، عن الزهري، به، ولفظه: دخل عليَّ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلَى فاطمةَ من الليل، فأيقظَنا للصلاة، قال: ثم رجَعَ إلى بيتِه، فَصلَّى هوياً[2] من الليل، قال: فلم يسمعْ لنا حِسَّاً، قال: فرجع إلينا، فأيقظنا وقال: « **قُومَا فصَلِّيا**». قال: فجلستُ وأنا أعركُ عيني، وأقول: إنَّا واللهِ ما نُصلِّي إلا ما كُتِبَ لنا، إنما أنفسنا بيدِ اللهِ، فإذا شاء أنْ يبعثَنا بعثَنَا. قال: فولَّى رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يقول، ويَضرِب بيده على فخذه: « **ما نصلي إلا ما كُتِبَ لنا، مَا نُصَلِّي إلا ما كُتِبَ لنا !! وكان الإنسان أكثر شيءٍ جدَلاً** ».[3]



(١) صدوق، كما في « التقريب» (ص٢١٣). وابن إسحاق صرَّحَ بالتحديث.

(٢) الهَوي بالفتح: الحين الطويل من الزمان. وقيل: هو مختص بالليل. « النهاية» (٥/ ٢٨٥). وفي « القاموس المحيط» (ص ١٣٤٧): (وهَوِيٌّ، كَغَنِيٍّ ويُضَمُّ، وتَهْواءٌ من اللَّيْلِ: ساعَةٌ).

(٣) وإسناده حسن، وانظر: « المسند المصنف المعلل» (٢١/ ١٦٦) رقم (٩٥٢٦).

٨١. [٣] قال الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ : حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثنا مثنى بن معاذ بن معاذ، قال: حدثنا ليث بن داود البغدادي، قال: مبارك بن فضالة حدَّثَنَا عن الحسن، قال عمرانُ بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : خرجتُ يوماً فإذا أنا برسول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال لي: « يا عمرانُ، إنَّ فاطمةَ مَريضَةٌ، فهل لكَ أن تعودَها» .

قال: قلتُ: فِداك أبي وأمي، وأيُّ شَرَفٍ أشرَفُ مِن هذا ؟

قال: « انطلِقْ». فانطلقَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وانطلقتُ معه، حتى أتى البابَ فقال: « السلامُ عليكم أدخُل» ؟ فقالت: وعليكم ادخُل.

فقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أنا ومن معي» ؟ قالت: والذي بعثك بالحق ما عَلَيَّ إلا هذه العباءةُ.

قال: ومعَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلاءةٌ خَلِقَةٌ فرمى بها إليها، فقال لها: « شُدِّيهَا على رأسِكِ» ، ففعَلَتْ ، ثم قالت: ادخُل، فدخَلَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودخلتُ معهُ، فقعد عند رأسها ، وقعدتُ قريباً منه، فقال: « أَيْ بُنَيَّةُ، كيف تجِدَينَكِ» ؟ قالت: واللهِ يا رسولَ اللهِ إني لوَجِعَةٌ، وإنَّه ليزيدني وجَعَاً إلى وَجَعِي أنَّه ليس عندي ما آكُلُ.

فبكى رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وبكتْ فاطمةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ ،

وبكيتُ معهما، فقال لها: «أَيْ بُنَيَّةُ، تصبَّري» ـ مرتين أو ثلاثاً ـ، ثم قال لها: «أَيْ بُنَيَّةُ، أما ترضين أن تكوني سيِّدَةَ نساءِ العالمين»؟

قالت: يا ليتها ماتَتْ، وأينَ مريم بنتُ عمران؟

فقال لها: «أَيْ بُنَيَّةُ، تلكَ سيدة نساء عالمها، وأنتِ سيدة نساء عالَمِك،[1] والذي بعثني بالحقِّ، لقد زوجتُكِ سيِّداً في الدنيا وسيِّداً في الآخرة، لا يُبغِضُهُ إلا منافق».

[«مشكل الآثار» (١/ ١٤١) رقم (١٤٩)]

دراسة الإسناد:

ـ محمد بن علي بن داود، أبو بكر البغدادي، المعروف بابن أخت غزال.

ثقة.

قال الخطيب: ثقة حسن الحديث.

وصفه الذهبي بِـ: الإمام، الحافظ، المجود. (ت ٢٦٤هـ).[2]

---

(١) قال ابن حجر في «الإصابة» (٨/ ١٠٢ـ ١٠٣): (فعلى هذا مريم خير نساء الأمة الماضية، وخديجة خير نساء الأمة الكائنة. ويحمل قصة فاطمة ـ إن ثبتت ـ على أحد أمرين: إما التفرقة بين السيادة والخيرية، وإما أن يكون ذلك بالنسبة إلى من وُجِد من النساء حين ذكَر قصة فاطمة).

(٢) **ينظر**: «تاريخ بغداد» (٤/ ٩٨)، «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (٢/ ٣٣١)، «تاريخ =

ـ المثنى بن معاذ بن معاذ العنبري.

ثقة. (١)

ـ ليث بن داود ، أبو محمد القيسي البغدادي.

ضعيف.

ذكر الخطيب أنه روى: أحاديث مستقيمة.

قال الذهبي في « الميزان» و « المغني»: (روى عن: مبارك بن فضالة. أتى بخبر منكر جداً في « معجم» ابن الأعرابي).

ولم أجد له في « معجم ابن الأعرابي» عن مبارك إلا هذا الحديث ـ محل الدراسة ـ . (٢)

ـ مبارك بن فضالة بن أبي أمية القرشي العدوي مولاهم، أبو فضالة البصري.

صَدوقٌ، يُدَلِّس، ويُسَوِّي.

قال ابن حجر في « التقريب»: صدوقٌ، يُدلس، ويُسَوِّي.

= دمشق» (٥٤/ ٣١٤)، « سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٣٨).

(١) ينظر: « تهذيب الكمال» (٢٧/ ٢٠٩)، « الكاشف» (٤/ ٢٤١)، « تهذيب التهذيب» (١٠/ ٣٧)، « تقريب التهذيب» (ص٥٤٨).

(٢) ينظر: « تاريخ بغداد» (١٤/ ٥٣٩)، « تاريخ الإسلام» (٥/ ٦٦٥)، « ميزان الاعتدال» (٣/ ٤١٣)، « المغني في الضعفاء» (٢/ ٢٣٥)، « لسان الميزان» (٦/ ٤٣٢).

وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثه من مراتب المدلسين وهم: مَنْ أكثر مِنَ التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم مَن ردَّ حديثهم مطلقاً، ومنهم مَن قبلهم.

(ت ١٦٦هـ). (١)

ـ الحسن بن يسار البصري.

قال ابن حجر: (ثقة، فقيه، فاضل، مشهور، يرسل كثيراً، ويدلِس).

والحسن لم يسمع من عمران بن الحصين، قاله: ابن معين، وأحمد بن حنبل، وابن المديني، وأبو حاتم، وغيرهم. (٢)

تخريج الحديث:

ـ **أخرجه**: الطحاوي في «مشكل الآثار» ـ كما سبق ـ من طريق مثنى بن معاذ.

---

(١) **ينظر**: «الكامل» لابن عدي (٦/ ٣١٩)، «تهذيب الكمال» (٢٧/ ١٨٠)، «ميزان الاعتدال» (٤/ ١٢)، «تهذيب التهذيب» (١٠/ ٢٨)، «تقريب التهذيب» (ص٥٤٨)، «تعريف أهل التقديس» (٩٣) «هدي الساري» (ص ٤٥٨).

(٢) **ينظر**: «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ٣٨) رقم (١١٩) وما بعده، «تهذيب الكمال» (٦/ ٩٥)، «جامع التحصيل» للعلائي (ص١٦٢) رقم (١٣٥)، «تهذيب التهذيب» (٢/ ٢٦٣)، «تقريب التهذيب» (ص١٩٧)، «التابعون الثقات المتكلَّم في سماعهم من الصحابة» د. مبارك الهاجري (١/ ٣١٥ـ٣٢٧).

ـ وابن الأعرابي في «معجمه» (٣/ ١١٤٠) رقم (٢٤٥٧)، وابن شاهين في «فضائل فاطمة» (ص ٢٤) رقم (١٣) من طريق يوسف بن صاعد.

ـــ والحاكم في «فضائل فاطمة» (ص١٣٠) رقم (١٨٤)، ومن طريقه: [ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢/ ١٣٤)] من طريق أحمد بن علي بن مسلم الأبار.

ثلاثتهم: (مثنى بن معاذ، ويوسف بن صاعد، وأحمد الأبار) عن ليث بن داود القيسي، عن مبارك بن فضالة.

ـــ وأخرجه الآجري في «الشريعة» (٥/ ٢١١٧) رقم (١٦٠٧)، و (٥/ ٢١٩٨) رقم (١٦٨٩)، وابن المغازلي في «مناقب علي» (ص ٤٦٤) رقم (٤٥٢) من طريق عبدالله بن داهر الرازي[(١)]، عن عمرو بن جُميع العبدي[(٢)]، عن عمرو بن عبيد.[(٣)]

كلاهما: (مبارك بن فضالة، وعَمرو بن عبيد) عن الحسن البصري.

---

(١) رافضي، متهم بالوضع. «لسان الميزان» (٤/ ٣٧٢).

(٢) أبو المنذر، وقيل: أبو عثمان، قاضي حلوان، متروك، واتُّهِم بالوضع. «لسان الميزان» (٦/ ١٩٦).

(٣) البصري، التميمي مولاهم، إمام المعتزلة، متروك، وكذَّبه بعضهم. «تهذيب الكمال» (٢٢/ ١٢٣)، «ميزان الاعتدال» (٣/ ٢٧٧).

ــ وأخرجه: أحمد بن منيع ـ كما في « إتحاف الخيرة المهرة» للبوصيري (٧/ ٢٣٤) رقم (٦٧٤٣) ــ والسراج في « مسنده» ومن طريقه: [ابن عبدالبر في « الاستيعاب» (٤/ ١٨٩٥)] ، وأبو نعيم في « الحلية» (٢/ ٤٢)، من طريق علي بن هاشم بن البريد[١]، عن كثير النَّوَّاء.[٢]

ــ والحاكم في « فضائل فاطمة» (ص١٣١) رقم (١٨٦)، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤٢/ ١٣٤)] من طريق علي بن هاشم، عن كثير النواء، عن سعيد بن جبير.

فتفرَّدَ الحاكمُ من بينهم بذكر سعيد بن جبير.

كلاهما: (كثير النواء ـ سعيد بن جبير عند الحاكم ـ، والحسن البصري) عن عمران بن الحصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ــ رواية مبارك بن فضالة، عن الحسن معنعنة عند الجميع.

عند الآجري في الموضع الأول: زيادات، وفي الموضع الثاني رواه مختصراً.

ــ رواية ابن عساكر من طريق الأبار، عن ليث: مختصرة.

ــ قال أبو نعيم: كذا رواه علي بن هاشم مرسلاً، ورواه ناصح

---

(١) صدوق يتشيع. « تقريب التهذيب» (ص٤٣٧).

(٢) شيعي ، غالٍ في التشيُّع، ضعيفٌ ـ ستأتي ترجمته في الباب الثالث، حديث رقم (٣١) ـ.

أبو عبداللـه، عن سماك، عن جابر بن سمرة متصلاً.

قال الذهبي في « تاريخ الإسلام» (٢/ ٢٩) عـن حـديث كثـير النـواء: هذا حديث ضعيف، وأيضاً فقد سقطَ بين كثير وعِمران رَجُلٌ.

وقال في « سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٢٦): كثـير واهٍ، وسـقط مـن بينـه وبين عمران.

قلت: جاء بيان السقط في رواية الحاكم، فرواه ـ كـما سـبق ـ عـن كثـير، عن سعيد بن جبير، عن عمران.

فالحديث: ضعيف جداً، منكر، فيه علل:

١. ليث بن داوود، ضعيف.
٢. مبارك بن فضالة يدلس تدليس تسوية، وقد رواه بالعنعنة.
٣. الحسن لم يسمع من عمران، فهو منقطع.
٤. متابعة عمرو بن عبيد المعتزلي لمبارك، باطلة، فيه ظلمات بعضها فوق بعض.
٥. متابعة كثير النواء، ضعيفة، لضعف كثير وتشـيعه، والانقطـاع بينـه وبين عمران عند غالب من روى حديثه.

وللحديث شاهد من حديث جابر بن سمرة، و معقل بن يسار:

١. حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرجه: أبو نعيم في « الحلية» (٢/ ٤٢) قال حدثنا: محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن محمد المقرئ[(١)]، قال: حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي الكوفي[(٢)]، قال: حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق[(٣)]، قال: حدثنا ناصح أبو عبدالله[(٤)]، عن سماك، عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء نبيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فجلس، فقال: « **إن فاطمة لوجعة**»، فقال القوم: لوعدناها، فقام فمشى حتى انتهى إلى الباب... الحديث.

وهذا ضعيف جداً، لضعف ناصح، وتفرده بالحديث.

٢. حديث معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرجه: الإمام أحمد في « مسنده» (٣٣/ ٤٢٢) رقم (٢٠٣٠٧) ، ومن

---

(١) وثَّقه الخليلي في « الإرشاد» (١/ ٣٨٥).

(٢) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص١٢٣).

(٣) ثقة، تُكُلِّم فيه للتشيع. « تقريب التهذيب» (ص١٤٤).

(٤) المحَلِّمي التميمي الكوفي الحائك، صاحب سماك بن حرب، ضعيف، شيعي ، وقد روى أحاديث منكرة عن سماك، عن جابر بن سمرة.

ينظر: « تهذيب الكمال» (٢٩/ ٢٦١) ، « تهذيب التهذيب» (١٠/ ٤٠١) ، « تقريب التهذيب» (ص٥٨٦).

طريقه : [ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٤٢/ ١٢٦)]، والطبراني في « المعجم الكبير » (٢٠/ ٢٢٩) رقم (٥٣٨) عن أبي أحمد محمد بن عبدالله الزبيري الأسدي.

والخطيب البغدادي في « تلخيص المتشابه » (٢/ ٨٣٤) من طريق أبي نعيم الفضل.

كلاهما: (الزبيري، وأبو نعيم) عن خالد بن طهمان[١]، عن نافع بن أبي نافع[٢]، عن معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: وضأْتُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات

---

(١) الكوفي، وهو خالد بن أبي خالد، أبو العلاء الخفَّاف ، مشهور بكنيته، قال الذهبي في « الكاشف » (٢/ ٣٤٦): (صدوق شيعي، ضعفه ابن معين). وقال ابن حجر في « التقريب » (ص٢٢٤): (صدوق، رُمي بالتشيع، ثم اختلاط).

(٢) نسبه الخطيب البغدادي: (الهمداني، أظنه كوفياً).

وقد اختُلف في تعيينه، فيُوجد اثنان باسم: نافع بن أبي نافع:

الأول: نافع بن أبي نافع البزاز، أبو عبدالله مولى أبي أحمد، قال عنه الخطيب في « تلخيص المتشابه » (٢/ ٨٣٤) : مديني، روى عن أبي هريرة، وروى عنه: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب.

قال ابن حجر في « التقريب » (ص٥٨٨): ثقة. .

الثاني: نافع بن أبي نافع. قال الخطيب في « تلخيص المتشابه » (٢/ ٨٣٤): الهمداني، أظنه كوفياً، حدَّث عن معقل بن يسار، روى عنه: خالد بن طهمان السلولي... ثم ذكر له هذا الحديث ـ محل الدراسة ـ.

قال ابن حجر في « التقريب » (ص ٥٨٨): (وهو نفيع أبو داوود الكوفي، وجَعْلُ المزي =

=

الراوي عن معقل بن يسار، والراوي عن أبي هريرة واحداً، وَهَمٌ، قد شـرحته في « تهـذيب التهذيب»).

وقال في « التقريب» أيضاً (ص٥٩٤): (نفيع بن الحارث، أبـو داوود الأعمـى، مشـهور بكنيتـه ، كـوفي، ويقـال لـه: نـافع، مـتروك، وقـد كذَبـه ابـن معـين). وقـال الـذهبي في « الكاشف» (٤/ ٤٠٤) عن نفيع بن الحارث الهمداني: تركوه، وكان يترفَّض.

وأما المزي في « تهذيب الكـمال» (٢٩/ ٢٩٣) فقـد جعـل البـزاز يـروي عـن أبي هريـرة، ومعقل بن يسار. ويروي عنه: خالد بن طهمان. وانظر: « تحفة الأشـراف» (٨/ ٤٦٥).

تعقبه ابن حجر في « تهذيب التهذيب» (١٠/ ٤١١) فقال في ترجمة البزاز: (... وأما الذي يروي عن معقل بن يسار، فقد أفرده ابن أبي حاتم عن الراوي عن أبي هريرة، فقال: يروي عن معقل. روى عنه: أبو العلاء. وسئل أبي عنه؟ فقال: هذا أبو داود نفيع، وهو ضعيف. قلتُ وسيأتي في ترجمته بعد قليل.

وقد عرف اسم الراوي عنه من رواية الترمذي، فإنه أخرج حديثه في فضـائل القـرآن مـن طريق أبي أحمد الزبيري، عن أبي العلاء خالد بن طهمان، عن نافع بن أبي نـافع، ولم ينسـبه، عن معقل بن يسار، رفعه: « من قال حين يصبح أعوذ باللـه السميع العليم مـن الشـيطان الرجيم وثلاث آيات من سورة الحشـر؛ وكَل اللـهُ تعالى ألفَ ملَـك يصـلُّون عليـه حتـى يمسي.. الحديث» وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. انتهى.

ولم يصفه إلا بنافع بن أبي نافع. وكذلك أخرجه الـدارمي في مسـنده عـن أبي هريـرة مـن طريق أبي أحمد الزبيري.

وأخرج الحليمي في مسنده عن أبي أحمـد الـزبيري ثلاثـة أحاديـث أحـدها هـذا الحـديث ووصفه في الجميع بنافع بن أبي نافع حسب.

=

يوم، فقال: « هل لك في فاطمة تعودها »؟ فقلت: نعم، فقام متوكئاً عليَّ، فقال: « أما إنه سيحمل ثقلها غيرك، ويكون أجرها لك ». قال: فكأنه لم يكن عليَّ شيءٌ حتى دخلنا على فاطمة، فقال لها: « كيف تجدينك »؟ قالت: والله لقد اشتدَّ حُزني، واشتدت فاقتي، وطال سقمي ».

= **وخالد بن طهمان الذي دلَّس أبا داود كنيته فسماه بها لم يشتهر به**، وكنَّاه فيه، فقال: وهو معدود فيمن اختلط، فظهر من هذا أن نافع بن أبي نافع اثنان.

وقال الذهبي في « الميزان » نافع بن أبي نافع عن معبد، لا يُعرف، هو أبو داود نُفيع). انتهى من « تهذيب ابن حجر ».

والحديث المذكور عند الترمذي برقم (٢٩٢٢)، والدارمي (٣٤٦٨) وغيرهم.

وانظر قول أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٨/ ٤٥٩)

وعبارة الذهبي في « الميزان » (٥/ ٨): (نافع بن أبي نافع، عن معبد، لا يُعرف، ويقال: أبو داوود نُفيع، أحد الهلكى). وقال في موضع آخر (٥/ ٣٣) : نفيع بن الحارث، أبو داوود النخعي الكوفي القاص الهمداني الأعمى ... وذكر أقوال الأئمة الدالة على تَرْكِه، وذكرَ قول العقيلي: كان يغلو في الرفض...ثم قال الذهبي: **قد دلَّسه بعض الرواة** فقال: نافع بن أبي نافع.

وقال العراقي في « التقييد والإيضاح » (٢/ ٢٩٠) ــ بعد إيراد الحديث محل الدراسة ـ : (نافع بن أبي نافع هذا مجهول، قاله: علي بن المديني. وجعله أبو حاتم نُفيعاً أبا داود، أحد الهلكى.

وأما المزي فجعله آخر ثقة تبعاً لصاحب الكمال. **والأول** هو الصواب).

فالراجح أن نافعاً هنا هو نُفيع المتروك الرافضي، قد دلَّسَه خالد بن طهمان.

قال أبو عبد الرحمن ـ عبدالله بن الإمام أحمد ـ : وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يدِه، في هذا الحديث، قال: « أومَا ترضين أني زوجتُكِ أقدم أمتي سِلماً، وأكثرُهم عِلماً، وأعظمهم حِلماً ».

لفظ الإمام أحمد.

وحديث معقل بن يسار هذا ضعيف جداً، آفته : نافع بن أبي نافع وهو نُفيع بن الحارث الهمداني أبو داوود الكوفي، متروك وقد اتُّهم، وهو رافضي، وقد دلَّسَه خالد بن طهمان ـ كما سبق تعيينه وبيانه في ترجمته ـ . (١)

الحكم على الحديث :

حديث ثوبان حديث منكر، ضعيف جداً، وشاهداه مثله في الضعف، وبناءً عليه فلا يصح حديثٌ أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زار فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ وهي مريضة ـ ، ومعَهُ أصحابُه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ .

---

(١) وانظر للفائدة: « الأحاديث الواردة في المرض والعيادة ـ دراسة موضوعية ـ » للشيخ د. ياسر بن سعد العسكر، رسالة ماجستير، في قسم السنة، جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض (١٤٢٦هـ) ـ نشرةٌ تقنيةٌ لا وَرَقية ـ ، حديث رقم (١٦٧).

غريب الحديث :

ـ (مُلاءَةٌ): جمعها: مُلَاء، هي الريطة، كل ثوب رقيق ليِّن. وقيل: الأزر البيض يرتدى بها. وهي المِلحَفة. وقال بعضهم: هي الإزار والريطة.(١)

ـ (خَلِقَةٌ) : البالية.(٢)



(١) ينظر: « مقاييس اللغة» (٢/ ٤٦٧)، « التلخيص في معرفة أسماء الأشياء» للعسكري (ص١٤١)، « المخصص» (١/ ٣٨٩) و (٥/ ٢٧)، «النهاية» (٤/ ٣٥٢)، « تاج العروس» (١/ ٤٣٨).

(٢) ينظر: « غريب الحديث» لأبي عبيد (٤/ ٥٦)، « غريب الحديث» للحربي (١/ ٢٤)، « التلخيص في معرفة أسماء الأشياء» (ص ١٤٩)، « القاموس المحيط» (ص٨٨١).

الدراسة الموضوعية:

دلَّت أحاديث المبحث على عناية النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأولاده، مع محبته لهم، **ومن مظاهر العناية** : زيارتهم، وتفقد أحوالهم.

وهذا يدل أيضاً على بشرية النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لمحبته ورعايته أولاده، ويدل على كمال خُلُقه ، فلم تكن النبوة ومهامُّها، وما يواجهه من الأذى والمصائب حائلةً دون رعايته لأولاده، وزيارتهم، وتفقدهم، وفي هذا المبحث ، ما يخص فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا ـ وكما قلتُ في المبحث السابق ـ لم يكن يخصها بشيء من الزيارة والاحتفاء في حياة أخواتها، فهو إمام العادلين صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

إن تفرد فاطمة في آخر حياة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بموت أخواتها كلها، يدعو والدَها النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى تكرار الزيارة والإيناس، خاصةً مع قُرْب بيتها، فهو مجاور لبيت عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا من جهة الشمال ـ كما سيأتي بيانه بعد قليل ـ.

ومما يدل على عنايته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزيارته ابنته فاطمة في بيتها ـ زيادة على أحاديث المبحث ـ ما سبق من الأحاديث الكثيرة ، الدالة على ذلك، منها: حديث سهل بن سعد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: جاء رسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيتَ فاطمة فلمْ يجِدْ عليّاً في البيت، فقال: « **أينَ ابنُ عمِّك**»؟ قالت فاطمة:

كان بيني وبينه شيءٌ، فغاضَبَنِي، فخرج،...وقوله: « قُمْ أبا تُراب، قُمْ أبا تُراب». (١)

وحديثُ طلبِها الخادم، ثم مجيئ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إليها في بيتها. (٢)

وحديثُ فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل عليها مرةً فأكل عندها مما مسَّتْهُ النارُ ، ولم يتوضأ. (٣)

وحديث سهل بن سعدٍ : أن عليَّ بن أبي طالب دَخَلَ على فاطمةَ، وحسنٌ وحسينٌ يبكيان، فقال: ما يُبْكيهما ؟ قالت: الجوعُ، فخرج عليٌّ، فوجد ديناراً بالسُّوق،.... وفيه زيارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهما. (٤)

وحديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: أتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيت فاطمة، فلم يدخل عليها... لوجود الستر الموشـي. (٥)

فالأحاديث كثيرة جداً، والزيارة لأغراض شتى معلومة، منها:

---

(١) في الصحيحين، سبق تخريجه في الحديث رقم (٥٢).

(٢) في الصحيحين، وقد سبق تخريجه في الحديث رقم (٥٦).

(٣) سيأتي تخريجه في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (٣) .

(٤) سبق تخريجه في الحديث رقم (٥٩) وهو حسن لغيره

(٥) سبق تخريجه ضمن الحديث رقم (٧٨)، وفي المبحث السابق أحاديث احتفائه بها: زيارته لفاطمة في بيتها من حديث ثوبان، وأبي ثعلبة الخشني أنه كان يبدأ بها إذا قدم من سفر ـ وهي أحاديث ضعيفة ـ سبق تخريجها.

الإيناس وتفقد الحال، وما يصحبه من مداعبة الأولاد.

ومنها: إجابة لها بعد أن جاءت تبحث عنه ولم تجده ـ كما في حديث طلب الخادم ـ .

ومنها: أحاديث للتعليم والتربية ـ كما في حثه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطمةَ وعلياً رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا على صلاة الليل.

ومنها: مجيئه لعيادتها ـ وهي مريضة ـ، لكن الأحاديث المروية التي أمكن الوقوف عليها: أنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عادها ومعه أصحابه ـ ضعيفة كما سبق ـ .

ومن أحاديث الزيارة التي فيها مداعبة لأولادها، ما رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ٤٩) رقم (٢٦٥٢)، وفي «الدعاء» (٣/ ١٥٨٤) رقم (١٩٦٠) قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن الأصبهاني[(١)]، قال: حدثنا أحمد بن الوليد بن برد الأنطاكي[(٢)]، قال: حدثنا ابن أبي فديك[(٣)]، قال: حدثنا

---

(١) ثقة، فقيه. ينظر: «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٤٢)، و«إرشاد القاصي والداني» (ص٧٢) رقم (٣٥).

(٢) ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٧٩)، وسكت عنه. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٣٨).

(٣) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُدَيك الدِّيلي مولاهم، صدوق، ستأتي ترجمته في الباب الثالث: «مسند فاطمة» حديث رقم (٢٧).

المتوكل بن موسى[١]، عن محمد بن مُسْرع[٢]، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: وقف رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على بيت فاطمة فسلَّم، فخرج إليه الحسن أو الحسين، فقال له رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **ارقَ بأبيك، أنتَ عينُ بقَّة**»، وأخذ بأصبعيه، فرَقَى على عاتقه، ثم خرج الآخر الحسن أو الحسين مرتفعة إحدى عينيه، فقال له رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **مرحباً بك، ارقَ بأبيك، أنت عينُ البقَّة**» وأخذ بأصبعيه فاستوى على عاتقه الآخر، وأخذ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأقفيتهما حتى وضع أفواههما على فِيه، ثم قال: « **اللهم إني أحبُّهما، فأحبَّهما، وأحبَّ مَن يحبُّهما** ».

ـ لم يَذكر الطبراني في « الدعاء» إلا طرفه الأخير، في قوله للحسن أو الحسين: « مرحباً بك».

ولم أجد الحديث عند غير الطبراني.

وقد رُوي من وجه آخر ـ ليس فيه ذكر لفاطمة ـ :

أخرجه: ابن أبي شيبة في « مصنفه» (١٧/ ١٧٠) رقم (٣٢٨٥٧) ، والبخاري في « الأدب المفرد» (ص١١٢) رقم (٢٤٩)، وابن أبي الدنيا في

---

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) لم أجد له ترجمة.

« العيال» (١/ ٣٧٣) رقم (٢٠٩)، وعبدالله بن أحمد في « زوائد فضائل الصحابة لأبيه» (٢/ ٧٨٧) رقم (١٤٠٥)، والحارث بن أبي أسامة في « مسنده» ـ كما في « بغية الباحث» ـ ط. مركز المدينة ـ (٢/ ٩١٠) رقم (٩٩٣) ـ وانظر: « المطالب العالية» (١٦/ ٢٠١) رقم (٣٩٦٧) ـ، وخيثمةُ بنُ سليمان في « حديثه» (ص ٢٠٤)، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (١٣/ ١٩٤)] ، والطبراني في « المعجم الكبير» (٣/ ٤٩) رقم (٢٦٥٣)، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (١٣/ ١٩٤)]، والآجري في « الشريعة» (٥/ ٢١٦٥) رقم (١٦٥٤)، وابن السني في « عمل اليوم والليلة» (ص٣٧٢) رقم (٤٢١)، والرامهرمزي في « أمثال الحديث» (ص ١٢٨) رقم (٩٩)، والحاكم في « معرفة علوم الحديث» (ص٢٩٨) رقم (٢٠٨)، من طريق معاوية بن أبي مُزرِّد[(١)]، عن أبيه[(٢)]، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنحوه، وفيه: « حُزُقَّة حُزُقَّة، ارْق عينَ بَقَّة». [(٣)]

---

(١) ليس به بأس. « تقريب التهذيب» (ص٥٦٨).

(٢) عبدالرحمن بن يسار ، أبو مُزرِّد. مقبول . « تقريب التهذيب » (ص٣٨٥).

(٣) قال الأزهري في « تهذيب اللغة» (٨/ ٢٤١): (ومنه قولهم في ترقيص الصبي: ترق عين بقه .. حزقة حزقه

قيل: عين بقة اسم قصر أو حصن، أرادت أن تقول له: ارقَ عين بقه، أي: اصعد إلى أعلاها، وقيل: ناغته بهذا فشبهته بعين البقة لصغر جثته).

=

وقد ضعَّفَ الألبانيُّ الحديثَ من الوجهين كما في « السلسلة الضعيفة» (٧/ ٤٨٣) رقم (٣٤٨٦). والحويني ضعَّفَ الوجهَ الثاني في « النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة» (١/ ١١٤) رقم (٩٩)

فالحديث ضعيف، وأما حملُه الحسنَ والحسين، والدعاء لهما ، فقد ورد في الصحيحين، كما سبق في الحديث (٧٩). لكن ليس فيه: كلمة: حزقة ، ارق عين البقة.

وقد ورد حديثٌ في « فضائل فاطمة» للحاكم (ص٦٦) رقم (٦٧) قال: حدثنا عبدالرحمن بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عبيد الأسدي، قال:

=

وقال أبو عبدالله الحاكم عقب إخراجه الحديث: (سألتُ الأدباء عن معنى هذا الحديث؟ فقالوا لي: إن الحُزُقَّة: المقارب الخُطى والقصير الذي يقرب خطاه، وعين بقة أشار إلى البقة التي تطير ولا شيء أصغر من عينها لصغرها، وأخبرني بعض الأدباء أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أراد بالبقة فاطمة، فقال للحسين: يا قرة عين بقة ترق، والله أعلم).

وانظر: « تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٣/ ١٩٤) فقد أورد مثله من قول أبي نعيم.

قال ابن الأثير في « النهاية» (١/ ٣٧٨) : (الحزقة: الضعيف المتقارب الخطو من ضعفه. وقيل: القصير العظيم البطن، فذكرها له على سبيل المداعبة والتأنيس له. وتَرَقَّ: بمعنى اصعد. وعين بقة: كناية عن صغر العين. وحُزُقة: مرفوع على خبر مبتدأ محذوف، تقديره أنت حزقة، وحزقة الثاني كذلك، أو أنه خبر مكرر. ومن لم ينون حزقة أراد يا حزقة، فحذف حرف النداء وهو من الشذوذ، كقولهم: أطرق كرا، لأن حرف النداء إنما يحذف من العلم المضموم أو المضاف).

حدثنا إبراهيم بن الحسين، قال: حدثنا عبدالرحمن بن صالح، قال: حدثنا بكير بن وادع الحضرمي[١]، عن أبي الغصن، عن عبيدالله التمار، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل على فاطمة غداة من الغدوات وهي خبيثة النفس، فقال لها يابنتي ما لي أراك خبيثة النفس؟

قالت : يا أبتاه، قد أصبحنا وليس عندنا شيء، وحسن وحسين بين أيدينا قائمين، وعلي جاث .... وذكرَ معجزة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في طعام رُزقوه حالاً، ومجئ سائل، وقول فاطمة: يا أبتِ سائلٌ؟

فقال: « يابنتي هذا الشيطان جاء ليأكل من هذا الطعام، ولم يكن اللهُ ليطعمه من طعام الجنة»).

وهو حديث موضوع، فيه شيخ الحاكم: عبدالرحمن بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عبيد الأسدي، وهو كذاب.[٢]

وعدد من رجاله لم أقف لهم على ترجمة.[٣]

---

(١) لم أجده، ويحتمل أنه تصحيف من : بكير بن واصل البرجمي الكوفي، قال ابن حجر في « لسان الميزان» (٢/ ٣٦٢): (ذكره الطوسي في « رجال الشيعة» من الرواة عن جعفر).

(٢) « لسان الميزان» (٥/ ٩٧)، « الدليل المغني لشيوخ الدارقطني» للمنصوري (ص٢٢٠ رقم (٢١٩).

(٣) وانظر حديثاً مكذوباً بنحوه أورده الخركوشي (ت ٤٠٧هـ) في كتابه « شرف المصطفى» (٢/ ٤٤٧) من طريق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده.

مكان بيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

سبق بيان أن بيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كان لحارثة بن النعمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فتحوَّل عنه بعد زواج فاطمة.(١)

وقد أجمع المؤرخون على أن بيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على المسجد مباشرة، وعبَّر بعضهم بأنه في جوف المسجد(٢)، ملاصقاً لبيت عائشة من جهة الشمال، ويكون عن يسار المصلي.

وهو في مَوضع الزَّوْر مَخْرَج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وكانت فيه كُـوَّةٌ إلى بيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فكان رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قام إلى المخرج اطَّلع من الكوة إلى فاطمة فعَلِم خبرَهم... ثم سألَتْ فاطمةُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يسد الكوة، فسدَّها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالمخرج ـ موضع الكنيف ـ، وهو خلف حجرة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بينها وبين بيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، ومحله في الزور، الموضع المزوَّر، شِبه المثلث في بناء عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ في جهة الشام.

وكانت أسطوانة التهجد خلف بيت فاطمة.

---

(١) انظر الباب الأول: الفصل الثاني: المبحث الرابع: البناء بها، الدراسة الموضوعية.

(٢) انظر مثلاً: «الطبقات الكبرى» ـ متمم الصحابة ـ (١/ ٣٩٣) رقم (٣٦٢)، ومن طريقه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤/ ١٧٧). **وانظر**: «مقاتل الطالبيين» لأبي الفرج الأصبهاني (ص١٦٨).

وذكر في « **وفاء الوفاء**» أن مربعة القبر كانت باب علي، ويحتمل أن بعضه من جهة الشام كان ملاصقاً بيت فاطمة دون بعضه، فيتأتى ذلك، ويدل له ما قدمناه في بيت فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا من أن الموضع المزوَّر في بناء عمر بن عبد العزيز كان مخرجاً للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفيه أيضاً : أن بيت علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان ممتدًّا في شرقي حجرة عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا إلى موضع الباب الأول، فسُمِّي بابُ عليٍّ بذلك، ويدلُّ له ما تقدم عن ابن شبَّة في الكلام على بيت فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا من أنه كان فيما بين دار عثمان التي في شرقي المسجد وبين الباب المواجه لدار أسماء، ويكون تسمية الباب الثاني بباب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقربه من بابه، والله أعلم. (١)

---

(١) **ينظر**: « كتاب الطريق» للمؤرخ القاضي: وكيع محمد بن خلف (ت ٣٠٦هـ) (ص ١٢٧)، « الدرة الثمينة في تاريخ المدينة» لابن النجار (ت٦٤٣هـ) (ص٢٥٣، ٢٥٦)، « إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر» لأبي اليُمن ابن عساكر (ت ٦٨٦هـ) (ص١٠٩)، « شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام» للفاسي ـ ط. الكتب العلمية ـ (٢/ ٤٢٢)، « تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف» لابن الضياء المكي الحنفي (ت ٨٥٤هـ) (ص ٢٦٩)، « رحلة ابن بطوطة» (١/ ٣٥١) ، « التحفة اللطيفة» للسخاوي (١/ ٧٦)، « وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» للسمهودي (٢/ ٤٦٦، وما بعدها) ، و (٢/ ٤٥٠، ٥٤٢، ٦٨٩) ، « تاريخ الخميس» للديار البكري (١/ ٣٤٧)، « رسالة في وصف المدينة سنة ١٣٠٣هـ » لعلي بن موسى (ص٦٢، ٦٧) ذكر بئر الزهراء في المسجد في موضع بيتها، « بيوت الصحابة حول المسجد النبوي» =

وقد ذكر عبدُالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن بين بيت فاطمة وبين القبر خوخة.[(١)]

وقد استمر البيت لولد فاطمة ، فوُلِد فيه عبدُالله بن الحسن، وأن بيت فاطمة في المسجد .[(٢)]

ورُوي أنَّ الحسنَ بنَ الحسنِ بنِ علي بن أبي طالب كان في بيت فاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا يتعشَّى، فرأى سُهيل بن أبي سُهيل عند القبر، فناداه...[(٣)]

و في زمن الخليفة : الوليد بن عبدالملك (ت ٩٦هـ) حين قدِم حاجاً ، وخطبَ في المسجد النبوي ، فرأى ــ وهو يخطب ــ في بيت فاطمة بنتِ محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حسنَ بنَ حسن بن علي...ثم أمَر واليه على المدينة: عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ بشراء البيت وإدخاله في المسجد لتوسعته.[(٤)]

= لمحمد إلياس عبدالغني (ص١٤ ،٢٠، ٩٣).

(١) « شرف المصطفى» (٢/ ٤٤٤) رقم (٦٤٢)، « وفاء الوفاء» للسمهودي (١/ ٤٦٦).

(٢) « مقاتل الطالبيين» لأبي الفرج الأصبهاني (ص١٦٨).

(٣) **أخرجه**: سعيد بن منصور في « سننه» . **انظره مسنداً في**: « اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٧٢)، « الأخنائية» (ص٢٦٧، ٣٤٤)، « مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٧/ ١٢٢)، **وانظر**: « أنيس الساري في تخريج أحاديث فتح الباري» للبصارة (٨/ ٥٩١١).

(٤) « كتاب الطريق» للمؤرخ القاضي: وكيع محمد بن خلف (ت ٣٠٦هـ) (ص١٢٠)، « المجموع اللفيف» لأبي جعفر الأفطس العلَوي الطرابلسي (ت ٥١٥هـ) (ص٣٦٢)، =

فهدَم عمر بن عبدالعزيز بيت فاطمة، وأدخله في المسجد، وذلك سنة إحدى وتسعين، ومكث في بنيانه ثلاث سنين. (١)

ووقت هدمه كان يسكن فيه : فاطمة بنت الحسين بن علي، وزوجها: حسن بن حسن... (٢)

« وأدخل عمر بن عبد العزيز بعضَ بيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من جهة الشمال في الحائِز الذي بناه مُحَرَّفاً على الحجرة الشريفة، يلتقي على ركن واحد ـ ركن خامس ـ لئلا تكون الحجرة الشريفة مربعة كالكعبة، فيتصوَّر جهال العامة أنَّ الصلاة إليها كالصلاة إلى الكعبة، وبقي بقية البيت من جهة الشمال، وفيه اليوم صندوق مُربَّع مِن خشب، فيه أسطوانة، وخلفه محراب». (٣)

= « وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (٢/ ٥١٣).

(١) « الدرة الثمينة» لابن النجار (ت ٦٣٤هـ) (ص ٣١٧) ، « شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام» (٢/ ٤٣٦).

(٢) « وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (٢/ ٥٧٢).

(٣) « التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة» لجمال الدين محمد المطري (ت ٧٤١هـ) (ص١٠٢)، وعنه: « تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف» لابن الضياء المكي الحنفي (ت ٨٥٤هـ) (ص ٣٢٩) ، والزيادة: « ركن خامس»، منه.

وأما وصف بيتها رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا:

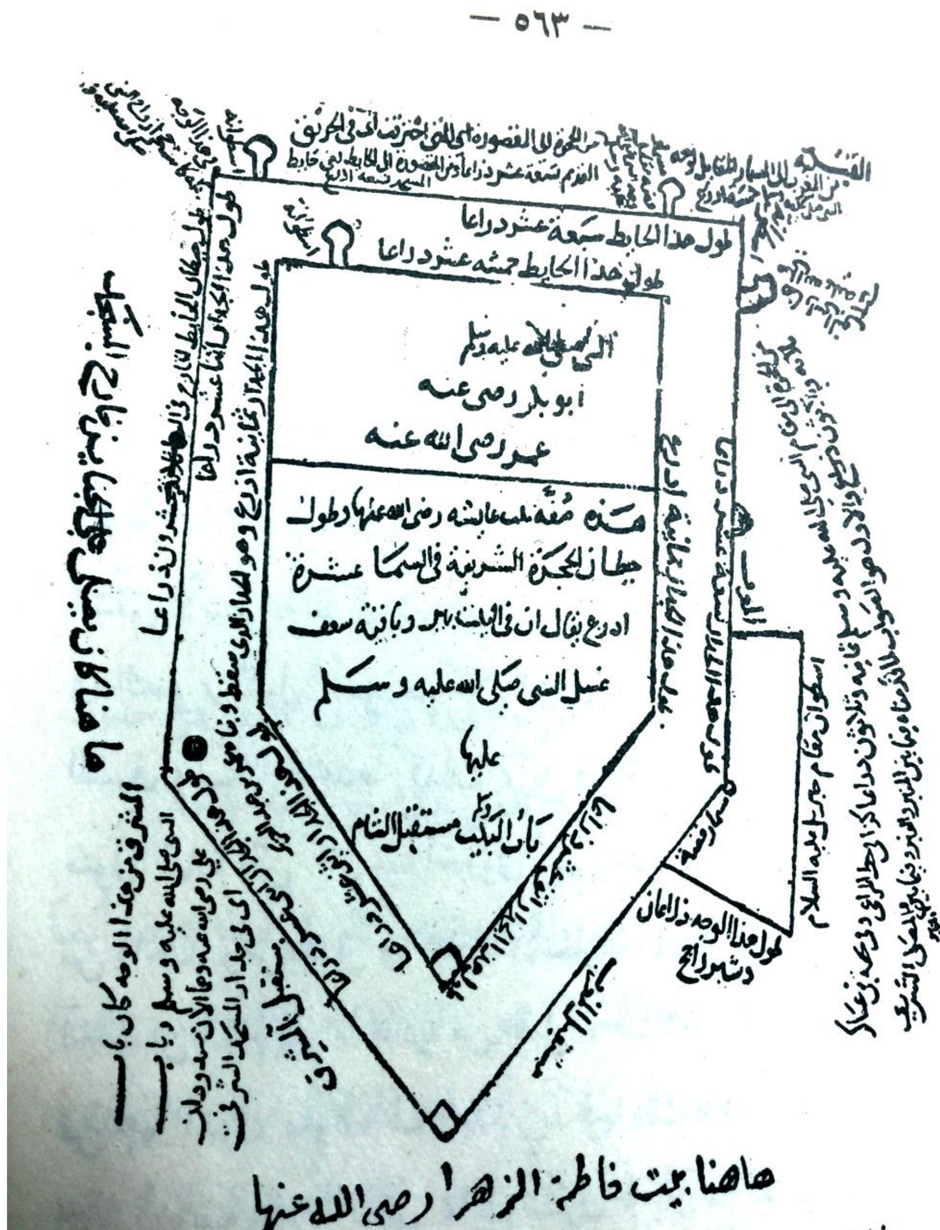
فمُشابِهٌ لصفةِ بُيوتِ النبـيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وحجراتـه، لأن البيـوت كـما سبق كانت لحارثـة بـن الـنعمان رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ فتحـوَّل عنهـا، وقـد جـاء وصـفها باليُسْـر والصغَر، مما يدل على الزهد في الدنيا، وقصـر الأمل:

أخرج البخاري في « الأدب المفرد» (ص ١٧٢) رقم (٤٥١)، وابن أبي الدنيا في « قصـر الأمل» (ص ١٦٢) رقم (٢٤٤)، ومـن طريقـه: [البيهقـي في « شـعب الإيـمان» (١٣/ ٢٣٥) رقـم (١٠٢٥٠)] ، وأبـو داوود في « المراسيل» (ص٣٤١) رقم (٤٩٦) عن عبد اللـه بـن المبـارك قـال: أخبرنـا داود بن قيس، قال: رأيتُ الحُجُـرات مـن جريـد النخـل مُغَشَّـى مـن خـارجٍ بِمُسُوحِ الشَّعْرِ، وأظنُّ عرضَ البيتِ من باب الحُجْرة إلى باب البيت: نحواً من ستِّ أو سبعِ أذرُع، وأحزِرُ البيتَ الـداخلَ: عشْـرَ أذرُع، وأظـنُّ سُـمْكَهُ بـين الثمانِ والسَّبْعِ نحوَ ذلك، ووقفْتُ عندَ بَابِ عائشةَرَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا فإذا هُـوَ مُسـتَقْبِلَ المغْرِبِ.

وأخـرج البخـاري ـ أيضـاً ـ في « الأدب المفـرد» (ص١٧١) رقـم (٤٥٠)، وابن سعد في « الطبقات الكبرى» (١/ ٥٠٠) ، وابـن أبي الـدنيا في « قصـر الأمل» (ص ١٦٢) رقم (٢٤٥)، ومن طريقه: [البيهقي في « شعب الإيـمان» (١٣/ ٢٣٤) رقـم (١٠٢٤٩)] ، وأبـو داوود في « المراسـيل»

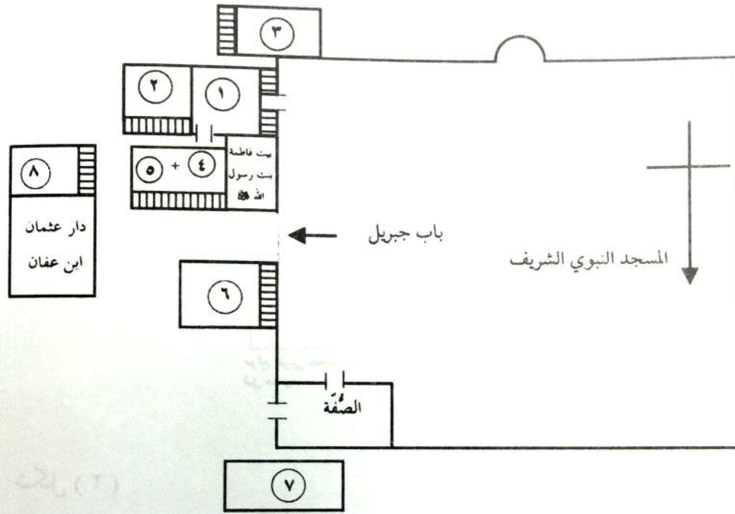
(ص٣٤١) رقم (٤٩٧) عن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا حُريث بن السائب، قال: سمعت الحسنَ ـ وهو البصري ـ يقول: كنتُ أدخل بيوتَ أزواج النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خلافة عثمان بن عفان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فأتناول سُقُفَها بيدي.[(١)]

(١) وانظر للزيادة : « الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ٤٩٩): ذكر بيوت رسولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحُجَرِ أزواجه. وكتاب: « بيوت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحجراتِها، وصفة معيشتِهِ فيها ـ بيت عائشة أنموذجاً ـ » أ.د. محمد بن فارس الجميل، و « المسجد النبوي وبيوت أمهات المؤمنين ـ دراسة آثارية معمارية ـ » أ.د. محمد عبدالستار بن عثمان (ص ١٢٢ و ص١٣٥ وما بعدها).



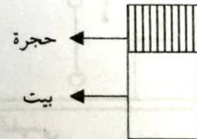
من كتاب «وفاء الوفاء» للسمهودي (ت ٩١١هـ) (٢/ ٥٦٣)

ملحق رقم (٢)



مخطط تقريبي لمواقع بيوت النبي ﷺ وحجراتها من صنع المؤلف

- (١) بيت عائشة وحجرتها
- (٢) بيت سودة وحجرتها
- (٣) بيت حفصة وحجرتها
- (٤) + (٥) بيت زينب بنت خزيمة وحجرتها ومن بعدها أم سلمة
- (٦) بيت زينب بنت جحش وحجرتها
- (٧) دار أم حبيبة
- (٨) بيت صفية وحجرتها



من كتاب « بيوت النبي ﷺ وحجراتها » أ.د. محمد بن فارس الجميل (ص١١٠)

المبحث الثالث:

غيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليها ، و أنها بضعة منه .

٨٢. [١] قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعيب، عن الزهري، قال: حدثني علي بن حسين، أن المسور بن مخرمة، قال: إن علياً خطبَ بنتَ أبي جهل فسَمِعَتْ بذلك فاطمةُ فأتت رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقالت: يزعم قومُك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا عليٌّ ناكح بنتَ أبي جهل، فقام رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسمعته حين تشهد، يقول: « أما بعد، أنكحتُ أبا العاص بنَ الربيع، فحدَّثَني وصدَقَنِي، وإنَّ فاطمةَ بضعةٌ مِنِّي، وإني أكرَهُ أن يسُوءَهَا، واللهِ لا تجتمعُ بنتُ رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبنتَ عدوِّ اللهِ عندَ رجُلٍ واحِدٍ » . فتَرَكَ عليٌّ الخِطْبَة.

وزاد محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين، عن مسور سمعتُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وذكر صهراً له من بني عبدِ شَمْس، فأثنَى عليه في مُصَاهَرَتِهِ إيَّاه فأحسن، قال: « حدَّثَنِي فصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فوَفَى لِي».

[الجامع الصحيح» للبخاري، (ص٧١٢) ، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر أصهار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث رقم (٣٧٢٩)]

تخريج الحديث :

ــ أخرجه: البخاري في « صحيحه» ـ كما سبق ـ.

ــ ومسلم في « صحيحه»(ص٩٩٣) ، كتاب فضائل الصحابة، حديث رقم (٢٤٤٩) عن عبداللَّـه الدارمي.

كلاهما: (البخاري، والدرامي) عن أبي اليمان، عن شعيب.

وأخرجه: البخاري في «صحيحه » (ص٥٩٥)، كتاب فرض الخُمُـس، باب ما ذُكر من درع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رقم (٣١١٠)، وأحمد في « مسنده» (٣١/ ٢٢٨) رقـم (١٨٩١٣) **وعنـه**: مسـلم في « صـحيحه» (ص ٩٩٤) ، كتاب فضائل الصحابة، حديث رقم (٢٤٤٩) من طريق الوليد بن كثير، عـن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة.

ــ و مسـلم أيضاً في « صحيحه» (ص ٩٩٤) ، كتاب فضائل الصحابة، حديث رقم (٢٤٤٩) من طريق النعمان بن راشد.

ثلاثتهم: (شعيب، ومحمد بن عمرو، والنعمان بن راشد) عن الزهـري، عن علي بن الحسين.

ــ وأخرجـه : البخـاري في «صـحيحه » (ص٧١٠)، كتـاب فضـائل الصـحابة، بـابُ مناقـبِ قرابـةِ رسُـولِ اللَّـــهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حـديث رقـم (٣٧١٤)، و (ص ٧١٧)، كتـاب فضـائل الصـحابة، بـاب مناقـب فاطمـة عَلَيْهَا السَّلَامُ، حـديث رقـم (٣٧٦٧)، و مسـلم في « صـحيحه» (ص٩٩٣) ،

كتاب فضائل الصحابة، حديث رقم (٢٤٤٩) من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار.

والبخاري في « صحيحه » (ص١٠٣٥)، كتاب النكاح، باب ذبِّ الرجل عن ابنته في الغَيرَة والإنصاف، حديث (٥٢٣٠)، و مسلم في « صحيحه » ـ في الموضع السابق ـ من طريق الليث. **كلاهما**: (عمرو بن دينار، والليث) عن ابن أبي مليكة.

كلاهما: (علي بن الحسين، وابن أبي مُليكة) عن المسور بن مخرمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ـ لفظ البخاري من طريق ابن عيينة، مختصراً، ولفظه: « **فاطمة بضعة مني، فمَن أغضبها أغضبني** ».

ولفظ مسلم من طريق ابن عيينة: « **إنما فاطمة بضعة مني، يؤذيني ما آذاها** ».

ولفظ حديث الليث، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة، حدثه أنه سمع رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المنبر، وهو يقول: « **إنَّ بني هشام بن المغيرة[1] استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم عليَّ بنَ أبي طالب، فلا آذن لهم، ثم**

---

(١) هو الحارث بن هشام، قاله ابن حجر في « هدي الساري » (ص ٣٢٣)، وذكر بأنه مصرح به في « مصنف ابن أبي شيبة ».

وهو كذلك في « المصنف » (١٧/ ٢١٥) رقم (٣٢٩٤٠) من مرسل الشعبي.

لا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما ابنتي بضعة مني، يَريبني ما رابها ويُؤذيني ما آذاها». لفظ مسلم، والبخاري بمثله إلا أنه قال: إلا أن يريد أن يُطلِّق... وقال: أَرَابَهَا. [(١)]

ـ ولفظ حديث محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي، أن ابن شهاب، حدثه أن علي بن الحسين، حدثه أنهم حين قدموا المدينة، من عند يزيد بن معاوية، مقتل الحسين بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لقيه المسور بن مخرمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال له: هل لك إلي من حاجة تأمرني بها ؟ قال فقلت له: لا، قال له: هل أنت معطي سيف رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟[(٢)] فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه، وأيمُ اللَّهِ لئن أعطيتنيه لا يخلص إليه أبداً، حتى تبلغ نفسي، إنَّ علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل[(٣)] على فاطمة، فسمعتُ رسول اللَّه

---

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» (٩/ ٣٢٩): (قوله: «يَريبني ما أرابها» كذا هنا من أراب رباعياً، وفي رواية مسلم: «ما رابَها» من راب ثلاثياً).

(٢) ذكر ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٢١٤) أن السيف هو ذو الفقار، الذي تنفله يوم بدر، ورأى فيه الرؤيا يوم أحد... ثم نقل من الكرماني مناسبة ذكر المسور قصة خطبة علي على فاطمة، عند طلبه السيف... أورد بعض الاحتمالات، آخرُها: (...كما أن رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يحب رفاهيةَ خاطِرِ فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ ؛ فأنا أيضاً أحبُّ رفاهيةَ خاطِرِكَ، لِكَونِكَ ابنَ ابنِهَا، فأعطِنِي السيفَ حتَّى أحفظه لك.

قال ابن حجر: وهذا الأخير هو المعتمد، وما قبله ظاهر التكلف).

(٣) **قال ابن حجر في «فتح الباري»(٧/ ٨٦): (واختُلِف في اسم ابنة أبي جهل:**

فروى الحاكم في «الإكليل»: جويرية، وهو الأشهر.

=

=

وفي بعض الطرق اسمها: العوراء، أخرجه: ابن طاهر في « المبهمات».

وقيل: اسمها الحنفاء، ذكره ابن جرير الطبري.

وقيل: جرهَمَة، حكاه السهيلي.

وقيل: اسمها جميلة، ذكره شيخنا ابن الملقن في شرحه.

وكان لأبي جهل بنت تُسمَّى صفية، تزوجها سهل بن عَمرو، سماها ابن السِّكِّيت، وغيره، وقال: هي الحنفاء المذكورة).

وذكر ابن حجر في « الإصابة» (٨/ ٦٨) : في ترجمة: جميلة بنت أبي جهل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قيل: إنها التي خطبها علي، والمحفوظ أنها جويرية.

وفيه أيضاً (٨/ ٧٢) في ترجمة: جويرية بنت أبي جهل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : التي خطبها علي، فترك الخطبة، فتزوجها عتَّاب بن أسيد أمير مكة، فولدت له عبدالرحمن فقُتِل يوم الجمل.

وفيه أيضاً (٨/ ٢٥٣) في ترجمة: العوراء بنت أبي جهل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قال: خطبها علي.... وقد تقدَّم أن اسمها جويرية، فلعل العوراء لقبُها.

وجزم في « هدي الساري» (ص ٣٢٣) بأنها العوراء.

كما جزم بذلك: عبدالغني بن سعيد، وابن بشكوال، وابن العراقي أنها العوراء.

وذكر سبط ابن العَجَمي: قيل: العوراء، وقيل: جويرية، وقيل: جرهَمَة.

ينظر: « الغوامض والمبهمات» لعبدالغني بن سعيد (ص١٥٢) رقم (٤٩)، « الغوامض والمبهمات» لابن بشكوال ـ ط. الأندلس ـ (١/ ٣٦٨) رقم (٣٢٧ و ٣٢٨و ٣٢٩)، « المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» (٢/ ٩٣٩) رقم (٣٦٢)، « التوضيح لشرح الجامع الصحيح» لابن الملقن (٢٠/ ٣٣٢)، « تنبيه المعلم بمبهمات صحيح مسلم» لسبط ابن العَجَمي (ص٤١٣) رقم (١٠٠٩).

ﷺ وهو يخطب الناس في ذلك، على منبره هذا، ـ وأنا يومئذ محتلم ـ فقال: «إن فاطمة منِّي، وإني أتخوف أن تفتن في دينها».

قال ثمَّ ذكرَ صهراً له من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مصاهرته إيَّاه فأحسن، قال: «حدَّثني فصدَقني، ووعدَني فأوْفَى لي، وإني لستُ أحرِّم حلالاً، ولا أُحِلُّ حرَامَاً، ولكِنْ واللَّـهِ لا تجتمعُ بنتُ رسُولِ اللَّـهِ ﷺ، وبنتُ عدوِّ اللَّـهِ مَكاناً واحِدَاً أبداً». لفظ مسلم، ولفظ البخاري مثله.[1]

---

(١) وانظر: «مسند الإمام أحمد» (٣١/ ٢٤٠) رقم (١٨٩٢٦) من حديث الليث. و (٢٦/ ٤٦) رقم (١٦١٢٣) من طريق أيوب، عن ابن أبي مليكة. و (٣١/ ٢٢٦) رقم (١٨٩١١) من طريق النعمان، عن الزهري.

وانظر: «المسند المصنف المعلل» (١١/ ٢٢٢) رقم (٥٣١٥)، و (٢٤/ ٣٤٥) رقم (١٠٩١٩)، و «الأحاديث الواردة في فضائل الصحابة» د. سعود الصاعدي (١١/ ٢٨١ـ ٢٩٤).

وذكر الحاكم في «فضائل فاطمة» (ص٣٧) رقم (١) بأن للحديث طرقاً كثيرة، قال: (خرجت طرقها في «الرسالة الذابة عن حَريم رسول اللَّـه ﷺ»).

قلت: الرسالة غير مطبوعة.

غريب الحديث :

ـ (بَضْعَة) : قال عياض: بفتح الباء لا غير، وذكر ابن الأثير أنها قد تُكسر.

والبَضعة: القطعة من اللحم، ومراد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها: جزء مني، كما أن القطعة من اللحم جزء من اللحم. (١)

ـ (الصِّهْر) : قرابة النكاح، وهو الخَتَن. قال الخليل: لا يقال لأهل بيت الرجل إلا أختان، ولا لأهل بيت المرأة إلا أصهار. ومن العرب من يجعلهم أصهاراً كلَّهم.

وفي « النهاية» : (الصهر: حرمة التزويج. والفرق بينه وبين النسَب أن النسَب ما رجع إلى ولادة قريبة من جهة الآباء، والصهر ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج). (٢)



(١) ينظر: « مقاييس اللغة» (١/ ٢٥٤)، « مشارق الأنوار» (١/ ٩٦)، « النهاية» (١/ ١٣٣).

(٢) ينظر: « غريب الحديث» لابن قتيبة (٢/ ٣٣٢)، « مقاييس اللغة» (٣/ ٣١٥)، « النهاية» (٣/ ٦٣)، « لسان العرب» (٤/ ٤٧١).

الدراسة الموضوعية :

سبق الحديث في المبحث الأول من هذا الفصل عن محبة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأولاده، والغَيرة تتبع المحبة، وقد بوَّب البخاري في « صحيحه» على الحديث في كتاب النكاح ـ كما سبق في التخريج ـ : باب ذبِّ الرجل عن ابنته في الغَيرَة والإنصاف

وقد روي أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يغار لبناته غيرة شديدة، فأخرج ابنُ إسحاق في « السيرة» (ص٢٥٣)، ومن طريقه: [الدولابي في « الذرية الطاهرة» للدولابي (ص ٤٨) رقم (٥٧)، وذكره ابن الأثير في « أسد الغابة» (٦/ ٢٢٢)] قال ابن إسحاق: (حدثني مَن لا أتَّهِم أنَّ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يغارُ لبناتِهِ غيرةً شديدة، وكان لا يُنكِح بناتِه على ضرَّة).

وما دام أنَّ الضرَّة على بناته تؤذي ابنته، فإنه يتأذى مما تتأذى منه بناته، لذلك يَخشى عليهن، ويكره مساءتهن، مع تصريحه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه لا يحرِّم حلالاً.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ : (**قال العلماء في هذا الحديث** : تحريم إيذاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكلِّ حالٍ، وعلى كلِّ وجْهٍ، وإن تولَّد ذلك الإيذاءُ مما كان أصلُه مباحاً وهو حيٌّ، وهذا بخلاف غيره.

قالوا : وقد أعلمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإباحة نكاح بنت أبي جهل لعليٍّ بقولِه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لستُ أحرِّم حلالاً». ولكن نهى عن الجمع بينهما لعلَّتين منصوصتين:

إحداهما: أن ذلك يؤدي إلى أذى فاطمة؛ فيتأذَّى حينئذ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فيهلك مَن آذاه، فنهى عن ذلك، لكمال شفقتِه على عليٍّ، وعلَى فاطمة.

والثانية: خوف الفتنة عليها؛ بسبب الغيرة. (١)

وقيل: ليس المراد به النهي عن جمعهما، بل معناه: أعلمُ مِن فضل اللَّه أنهما لا تجتمعان، كما قال أنس بن النَّضْر: « واللَّه لا تُكسَرُ ثَنِيَّة الرُّبَيِّع». (٢)

ويُحتَمَلُ أن المراد تحريم جمعهما، ويكون معنى : « لا أحرِّمُ حلالاً » أي: لا أقولُ شيئاً يخالِفُ حُكمَ اللَّه، فإذا أحلَّ شيئاً ، لمْ أحرِّمْهُ ، وإذا حرَّمَهُ، لم أحَلِّلْهُ، ولم أسكُتْ عن تحريمه، لأن سكوتي تحليلٌ له؛ ويكون من جملة محرمات النكاح: الجمعُ بين بنتِ نبيِّ اللَّه، وبنتِ عَدوِّ اللَّهِ.

قوله: « ثم ذكر صهراً له من بني عبد شمس»، هو: أبو العاص بن

(١) عبارة القاضي عياض: كراهة فتنتها فى دينها؛ لفرط ما تحملها الغيرة عليه، وعداوة بنت عدو أبيها ومشاركتها لها.

(٢) حديث أنس بن النضر، في: « صحيح البخاري» رقم (٢٧٠٣) ، و « صحيح مسلم» رقم (١٦٧٥).

الربيع زوج زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بنت رسولِ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والصِّهْرُ يُطْلَقُ على: الزوج وأقاربه، وأقارب المرأة، وهو مشتَقٌّ من صهَرتُ الشيءَ وأصْهَرْتُهُ: إذا قرَّبْتُهُ. والمصاهرة: مقارَبَةٌ بين الأجانب والمتباعدين). [(١)] **انتهى.**

وقال ابن حجر: (قال ابن التين: أصح ما تحمل عليه هذه القصة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حرَّم علَى عِلِيٍّ أن يجمع بين ابنته، وبين ابنة أبي جهل؛ لأنه علَّل بأن ذلك يؤذيه، وأذيته حرامٌ بالاتفاق.

ومعنى قوله: لا أحرِّم حلالاً: أي هي له حلال، لو لم تكن عنده فاطمة.

وأما الجمع بينهما الذي يستلزم تأذي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لتأذي فاطمة به؛ فلا.

وزعم غيرُه أن السياق يُشعر بأن ذلك مباحٌ لعلي، لكنه منعَه النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِعايةً لخاطرِ فاطمة، وقَبِلَ هو ذلك؛ امتثالاً لأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والذي يظهر لي أنه لا يبْعُد أنْ يُعَدَّ في خصائصِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن

---

(١) « شرح النووي على مسلم» (١٦/ ٢ـ ٤).

وانظر : « إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (٧/ ٤٧٢ ــ ٤٧٤)، و« مشكل الآثار» للطحاوي (١٢/ ٥١٦)، وفي ثنايا حديثه: سبب ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبا العاص دون عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وملخصه: أنَّ له نظيرَ ما لعليٍّ من السوابق بخلاف أبي العاص، فكان فيه تنبيهاً لعليٍّ وحثاً له على الامتثال...إلخ.

لا يُتزوَّج على بناتِه، ويُحتمَل أن يكون ذلك خاصًّاً بفاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ).[(١)]

بوَّبَ ابنُ حبان على الحديث في «صحيحه» (١٥/ ٤٠٧) بقوله: (ذِكْرُ البيان بأن هذا الفعلَ لو فعلَه عليٌّ كان ذلك جائزاً، وإنما كرِهَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعظيماً لفاطمة لا تحريماً لهذا الفعل).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ عن هذا الحديث: (فتضمن هذا الحكم أموراً:

أحدها: أن الرجل إذا شرط لزوجته أن لا يتزوج عليها؛ لزمه الوفاء بالشرط، ومتى تزوج عليها فلها الفسخ، ووجْهُ تضمُّنِ الحديث لذلك: أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر أن ذلك يُؤذي فاطمة ويَرِيبُهَا، وأنه يؤذيهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويَرِيبُهُ، ومعلومٌ قطعاً أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما زوَّجَهُ فاطمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على أن لا يُؤذِيها ولا يَريبُهَا، ولا يُؤذِي أباها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا يَرِيبُهُ، وإن لم يكن هذا مشترَطاً في صُلْبِ العَقْدِ، فإنه من المعلومِ بالضرورةِ أنه إنما دخلَ عليه.

وفي ذكره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صهرَه الآخر، وثنائِه عليه بأنه حدَّثه فصدَقَه،

---

(١) «فتح الباري» (٩/ ٣٢٨-٣٢٩).

في «الخصائص الكبرى» للسيوطي (٢/ ٢٥٥): (باب اختصاصه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن بناته لا يُتزوَّج عليهن). وأورد أحاديث خطبة علي بنتَ أبي جهل.

وذكر ذلك: الخيضري (ت ٨٩٤هـ) في «اللفظ المكرم بخصائص النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (ص ٤٨٢-٤٨٣)، وموسى العازمي في «الجامع في الخصائص» (ص ٢٥٩).

ووعدَه فوفَى له، تعريضٌ بعَليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وتَهييجٌ لـهُ عَـلى الاقتـداء بـه، وهـذا يُشعِرُ بأَنَّه جرَى منهُ وعْدٌ لهُ بأنَّه لا يَريبُهَا ولا يُؤذِيها، فهيَّجَهُ عَلى الوفَاءِ لَهُ، كَمَا وفَى لَهُ صِهْرَهُ الآخَر.

فيُؤخَذُ من هذا: أن المشـروط عُرْفَاً كالمشـروطِ لفظَاً، وأنَّ عدَمَه يملِـكُ الفَسْخَ لمشْتَرِطِه، فلَـو فُـرِضَ مـن عـادة قَـومٍ أنهـم لا يُخرِجُـون نسـاءَهم مـن ديارهم، ولا يُمَكِّنُونَ أزواجهم مِن ذلك البتَّةَ، واستمرَّتْ عادتُهم بـذلك كـان كالمشـروطِ لفظاً، وهُوَ مُطرِّدٌ على قواعد أهل المدينة، وقواعـدِ أحمـد رَحِمَهُ اللهُ : أن الشـرط العُرفِيَّ كاللفْظِيِّ سواء، ولهذا أوجبوا الأُجْرَةَ على مَنْ دفَعَ ثوبَـه إلى غسَّالٍ أو قصَّارٍ، أو عَجِينَهُ إلى خبَّازٍ، أو طعَامَه إلى طبَّاخٍ يعمَلُـونَ بـالأُجْرَةِ، أو دَخَلَ الحمَّام أو استخدَمَ مَنْ يغسِّلُه ممن عادَته يغسِّلُ بالأجرة، ونحو ذلـك، ولم يشـرِطْ لهم أجرَةً؛ أنَّه يَلزَمُهُ أجرَةَ المِثْلِ.

وعَلى هذا، فلَو فُرِضَ أنَّ المرأةَ مِنْ بَيتٍ لا يَتـزَوَّجُ الرَّجُـلُ عَـلى نِسَـائِهِمْ ضَـرَّةً، ولا يُمَكِّنُونَهُ مِن ذلك، وعادَتُهُمْ مُستمِّرَةٌ بذلك؛ كان كالمشروطِ لَفْظَاً.

وكذلكَ لو كانَتْ ممَّنْ يعلَمُ أنها لا تمكِّـن إدخَـال الضــرَّةِ عليهـا عـادَةً؛ لِشَـرَفِهَا وحَسَبِهَا وجَلالَتِهَا؛ كانَ تَرْكُ التَزَوُّجِ عليها كالمشْرُوْطِ لَفْظَاً سواء.

وعلى هذا **فسيِّدَةُ نِسَاءِ العالَمِين، وابنَةُ سيِّد ولَدِ آدَم أجمعين**، أحَـقُّ النِّسَـاءِ بِهَذَا، فلَوْ شَـرَطَهُ عَليٌّ في صُلْبِ العَقْدِ كانَ تأكِيداً لا تَأسِيسَاً.

وفِي مَنْع عَليٍّ مِن الجَمْعِ بين فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وبين بنتِ أبي جهل **حِكْمَـةٌ**

بَدِيْعَةٌ، وهي: أنَّ المرأةَ معَ زَوْجِهَا في دَرَجَتِهِ تَبَعٌ لَهُ، فإن كانَتْ في نَفْسِهَا ذاتَ دَرَجَةٍ عالِيَةٍ، وزوجُهَا كذلك، كانت في درجةٍ عالِيَةٍ بنفسِهَا وبِزَوْجِهَا، وهذا شأنُ فاطمةَ وعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ ولم يكُن اللّـهُ عَزَّوَجَلَّ لِيَجْعَلَ ابنةَ أبي جَهْلٍ مَع فاطمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في درجَةٍ واحِدَةٍ لا بِنَفْسِهَا ولا تَبَعاً، وبينَهُمَا مِن الفَرْق ما بينهما، فلَمْ يكُنْ نِكَاحُهَا عَلَى سيِّدَةِ نِسَاءِ العالَمِين مُسْتَحْسَناً لا شَرْعاً وَلا قَدَراً، وقَد أشَارَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى هذا بقوله: « واللَّـه لا تجتمعُ بنتُ رسولِ اللَّـه وبنتُ عدو اللَّـه في مكان واحد أبداً ».

فهَذَا إمَّا أنْ يَتنَاوَلَ درجَةَ الآخَر بلَفْظِهِ أوْ إشارَتِهِ). (١)

• متى كانت الخِطْبَة من علي، والخُطبَة من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قال ابن حجر: (وكانت هذه الواقعة بعد فتح مكة، ولم يكن حينئذ تأخَّر من بنات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غيرها (٢)، وكانت أصيبت بعد أمها بأخواتها، فكان إدخال الغيرة عليها مما يزيد حزنها). (٣)

سبق في هذا الفصل: المبحث الأول: محبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واحتفاؤه

---

(١) « زاد المعاد» (٥/ ١١٧ ـ ١١٩)، وفي ط. عالم الفوائد (٥/ ١٦٤).

(٢) سبق في المبحث الأول من هذا الفصل بيان أن أم كلثوم زوج عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا توفيت في شعبان سنة ٩هـ .

(٣) « فتح الباري» (٧/ ٨٦).

بها : أن زينب زوج أبي العاص توفيت أول سنة ٨هـ، وأم كلثوم زوج عثمان، توفيت في شعبان سنة ٩هـ .

وسبق بيان أن النصوص الواردة في فضل فاطمة وردت بعد موت أخواتها كلهن، فلم يكن يخص فاطمة على المنبر بأنها بَضعة منه ويَريبُه من يَريبُها و ... دون بقية أخواتها ـ ولو كان الحدث القائم يخصها ـ ، وبناء عليه، فإن خِطبة علي، وحديثَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان بعد شعبان ٩هـ .

ويدل لتأخره:

أنَّ آل أبي جهل أسلموا بعد فتح مكة، وأن المسور قدم المدينة ـ أيضاً ـ بعد الفتح.

وسيأتي تعليق الشيخ : عبدالرحمن المعلِّمي اليماني رَحِمَهُ اللَّهُ على وقت خُطبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بعد بيان الإشكال في قول المسور: وأنا محتلم.

- **إشكال في قول المِسْوَر بن مَخْرَمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « وأنا يومئذ محتلم»، ومنه يُعلم وقت خطبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

وهل قوله: « فاطمة بضعة مني » في وقت حياة بعض أخواتها كزينب، وأم كلثوم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ ؟

ذكر غالبُ العلماء أنَّ المسور وُلِد بعد الهجرة بسنتين، وقدِمَ به والدُه المدينةَ في ذي الحجة، بعد فتح مكة سنة ثمان، وله ستُّ سنين،

وتوفي النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعمر المسور : ثمان سنين. [(١)]

---

(١) الصحابي الجليل: المِسْور بن مَخْرَمَة بن نوفل بن أهيب بـن عبـد منـاف بـن زهـرة القـرشي الزهري، أبو عبد الرحمن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أمُّه: عاتكة بنت عوف، أخت عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقيل: اسمها الشفاء.

كان فقيهاً من أهل العلم ، لم يزل مع خاله عبد الرحمن بن عـوف في أمـر الشـورى، وكـان هواه فيها مع علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

وقدم به أبوه المدينة في عقب ذي الحجة، وقيل: في النصف من ذي الحجة، سنة ثمان، وذكر أبو نعيم: (أنه شهِد فتح مكة وهو ابن ست سنين).

وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر، قيل: وقُبض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمسور ابن ثمان سنين، وسمع من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحفظ عنه.

أقام بالمدينة إلى أن قُتل عثمان، ثم سار إلى مكة فلم يزل بها حتى توفي معاويـة، وكَـرِهَ بيعـة يزيد، وأقام مع ابن الزبير بمكة، حتى قدم الحصين بن نمير إلى مكـة في جـيش مـن الشـام لقتال ابن الزبير بعد وقعة الحرة، فقُتل المسور، أصابه حَجَرُ مِنْجَنِيق وهو يصلي في الحِجْـر، فقتلَه ، وصلَّى عليه ابنُ الزبير.

واختُلف في سنة وفاته، وعمرُه عند وفاته:

قيل: توفي سنة ٦٤هـ في ربيـع الآخـر، وقيـل: في مسـتهل ربيـع الأول، وهـو ابـن ثـلاث وستين.

وقال ابن معين: ت ٧٤هـ ، وغلَّطه العلماء كابن جرير وغـيره، وقـال الترمـذي: ٧١هــ ، وقيل: ٧٢هـ.

وغالب العلماء أنه توفي سنة ٦٤هـ .

=

=

وعمره: ٦٢ سنة ، وقيل: ٦٣ سنة، وقيل: ٧٠ سنة .

قال الذهبي في « تاريخ الإسلام»: وعن أم بكر ـ بنت المسور ـ أنها قالت: ولد المسور بمكة بعد الهجرة بسنتين، وبها توفي لهلال ربيع الآخر سنة أربع وستين.

وقال الهيثم: توفي سنة سبعين، وهو غلط منه.

وقال المدائني: مات سنة ثلاث وسبعين من حجر المنجنيق، فوهم أيضاً، اشتبه عليه بالحصار الأخير. وتابعه يحيى بن معين.

وعلى القول الأول جماعة منهم: يحيى بن بكير، وأبو عبيد، والفلاس، وغيرهم).

قال ابن حجر في « الإصابة»: (ونقل الطبري، عن ابن معين: أنه مات سنة ثلاث وسبعين، وتعقبه بأنه غلط؛ لأنهم اتفقوا على أنه مات في حصار ابن الزبير، أصابه حجَر من المنجنيق. والمراد به الحصار الأول من الجيش الذي أرسله يزيد بن معاوية، وكان ذلك سنة أربع أو خمس وستين، وأما سنة ثلاث وسبعين فكان الحصار من الحجاج، وفيه قتل ابن الزبير، ولم يبق المسور إلى هذا الزمان).

قال ابن حجر ـ أيضاً ـ في « التهذيب» : (ومن الشذوذ ما حكى في « رجال الموطأ» لابن الحذاء أنه قيل: إن المسور عاش مئة وخمس عشرة سنة ! ولعل قائل ذلك انتقل ذهنه إلى مخرمة والد المسور، فإن مخرمة قيل أنه عُمِّر طويلاً).

وذكر في « التهذيب» أن المؤرِّخين لم يختلفوا أنه ولد بعد الهجرة.

ينظر في ترجمته: « الطبقات الكبرى» لابن سعد ـ متمم الصحابة ـ (٢/ ١٤٠) ، « المنتخب من ذيل المذيل» لابن جرير (ص ٢٦)، « معجم الصحابة» للبغوي (٥/ ٣٥٤)، « الثقات» لابن حبان (٣/ ٣٩٤)، « تاريخ مولد العلماء ووفياتهم» للربعي (١/ ١٧٧)، « معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٥/ ٢٥٤٨)، « الاستيعاب» (٣/ ١٣٩٩)، « تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٨/ ١٦٠)، « أسد الغابة» (٤/ ٣٩٩)، « تهذيب الأسماء

=

فكيف يقول: « وأنا محتلم»، فمَن كان في هذا العُمُر ليس محتلماً ولا قريباً من الاحتلام ؟!

قال الذهبي: (ففيه أن المسور كان كبيراً محتلماً إذْ ذاك). (١)

قال ابن القيم: (وفيه ردٌّ على مَن يقول: إن المسور ولد بمكة في السنة الثانية من الهجرة، وكان له يوم موت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثمان سنين، هذا قول أكثرهم.

وقوله: « وأنا يومئذ محتلم» هذه الكلمة ثابتة في «الصحيحين»). (٢)

ذكر ابن حجر في « **الإصابة**» عبارة المسور : «وأنا محتلم» وقال: (وهذا يدل على أنه ولد قبل الهجرة، ولكنهم أطبقوا على أنه ولد بعدها.

وقد تأوَّل بعضهم أن قوله محتلم من الحِلم بالكسر، لا من الحُلم

= واللغات» (٢/ ٩٤)، « تهذيب الكمال» (٢٧/ ٥٨٣)، « تاريخ الإسلام» (٢/ ٧٢٠)، « سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٩٠)، « إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (١١/ ١٩٧)، « الإصابة» (٦/ ٩٤)، « تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٥١)، « بحث في قصة بني هاشم بن المغيرة واستئذانهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يزوجوا عليًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» للشيخ العلامة: عبدالرحمن المعلِّمي اليماني « مجموع مؤلفاته ـ قسم الفقه ـ » (١٨/ ٥٦٧ ــ ٥٧٣)، تنبيه: أصل بحث المعلِّمي مسودَّة لم تكتمل مباحثها عدا المبحث الخاص بسِنِّ المسور وقت الخطبة، كما بين ذلك المحقق (١٨/ ٥٧٠) حاشية (٤).

(١) « سير أعلام النبلاء»» (٣/ ٣٩٣).

(٢) « تهذيب سنن أبي داوود» لابن القيم ـ ط. عالم الفوائد ـ (١/ ٤١٠).

بالضم، يريد أنه كان عاقلاً ضابطا لما يحتمله).

وقال ابن حجر في « الفتح» : (في رواية الزهري عن علي بن حسين عن المسور الماضية في فرض الخمس يخطب الناس على منبره هذا ـ وأنا يومئذ محتلم ـ قال ابن سيد الناس: هذا غلط، والصواب ما وقع عند الإسماعيلي بلفظ كالمحتلم. أخرجه من طريق يحيى بن معين، عن يعقوب بن إبراهيم، بسنده المذكور إلى علي بن الحسين.

قال: والمسور لم يحتلِم في حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه وُلِد بعد ابن الزبير، فيكون عمرُه عند وفاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثمان سنين.

قلت: كذا جزم به، وفيه نظر؛ فإنَّ الصحيحَ أنَّ ابنَ الزبير وُلِدَ في السنة الأولى، فيكون عمرُه عند الوفاة النبوية تسعَ سنين، فيجوز أن يكون احتلَم في أول سني الإمكان، أو يُحمَل قولُه : « محتلم» على المبالغة، والمراد التشبيه، فتلتئم الروايتان، وإلا فابنُ ثمانِ سنين لا يُقَال له محتلم، ولا كالمحتلم، إلا أن يريد بالتشبيه أنه كان كالمحتلم في الحذق، والفهم، والحفظ، واللّه أعلم).[1]

وقال ابن حجر في « تهذيب التهذيب»: (وهو مُشكل المأخذ؛ لأن المؤرخين لم يختلفوا أن مولدَه كان بعد الهجرة، وقصة خطبة علي كانت بعد مَولد المسور بنحو من ست سنين، أو سبع سنين، فكيف يُسَمَّى محتلماً ؟!

---

(١) « فتح الباري» (٩/ ٣٢٧ـ٣٢٨) .

فيُحتَمَل أنه أراد الاحتلام اللغوي، وهو العقل، واللَّـه تعالى أعلم). [(١)]

وقال عنها مغلطاي : (وهـو مشـكل؛ لأن النـاس ذكـروا مولـده بعـد الهجرة بسنتين إن أراد الاحتلام الشرعي، وإن أراد اللغوي وهـو .... [(٢)] فـلا إشكال).

قال الشيخ: عبدالرحمن المعلِّمي [(٣)]: عن قول المـؤرخين وإطبـاقهم عـلى أن المسور ولد بعد الهجرة بسنتين : (ما ادعوا إطبـاق المـؤرِّخين عليـه لم نجـد نقله بطريق صحيح متصل بالمسور نفسه، أو بمَن يعرف شأنه من معاصـــريه، ويحيى بن بكير، وعمرو بن علي بينَ مولدِهما وبين وفاة المسور نحو مئـة سـنة،

---

(١) « تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٥١ ـ ١٥٢).

(٢) هكذا بياض في النسخة، ولعله العبارة: العقل.

(٣) هو الشيخ المحدِّث المحقِّق: عبدالرحمن بـن يحيـى المعلِّمـي العُتمـي اليـماني، تـولى رئاسـة القضاء في عسير سنة ١٣٢٩هـ في إمـارة الإدريســي، وسـافر إلى الهنـد، وعمـل في دائـرة المعارف العثمانية، وحقـق عـدداً مـن الكتـب في تـراجم الرجـال، ثـم عـاد إلى مكـة سـنة ١٣٧١هـ، فعُيِّن أميناً لمكتبة الحرم المكي، من مؤلفاته: « التنكيل بما في تأنيب الكوثري مـن الأباطيل»، و« الأنوار الكاشفة»، و « العبادة» ، وغير ذلك، وقد جُمعت آثاره من مؤلفـات وبحوث في مجموع واحد، طبعت في (٢٥) مجلداً في دار عالم الفوائد عام (١٤٣٤هـ). توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مكة ، سنة (١٣٨٦هـ).

تُنظر ترجمته في : « الأعلام» للزركلي (٣/ ٣٤٢)، ومقدمة « مجموع آثاره».

ولم يبينا مستندهما.

وقد عُرف تسامح المؤرِّخين، وتهاون السلف في ضبط الولادة، وحسبك أن المؤرخين لم يضبطوا مَولد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا تاريخ وفاته على التحقيق، بل قال أكثرهم: اثنا عشر ربيع الأول، وتبيَّن أنه خطأ.

ثم ذكر المعلِّمي حديث مسور هذا في خطبة علي، ذكره من الصحيحين وأحمد، وقول ابن حجر عن ابن سيد الناس أن العبارة خطأ، لمخالفة قول المؤرِّخين، وأنها كالمحتلم...

ثم قال المعلمي: حكاية المؤرِّخين تقدم حالها، ورواية الإمام أحمد بالمتابعة، وتخريج صاحبي الصحيح، أرجح، وعلى فرض الصواب: «كالمحتلم»، فهذا لايقال لابن سبع أو نحوها، بل يكون فوق العشر، فالرد على المؤرخين بحاله؛ ولعل المسور وُلد **قبل** الهجرة بسنتين، فأخطأ سلف المؤرِّخين فقال: **بعد** الهجرة بسنتين، وتبعه غيره.

وتخريج الإمام أحمد الحديث في «مسنده»، والشيخين في «صحيحيهما» بدون إنكار لهذه الكلمة «وأنا محتلم»، يدلُّ دلالة ظاهرة على أن ما حكاه المؤرِّخون لايُعرف له أساسٌ ثابِتٌ.

ويؤيد ذلك إضراب البخاري في «تواريخه» عن حكاية كلامهم في ذلك.

وفيما ذكرناه ما يُغني عن بيان أن ابن السبع أوالثمان قد يضبط كما هو معروف في الصحابة، وغيرهم.

وأما قول ابن حجر: « إن القصة كانت بعد مولد المسور بست سنين أو سبع سنين» ، فبيانه أن القصة كانت بعد فتح مكة يقيناً؛ لأن آل أبي جهل إنما أسلموا يوم الفتح، فهي بين مَرجع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المدينة وبين وفاته، وكان مرجعه إلى المدينة في أواخر سنة ثمان.

والذي يتجه أن تكون القصة تأخرت، فإنه يبعد أن يكون عقب إسلام القوم؛ وعليه فإنها تكون قُرْبَ وفاة النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ــ والمسور لو صحَّ كلام المؤرخين ــ ابنُ ثمان سنين أو فوقها، إذا جوَّزنا أن يكون وُلِد بعد سنة الهجرة بسنةٍ وشيءٍ، فقالوا : « بسنتين» بجبر الكسر، كما هو معروف من عادتهم. وفي « الفتح»(١) في كتاب النكاح، في باب ذب الرجل عن ابنته ما يلاقي. هذا واللَّه الموفق). **انتهى كلام المعلمي**.(٢)

قلت: وإنكار الشيخ المعلمي إطباقَ المؤرخين، وبحثُه عن مستند عالٍ إلى المسور أو من عاشره، ما كان يُقبل لولا صراحة العبارة في « الصحيحين»

---

(١) « فتح الباري» (٩/ ٣٢٧)، وقد سبق نقله.

(٢) « بحث في قصة بني هاشم بن المغيرة واستئذانهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يزوجوا عليّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» للشيخ: عبدالرحمن المعلِّمي، طبع ضمن « مجموع مؤلفاته ـ قسم الفقه ـ » (١٨/ ٥٧٠ـ ٥٧٣).

من أنه كان محتلماً، وإقرار الأئمة لها، والأصل حملها على ظاهرها، ويبعد أن يراد الاحتلام اللغوي، وهذه النتيجة توافق الرأي السابق في تأخر خطبة علي في آخر حياة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من بعد شعبان (٩هـ) أي بعد وفاة جميع أخواتها، لذلك خصَّها النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالحمية الظاهرة، والإخبار بها على المنبر، لِما كانت عليه من التفرد والحزن، وعدم وجود من تفضي إليها بما تعانيه في أمورها، وبعد زواج علي بن أبي طالب عليها ـ كما قال ابن حجر في سبب منع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أنها كانت أُصيبَت بأُمِّها ، ثم بأخواتها، واحدةً بعدَ واحدَةٍ، فلَمْ يبْقَ لها مَن تستأنِسُ بِهِ ممَّنْ يُخَفِّفُ عليها الأمر، ممن تُفْضِي إليه بِسِرِّها إذا حصلَتْ لها الغَيْرَةُ). (١)

وبعد هذا كلِّه وقفتُ على النص التالي:

ادَّعت د. عائشة بنت الشاطئ أنَّ المؤرِّخين ورجالَ الحديث صمَتُوا عن تحديد موعد خِطبة عليٍّ ابنةَ أبي جهل... ورجَّحَتْ ظنَّاً أنها في السنة (٢هـ) في أوَّل زواجِ علي بفاطمة، في مستهل حياته الزوجية قبل أن تألَفَ شِدَّتَهُ وصَرَامَتَهُ ، وذلك أيضاً قبل أن يُولَدَ الحسين بن علي !!

وذكَرَتْ أنَّ هذا الترجيح لا يُسنِدُهُ دليلٌ نَقْلي، وإنما فهم من طبيعة الموقف. (٢)

---

(١) « فتح الباري» (٩/ ٣٢٩) .

(٢) « بنات النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ » لعائشة بنت الشاطئ (ص١٧٣).

قلت: وظنها رَحِمَهَاٱللَّهُ غير صحيح، لأن المسور قد شهد خُطبة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وهو بالغ ـ وقد سبق إجماع المؤرخين على أنه ولد في السنة الثانية، وعلى الراجح ـ كما سبق ـ أنه ولد قبل ذلك، فلا يكون في السنة (٢هـ) أو ما حولها من البالغين... وأيضاً بنات أبي جهل أسلموا في فتح مكة (سنة ٨هـ) ـ كما سبق ـ.

ولو رجعَتْ الدكتورة لشرح الحديث المخرَّج في «الصحيحين»، لوجدت كلام العلماء الذي تتبين منه بوضوح وقت الخِطبة الثانية.

- **مسألة: كيف علِم النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ خِطبةَ علي رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ ابنة أبي جهل؟**

في هذا الحديث المخرج في الصحيحين، وغيرهما أن فاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا أخبرَتْ النبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وطلبَتْ منه أن يدفع ما يقولُه الناسُ في عدم غيرته على بناته، فقامَ النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ خطيباً.

هذا هو الصحيح.(١)

---

(١) **فائدة:** ينكر الرافضة هذا الحديث في خطبة علي بن أبي طالب ابنةَ أبي جهل رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا، ويرون أن القصة مكذوبة؛ للحطِّ من قَدْرِ ومكانة علي رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

قلت: يظنون أن علماء أهل السنة يرون التقية، ويعيشون على الكذب في المناقب والمثالب، تماماً كما يصنعون هم، ويُفصِّلون من النصوص ما يشاؤون!

يُنظر في مذهبهم: «فاطمة الزهراء من المهد إلى اللحد» للرافضي: محمد كاظم القزويني =

وقد ورد أن الأمر أتاه من قِبَل علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حيث جاءه يستشيره في خطبة ابنة أبي جهل، وجاء أن آل المرأة جاءوا يستشيرون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال ابن حجر: (ووقع عند الحاكم من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي حنظلة، أن علياً خطب بنت أبي جهل، فقال له أهلها: لا نُزوِّجُكَ على فاطمة.

قلت: فكأن ذلك كان سبب استئذانهم.

وجاء أيضاً أنَّ علياً استأذن بنفسه، فأخرج الحاكم بإسناد صحيح إلى سويد بن غفلة ــ وهو أحد المخضرمين ممن أسلم في حياة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يلقه ــ قال: خطب عليٌّ بنتَ أبي جهل إلى عمِّهَا الحارثِ بنِ هشام، فاستشار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فقال: « **أَعَنْ حسَبِهَا تسألني** » ؟ فقال: لا، ولكن أتأمُرني بها ؟ قال: « **لا، فاطمةُ مضغةٌ مِنِّي، ولا أحسبُ إلا أنها تحزن، أو تجزع** » فقال علي: لا آتي شيئاً تكرهه.

ولعل هذا الاستئذان وقع بعد خطبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما خطَبَ ولم يحضُر عليٌّ الخُطْبَة المذكورة، فاستشار، فلما قال له: لا . لم يتعرض بعد ذلك

=

(ص ١٥٩)، و« الموسوعة الكبرى عن فاطمة الزهراء» للرافضي: إسماعيل الزنجاني الخوئيني (٨/ ١٤).

لطلبها؛ ولهذا جاء آخر حديث شعيب، عن الزهري، فترك عليٌّ الخِطْبَة ـ وهي بكسر الخاء المعجمة ـ، ووقع عند ابن أبي داود من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة، فسكَتْ عليٌّ عن ذلك النكاح.

قوله: « فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن» كرَّر ذلك تأكيداً، وفيه إشارة إلى تأبيد مدة منع الإذن، وكأنَّه أراد رفع المجاز، لاحتمال أن يُحمَل النفيُّ على مدة بعينها، فقال: « ثم لا آذن» أي: ولو مضت المدة المفروضة تقديراً، لا آذن بعدها، ثم كذلك أبداً). [١]

وروي في حديث أنَّ أهل المرأة استشاروا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

قال ابن المغازلي[٢] في « مناقب علي» (ص٣٥٢) رقم (٣٢٧): أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد بن مخلد البزار[٣]، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن عبد اللَّه أبو الفتح[٤]، قال: حدثنا أبي[٥]، قال: حدثنا عباس[٦]، قال: حدثنا

(١) « فتح الباري» (٩/ ٣٢٧ـ٣٢٨) .

(٢) ضعيف. ستأتي ترجمته في الحديث رقم (٩) في الباب الثالث.

(٣) الأزدي، ثقة. « سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٤١١).

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) لم أجده.

(٦) العباس بن الفضل الأسفاطي البصري. صدوق، ستأتي ترجمته في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (١١).

أبو سلمة(١)، قال: حدثنا أبو عوانة(٢)، عن إسماعيل بن سالم(٣)، عن عـامر(٤):

(أن رجلاً أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا نبي اللّـه، ما تقول في عليٍّ؟ قـال: « عليٌّ قديمٌ هجرتُه، حسَنٌ سمتُه، حسَن بلاؤه، كرِيمٌ حسَبُه».

فقال: إني لستُ عن هذا أسألك، ولكنَّه خَطَبَ إليَّ ابنَتِـي، فأحبَبْـتُ أنْ أعلَمَ مَا مَبلَغُ ذلكَ مِن مسرَّتِكَ أو مَسَاءتَك ؟

فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إنَّ فاطمةَ بضعَةٌ مِنِّي، أُحِبُّ ما سَرَّهَا، وأكـرَهُ مـا ساءَها».

قال: فوالذي بعثَكَ بالحقِّ نَبِـيَّـاً، لا أُنكِحُ عَلِياً وفاطمةُ حيَّة).

وهذا مرسل ضـعيف، فيـه: ضـعف ابـن المغـازلي، وتفـرُّدُه بالـحديث، وأبو الفتح ووالده لم أجد لهما ترجمة، وفيه مخالفة الرواية الأصح عـن الشـعبي، الذي فيه أن السائل علي، وليس فيه وصف علي، وهي:

ما أخرجـه الحـاكم في « المسـتدرك» (٣/ ١٧٣) رقـم (٤٧٤٩) مـن طريق زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن سُويد بن غفَلَة، قال: خطـب عـلي ابنة أبي جهل إلى عمِّها الحـارث بـن هشـام، فاستشـار النبـيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

---

(١) موسى بن إسماعيل التبوذكي، ثقة ثبت « تقريب» (ص ٥٧٩).

(٢) الوضاح اليشكري، ثقة ثبت « تقريب » (ص ٦١٠).

(٣) الأسدي الكوفي، ثقة ثبت. « تقريب» (ص ١٤٦).

(٤) هو الشعبي.

فقال: « أَعَنْ حسَبِهَا تسْأَلُنِي » ؟ قال عليٌّ: قدْ أعلمُ ما حسَبُها، ولكن أتأمرني بها ؟ فقال ﷺ : « لا، فاطمة مضغة مني، ولا أحسب إلا وأنها تحزن أو تجزع». فقال عليٌّ: لا آتي شيئاً تكرهه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة.

قال الذهبي في تلخيصه: مرسل قوي.

قال ابن حجر في « فتح الباري» (٩/ ٣٢٨) : (أخرج الحاكم **بإسناد صحيح** إلى سويد بن غَفَلَة ــ وهو أحد المخضرمين[1] ممن أسلم في حياة النبي ﷺ ، ولم يلْقَه ــ ... فذكر الحديث).

وأخرجه: يونس بن بكير في « زوائده على سيرة ابن إسحاق» (ص ٢٥٣) ، ومن طريقه: [الدولابي في « الذرية الطاهرة» (ص٤٨) رقم (٥٦)] ، وعبدالرزاق في « مصنفه» (٧/ ٣٠١) رقم (١٣٢٦٨)، وابن أبي شيبة في « مصنفه» (١٧/ ٢١٥) رقم (٣٢٩٤٠) ، وأحمد في « فضائل الصحابة» (٢/ ٧٥٤) رقم (١٣٢٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، به. لم يذكر سويد بن غفلة.

---

(١) أبو أمية الجعفي، مخضرم، من كبار التابعين، قدم المدينة يوم دُفن النبي ﷺ، وكان مسلماً في حياته، ثم نزل الكوفة ، مات سنة ٨٠هـ ، وله ١٣٠ سنة. « تقريب التهذيب» (ص ٢٩٤).

و رُوي أن الرد جاء من أولياء المرأة، لكنه ضعيف:

وقد روي من حديث أبي حنظلة، أنَّ علياً خطب بنت أبي جهل فقال له أهلها: لا نزوِّجُك على فاطمة.

أخرجه: أحمد في « فضائل الصحابة» (٢/ ٧٥٥) رقم (١٣٢٤)، ومن طريقه: الحاكم في « المستدرك» (٣/ ١٧٣) رقم (٤٧٥٠)، **وهو مرسل ضعيف**. [(١)]

و رُوي من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث إلى علي رسولاً، وهو حديث ضعيف:

أخرجه: البزار في « مسنده = « كشف الأستار» (٣/ ٢٣٥) رقم (٢٦٥٢) ، والعقيلي في « الضعفاء» (٣/ ٨٦٩)، والطبراني في « المعجم الكبير» (١١/ ٣٤٨) رقم (١١٩٧٥) ، وفي « المعجم الأوسط» (٥/ ٢٨٠) رقم (٥٣١٦)، و« المعجم الصغير» (٢/ ٧٣) رقم (٨٠٤)، ومن طريقه: [الخطيب في « تاريخ بغداد» (٣/ ٢٦٢)] من طريق عبيد اللَّه بن تمام، قال: حدثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن علياً خطب بنت أبي جهل، فبلغ ذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فبعث إليه رسولاً: « **إن كنتَ مؤذينا بها، فرُدَّ علينا ابنتنا** » .

---

(١) **انظر**: « أنيس الساري في تخريج أحاديث فتح الباري» (٥/ ٣٧٠٢) رقم (٢٥٢٣)، و تخريج « مختصر استدراك الذهبي» لابن الملقن (٣/ ١٦١٩) رقم (٥٩٩).

قال في «الأوسط»: (لم يرو هذا الحديث عن خالد الحذاء إلا عبدُاللَّه بن تمام، تفرَّدَ بِهِ: محمدُ بنُ عبدِاللَّه الأرزي).

ـ **عبيداللَّه بن تمام، أبو عاصم**. ضعفه أئمة الحديث، وقال البخاري: عنده عجائب عن خالد الحذاء.(١)

وقد حكم الألباني على الحديث بالنكارة.(٢)

ورُوي أن علياً خطب أسماء بنت عُميس رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فأنكر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك:

أخـرج: ابـن أبي شـيبة في «مسـنده» ـ كـما في «المطالـب العاليـة» (١٦/ ١٦٠) رقم (٣٩٥٠)، و«إتحاف الخيرة المهرة» للبوصيري (٤/ ٣٢) رقم (٣١١٧) ـ، وابن أبي عاصـم في «الآحـاد والمثـاني» (٥/ ٣٦٢) رقـم (٢٩٥٨)، والطـبراني في «المعجـم الكبـير» (٢٢/ ٤٠٥) رقـم (١٠١٥)، و(٢٤/ ١٥٢) رقـم (٣٩٢)، والـدراقطني في «المؤتلـف والمختلـف» (٢/ ٧٥١)، وابن المغازلي في «مناقب عـلي» (ص ٤٢٨) رقـم (٤١٢) مـن طريق أبي الجواب الأحوص بن جواب.

وأخرجه: الطبراني في «المعجم الأوسـط» (٥/ ١٣٩) رقـم (٤٨٩٢)

---

(١) «لسان الميزان» (٥/ ٣١٩).

(٢) «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (١٣/ ٨٨٦) رقم (٦٣٩٤).

من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري.

كلاهما: (الأحوص، والجوهري) عن سليمان بن قَرْم، عن هارون بن سعد، عن أبي السَّفَر، عن حُرَّة[(١)]، عن أسماء بنت عميس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: خطبني عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فبلغ ذلك فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فأتَتْ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالت: إنَّ أسماءَ مُتزوجةٌ عَلياً. فقال: « ما كان لها أن تؤذي اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ ورسولَه ».

وأخرجه: ابن مردويه في « تفسيره» ــ كما في « الدر المنثور» (١٢/ ١١٤)ــ.

قال الطبراني في « الأوسط» عقب الحديث: (لم يرو هذا الحديث عن هارون بن سعد إلا سليمان بن قرم، تفرد به: الجوهري).

ــ سليمان بن قَرْم بن معاذ التميمي الضبي، أبو داوود النحوي ومنهم من ينسبه إلى جدِّه.

ضعيف، شيعي غالٍ، ونُسب للرفض.

ذكر ابن حبان أنه رافضي غالٍ. وقال الذهبي في « تاريخ الإسلام»: كوفي، صالح الحديث. وقال ابن حجر: سيء الحفظ، يتشيع. وتُعُقب في « تحرير التقريب»: بأنه ضعيف، غالٍ في التشيع.[(٢)]

---

(١) سقطت « حرة» من مطبوعة « مناقب علي» لابن المغازلي.

(٢) **ينظر**: « تهذيب الكمال» (١٢/ ٥١)، « تاريخ الإسلام» (٤/ ٤٠٠)، « ميزان الاعتدال» =

ــ هارون بن سعد العجلي، ويقال: الجعفي، الكوفي الأعور.

صدوق، رافضـي.

قال الذهبي في «الكاشـف»: صـدوق. وفي «المغنـي»: صـدوق، لكنـه رافضـي ثُقْل. وفي «ديوان الضعفاء»: تابعي رافضـي. وفي «الميزان»: صدوق في نفسه، لكنه رافضـي بغيض.

قال ابن حجر: صدوق، رُمِيَ بالرفض، ويُقال: رجع عنه.(١)

ــ أبو السَّفَر، يحتمل أنه سعيد بن يُحمِد الهمداني الثوري، ثقة.(٢)

ــ حُرَّة، رَوَت عن أسماء بنت عميس، حدَّث عنها أبو السفر.

لم أجد فيها كلاماً لأهل العلم.(٣)

ــ أسماء بنت عُميس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا(٤)

=

(٢/ ٢٠٤)، «مَن تُكلِّم فيه وهو موثق أو صالح الحديث» (ص ٢٤٣) رقم (١٤٧)، «تهذيب التهذيب» (٤/ ٢١٣)، «تقريب التهذيب» (ص٢٨٧)، «تحرير التقريب» (٢/ ٧٥).

(١) ينظر: «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٨٥)، «الكاشف» (٤/ ٤١٢)، «المغني» (٢/ ٤٦٩)، «ديوان الضعفاء» (ص٤١٥)، «ميزان الاعتدال» (٥/ ٤٤)، «تقريب التهذيب» (ص ٥٩٨).

(٢) «تقريب التهذيب» (ص ٢٧٦).

(٣) «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/ ٧٥١)، «الإكمال» لابن ماكولا (٢/ ٤٣٤).

(٤) ينظر ترجمتها في الباب الثالث: مسند فاطمة، الحديث (٢٧).

• ما معنى «تُفتن في دينها»؟

قال ابن حجر: (وزاد في رواية الزهري وأنا أتخوف أن تُفتن في دينها يعني أنها لا تصبر على الغَيرة فيقع منها في حقِّ زوجها في حال الغضب ما لا يليق بحالها في الدِّين).[١]

• جواب إشكال الخوف على فاطمة مع استكثار النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الزوجات:

قال ابن حجر: (ومن هنا يُؤخذ جوابُ من استشكل اختصاص فاطمة بذلك، مع أن الغَيرة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقرب إلى خشية الافتتان في الدِّين، ومع ذلك فكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستكثرُ من الزوجات، وتُوجَدُ منهن الغَيْرَةُ ، كما في هذه الأحاديث، ومع ذلك ما رَاعَى ذلكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حقِّهِنَّ كما راعاه في حقِّ فاطمة ؟

ومُحَصَّلُ الجواب: أن فاطمة كانت إذْ ذاك ـ كما تقدم ـ فاقدةً مَن تَـرْكَنُ إليهِ، مَنْ يُؤنِسُهَا ويُزِيْلُ وحشَتَهَا مِنْ أمٍّ، أو أُخْتٍ، بخلاف أمهات المؤمنين، فإنَّ كلَّ واحِدَةٍ منهن كانت ترجِعُ إلى مَنْ يحصُلُ لها معَه ذلك.

وزيادة عليه ـ وهو زوجهن صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ لما كان عندَه من

---

(١) «فتح الباري» (٩/ ٣٢٩).

الملاطفة، وتَطِييبِ القلـوبِ، وجَـبْرِ الخـواطر، بحيـثُ إنَّ كُـلَّ واحِـدَةٍ مـنهن تَرضـى منْهُ لحُسْنِ خَلْقِهِ، وجَمِيلِ خُلُقِه بجَمِيع ما يصدُرُ منه، بحيث لَـو وُجِـدَ مَا يُخْشَى وجودُه مِن الغَيرَةِ؛ لزال عن قُرْبٍ). (١)

ويذكر الأديب العقَّاد معلقاً على أصل تقدم علي بالخِطبَة: (لعلها غَضـبَةٌ من غضَبَات عَليٍّ، على أَنَفَةٍ من أَنَفَات فاطمة، أو لعلَّها نازعة من نوازع النفس البشـــرية لم يكـن في الـدِّين مـا يأبـاها، وإن أباهـا العُـرف في حالـة المـودة والصفاء). (٢)

• لماذا بيَّن النبي ﷺ الأمر في خُطبة ؟ وواجه علياً بما يُعاب به ؟

قال ابـن حجـر: (وإنـما خطَـبَ النبـي ﷺ ؛ ليشـيع الحُكـم المذكور بين الناس، ويأخذوا به، إما عـلى سـبيل الإيجـاب، وإما عـلى سـبيل الأولوية.

وقال: (... فلذلك وقعَتْ المعاتبة، وكـان النبـي ﷺ قَـلَّ أنْ يُواجِهَ أحداً بما يُعَابُ بِهِ، ولعله إنَّما جهرَ بمعاتبةِ عليٍّ؛ مُبالَغَـةً في رِضَـا فاطمـة عليها السلام). (٣)

---

(١) « فتح الباري» (٩/ ٣٢٩) .

(٢) « فاطمة الزهراء والفاطميون» لعباس العقاد (ص ٤٤).

(٣) « فتح الباري» (٧/ ٨٦).

• من فوائد الحديث :

قال ابن القيم: (فيه غيرة الرجل وغضبه لابنته وحرُمتِه....

وفيه: أوضح دليل على فضل فاطمة، وأنها سيدة نساء هذه الأمة، لكونها بضعة من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).(١)

قال ابن حجر: (ويؤخذ من هذا الحديث، أن فاطمة لو رَضيتْ بـذلك، لم يُمنَع عليٌّ من التزويج بها، أو بغيرها.

وفي الحديث: تحريم أذى من يتأذى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتأذيه؛ لأن أذى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حرامٌ اتفاقاً، قليلَه وكثيرَه،(٢) وقد جزم بأنه يؤذيه ما يؤذي فاطمة، فكُلُّ مَنْ وقع منه في حقِّ فاطمة شيءٌ فتأذَّتْ به؛ فهو يؤذي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشهادة هذا الخبر الصحيح، ولا شيء أعظم في إدخال الأذى عليها مِنْ قَتْلِ ولَدِهَا، ولهذا عُرف بالاستقراء مُعَاجَلَةُ مَن تعاطى ذلك بالعقوبة في الدنيا، ولَعذابُ الآخرة أشدُّ.

وفيه: حجة لمن يقول بسد الذريعة لأن تزويج ما زاد على الواحدة حلال للرجال ما لم يجاوز الأربع ومع ذلك فقد منع من ذلك في الحال لما يترتب عليه من الضرر في المآل.

---

(١) « تهذيب السنن » ـ ط. عالم الفوائد ـ (١/ ٤١٠ ـ ٤١١).

(٢) قال ابن القيم: وإن كان بفعل مباح. « تهذيب السنن » (١/ ٤١٠).

وفيه: بقاء عار الآباء في أعقابهم، لقوله: «بنتَ عـدو اللّـه»، فـإن فيـه إشعاراً بأن للوصـفِ تـأثيراً في المنـع، مـع أنهـا هـي كانـت مسلمــةً حسـنةَ الإسلام. (١)

وقد احتج به مَن منعَ كفاءة مَنْ مسَّ أباه الرِّقُّ ثم أُعتـق، بمَـنْ لم يمـس أباها الرقُّ، ومَن مسَّهُ الرق بمَن لم يمسها هي، بل مسَّ أباها فقط.

وفيه: أنَّ الغَيرَاء إذا خَشــي عليهـا أن تُفْـتَنَ في دينِهـا، كـان لوليهـا أن يسعَى في إزالة ذلك، كما في حُكْمِ الناشز، كذا قيل، وفيه نظر، ويُمكن أن يُـزاد فيه شرط: أن لا يكون عندها مَنْ تتَسَلَّى به، ويُخَفِّف عنها الحملة كما تقدم. (٢)

• استدل بـعض العلماء بـالحديـث: «فاطمة بـضعة منـي، فمن أغضبـها أغضبـنـي». على أنَّ من سبَّ فاطمة: كفر، لأنـه كأنـما سـبَّ النـبـيَّ ﷺ، ولا يـصح هذا الاستـدلال.

ممن استدلَّ بذلك:

السُّهيلي (ت ٥٨١هـ) فقال: دلَّ على أنَّ مَن سـبَّها فقـد كفَـر، وأنَّ مَـن صلَّى عليها، فقد صلَّى على أبيها ﷺ. (٣)

---

(١) بنحوه في «تهذيب السنن» لابن القيم (١/ ٤١٠).

(٢) «فتح الباري» (٩/ ٣٢٩).

(٣) «الروض الأنف» (٦/ ٢٢٨). ونقلـه عنـه دون تعقـب: المقريـزي في «إمتـاع الأسـماع» (١٠/ ٢٧٣).

وأَيَّدَهُ ابنُ الملقن (ت ٨٠٤هـ). [١]

ونقل العينيُّ أنَّ البيهقي استدلَّ به على أنَّ مَن سبَّها فَإِنَّهُ يكفُر. [٢]

قلت: لم أجده للبيهقي، وأخشى أن يكون وهماً أو تصحيفاً ، فإنه مشهور عن السهيلي.

وقال أبو اليُمن ابن عساكر (ت ٦٨٦هـ) : (في الحديث دليلٌ على أن مَنْ سبَّ فاطمة ــ رضوان اللّه عليها ــ فقد سبَّ أباها، ومَن سبَّ أباها فقد كَفَر، وفي حديث علي ــ رضوان اللّه عليه ــ لما أراد أن ينكح ابنة أبي جهل، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إنما فاطمة بضعةٌ مني، يريبني ما رابها». يُؤكِّد ما قلناه). [٣]

ونقل صدِّيق حسن خان القنوجي (ت ١٣٠٧هـ) أنَّ السبكي استدلَّ بالحديث على أن من سبها ؛ كفَر. قال صدِّيق: (وقد تقدَّم أنَّ مَن سبَّ علياً فقد سبَّني.

ولا ريب أن لفاطمة خصوصية مع أبيها ليست لغيرها.

وإذا كان سبُّ بعلها كسَبِّ الرسول، وسبُّ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) « التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٢٠/ ٣٦٨).

(٢) « عمدة القاري» (١٦/ ٢٤٩).

(٣) « إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر» (ص ١٢٣).

كُفْرٌ، فسَبُّ بضعة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بالأولى ـ يكون كفراً، فالاستدلال صحيح). [(١)]

قلت: لم أجده للسبكي، وأخشى أن يكون وهماً، فإنه مشهور عن السهيلي، وأما قوله: لفاطمة خصوصية مع أبيها ليست لغيرها، لا دليل عليه.

تعقبَ عددٌ من العلماء السهيليَّ في استدلاله السابق، منهم:

الشبلي (ت ٧٩٦هـ) بقوله: (هو ممنوع، فإن جميع بناته بضعة منه، وطردَ قولِه وقولِ أبي بكر بن أبي داوود أنه لا أحدَ من الأمة أفضل منها. وقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام**» وهذا نصٌّ عام في النساء). [(٢)]

نقل ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) قول السهيلي، وقال: (وتوجيهه أنها تغضب ممن سبَّها، وقد سوَّى بين غضبها وغضبِه، ومَن أغضبَه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكفر.

وفي هذا التوجيه نظَر لا يخفى). [(٣)]

---

(١) «الدين الخالص» لصديق حسن خان (٣/ ٤٨٥).

(٢) «محاسن الوسائل في معرفة الأوائل» (ص٢٨٣).

(٣) «فتح الباري» (٧/ ١٠٥). ونقله الصنعاني في «التيسير بشرح الجامع الصغير» (٢/ ١٦٦).

وقال جمال الدين محمد بن أبي بكر الأشخر اليمني الشافعي (ت ٩٩١هـ) متعقباً السهيلي: (وهذا القول عجيب ولا يُؤخذ من هذا الحديث ما ذكره، فليُتأمل). (١)

قال الملا علي قاري (ت ١٠١٤هـ) : (« فمن أغضبها أغضبني» أي: فكأنه أغضبني، ففيه نوعٌ من التشبيه البليغ، فاندفع ما استدل به السهيلي على أن مَن سبَّها يكفر، إذْ لا يخفى أنَّ مثل هذا الكلام محمولٌ على المبالغة في مقام المرام، ومنه قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ على ما رواه ابن عساكر، عن علي: « **مَن آذى مسلما فقد آذاني، من آذاني فقد آذى اللَّه**». ومنه ما رواه أحمد والبخاري في تاريخه، عن معاوية، وابن حبان، عن البراء: « **مَن أحب الأنصار فقد أحبه اللَّه، ومن أبغض الأنصار أبغضه اللَّه** » . ومنه ما رواه الطبراني في الأوسط عن أنس مرفوعا: « **حبُّ قريش إيمان وبغضهم كفر، وحب العرب إيمان وبغضهم كفر، فمن أحب العرب فقد أحبني ومن أبغض العرب فقد أبغضني**») . (٢)

• يحتمل أن يكون الصهر اشترط على نفسه قبل الزواج أن لايتزوج على بنت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال ابن حجر : (قوله : « حدَّثَنِي، فصَدَقَنِي» ، لعله كان شرَطَ على نفسِه أنْ لا يتزوج على زينب، وكذلك عليٌّ ، فإن لم يكن كذلك، فهو محمولٌ

---

(١) « شرح الأشخر على كتاب بهجة المحافل وبغية الأماثل للعامري اليمني» (١/ ٢٧٣).

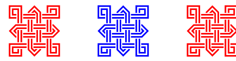
(٢) « مرقاة المفاتيح» (٩/ ٣٩٦٥).

على أنَّ عليًّا نَسِيَ ذلك الشَّرْطَ؛ فلذلك أقدَمَ على الخِطْبَةِ، أو لم يقَعْ عليه شَرْطٌ، إذْ لمْ يُصرِّح بالشَّرْطِ، لكن كان ينبغي له أنْ يُراعِيَ هذا القَدْر...). (١)

• **فائدة :**

يسرُّني ما يسرُّها: أورد أبو الفرج الأصبهاني في « مقاتل الطالبيين» (ص١٨٣) قصة، ونقلها عنه: السخاوي في « استجلاب ارتقاء الغرف» (١/ ٤١٨) رقم (١٤١) أن الخليفة عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ دخل عليه عبدُاللّه بنُ حَسَن بنِ حسَن بنِ علي بن أبي طالب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو حَدَثُ السِّنِّ، فأكرَمَه، وأقبل عليه، وقضى حوائجه... فلامَه قومُه لعنايته بحَدَثٍ، فقال عمر بن عبدالعزيز: إنَّ النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « **إنما فاطمة بضعة مني، يسرني ما يسرها** ».

وأنا أعلم أنَّ فاطمةَ لو كانت حيَّة، لسرَّها ما فعلتُ بابنها.



(١) « فتح الباري» (٧/ ٨٦)، وقد سبق بيان ذلك في قول ابن القيم.

المبحث الرابع:

دخولها و زوجها و ذريتها في آل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٨٣. [١] قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد اللهِ بن نمير ـ واللفظ لأبي بكر ـ قالا: حدثنا محمد بن بِشْر، عن زكريا، عن مصعب بن شَيْبة، عن صفية بنت شَيبة، قالت: قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: خرج النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غداةً، وعليه مِرْطٌ مُرَحَّل، مِن شَعْر أسود، فجاء الحسَنُ بنُ علي فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء عليٌّ فأدخله، ثم قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (سورة الأحزاب، آية ٣٣)

[«صحيح مسلم»، (ص٩٨٦)، كتاب فضائل الصحابة، حديث رقم (٢٤٢٤)]

تخريج الحديث :

أخرجه: الإمام مسلم في « صحيحه» ـ كما سبق ـ .[1]

---

(١) وانظر للفائدة طُرقَه في : « المسند المصنف المعلل» (٣٩/ ٣٦٧) رقم (١٨٩٠٤).

غريب الحديث :

ـ (مِرْطٌ مُرَحَّلٌ): المِرْط جمعه مُروط، أكسية من صوف، وربما كانت من شعَر، وربما كانت من خَزٍّ .

والمُرَحَّل: الموشَّى، وهي: بُردٌ من بُرود اليَمن عليه نُقِش فيه تصاوير الرِّحَال، وما ضاهاه. (١)



(١) ينظر: «غريب الحديث» لابن قتيبة (٢/ ٤٥٣)، «شمس العلوم» للحِمْيَرِي (٤/ ٢٤٤٨)، «النهاية» (٢/ ٢١٠)، «لسان العرب» (١١/ ٢٧٨).

٨٤. [٢] قال الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثنا قتيبة بن سعيد، ومحمد بن عبَّاد ـ وتقاربا في اللفظ ـ قالا: حدثنا حاتم ـ وهو ابن إسماعيل ـ عن بُكير بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ فقال:

ما منعك أن تسبَّ أبا التراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلن أسبَّه، لأَنْ تكون لي واحدة منهن أحبَّ إلي من حُمُر النَّعَم، سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول له، خلَّفَه في بعض مغازيه، فقال له علي: يا رسول اللهِ خلَّفْتَني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أما ترضى أن تكون منِّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبوة بعدي»؟

وسمعتُه يقول يوم خيبر: «لأعطينَّ الراية رجلاً يحبُّ اللهَ ورسولَه، ويحبُّهُ اللهُ ورسولُه».

قال فتطاولنا لها فقال: «ادعُوا لي عليَّاً» فأُتِيَ به أرمَد، فبَصَقَ في عَينِه، ودَفعَ الراية إليه، ففتحَ اللهُ عليه، ولما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ (سورة آل عمران، آية ٦١) دعا رسولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليَّاً، وفاطمة، وحَسناً، وحُسيناً، فقال: «اللَّهم هؤلاء أهلي».

[«صحيح مسلم»، (ص٩٧٩)، كتاب فضائل الصحابة، حديث رقم (٢٤٠٤)]

تخريج الحديث :

ـ **أخرجه**: مسلم في « صحيحه » ـ كما سبق ـ .

وقد أخرج جزءاً يسيراً منه ـ **دون ذكر الشاهد** ـ البخاريُّ في « صحيحه » (ص٧٠٩)، كتاب فضائل الصحابة»، باب مناقب علي بن أبي طالب، حديث رقم (٣٧٠٦) من طريق شعبة، عن سعد، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، وذكر قوله: « **أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى** ».

وأخرجه البخاري أيضاً في (ص٨٣٤) ، كتاب المغازي، باب غزوة تبوك، حديث (٤٤١٦)، من طريق شعبة، عن الحكم ، عن مصعب بن سعد، عن أبيه ... وذكر استخلاف علياً في غزوة تبوك، وقوله: « **ألا ترضى أن تكون منِّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس نبي بعدي** ».

غريب الحديث :

ـ (**حُمُر النَّعَم**): كرام الإبل وأفضلها. وسبق بيانها في الحديث رقم (٤٨).

ـ (**الرَّاية**) : اللواء ، وأصله من العلامة، ولذلك يُسمَّى أيضاً: عَلَماً؛ لأن به يُعرَفُ مَوضِعُ مُقدَّم الجيش. [١]



---

(١) **ينظر**: « غريب الحديث» للحربي (٢/ ٧٧٦)، « مقاييس اللغة» (٤/ ١٠٩)، « مشارق الأنوار» (١/ ٣٠٤)، « النهاية في غريب الحديث» (٢/ ٢٩١).

٨٥. [٣] قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثنا محمد بن مصعب ـ وهو القَرقَسَاني ـ، قال: حدثنا الأوزاعي، عن شداد أبي عمار قال: دخلت على واثلة بن الأسقع وعنده قوم، فذكروا علياً فشتَمُوهُ، فشَتَمْتُهُ معَهم، فلما قاموا قال لي: لم شتمت هذا الرجل؟ قلت: رأيتُ القومَ شتَمُوه فشَتَمْتُه معهم، فقال: ألا أخبرك بما رأيتُ من رسول اللهِ ؟ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قلت: بلى، فقال: أتيتُ فاطمة أسألها عن علي، فقالت: توجَّه إلى رسول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فجلستُ أنتظِرُه، حتى جاء رسولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومعَهُ علي، وحسَن وحُسَين، آخذاً كلَّ واحدٍ منهما بيدِه، حتى دخل فأدْنَى عليًّا وفاطمة، فأجلسهما بين يديه، وأجلَسَ حسناً وحسيناً كلَّ واحِدٍ منهما على فَخِذِه، ثمَّ لَفَّ عليهم ثوبَه، أو قال: كِسَاءً، ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ (الأحزاب: آية ٣٣) ثم قال: « اللَّهم هؤلاء أهلُ بيتي، وأهلُ بيتي أحقُّ».

[« فضائل الصحابة» للإمام أحمد بن حنبل (٢/ ٥٧٧) رقم (٩٧٨)]

دراسة الإسناد:

ـ محمد بن مصعب القَرقساني[(١)]، أبو عبداللَّه، وقيل: أبو الحسن، نزيل بغداد.

صدوق، كثير الغلط.

وثَّقَه: ابن قانع.

وتوسَّطَ فيه: الإمام أحمد ـ خاصة في روايته عن الأوزاعي ـ فقد قال في روايته: مقارب، قال: وأما روايته عن حماد ين سلمة، ففيه تخليط.

وقال مرة: لا بأس به، وحدثنا عنه بأحاديث. وقال أبو زرعة: لا بأس به، ولكنه حدَّث بأحاديث منكرة. وذكر البزار وابن عدي أنه: لا بأس به. وذكر الخطيب أنه كثير الغلط لتحديثه من حفظه.

ضعَّفَه: النسائي، وأبو زرعة في رواية، وابن حبان.

قال الذهبي في «الكاشف»: فيه ضعف.

وقال ابن حجر: صدوق، كثير الغلط.

وهذا هو الراجح، وهو تلخيص لحاله.

---

(١) نسبة إلى بلد «قَرْقِيْسِيَا» في الشام، قريبة من «الرَّقة»، نزل فيها جرير بن عبداللَّه البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وتوفي فيها.

ينظر: «الأنساب» للسمعاني (١٠/ ٣٤٨)، «معجم البلدان» لياقوت (٤/ ٣٢٨).

أخرج حديثه : الترمذي، وابن ماجه.[(١)]

ــ عبدالرحمن بن عمرو، أبو عمرو الأوزاعي، إمام أهل الشام في زمانه.

إمام، حافظ، ثقة، فقيه.

قال الذهبي في « الكاشف»: (شيخ الإسلام، الحافظ، الفقيه، الزاهد، كان رأساً في العلم والعبادة. (ت ١٥٧هـ) روى له الجماعة.[(٢)]

ــ شداد بن عبداللَّه، أبو عمار الأموي القرشي الدمشقي، مولى معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ثقة، يُرسِل.

وثقه: العجلي، وأبو حاتم، والدراقطني، والبسوي، وغيرهم، وذكره ابن حبان في « الثقات».

وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال صالح جزرة: صدوق، ولم يسمع من أبي هريرة ولا من عوف بن مالك.

---

(١) ينظر: « الجرح والتعديل» (٨/ ١٠٢)، « تاريخ بغداد» (٤/ ٤٤٧)، « تهذيب الكمال» (٢٦/ ٤٦٠)، « ميزان الاعتدال» (٤/ ٢٧٠)، « الكاشف» (٤/ ٢٠٦)، « تهذيب التهذيب» (٩/ ٤٥٨)، « تقريب التهذيب» (ص ٥٣٦).

(٢) ينظر: « مقدمة الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (١/ ١٨٤ــ ٢١٩)، « تهذيب الكمال» (١٧/ ٣٠٧)، « سير أعلام النبلاء» (٧/ ١٠٧)، « الكاشف» (٣/ ٢٧٢)، « تهذيب التهذيب» (٦/ ٤٣٨)، « تقريب التهذيب» (ص ٣٨٠).

وقد سمع أنساً وأبا أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وغيرهما.

قال الذهبي في «الكاشف»: ثقة، يُرسِل كثيراً.

وقال ابن حجر: ثقة، يُرسِل.

أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم، والأربعة.(١)

تخريج الحديث:

ـ أخرجه: الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» ـ كما سبق ـ، ومن طريقه: [ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤/ ١٤٧)].

وأحمد ـ أيضاً ـ في «مسنده» (٢٨/ ١٩٥) رقم (١٦٩٨٨).

ـ وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٧/ ١١٧) رقم (٣٢٧٦٦)، ومن طريقه: [الثعلبي في «الكشف والبيان» (٨/ ٤٣)].

ـ وأبو يعلى في «مسنده» (١٣/ ٤٧٠) رقم (٧٤٨٦)، ومن طريقه: [ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤/ ١٤٨) من طريق ابن المقرئ عن أبي

---

(١) ينظر: «الثقات» للعجلي (١/ ٤٥٠) رقم (٧١٩)، «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٢٩)، «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٤٧٢)، «الثقات» لابن حبان (٤/ ٣٥٧)، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٢/ ٤١٨)، «تهذيب الكمال» (١٢/ ٣٩٩)، «الكاشف» (٢/ ٥٦٧)، «جامع التحصيل» للعلائي (ص١٩٥) رقم (٢٧٩)، «تهذيب التهذيب» (٤/ ٣١٧)، «تقريب التهذيب» (ص ٢٩٨).

يعلى. وذكر أن الزيادة في رواية ابن حمدان ، عن أبي يعلى] . من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة البصري.

ـ والطبراني في « المعجم الكبير» (٢٢/ ٦٦) رقم (١٦٠)، ومن طريقه: [الضياء المقدسي في « عوالي حديثه» رقم (٢٣)] من طريق أبي زيد أحمدِ بن عبدالرحيم بن يزيد.

ـ وابن المغازلي في « مناقب علي» (ص ٣٦٩) رقم (٣٥٠) من طريق الحسن بن الصباح البزار.

خمستهم : (أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، وأحمد بن عبدالرحيم بن يزيد، والحسن بن الصباح) عن **محمد بن مصعب القرقساني.**

ـ وأخرجه: البخاري في « التاريخ الكبير» (٨/ ١٨٧)، وابن جرير في « تفسيره» (١٩/ ١٠٤)، وابن حبان في « صحيحه» (١٥/ ٤٣٢) رقم (٦٩٧٩)، وابن الشجري في « أماليه» (١/ ١٩٤) رقم (٧٢٣) من طريق **الوليد بن مسلم.** [(١)]

ـ وأخرجه: الطحاوي في « مشكل الآثار» (٢/ ٢٤٥) رقم (٧٧٣)، والحاكم في « المستدرك» (٣/ ١٥٩) رقم (٤٧٠٦) ، والبيهقي في « السنن

---

(١) القرشي الدمشقي، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية. « تقريب التهذيب» (ص ٦١٤).

الكـبرى» (٢/ ١٥٢) ، ومـن طريقـه: [ابـن عسـاكر في « تـاريخ دمشـق» (٦٢/ ٣٦١)] ، وأبو القاسـم الحِنَّـائي في « الحنائيـات» (٢/ ١١٢٥) رقـم (٢٢٠) ، ومن طريقه: [ابـن عسـاكر في « تـاريخ دمشـق» (٦٢/ ٣٦١)] ، وأخرجه ابن عساكر أيضاً من طريق آخر. **كلهـم** مـن طريـق **بشـر بـن بكـر التنِّيسي البجلي**. [(١)]

ــ وأخرجه: ابن حبان في « صحيحه» (١٥/ ٤٣٢) رقم (٦٩٧٦) من طريق **عمر بن عبدالواحد**. [(٢)]

ــ والآجري في « الشـريعة» (٥/ ٢٢١٠) رقـم (١٦٩٨)، والقطيعـي في زياداتـه عـلى « فضـائل الصـحابة لأحمـد» (٢/ ٦٧٢) رقـم (١١٤٩)، والحاكم في « الكنى» ــ كما في « سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣١٤) ــ من طريـق عبداللَّـه بن سليمان بن أبي داوود، عن أحمـد بـن محمـد بـن عمـر بـن يـونس الحنفي[(٣)]، عن عمر بن يونس اليمامي[(٤)]، عن سليمان بن أبي سـليمان الزهـري اليمامي[(٥)]، عن **يحيى بن أبي كثير**. [(٦)]

---

(١) ثقة ، يُغرب. « تقريب التهذيب» (ص١٦١).

(٢) السُّلمي الدمشقي، ثقة. « تقريب التهذيب» (ص ٤٤٦).

(٣) قال أبو حاتم: كذاب، وقال الدارقطني: متروك. انظر: « لسان الميزان» (١/ ٦٢٩).

(٤) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص ٤٤٨).

(٥) متروك. ينظر: « لسان الميزان» (٤/ ١٤٠ و ١٥٨).

(٦) الطائي مولاهم، أبونصـر اليمامي، ثقة، ثبت، لكنه يـدلس ويرسـل. « تقريـب التهـذيب» (ص ٦٢٧).

ـــ والطـــبراني في « المعجـــم الكبـــير» (٣/ ٥٥) رقـــم (٢٦٧٠)، و (٢٢/ ٦٦) رقم (١٦٠)، من طريق **محمد بن بشـر التِّنيسـي**.(١) (٢)

ـــ والحـــاكم في « المســتدرك» (٢/ ٤٥١) رقـــم (٣٥٥٩)، وعنـــه: [البيهقي في « السنن الكبرى» (٢/ ١٥٢) ، ومن طريق البيهقي: ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٦٢/ ٣٦٠)] ورواه ـ أيضاً ـ ابن عساكر من طريق آخر (٤١/ ٢٥) كلاهما من طريق العباس بن الوليد بن مزيد البـيروتي، عـن أبيـه **الوليد بن مزيد**.(٣)

سبعتهم: (محمد بـن مصـعب، و الوليـد بـن مسـلم، وبشـــر بـن بكـر البجلي، وعمر بن عبدالواحد، ويحيى بن أبي كثير، و محمد بن بشـر التنيســـي، والوليد بن مزيد) **عن الأوزاعي**.

ـ **وأخرجـه**: ابـن جريـر في « تفسـيره» (١٩/ ١٠٣)، والطـبراني في « المعجم الكبير» (٣/ ٥٥) رقم (٢٦٦٩) ، و (٢٢/ ٦٥) رقـم (١٥٩) مـن طريق عبدالأعلى بن واصل(٤)، عن الفضل بن دُكين(٥)، عـن عبدالسـلام بـن

---

(١) قال أبو عبداللَّـه الحاكم: ليس بالقوي. « تاريخ دمشق» (٥٢/ ١٥٢)، « لسـان الميـزان» (٧/ ١٣).

(٢) قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣١٤) بعـد إيـراده طريـق يحيـى بـن أبي كثـير: (سليمان ضعفوه، والحنفي متهم).

(٣) العُذْري البيروتي، ثقة ، ثبت. « تقريب التهذيب» (ص ٦١٣).

(٤) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص٣٦٥).

(٥) ثقة، ثبت. « تقريب التهذيب» (ص٤٧٥).

حرب[(١)]، عن كلثوم بن زياد المحاربي قاضي دمشق.[(٢)]

كلاهما: (الأوزاعي، وكلثوم بن زياد) عن شدَّاد بن عبداللَّـه أبي عـمار، عن واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وذكر السيوطي في « الدر المنثور» (١٢/ ٤١) أنَّ ابـن المنـذر، وابـن أبي حاتم أخرجا الحديث.

ـ رواية أحمد في « المسند» بمثل روايته في الفضائل إلا أنه اختصـر ذكر القوم الذين شتموا علياً.

ـ رواية أبي يعلى مختصـره، ولم يذكر الآية، وفي آخره: « **اللَّـهم هـؤلاء أهل بيتي، وأهل بيتي أتوا إليك، لا إلى النار**» .

ـ رواية ابن أبي شيبة، والثعلبي، وابن المغازلي، بمثـل حـديث أحمـد في « الفضائل».

ـ رواية البخاري مختصـرة.

ـ عند البخاري، وابن جرير من حديث الوليد، وابن الشـجري، وابـن

(١) ثقة، حافظ، له مناكير. « تقريب التهذيب» (ص٣٨٧).

(٢) وثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في « الثقات»، وذكر ابن عدي أنه ليس له من الحديث إلا اليسير، وضعفه النسائي. ينظر: « الجرح والتعديل» (٧/ ١٦٤)، « الثقـات» لابـن حبـان (٧/ ٣٥٥)، « المغني» للذهبي (٢/ ٢٣٠)، « لسان الميزان» (٦/ ٤٢٣).

حبان، والطحاوي، والطبراني، والحنَّائي، والبيهقي زيادة في آخره: قال واثلة: (قلت: وأنا مِن أهلك؟ قال: وأنتَ من أهلي[(١)]، قال: فهذا من أرجى ما أرتجي). وفي لفظ: أرجى ما أرجو من عملي.

ـ لفظ حديث كلثوم المحاربي، عن شداد: قال واثلة: يا رسول اللَّه، وأنا ؟ قال: « وأنتَ» ؛ قال: فواللَّه إنها لأوثق عملي عندي».

ـ في حديث الوليد بن مزيد، عن الأوزاعي: « اللَّهم هؤلاء أهلي، اللَّهم أهلي أحق».

ـ لفظ حديث يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي: سمعت واثلة بن الأسقع ، وقد جيئ برأس الحسين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، فذكره رجلٌ فغضب واثلة وقال: واللَّهِ لا أزالُ أُحبُّ علياً وحسناً وحسيناً وفاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ أبداً ، بعد

(١) ذكر الطحاوي في « مشكل الآثار» (٢/ ٢٤٥) رقم (٧٧٣) أن واثلة من بني ليث ، وليس من قريش، وأن معنى قوله: « أنت من أهلي» على معنى لاتِّبَاعِكَ إياي، وإيمانك بي، فدخلت بذلك في جملتي، ثم استدل الطحاوي بآية خطاب اللَّه نبيَّه نوحاً لما سأله أن ينجي ابنه، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ﴾ (سورة هود، آية ٤٦) قال: فكما جاز أن يخرجه من أهله، وإن كان ابنه؛ لخلافه إياه في دينه؛ جاز أن يدخل في أهله مَن يوافقه على دينه، وإن لم يكن من ذوي نسبه).

وقال البيهقي في« السنن الكبرى» (٢/ ١٥١): (وهو إلى تخصيص واثلة بذلك أقرب من تعميم الأمة به، وكأنه جعل واثلة في حكم الأهل تشبيهاً بمن يستحق هذا الاسم لا تحقيقاً، واللَّه أعلم).

إذْ سمعتُ رسولَ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو في منزل أم سلمة يقول فيهم قـال: قال واثلة: رأيتني يومـاً وقـد جئـتُ رسـول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في منـزلِ أمِّ سلمة فدخل الحسنُ فأجلسه على فخذه اليمنى وقبَّله، وجاء الحسين فأجلسَـه على فخذه اليسـرى وقبَّله، ثم جاءت فاطمة فأجلسها بين يديه، ثم دعا بعـلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فجاء، ثم أغدق عليهم كسَاء خيبرياً [١] كـأني أنظـر إليـه ثـم قـال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ﴾ (الأحزاب: آية ٣٣).

فقلت لواثلة: ما الرجس؟ قال: الشك في اللَّـه عَزَّوَجَلَّ. [٢]

هذا، وللحديث وجه آخر ضعيف جداً عن واثلة:

أخرجه: الطبراني في «المعجم الكبـير» (٢٢/ ٩٥) رقـم (٢٣٠) قـال: حدثنا أحمد بن خليد الحلبي [٣]، قال: حدثنا أبو توبة الربيع بن نـافع [٤]، قـال: حدثنا يزيد بن ربيعة [٥]، عن يزيد بـن أبي مالـك [٦]، عـن أبي الأزهـر [٧]، عـن

(١) منسوب لِـ «خَيبر»، وجاء في رواية: أصبناه من «خيبر».

(٢) سبق تضعيف هذا الطريق، فيه متروك، وكذّاب، وسـيأتي معنـى الـرجس في بيـان غريـب الحديث.

(٣) ثقة، سيأتي في الباب الثالث، حديث رقم (٢٤).

(٤) ثقة، حجة، عابد. «تقريب التهذيب» (ص٢٤٢).

(٥) الرحبي الدمشقي، أبو كامل. متروك. ينظر: «لسان الميزان» (٨/ ٤٩٢).

(٦) هو ابن عبدالرحمن بـن أبي مالـك الهمْـداني الدمشـقي، قـال في «التقريـب» (ص ٦٣٤): صدوق ربما وهم.

(٧) هـو المغـيرة بـن فـروة الثقفـي، أبـو الأزهـر الشـامي الدمشـقي. قـال في «التقريـب» =

واثلة بن الأسقع قال: خرجت أنا أريد، عليًّا فقيل لي: هو عند رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فأممت إليه فأجدهم في حظيرة[1] من قصب، ورسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعليٌّ وفاطمةُ وحسَنٌ وحُسَينٌ قد جمعهم تحت ثوب فقال: « اللَّهم إنك جعلتَ صلواتك ورحمتك ومغفرتك ورضوانك علي وعليهم».

كذا في مطبوعة « المعجم»، وفي « مجمع الزوائد» (٩/ ١٦٧) ، ويبدو أن فيه سقطاً ، فقد جاء في « كنز العمال» (١٢/ ١٠١) رقم (٣٤١٨٦) معزواً للطبراني عن واثلة ، وهذا لفظه: « اللَّهم إنك جعلت صلواتك ورحمتك ومغفرتك ورضوانك على إبراهيم وآل إبراهيم، اللَّهم إنهم مني وأنا منهم، فاجعل صلواتك ورحمتك ومغفرتك ورضوانك علي وعليهم» ـ يعني علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً ـ .

وبنحوه في « كنز العمال» (١٣/ ٦٠٣) رقم (٣٧٥٤٥) معزواً للديلمي. وفيه زيادة قول واثلة: وعليَّ يارسول اللَّه...

وهذا حديث ضعيف جداً، يزيد بن ربيعة متروك، وأبو الأزهر ضعيف لم يتابع ـ كما سبق ـ .

= (ص ٥٧٣): مقبول. أي حيث يتابع وإلا فليّن الحديث.

(١) أصل الحظيرة: الموضع الذي يحاط عليه، لتأوي إليه الغنم والإبل، يقيهما البرد والريح. « النهاية» (١/ ٤٠٤).

أقوال العلماء في الحديث محل الدراسة :

صححه الحاكم (٢/ ٤٥١) (٣٥٥٩) على شـرط مسلم.

وفي الموضع الثـاني (٣/ ١٥٩) رقـم (٤٧٠٦) صـححه عـلى شــرط الشيخين. وقال الذهبي: على شرط مسلم.

وصحح إسنادَه: البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٥١).

وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٨٥): حسن غريب.

وصـــححه الألبـــاني في «الـــروض النضـــير» (٩٧٦) و (١١٩٠)، و «صحيح موارد الضمآن» (٢/ ٣٧١) رقم (١٨٩٠).

ولـه شـاهد مـن حـديث أم سـلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهـو حـديث مشــهور متداول في عامة كُتبِ أهلِ السُّنَّة والجماعة، وقد روي عنهـا مـن اثنــي عشـــر طريقاً[(١)]، منها:

١. مـا رواه شــهر بــن حوشــب، قـال: سـمعت أم سـلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،

---

(١) جمعها مع شواهدها الشيخ: نبيل البصارة رَحِمَهُ اللَّهُ في «أنيس الساري في تخـريج أحاديـث فتح الباري» (٢/ ٩١٢ــ٩١٨) رقم (٦١٥)، فلتُراجـع، وسـأذكر ثلاثـة طـرق منهـا، وفيها إضافات على تخريجه.

وانظر: «المسند المصنف المعلل» (٤٠/ ٤٧١ ـ ٤٧٦)، وللشيخ د. عبداللّـه بن برجس آل عبدالكريم بحث بعنوان: «حديث الكساء ــ رواية ودراية ـ ».

زوجِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين جاء نَعْي الحسين بن علي؛ لعَنَتْ أهلَ العـراق، فقالت: قتلوه قتلَهم اللَّـهُ، غروه وذلوه، لعنهم اللَّـه، فإني رأيتُ رسولَ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاءته فاطمة غَدَيَّة ببُرْمة[1]، قـد صـنعتْ لـه فيهـا عصـيدة[2] تحملها في طبق لها، حتى وضعتها بين يديـه، فقـال لهـا: « أيـن ابـن عمـك» ؟ قالت: هو في البيت. قال: « فاذهبي، فادعيه، وائتني بابنيه».

قالت: فجاءت تقود ابنيهـا، كـلُّ واحـدٍ مـنهما بيـد، وعـليٌّ يمشـي في أثرهما، حتى دخلوا على رسـول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فأجلسـهما في حِجْـرِه، وجلس عليٌّ عن يمينه، وجلسَتْ فاطمة عن يساره، قالـت أم سـلمة: فاجتبـذ مـن تحتِـي كسـاءً خَيْبَرِيّـاً [3] كـان بِسَـاطَاً لنـا عـلى المنامـة في المدينـة، فلَفَّـهُ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليهم جميعاً، فأخذ بشـمالِه طـرَفَي الكِسَـاء، وألـوى بيـده

---

(١) البُرْمَة: القِدْر مطلقاً، وجمعها بِرام، وهي في الأصل: المتخذة من الحَجَر المعـروف بالحجـاز واليمن. « النهاية» (١/ ١٢١).

والغَدِيَّة لغة في الغَدوة وأصلها من صلاة الغداة = الفجر إلى طلوع الشمس. ينظـر: « تـاج العروس» (٣٩/ ١٤٥).

(٢) الخزيرة والعصيدة معناهما قريب، وقيل: الخَزيرة: لحم يطبخ في ماء، ثم يـذر عليـه دقيـق، فإذا لم يكن فيه لحم فهي عصيدة . « المجمـوع المغيـث» (٢/ ٤٦١)، و جـاء في « النهايـة» (٣/ ٢٤٦) : العصيدة: دقيق يُلَتُّ بالسَّمْنِ ويُطبخ.

(٣) أي من « خيبر».

اليمنى إلى ربِّه عَزَّوَجَلَّ، قال: «اللَّهم أهلي، أذهبْ عنهم الرِّجْسَ، وطهِّرْهُم تطهيراً، اللَّهم أهلي أذهِبْ عنهم الرِّجْسَ وطهِّرْهُم تطهيراً، اللَّهم أهل بيتي أذهِبْ عنهم الرِّجْسَ وطهِّرْهُم تطهيراً».

قلت: يا رسول اللَّه، ألستُ مِن أهلِكَ؟ قال: «بلى، فادخُلِي في الكساء».

قالت: فدخلتُ في الكساء بعدما قضى دعاءَهُ لابن عمِّه علي وابنيه، وابنته فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

هذا لفظ أحمد في «المسند» من طريق عبدالحميد بن بهرام، عن شهر.

ولفظ أحمد أيضاً والترمذي من طريق زبيد، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، أن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ جلَّلَ على الحسن والحسين وعلي وفاطمة كسَاءً، ثم قال: «اللَّهم هؤلاء أهل بيتي وخاصَّتِي، أذْهِبْ عنهم الرِّجْسَ وطهِّرْهُم تطهيراً». فقالت أم سلمة: وأنا معهم يا رسول اللَّه؟ قال: «إنك إلى خير».

أخرجه: الإمام أحمد في «مسنده» (٤٤/ ١٧٣) رقم (٢٦٥٥٠)، و(٤٤/ ١١٨) عقب حديث رقم (٢٦٥٠٨)، و(٤٤/ ٢١٧) رقم (٢٦٥٩٧) ــ حديث زبيد عن شهر ــ، وفي «فضائل الصحابة» (٢/ ٥٨٨) رقم (٩٩٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٦٩)،

والترمـذي في « جامعـه» رقـم (٣٨٧١)، والحـربي في « غريـب الحـديث» (٣/ ١٠٣٣)، وابـن أبي خيثمـة في « التـاريخ الكبـير» (٢/ ٧١٩) رقـم (٢٩٨٢) ، وأبـو يعـلى في « مسـنده» (١٢/ ٤٥١، ٤٥٦) رقـم (٧٠٢١) و (٧٠٢٦)، والطحاوي في « مشكل الآثار» (٢/ ٢٣٩) رقـم (٧٦٦) ومـا بعدها، وابن البختري في « حديثه» كما في « مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابـن البختري» (ص ١٣٣) رقم (٥٠)، وابن الأعـرابي في « معجمـه» (٣/ ٩٦٤) رقم (٢٠٤٩)، وأبو العباس الأصم في « حديثه» كما في « مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصـم» (ص ٢١٥) رقـم (٤٣١)، والآجـري في « الشـريعة» (٥/ ٢٢٠٩) عقب حديث (١٦٩٧)، والطبراني في معاجمه: (٣/ ٥٣) رقـم (٢٦٦٦)، و (٢٣/ ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٧، ٣٩٦) رقـــم (٧٦٨ إلى ٧٦٩) و (٧٧٣ و ٧٨٣ و ٩٤٧)، و في « المعجم الأوسـط» (٢/ ٣٧١) (٢٢٦٠)، و(٤/ ١٣٤) رقـم (٣٧٩٩)، و في « الصـغير» (١/ ١٢٠) رقـم (١٧٧)، والـدولابي في « الذريـة الطـاهرة» (ص ١٠٧) رقـم (٢٠١و ٢٠٢)، وابـن جريـــر في « تفســيره» (١٩/ ١٠٣و ١٠٤)، والـــدراقطني في « العلـــل» (٩/ ٤٦٣) ـ في المستدرك من ط. الدباسي ـ رقم (٣٩٥٧/ ١٣)، وأبو أحمد الحاكم في « فوائده» (ص ٧٩) رقم (٢٧)، وابن العـديم في « بغيـة الطلـب» (٦/ ٢٥٨٠، ٢٥٨١)، وابن سمعون في « أماليه» (ص ١٦٦) رقـم (١٣٣)، وابن المغازلي في « مناقب علي» (ص ٣٦٦) رقم (٣٤٧) من طُرُق عن شَـهْر،

عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال البخاري عقب الحديث: شهر يتكلمون فيه.

وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح وهو أحسن شيء رُوي في هذا الباب، وفي الباب: عن عمر بن أبي سلمة، وأنس بن مالك، وأبي الحمراء).

وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٢/ ٦٢٧) عن طريق شهر بن حوشب: من طرق صحاح عن شهر، وروي من وجهين آخرين عن أم سلمة.

ـــ **شهر بن حوشب**، قال في «التقريب»: صدوق، كثير الأوهام والإرسال. وفي «تحرير التقريب»: ضعيف يُعتَبر به.[1]

ولم ينفرد شَهْرٌ بالحديث، فقد تُوبع.

٢. روى شريك بن عبداللَّه بن أبي نَمِر[2]، عن عطاء بن يسار[3]، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: في بيتي نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (سورة الأحزاب، آية ٣٣)

---

(١) «تقريب التهذيب» (ص ٣٠٣)، «تحرير التقريب» (٢/ ١٢٢).

(٢) صدوق يخطئ. «تقريب التهذيب» (ص ٣٠٠).

(٣) الهلالي المدني، ثقة، فاضل، صاحب مواعظ وعبادة. «تقريب التهذيب» (ص ٤٢٣).

فأرسل رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى فاطمة وحسن وحسين، فقال: « اللَّهم أهلي » ، فقلتُ: يا رسول اللَّه، أنا من أهل البيت، قال: « إنْ شاء اللَّه».

لفظ الطبراني، ولفظ الحاكم بنحوه وفي آخره: قال: « إنَّكِ إلى خير وهؤلاء أهل بيتي، اللَّهم أهلي أحق».

وعند البيهقي في « السنن»: (فقلت : يا رسول اللَّه أما أنا من أهل البيت؟ قال :« بلى، إن شاء اللَّه تعالى ».

الحديث أخرجه: الطبراني في « المعجم الكبير» (٢٣/ ٢٨٦) رقم (٦٢٧)، وعلي بن حُجر السعدي في « حديثه» (٤٠٣)، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان» (٢/ ٢٢٣)، و الحاكم في « المستدرك على الصحيحين» (٢/ ٤٥١) رقم (٣٥٥٨)، و (٣/ ١٥٨) رقم (٤٧٠٥)، ومن طريقه: [البيهقي في « السنن الكبرى» (٢/ ١٥٠)، و البغوي في « تفسيره» (٦/ ٣٥١)، وفي « شرح السنة» (١٤/ ١١٦) رقم (٣٩١٢)]، والبيهقي أيضاً في « السنن الكبرى» (٢/ ١٥٠)، وفي « الاعتقاد» ـ ط. الفضيلة ـ (ص٤٥٤) ، وابن الأثير في « أسد الغابة» (٦/ ٢٢٢ و ٣٤٢) من طُرُقٍ عن شَريك.

وابن المغازلي في« مناقب علي» (ص٣٧٠) رقم (٣٥١) من طريق أنس بن عياض الليثي.[1]

---

(١) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص ١٥٤)، ومَن دونَه عند المغازلي يحتاج للكشف عنه.

كلاهما: عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة.

قال الحاكم (٢/ ٤٥١) عقبه: (هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه). وفي « تلخيص الذهبي » :على شرط مسلم.

وقال الحاكم في الموضع الثاني (٣/ ١٥٨): (هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه). وفي « تلخيص الذهبي »: على شرط البخاري.

قال البيهقي في « السنن الكبرى » (٢/ ١٥٠): (قال أبو عبد اللَّه ـ أي الحاكم ـ : هذا حديث صحيح سنده ، ثقات رواته.

قال الشيخ ـ البيهقي ـ : وقد روى في شواهده ثم فى معارضته أحاديث لا يثبت مثلها ، وفي كتابِ اللَّهِ البيان لما قصدنا ثم في إطلاق النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الآل ومراده من ذلك أزواجه، أو هن داخلات فيه).

وقال البغوي في « شرح السنة » عقب الحديث: هذا حديث صحيح الإسناد.

٣. عطية بن سعد العَوْفي[1]، عن أبي سعيد الخدري، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن أم سلمة، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غطَّى على علي وفاطمة وحسن وحسين كساء، ثم قال: « **هؤلاء أهل بيتي، إليك لا إلى النار** ». قالت أم سلمة: فقلت: يا رسول اللَّه، وأنا منهم؟ قال: « **لا، وأنتِ على خير** ».

لفظ أبي يعلى.

---

(١) ضَعيفٌ، شيعيٌّ، مُدلِّس. سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤).

أخرجه: أبـو يعـلى في « مسنده» (١٢/ ٣١٣) رقـم (٦٨٨٨)، وابـن جرير الطبري في « تفسيره» (١٩/ ١٠٤و ١٠٥)، والطحـاوي في « مشكل الآثـار» (٢/ ٢٤١) رقـم (٧٦٨)، وابـن أبي خيثمـة في « التـاريخ الكبـير» (٢/ ٧١٩) رقم (٢٩٨١)، وابن أبي عاصم في « الأوائـل» (ص١٠١) رقـم (١٥١)، والبـزار كـما في « كشـف الأسـتار» (٣/ ٣٢١) رقـم (٢٦١١) ، و أبـو بكـر الشـافعي في « الغيلانيـات» (١/ ٢٦٤) رقـم (٢٥٩)، وابـن البختري في « أماليه» (ص٢٣٤) رقم (٢٢٦)، والطبراني في « المعجم الكبير» (٣/ ٥٢) رقـم (٢٦٦٢)، و (٢٣/ ٢٤٩) رقـم (٥٠٣)، وأبـو نعـيم في « معرفـة الصـحابة» (٦/ ٣٢٢٢) رقـم (٧٤١٨)، والخطيـب البغـدادي في « تـاريخ بغـداد» (١٠/ ١٨٣) رقـم (٣٠٢٦)، وفي « المتفـق والمفـترق» (١/ ٦٥٣) من طُرُق عن عطية العَوفي، عن أبي سعيد، عن أم سلمة.

ـ عند البزار ، وابن أبي حاتم في « تفسيره» ـ كما في « تفسير ابن كثـير» (٦/ ٤١٤) ـ : لم يذكر أم سلمة، وذكر ابن حجر في « الإصابة» (٤/ ٤٢٣) احتمال أنَّ « أم سلمة» سقط من هذا الطريق.

وثمَّةَ طُرُقٌ أخرى عن أم سلمة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا ـ كما سبقت الإحالـة إليهـا في كتاب « أنيس الساري» ـ وهي لا تخلو من ضَعف، ومجموعهـا، مـع شـواهده يصح بها الحديث.

وقـد صـحَّحه ابـنُ تيميـة رَحِمَهُٱللَّهُ في « منهـاج السـنة» (٥/ ١٣) و (٧/ ٧٠).

الحكم على الحديث :

حديث واثلة **حديث صحيح**.

غريب الحديث :

ــ **(الرِّجس)**: يأتي بمعنى: النجس، والقذر، والمأثم، والكفر، والشك، والعذاب، واللعنة، والفعل القبيح، والحرام. (١)



(١) **ينظر**: « غريب الحديث» لأبي عبيد (٢/ ١٩١)، « الزاهر في معاني كلمات الناس» للأنباري (٢/ ٢٠٢)، « مقاييس اللغة» لابن فارس (٢/ ٤٩٠) ، « المفردات» للراغب الأصبهاني (ص ٣٤٢) ، « مشارق الأنوار» لعياض (١/ ٢٨٣)، « النهاية» لابن الأثير (٢/ ٢٠٠)، « بصائر ذوي التمييز» للفيروز آبادي (٣/ ٣٧).

الدراسة الموضوعية :

لا خلاف عند أهل العلم بأن أولاد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأسباطه: أولاد: فاطمة ، وزينب، رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ من آل بيتِ النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل من أخصهم.

وقد بوَّب ابن حبان في « صحيحه» (١٥/ ٤٣٢) على حديث واثلة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بقوله: (ذكر الخبر المصرِّح بأن هؤلاء الأربع الذي تقدم ذكرنا لهم أهل بيت المصطفى صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

وسبق في « التمهيد»: المبحث الثالث، بيان معنى آل البيت.

والمراد هنا في هذا المبحث تحديد معنى أهل البيت المذكورين في آية التطهير:

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وفي المراد بأهل البيت ها هنا ثلاثة أقوال :

أحدها: أنهم نساءُ رسولِ اللَّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لأنهنَّ في بيته، رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس، وبه قال: عكرمة، وابن السائب، ومقاتل.

ويؤكِّد هذا القولَ أن ما قبله وبعده متعلِّق بأزواج رسولِ اللَّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وعلى أرباب هذا القول اعتراض، وهو: أن جمع المؤنَّث بالنون، فكيف قيل: « عنكم» « ويطهركم» ؟ فالجواب: أنَّ رسولَ اللَّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيهنَّ، فغلَّبَ المذكَّر.

والثاني: أنه خاصٌّ في رسولِ اللَّـه ﷺ وعليٍّ وفاطمة والحسن والحسين رضوان اللَّـه عليهم، قاله: أبو سعيد الخدري.

وروي عن أنس وعائشة وأمِّ سلمة نحو ذلك.

والثالث: أنهم أهلُ رسول اللَّـه ﷺ وأزواجه، قاله: الضحاك.

وحكى الزجَّاج[(١)] أنهم نساءُ النبيِّ ﷺ والرجال الذين هم آله قال: واللغة تدل على أنها للنساء والرجال جميعاً، لقوله تعالى: «عَنْكُمُ» بالميم، ولو كانت للنساء، لم يجُزْ إلاَّ «عنكنَّ» «ويُطهِّرَكُنَّ»). ا. هـ[(٢)]

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٤/ ٢٢٦).

(٢) «زاد المسير» لابن الجوزي (٣/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣).

وانظر في الآية: «تفسير الطبري» (١٩/ ١٠١ ــ ١٠٨)، «معاني القرآن» للزجاج (٤/ ٢٢٦)، «مشكل الآثار» للطحاوي (٢/ ٢٤٥)، «الشريعة» للآجري (٥/ ٢٢٠٥)، «البسيط» للواحدي (١٨/ ٢٣٩)، «تفسير الثعلبي» (٨/ ٤٢)، «السنن الكبرى» للبيهقي (٢/ ١٥٠)، «الجامع في أحكام القرآن» للقرطبي (١٤/ ١٨٢)، «تفسير ابن كثير» (٦/ ٤١٥ ــ ٤١٦)، «روح المعاني» للآلوسي (٢٢/ ١٢)، «أضواء البيان» للشنقيطي ـ ط. المجمع ـ (٦/ ٦٣٥ ــ ٦٣٨) ـ مهم ـ، «تفسير سورة الأحزاب» لابن عثيمين (ص ٢٣٥).

وانظر ما سيأتي في كلام ابن تيمية من «منهاج السنة».

والصواب الأول، لأن سياق الآيات في أزواج النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما ما ورد في بعض روايات حديث أم سلمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أن في بيتي نزلت الآية، وفي بعضها: أنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأها لما جلَّلهم بالكساء، وبينهما فرق، فالقراءة لا تدل على نزولها ذلك الوقت، ولو صحت رواية: نزلت، فالمراد أن الأربعة داخلون في الآية، لا أن ذلك الحدث كان سبباً لنزولها، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (والآية التي لها سبب معيَّن: إن كانت أمراً أو نهياً، فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته، **وإن كانت خبراً بمدح أو ذم**، فهي متناولة لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزلته .... إلى أن قال: وقولهم: « نزلت هذه الآية في كذا» يراد به تارةً أن ذلك داخل في الآية، وإن لم يكن السبب، كما تقول: عنى بهذه الآية كذا). (١)

قال الشيخ : محمد العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بعد أن ذكر أن المراد في الآية زوجات الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم تساءل هل ينافي ذلك ما ورد في حديث الكساء، وأنه وضعه على أربعة: علي وفاطمة، والحسن ، والحسين، وقال: هؤلاء أهل البيت...؟

فأجاب بقوله: (لا ينافيه؛ لأنَّ هؤلاء أهلُ البيتِ من حيث القرابة،

---

(١) « مقدمة في أصول التفسير» لابن تيمية ــ المطبوعة بشرح الشيخ: محمد العثيمين (ص٤٧)، وشرح د. مساعد الطيار (ص ٢٩، و ١٢٩) ـ مهم ـ، والمقدمة موجودة في « مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (١٣/ ٣٣٩).

وهؤلاء أهل البيت من حيث الزوجية، فكلُّهم أهل البيت بـلا شَـكٍّ، لا أهـل علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [١]، بل إن أهل البيت أعم من هؤلاء الأربعـة؛ لأنَّ أهـل البيـت تشمل كل من تحرم عليهم الصدقة من بني هاشم، فدخل فيهم: آل عـلي، وآل جعفر، وآل العباس، وآل الحارث بن عبدالمطلب، وكـلُّ مـن كـان مـن ذريـة هاشم، فالرسولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ محمد بن عبداللَّـه بن عبدالمطلب بـن هاشـم، فكل مَن كان من آل هاشم، فإنه من آل البيت لا تحلُّ له الصدقة). [٢]

شبـهة وجوابـها :

حديث الكساء ـ وفيه آية التطهير ـ خاصةً ما ورد مفصَّلاً في حـديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا برواياته المتعددة، محـلُّ اهـتمام مـن لـدن الرافضـة، يعيدونـه ويُكررونه؛ محتجين به على شُبَهٍ باطلـةٍ، كـدعوى عصـمتهم، وأحقيـة عـليٍّ في الخلافة دون أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وغيرها من المسائل، لذا أسـوق نقـض شـيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ، على شبههم المتعلِّقة بأحاديث المبحث، وهـو مـع طوله في غاية النفاسة، وفيه فوائد عظيمة لهذه المسألة المهمة:

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ : (وأما آية الطهارة، فليس فيها إخبار بطهارة أهل البيت وذهاب الرجس عنهم، وإنما فيها الأمر لهم بما يوجب طهارتهم

---

(١) لعله سقطت كلمة: (فحسب) أو (فقط).

(٢) « تفسير سورة الأحزاب» لابن عثيمين (ص ٢٣٦).

وذهاب الرجس عنهم، فإن قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (الأحزاب، آية ٣٣) ، كقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ (سورة المائدة، آية ٦) وقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ (سورة النساء، ٢٦ ـ ٢٨).

فالإرادة هنا متضمنة للأمر والمحبة والرضا، وليست هي المشيئة المستلزمة لوقوع المراد، فإنه لو كان كذلك لكان قد طهَّرَ كُلَّ مَنْ أراد اللَّه طهارته، وهذا على قول هؤلاء القدَرَيَّة الشيعة أوجه، فإن عندهم أنَّ اللَّهَ يريد ما لا يكون، ويكون ما لا يريد.

فقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (الأحزاب، آية ٣٣) إذا كان هذا بفعل المأمور وترك المحظور، كان ذلك متعلقاً بإرادتهم وأفعالهم، فإن فعلوا ما أُمِرُوا به؛ طُهِّرُوا، وإلا فلا.

وهم يقولون: إنَّ اللَّه لا يخلق أفعالهم، ولا يقدر على تطهيرهم وإذهاب الرجس عنهم، وأما المثبتون للقدر فيقولون: إن اللَّه قادر على ذلك، فإذا ألهمهم فعل ما أمَر، وتركَ ما حَظَرَ؛ حصلت الطهارة وذهاب الرجس.

ومما يبين أنَّ هذا مما أُمِروا به، لا مما أُخبِرُوا بوقوعه، ما ثبت في «الصحيح»: أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أدار الكساء على علي وفاطمة وحسن وحسين، ثم قال: «**اللَّهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا**».

وهذا الحديث رواه مسلم في «صحيحه» عن عائشة، ورواه «أهل السُّنَن» عن أم سلمة.

وهو يدل على ضِدِّ قول الرافضة من وجهين:

أحدهما: أنه دعا لهم بذلك، وهذا دليل على أن الآية لم تخبر بوقوع ذلك، فإنه لو كان قد وقع؛ لكان يثني على اللَّه بوقوعه ويشكره على ذلك، لا يقتصر على مجرد الدعاء به.

الثاني: أن هذا يدلُّ على أنَّ اللَّهَ قادِرٌ على إذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم، وذلك يدل على أنه خالق أفعال العباد.

ومما يبين أن الآية متضمنة للأمر والنهي قوله في سياق الكلام:
﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ
وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ﴿٣٠﴾ وَمَن يَقۡنُتۡ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعۡمَلۡ صَٰلِحٗا
نُّؤۡتِهَآ أَجۡرَهَا مَرَّتَيۡنِ وَأَعۡتَدۡنَا لَهَا رِزۡقٗا كَرِيمٗا ﴿٣١﴾ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ
ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّۚ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا
﴿٣٢﴾ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ

وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ ﴾ (سورة الأحزاب، آية ٣٠ ـ ٣٤) .

وهذا السياق يدل على أن ذلك أمرٌ ونَهْيٌ، ويدل على أن أزواج النبي ﷺ من أهل بيته، فإن السياق إنما هو في مخاطبتِهن، ويدل على أن قوله: ﴿ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ﴾ (سورة الأحزاب، آية ٣٣) عَمَّ غيرَ أزواجه، كعلي وفاطمة وحسن وحسين رضي الله عنهم ، لأنه ذكره بصيغة التذكير لما اجتمع المذكر والمؤنث، وهؤلاء خُصُّوا بكونهم من أهل البيت من أزواجه، فلهذا خصَّهُم بالدعاء لما أدخلهم في الكساء، كما أنَّ مسجد قُباء أُسِّسَ على التقوى، ومسجدَه ﷺ أيضاً أُسِّسَ على التقوى، وهو أكمل في ذلك، فلما نزلَ قولُه تعالى: ﴿ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴾ (سورة التوبة، آية ١٠٨) بسبب مسجد قباء، تناول اللفظ لمسجدِ قباء ولمسجدِه ﷺ بطريق الأَولى .

وقد تنازع العلماء: هل أزواجه مِن آلِه ؟

على قولين، هما روايتان عن أحمد، أصحُّهما أنهنَّ من آله وأهل بيته ، كما

دلَّ على ذلك ما في «الصحيحين» من قوله: «**اللَّـهم صَلِّ على محمدٍ، وعلى أزواجه، وذريته**». وهذا مبسوط في موضع آخر). (١)

وقال ابن تيمية ـ أيضاً ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (وأما آية الابتهال ففي «الصحيح» أنها لما نزلت أخذ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيد علي وفاطمة وحسن وحسين ليباهل بهم، لكن خصَّهُم بذلك؛ لأنهم كانوا أقرب إليه من غيرهم، فإنه لم يكن ولد ذكر إذ ذاك يمشي معه.

ولكن كان يقول عن الحسن: «**إنَّ ابني هذا سيِّد**». فهما ابناه ونساؤه، إذْ لم يكن قد بَقِيَ له بنت إلا فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا ، فإن المباهلة كانت لما قدم وفد نجران، وهم نصارى، وذلك كان بعد فتح مكة، بل كان سنة تسع، وفيها نزل صدر آل عمران، وفيها فرض الحج، وهي سنة الوفود. فإن مكة لما فتحت سنة ثمان قدمت وفود العرب من كل ناحية، **فهذه الآية تدل على كمال اتصالهم** برسول اللَّـه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما دلَّ على ذلك حديث الكساء، ولكن هذا لا يقتضي أن يكون الواحدُ منهم أفضلَ من سائر المؤمنين، ولا أعلمَ منهم؛ لأنَّ الفضيلة بكمال الإيمان والتقوى، لا بِقُرْبِ النَّسَبِ.

كما قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ (سورة الحجرات، آية ١٣) . وقد ثبت أن الصِّدِّيق كان أتقى الأمة بالكتاب والسنة، وتواتر عن

---

(١) «منهاج السنة النبوية» لابن تيمية (٤/ ٢١ ـ ٢٤).

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: « لو كنتُ متَّخِذاً من أهل الأرض خليلاً، لاتَّخَذْتُ أبا بكر خَلِيلاً ». وهذا مبسوط في موضعه).(١)

وقال ابن تيمية ـ أيضاً ـ رَحِمَهُ اللَّهُ : (وأما حديث الكساء فهو صحيح، رواه أحمد والترمذي من حديث أم سلمة ، ورواه مسلم في « صحيحه» من حديث عائشة. قالت: « خرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله ، ثم جاء الحسين فأدخله معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (الأحزاب، آية ٣٣).

وهذا الحديث قد شَرَكَهُ فيه فاطمة وحسن وحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فليس هو من خصائصه.

ومعلوم أن المرأة لا تصلح للإمامة، فعُلِمَ أنَّ هذه الفضيلة لا تختص بالأئمة؛ بل يشركهم فيها غيرهم.

ثم إنَّ مضمون هذا الحديث أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا لهم بأن يُذهِبَ عنهم الرِّجْس، ويُطَهِّرَهُم تطهيراً . وغايةُ ذلك أن يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتَّقِين الذين أذهبَ اللَّهُ عنهم الرِّجْس وطهَّرَهُم؛ واجتنابُ الرِّجْسِ

---

(١) « منهاج السنة النبوية» لابن تيمية (٤/ ٢٧ـ٢٨).

وَاجِبٌ على المؤمنين، والطهارةُ مأمورٌ بها كلُّ مؤمن.

قال اللّـه تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ ﴾ (سورة المائدة، آية ٦). وقال: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ (سورة التوبة، آية ١٠٣). وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (سورة البقرة، آية ١٢٢).

فغايةُ هذا أن يكون هذا دعاء لهم بفعل المأمور وترك المحظور.

والصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد أخبرَ اللّـهُ عنه بأنه: ﴿ ٱلْأَتْقَى ﴿١٧﴾ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ﴿١٩﴾ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٠﴾ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ ﴾ (سورة الليل، آية (١٧ ـ ٢١).

وأيضاً فإنَّ السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، والذين اتَّبَعُوهُم بإحسان رضي اللّـهُ عنهم ورضوا عنه، وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم.(١)

لا بُدَّ أن يكونوا قد فعلوا المأمور وتركوا المحظور، فإن هذا الرضوان وهذا الجزاء إنما يُنَالُ بذلك.

وحينَئِذٍ فيكون ذهابُ الرِّجْسِ عنهم وتطهيرهم من الذنوب، بعضَ

---

(١) كما في سورة التوبة، آية (١٠٠).

صفاتهم.

فما دعا بِهِ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأهل الكساء هُوَ بَعْضُ مَا وَصَفَ بِهِ السابقين الأولين.

والنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا لغير أهل الكساء بأن يُصَلِّيَ اللَّهُ عليهم، ودعا لأقوامٍ كثيرين بالجنة والمغفرة، وغير ذلك مما هو أعظم من الدعاء بذلك، ولم يلزم أن يكون مَنْ دعا له بذلك أفضلَ من السابقين الأولين.

ولَكِنَّ أهلَ الكساء لما كان قَدْ أوجب عليهم اجتناب الرجس وفِعلَ التطهير، دعا لهم النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنْ يُعينَهم على فِعْلِ ما أمَرَهُمُ بِه، لِئَلَّا يكونوا مستحقينَ للذمِّ والعقاب، ولينالوا المدح والثواب). (١)

وفي موضع آخر نقل ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام الرافضي المردود عليه: ابن المطهِّر الحُلِّي، وفيه: استدلاله بآية التطهير، وإيراده حديث واثلة، وأم سلمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قول الحلِّي: (وفي هذه الآية دلالةٌ على العصمة، مع التأكيد بلفظة: « إنما » ، وإدخال اللام في الخبر، والاختصاص في الخطاب بقوله: « أهل البيت »، والتكرير بقوله: « ويُطهِّرَكم » والتأكيد بقوله: « تطهيراً »، وغيرُهم ليس بمعصوم، فتكون الإمامة في عَليٍّ ؛ ولأنه ادَّعَاهَا في عِدَّةٍ من أقواله، كقوله: « واللَّه لقد تقمَّصَها ابنُ أبي قحافة، وهو يعلم أن محلِّي منها

---

(١) « منهاج السنة النبوية» لابن تيمية (٥/ ١٣ـ ١٥).

محَلُّ القُطْب من الرَّحَى.

وقد ثبَتَ نفيُ الرِّجْسِ عنه، فيكون صادقاً، فيكُون هُوَ الإمام).

فأجاب شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: (والجواب: أن هذا الحديث صَحيحٌ في الجملة ، فإنه قد ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال لعلي وفاطمة وحسن وحسين : « **اللَّهم إنَّ هؤلاء أهل بيتي، فأذهِبْ عنهم الرِّجْسَ، وطهِّرْهُم تطهيراً** » .

وروى ذلك « مسلم» عن عائشة قالت: « خرج رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غداةً، وعليه مرْط مُرَحَّل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فأدخله معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها معه، ثم جاء عليٌّ فأدخله، ثم قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (الأحزاب، آية ٣٣) .

وهو مشهور من رواية أم سلمة، من رواية أحمد والترمذي ، لكن ليس في هذا دلالة على عصمتهم ولا إمامتهم. **وتحقيق ذلك في مقامين:**

أحدهما: أنَّ قولَه: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (الأحزاب، آية ٣٣) ، كقوله: ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ (سورة المائدة، آية ٦) ، وكقوله: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ (سورة البقرة، آية١٨٥) ، وكقوله:

﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ ﴾ (سورة النساء، ٢٦ ـ ٢٧) .

فإنَّ إرادةَ اللَّـه في هذه الآيات مُتضمِّنَةٌ لمحبةِ اللَّـه لذلك المراد ورضاه به، وأنه شرعه للمؤمنين وأمرهم به، ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد، ولا أنه قضاه وقدَّرَه، ولا أنه يكون لا محالة. والدليل على ذلك أن النبيَّ ﷺ بعد نزول هذه الآية قال: « **اللَّـهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرِّجْسَ وطَهِّرْهُم تطهيراً** ». فطَلَبَ من اللَّـهِ لهم إذهاب الرجس والتطهير، فلو كانت الآية تتضمن إخبارَ اللَّـه بأنه قد أذهَبَ عنهم الرجس وطهَّرَهُم، لم يحتج إلى الطلب والدعاء؛ وهذا على قول القدرية أظهر، فإنَّ إرادةَ اللَّـهِ عندهم لا تتضمنُ وجودَ المراد، بل قد يريد ما لا يكون، ويكون ما لا يريد، فليس في كونه تعالى مريداً لذلك ما يدل على وقوعه.

وهذا الرافضي وأمثالُه قدريَّةٌ، فكيف يحتجون بقوله: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ﴾ (الأحزاب، آية ٣٣) على وقُوع المراد ؟! وعندهم أنَّ اللَّـهَ قد أراد إيمان مَنْ عَلى وجه الأرض فلم يقع مراده ؟

وأما على قول أهلِ الإثبات، **فالتحقيق في ذلك أنَّ الإرادةَ في كتاب اللَّـه نوعان:**

إرادة شـرعية دينية تتضمن محبته ورضاه.

وإرادة كونية قدرية تتضمن خلقه وتقديره.

الأُولى: مثل هؤلاء الآيات.

والثانية: مثل قوله تعالى: ﴿ فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ﴾ (سورة الأنعام، آية ١٢٥) وقولِ نوح: ﴿ وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ ﴾ (سورة هود، آية٣٤) ، وكثيرٌ من المُثْبِتَةِ والقدَرِيَّةِ يجعل الإرادة نوعاً واحداً، كما يجعلون الإرادة والمحبة شيئاً واحداً.

ثم القدرية ينفون إرادته لما بـيَّن أنـه مُـرادٌ في آيـات التقـدير ، وأولئـك ينفون إرادته لما بين أنه مُرادٌ في آيات التشـريع ، فإنه عندَهم كل ما قيل: « إنـه مراد»، فلا بد أن يكون كائناً .

واللَّـهُ قد أخبر أنه يريد أن يتوبَ على المؤمنين، وأنْ يُطهِّرهُم، وفيهم مَنْ تاب، وفيهم مَنْ لم يتُبْ، وفيهم مَن تطهَّـرَ، وفـيهم مَـنْ لم يتطهَّـر؛ وإذا كانـت الآية دالةٌ على وقوع ما أراده من التطهـير وإذهـاب الـرجس؛ لم يلـزم بمجـرد الآية ثبوتُ ما ادَّعَاه.

وبما يُبَـيِّنُ ذلـك: أنَّ أزواجَ النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مـذكورات في الآيـة، والكلام في الأمر بالتطهير بإيجابه، ووعد الثـواب عـلى فعلـه، والعقـاب عـلى تركه.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ﴿٣٠﴾ وَمَن يَقۡنُتۡ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعۡمَلۡ صَٰلِحٗا نُّؤۡتِهَآ أَجۡرَهَا مَرَّتَيۡنِ وَأَعۡتَدۡنَا لَهَا رِزۡقٗا كَرِيمٗا ﴿٣١﴾ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّۚ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ﴿٣٢﴾ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ﴿٣٣﴾ ﴾ (سورة الأحزاب، آية ٣٠ ـ ٣٣).

فالخطاب كلُّه لأزواجِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومعهُنَّ الأمرُ والنهيُّ والوَعْدُ والوعيد.

لكن لما تبَيَّنَ ما في هذا من المنفعة التي تعمُّهُنَّ وتَعُمُّ غيرَهُنَّ مِن أهلِ البيت، جاء التطهير بهذا الخطاب وغيره، وليس مختصًّا بأزواجه، بل هو متناوِلٌ لأهل البيت كلِّهم، وعليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ أخصُّ مِنْ غيرِهم بذلك؛ ولذلك خصَّهُمْ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالدعاء لهم.

وهذا كما أنَّ قولَه: ﴿ لَّمَسۡجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقۡوَىٰ مِنۡ أَوَّلِ ﴾ (سورة التوبة، آية ١٠٨) نَزَلَتْ بسَبَبِ « مسجد قُبَاء» ، لكِنَّ الحُكْمَ يتناوَلُه ويتناولُ ما هُوَ أحقُّ منهُ بذلك، وهو « مسجد المدينة».

وهذا يُوجِّهُ ما ثبَتَ في «الصحيح» عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه سئل عن المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى، فقال: «**هو مسجدي هذا**».

وثبت عنه في «الصحيح» أنه كان يأتي قباء كلَّ سَبْتٍ ماشياً وراكباً.

فكان يقومُ في مسجده يوم الجمعة، ويأتي قُبَاء يوم السبت، وكلاهما مُؤسَّسٌ على التقوى.

وهكذا أزواجه، وعليٌّ، وفاطمةُ، والحسنُ، والحسينُ، كلُّهم من أهل البيت، لكنَّ عليَّاً، وفاطمةَ، والحسنَ، والحسينَ، أخصُّ بذلك من أزواجه، ولهذا خصَّهُم بالدعاء.

وقد تنازع الناس في آل محمد: مَنْ هُمْ؟

فَقِيْلَ: هُم أمَّتُهُ، وهذا قول طائفة من أصحاب مالك وأحمد وغيرهم.

وقيل: المتقون من أمته، ورووا حديثاً: «**آل محمد كلُّ مُؤمنٍ تَقِيٍّ**». رواه الخلال، وتمَّام في «الفوائد» له.[1] وقد احتجَّ به طائفةٌ من أصحاب

---

(١) «الروض البسام في تخريج وترتيب فوائد تمام» لجاسم الدوسري (٥/ ٤٠) رقم (١٦٤٨).

والحديث أخرجه: الطحاوي في «أحكام القرآن» (١/ ١٨٠)، والطبراني في «الأوسط» (٣/ ٣٣٨)، وفي «الصغير» (١/ ١٩٩) رقم (٣١٨)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٤١ و ٤٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٨٣)، وغيرهم.

=

أحمد، وغيرهم، وهو حديث موضوع، وبنَى على ذلك طائفة من الصوفية: أنَّ آل محمد هم خواصُّ الأولياء، كما ذكر الحكيم الترمذي.

والصحيحُ أنَّ آل محمد هُمْ: أهْلُ بيتِهِ، وهذا هو المنقول عن الشافعي، وأحمد، وهو اختيار الشريف أبي جعفر، وغيرهم.

لكن هل أزواجه من أهل بيته ؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد:

أحدهما: أنهنَّ لَسْنَ من أهل البيت. ويُروى هذا عن زيد بن أرقم.

والثاني: ــ هو الصحيح ــ أنَّ أزواجَهُ مِنْ آلِهِ؛ فإنه قد ثبت في « الصحيحين» عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه علَّمَهُم الصلاة عليه: « اللَّهم صلِّ عَلى محمدٍ، وأزواجه، وذرِّيَّتِه» .

ولأنَّ امرأةَ إبراهيم من آله وأهل بيته، وامرأةَ لوطٍ من آله وأهلِ بيته، بدلالةِ القرآن، فكيف لا يكون أزواجُ محمدٍ مِن آلِهِ وأهل بيته ؟

ولأنَّ هذه الآية تدلُّ على أنهُنَّ من أهل بيته، وإلا لم يكن لذكر ذلك في الكلام معنى.

=

حكم عليه ابن تيمية هنا بالوضع، وذكر ابن حجر في « فتح الباري» (١١/ ١٦١) أنَّ سنده واهٍ جداً، وحكمَ عليه الألبانيُّ في « السلسلة الضعيفة» (٣/ ٤٦٨) رقم (١٣٠٤) بأنه ضعيف جداً.

وانظر: « أنيس الساري في تخريج أحاديث فتح الباري» للبصارة (١/ ٢٩) رقم (٨).

وأما الأتقياءُ من أمَّتِهِ فهُم أولياؤه، كما ثبت في « الصحيح» أنه قال: « إنَّ آل بني فلان ليسوا لي بأولياء، وإنما وليِّيَّ اللَّـهُ، وصالحُ المؤمنين» .

فبيَّنَ أنَّ أولياءَه صالحُ المؤمنين. وكذلك في حديث آخَـر: « إنَّ أوليـائِي المتقون حيث كانوا، وأين كانوا» .

وقـــــد قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْـهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَـٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَـٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾(سورة التحريم، آية٤) .

وفي « الصحاح» عنه أنه قال: « ودِدْتُ أنِّي رأيتُ إخواني» ، قالوا: أوَلَسْنَا إخوانُكَ؟ قال: « بلْ أنتم أصحابي، وإخواني قومٌ يأتون مِنْ بَعْدِي يؤمنـون بي، ولم يرَوني» .

وإذا كان كذلك؛ فأولياؤه المتقـون بينَـه وبيـنهم قرابـةُ الـدِّينِ والإيـمان والتقوى.

وهذه القرابةُ الدينية أعظمُ من القرابةِ الطينيَّـةِ ، والقُـرْبُ بـين القلـوب والأرواح أعظم من القُرْبِ بين الأبـدان؛ ولهـذا كـان أفضـل الخلـقِ أوليـاؤه المتقون.

وأما أقاربه ففيهم المؤمِن والكافر، والبَرُّ والفاجر؛ فإن كان فاضلاً منهم كعَلي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ، وجعفر ، والحسن، والحسين، فتفضيلُهُم بما فيهم من الإيـمان والتقوى، وهم أولياؤه بهذا الاعتبار، لا بمجرَّدِ النَّسَبِ، فأولياؤه أعظم درجةً مِنْ آلِهِ، وإنْ صلَّى عَلى آلِهِ تبعَاً لَهُ ، لم يقتضِ ذلك أن يكونوا أفضلَ مِنْ أوليائِـه

الَّذِينَ لم يُصَلِّ عليهم؛ فإنَّ الأنبياء والمرسلين هُم من أوليائه، وهم أفضلُ مِن أهل بيته، وإن لم يدخلوا في الصلاة معه تبَعَاً، فالمفضولُ قد يختَصُّ بأمرٍ، ولا يلزم أن يكون أفضلَ من الفاضل؛ ودليل ذلك: أنَّ أزواجَه هُم ممَّنْ يُصَلَّى عليه، كما ثبت ذلك في « الصحيحين»، فقد ثبت باتِّفَاق النَّاسِ كلِّهم: أنَّ الأنبياءَ أفضلُ منهنَّ كُلِّهِنَّ.

فإن قيل: فهَبْ أنَّ القرآنَ لا يدُلُّ على وقوع ما أريدَ من التطهير وإذهَابِ الرِّجْسِ، لكِنَّ دعَاءَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم بذلك يدَلُّ على وقُوعِهِ، فإنَّ دعاءَه مُستجَابٌ .

قيل: المقصود أنَّ القرآن لا يدُلُّ ما ادَّعَاه مِن ثبوت الطهارة، وإذْهَابِ الرِّجْسِ، فضلاً عن أن يدُلَّ عَلى العِصمَةِ والإمَامَة.

وأمَّا الاستدلال بالحديث فذاك مَقامٌ آخَر.

ثم نقول في المقام الثاني: هَبْ أنَّ القرآنَ دلَّ على طهارتهم وإذهاب الرجس عنهم ، كما أن الدعاء المستجاب لا بدَّ أن يتحقق معه طهارةُ المدعُوِّ لهم وإذهاب الرجس عنهم، لكَنْ ليس في ذلك ما يدُلُّ على العصمة من الخطأ.

والدليل عليه: أنَّ اللَّهَ لم يُرِدْ بها أمرَ بِهِ أزواجَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْ لا يصْدُرَ من واحدةٍ منهن خطأٌ، فإنَّ الخطأَ مغفورٌ لهُنَّ ولِغَيرِهنَّ، وسياق

الآيـة يقتضـي أنـه يُريـدُ ليـذهب عـنهم الـرِّجْسَ ــ الـذي هـو الخُبْثُ كالفواحش ــ ويُطهِّرَهُم تطهيراً من الفواحش، وغيرِها من الذنوب.

والتطهيـرُ مـن الـذَّنْبِ عـلى وجهـين: كمـا في قولـه: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ (سورة المدثر، آية ٤)، وقولِه: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ (سورة الأعراف، آية ٨٢)، فإنه قـال فيهـا: ﴿مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ (سورة الأحزاب، آية ٣٠)

والتطهيرُ عن الذنب: إمَّا بأن لا يفعله العبد، وإما بأن يتوب منه، كما في قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ (سورة التوبة، آية ١٠٣) لكِنْ ما أمرَ اللَّـه به من الطهارة ابتـداءً وإرادةً، فإنَّـه يتضـمن نهيَـهُ عـن الفاحشـة، لا يتَضمَّنُ الإذنَ فيها بحال، لكنْ هُو سبحانَه ينهَى عنها، ويأمرُ مَـنْ فعَلَهـا بـأن يتوب منها.

وفي «الصحيح» عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يقول: «**اللَّـهم باعِدْ بينِي وبينَ خطايَايَ كما باعدَتْ بينَ المشرق والمغرب، واغسِلْني بـالثلج والـبرَد والماءَ البارِد، اللَّـهم نقِّني من الخطايا كما يُنقَّى الثوبُ الأبيضُ من الدَّنَس**».

وفي «الصحيحين» أنه قـال لعائشـة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا في قصـة الإفْـكِ قَبـلَ أن يعْلَمَ النبيُّ براءَتَهَا، وكان قَدْ ارتَابَ في أمْرِهَا، فقال: «**يا عائشةُ، إنْ كنتِ بريئةً فسيُبَرِئكِ اللَّـه، وإن كُنتِ ألْمَمْتِ بذَنب فاستغفري اللَّـه وتُوبي إليه، فإنَّ العبـدَ**

إذا اعترفَ بذَنْبِهِ ثمَّ تابَ؛ تابَ اللَّـه عليه» .

وبالجملة، لفظ « الرِّجْس» أصلُه القَـذَر، ويـرادُ بـه الشـرك، كقولـه: ﴿ فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ ﴾ (سورة الحج، آية٣٠).

ويُراد بِهِ الخبائثَ المحرَّمَةِ كالمطعومات والمشـروبات، كقوله: ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا ﴾ (سورة الأنعام، آية١٤٥) ، وقوله: ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ﴾ (سورة المائدة، آية٩٠)

وإذهابُ ذلك إذهَابٌ لكُلِّهِ، ونحنُ نعلَمُ أنَّ اللَّـهَ أذهـبَ عـن أولئـك السَّادَةِ الشِّـرْكَ والخبائث، ولفظ « الرجس» عـامٌ يقتضـي أنَّ اللَّـهَ يريـد أنْ يُذهِبَ جميعَ الرِّجْسِ، فإنَّ النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا بذلك.

وأما قولُه: « وطهِّرْهُم تطهِيراً» ، فهو سؤالٌ مطلَق بـما يُسـمَّى طهـارة، وبعضُ الناس يزعم أن هذا مطلـق، فيكتفـي فيـه بفَـرْدٍ مـن أفـراد الطهـارة، ويقول مثل ذلك في قوله: ﴿ فَٱعْتَبِرُوا۟ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ ﴾ (سورة الحشر، آية ٢)، ونحـو ذلك.

والتَّحقِيقُ أنه أمْرٌ بمسمَّى الاعتبار الـذي يقـال عنـد الإطـلاق، كـما إذا قيل: أكرم هذا؛ أي: افعل معَه ما يُسمَّى عنـد الإطـلاق إكرامـاً؛ وكـذلك مـا

يُسمى عند الإطلاق اعتباراً .

والإنسانُ لا يُسمَّى معتبَراً إذا اعتبرَ في قِصَّةٍ وتَرَكَ ذلِكَ في نَظِيْرِهَا، وكذلك لا يقال: هُو طَاهِرٌ، أو مُتطَهِّرٌ، أو مُطهَّرٌ، إذا كان متطهِّراً من شيءٍ مُتنَجِّسَاً بنظِيرِه.

ولفظُ « الطاهِر» كلفظ الطيِّب، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ﴾ (سورة النور، آية ٢٦) ، كما قال: ﴿ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ﴾ (سورة النور، آية ٢٦) وقد رُوِيَ أنه قال لعمَّار: « ائذَنُوا له، مَرحباً بالطيِّب المطيَّبِ ».

وهذا أيضاً كلفظ « المتَّقِي»، ولفظُ « المزكِّي». قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾ (سورة الشمس، آية ٩ ـ ١٠) . وقال: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ (سورة التوبة، آية ١٠٣). وقال: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴾ (سورة الأعلى، آية ١٠٤). وقال: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ ﴾ (سورة النور، آية ٢١) وليسَ من شرطِ المتقين ونحوِهم أن لا يقَعَ منهم ذَنْبٌ، ولا أن يكونوا معصومِين مِنَ الخطأ والذنوب؛ فإنَّ هذا لو كان كذلك، لم يكُن في الأمَّة مُتَّقٍ، بَلْ مَن تابَ من ذنوبه دخَلَ في المتقين، ومَنْ فعَلَ مَا يكفِّرُ سيئاتِهِ دخَلَ في المتقين، كما قال: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ

عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا ﴾ (سورة النساء، آية ٣١).

فدُعَاءِ النبي ﷺ بأن يطهِّرَهُم تطهيراً، كدُعائِهِ بأنْ يزَكِّيْهِم ويُطيِّبَهُمْ ويجعلَهم متَّقِين، ونحو ذلك.

ومعلومٌ أنَّ مَنْ استقَرَّ أمرُه على ذلك، فهو داخلٌ في هذا، لا تكون الطهارة التي دعا بها بأعظَمَ مما دعَا بِهِ لِنفسِه. وقد قال: « **اللَّهم طهِّرْنِي من خطاياي بالثلج، والبَرَد، والماء البارد**» .

فمَن وقع ذنبه مغفوراً أو مُكفَّرَاً؛ فقدْ طهَّرَهُ اللَّهُ منه تطهِيرَاً، ولكن مَنْ مات متوسِّخَاً بذنوبه، فإنه لم يُطهَّر منها في حياته، وقد يكون من تمَام تطهيرِهِمْ صيانتُهُم عن الصدَّقَةِ التي هِيَ أوسَاخُ الناس.

والنبيُّ ﷺ إذا دعا بدعاءٍ؛ أجابَهُ اللَّهُ بحسَبِ استعدَادِ المحَلِّ، فإذا استغفَرَ للمؤمنين والمؤمنات ، لم يَلزَم أنْ لا يُوجَدَ مؤمنٌ مُذْنِبٌ، فإنَّ هذا لو كان واقعاً لما عُذِّبَ مُؤمن، لا في الدنيا ولا في الآخرة، بل يغفرُ اللَّهُ لهذا بالتوبة، ولهذا بالحسناتِ الماحِيَةِ، ويغفِرُ اللَّهُ لهذا ذنوبَاً كثيرة، وإنْ واحِدَةً بأُخْرَى.

وبالجُمْلَةِ فالتطهير الذي أرادَهُ اللَّهُ، والذي دعا به النبيُّ ﷺ ليس هو العِصْمَةُ بالاتِّفَاقِ، فإنَّ أهلَ السُّنَّةِ عندَهم لا مَعصُومَ إلا النبي ﷺ.

والشيعةُ يقولُون: لا مَعصُومَ غيرَ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والإمَامِ . فقد وقع الاتفاق على انتفاءِ العِصمةِ المختصة بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والإمامِ عن أزواجِهِ، وبناتِهِ، وغيرهن من النساء،وإذا كان كذلك؛ امتنعَ أن يكون التطهير المدعو بِهِ للأربعَةِ متضمِّناً للعصمة التي يختصُّ بها النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والإمامُ عندَهم ، فلا يكون مِن دُعَاءِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له بهَذِهِ العِصْمَةِ: لا لِعَلِيٍّ ولا لغيره، فإنَّه دعَا بالطهارة لأربعة مُشتَرَكِين، لم يختَصَّ بعضُهم بدعوة.

وأيضاً فالدعاء بالعصمة من الذنوب ممتنعٌ على أصلِ القَدَرِيَّةِ، بَلْ وبِالتطهير أيضاً؛ فإنَّ الأفعال الاختيارية ـ التي هي فعل الواجبات وترك المحرمات ـ عندَهُم غيرُ مقدورةٍ للرَّبِّ، ولا يُمكِنُهُ أنْ يجعَلَ العبدَ مُطِيعاً ولا عَاصِياً، ولا مُتطهِّرَاً من الذنوب ولا غير مُتطهِّر؛ فامتنعَ عَلى أصلِهِم أنْ يدعوَ لأحد بأنْ يجعلَهُ فاعِلاً للواجباتِ تاركَاً للمحرمات، وإنَّما المقدور عندَهُم قدرةٌ تصلُحُ للخيرِ والشر، كالسيْفِ الذي يصلُح لقتلِ المسلمِ والكَافِرِ، والمالِ الذي يُمكِن إنفاقه في الطاعة والمعصية، ثُمَّ العبدُ يفعلُ باختياره : إما الخير وإما الشر بتلك القدرة؛ وهذا الأصلُ يُبْطِلُ حجَّتَهُم.

والحديثُ حجَّةٌ عليهم في إبطال هذا الأصل، حيثُ دعَا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم بالتطهير.

فإنْ قالوا: المراد بذلك أنه يغفر لهم ولا يؤاخِذُهُم؛ كان ذلك أدَلَّ على

البطلان من دلالَتِهِ على العصمة .

فتَبَيَّنَ أنَّ الحديثَ لا حُجَّةَ لهم فيه بحال على ثبوت العصمة.

والعصمةُ مُطلَقَاً ـ التي هـي فعـل المـأمورِ، وتـركِ المحظـور ـ ليسَـتْ مَقدُورَةً عنـدَهم للَّــهِ، ولا يُمكِنُـهُ أنْ يجعـلَ أحَـدَاً فـاعِلاً لطاعَـة، ولا تاركَـاً لمعصية، لا لِنَبِيٍّ ولا لغيرِه، فيمتَنِعُ عندَهم أنَّ مَـنْ يعلَـم أنَّـه إذَا عـاشَ يُطيعُـهُ باختيارِ نفسِهِ لا بإعانَةِ اللَّـهِ وهدايتِهِ .

وهذا ممَّا يُبيِّنُ تناقُضَ قولِهِم في مَسائِل العِصْمَةِ كما تقدم.

ولَو قُدِّرَ ثبوتُ العِصمة، فقد قدَّمْنَا أنَّه لا يُشـترَطُ في الإمـامِ العِصـمَةُ، ولا إجماع على انتفاء العصمة في غيرهم، وحينَئذٍ فتَبْطُلُ حُجَّتُهُمْ بكُلِّ طَرِيق.

وأما قولُه: « إنَّ عليَّـاً ادَّعَاها، وقـد ثَبَـتَ نفْـيُ الـرِّجْسِ عنـه، فيكـون صادقاً ».

فجَوابُهُ من وُجُوْه: ...ثم ذكرها رَحِمَهُ ٱللَّهُ رحمةً واسعة. (١)



(١) « منهاج السنة النبوية» لابن تيمية (٧/ ٦٩ ـ ٨٥).

المبحث الخامس:

أنَّ النبيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سِلْم لمَن سالمَها و زوجَها و ولدَيْها، وحَربٌ لمَن حارَبَهُم.

٨٦. [١] قال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُٱللَّهُ: حدثنا تَلِيد بن سليمان، قال: حدثنا أبو الجحَّاف، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: نظَرَ النبيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إلى علي والحسن والحسين وفاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ فقال: «أنا حَرْبٌ لمَنْ حاربَكُم، وسِلْم لمن سَالَمَكُم».

[«المسند» لأحمد (١٥/ ٤٣٦)، حديث رقم (٩٦٩٨)]

دراسة الإسناد:

ـ تليد بن سليمان المحاربي، أبو إدريس، ويقال له أيضاً: أبو سليمان، الكوفي الأعرج.

ضعيف، رافضي، وكذَّبَه جماعة. (١)

ـ داود بن أبي عوف: سويد، التميمي البُرْجُمي مولاهم، أبو الجَحَّاف الكوفي، مشهور بكنيته.

---

(١) ستأتي ترجمته في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (٣١).

صدوق، شيعي.[(١)]

ــ سلمان أبو حازم الأشجعي الكوفي، مولى عزة الأشجعية.

ثقة.

وثقه: ابن سعد، الإمام أحمد، وابن معين، وأبو داوود، وغيرهم، وذكره ابن حبان في « الثقات»

قال ابن حجر في « التقريب» : ثقة .

روى له الجماعة. مات على رأس المئة.[(٢)]

تخريج الحديث :

ــ **أخرجه**: الإمام أحمد في « مسنده» ــ كما سبق ــ، وفي « فضائل الصحابة» (٢/ ٧٦٧) رقم (١٣٥٠) ومن طريقه: [الآجري في « الشـريعة» (٤/ ٢٠٥٤) رقم (١٥٢٩)، والطبراني في « المعجم الكبير» (٣/ ٤٠) رقم (٢٦٢١)، والحاكم في « المستدرك» (٣/ ١٦١) رقم (٤٧١٣)، وابن عساكر

---

(١) ستأتي ترجمته في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (٣١).

(٢) **ينظر**: « الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦ / ٢١٩) ، « التاريخ الكبير» لابن أبي خيثمة (٢/ ٢٩١) رقم (٢٩٨٣)، « الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٢٩٧)، « الثقات» لابن حبان (٤/ ٣٣٣)، « تهذيب الكمال» (١١/ ٢٥٩)، « سير أعلام النبلاء» (٥/ ٧)، « إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٥/ ٤٤١)، « تهذيب التهذيب» (٤ / ١٤٠)، « تقريب التهذيب» (ص٢٨٠) .

في « تاريخ دمشق » (١٣/ ٢١٨)] .

ـ وأخرجه: ابن عدي في « الكامل » (٢/ ٨٦)، والحاكم في « فضائل فاطمة » (ص ٦٥) رقم (٦٥) من طريق إسماعيل بن موسى السدي.

ـ والحاكم أيضاً في « فضائل فاطمة » (ص ٦٥) رقم (٦٤) من طريق محمد بن علي العطار.

ـ والخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » (٨/ ٥) رقم (٢٢٩٤)، ومن طريقه: [ابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١/ ٢٦٦) رقم (٤٣١)] من طريق أحمد بن حاتم الطويل.

ـ وابن المغازلي في « مناقب علي » (ص ١١٦) رقم (٩٠) من طريق فضيل بن عبدالوهاب.

ـ وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٤/ ١٥٨) من طريق إبراهيم بن عيسى السرخسي.

ستتهم: (الإمام أحمد، و إسماعيل بن موسى، ومحمد بن علي العطار، وأحمد بن حاتم الطويل، وفضيل بن عبدالوهاب، وإبراهيم بن عيسى السرخسي) عن تليد بن سليمان، عن أبي الجحاف، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال الحاكم عقب الحديث: (هذا حديث حسن من حديث أبي عبداللَّه أحمد بن حنبل، عن تليد بن سليمان، فإني لم أجد له رواية غيرها،

وله شاهد عن زيد بن أرقم).

وقال ابن عدي: (وهذا الحديث يرويه أبو الجحاف عن أبي حازم، يرويه عنه: تليد، وقد رواه غيرُ تليد، وقد روي من غير حديث أبي الجحاف عن أبي حازم) .

وقال ابن الجوزي عقبه: (وهذا حديث لا يصح ، تليد بن سليمان كان رافضياً يشتم عثمان. قال أحمد ويحيى: كان كذاب).

قلت: تحسين الحاكم تساهل منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وسيأتي ذكر الشاهد من حديث زيد بن أرقم، ولايفيده شيئاً.

الحكم على الحديث :

الحديث **ضعيف جداً**، لضعف تليد، وهو رافضي، وشيخه شيعي، والحديث في تأييد بدعته، وقد رُوي من حديث: زيد بن أرقم، وصُبيح، وأبي سعيد الخدري ـ وهي ضعيفة جداً ـ وسيأتي تخريجها كلها في الحديث التالي برقم (٨٧).

غريب الحديث :

ـ (سِلْم لمن سالمكم ...) قال ابن الأثير: (السِّلْم: ضد الحرب، تقول أنا سِلْم لفلان، إذا كنت مهادنه وصديقه، ولم يكن بينك وبينه حرب ولا عداوة).

وقال في « المفاتيح»: (أي: أنا مُحارب لمن حاربَ أهل بيتي، وسِلم؛ أي: مُسالم لمن سالمهم؛ يعني: مَنْ أحبَّهم فقد أحبني، ومَنْ أبغضهم فقد أبغضني). (١)



(١) « جامع الأصول» لابن الأثير (٩/ ١٥٨)، « المفاتيح في شرح المصابيح» للزيداني الشيرازي (ت ٧٢٧هـ) (٦/ ٣٢٥)، و « شرح المصابيح» لابن المَلَك (ت ٨٥٤هـ) (٦/ ٤٦٤).

٨٧. [٢] قال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة رَحِمَهُ ٱللَّهُ : حدثنا مالك بن إسماعيل، عن أسباط بن نصر، عن السدي، عن صُبيح مولى أم سلمة ، عن زيد بن أرقم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لفاطمة، وعلي ، وحسن ، وحسين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ : « أنا حربٌ لمن حاربكم، وسِلْمٌ لِمَنْ سالَمَكُم».

[« المصنف» لابن أبي شيبة (١٧/ ١٦٣) رقم (٣٢٨٤٥)]

دراسة الإسناد :

ـ مالك بن إسماعيل بن دِرْهم، أبو غسان النهدي مولاهم، الكوفي.

ثقة، متقن.[(١)]

ـ أسباط بن نصْر الهَمْدَاني، أبو يوسف، ويقال: أبو نصر الكوفي.

صدوقٌ، كثيرُ الخَطأ، وهُوَ يُغْرِبُ.

وثَّقَهُ: ابن معين في رواية الدوري والدارمي وابن الجنيد وابن أبي خثيمة عنه، وذكره ابن حبان، وابن خلفون في «الثقات».

وتَوَسَّطَ فيه: أبو نعيم في رواية قال: لم يكن به بأس، غير أنه أهوج. وقال وموسى بن هارون: لم يكن به بأس. وقال البخاري في « التاريخ

---

(١) سبقت ترجمته في الحديث رقم (٤١).

الأوسط»[(١)]: صدوق. وقال أبو زرعة الرازي: أما حديثه فيُعرف ويُنكر، وأما في نفسه فلا بأس به.

وضَعَّفَه: أبو نعيم في رواية حيث قال: أحاديثه عامتها سقط، مقلوبة الأسانيد، وقال مرة: هالك.

وقال ابن معين في رواية: ليس بشيء، وقال الساجي في «الضعفاء» روى أحاديث لا يتابع عليها عن سماك بن حرب.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

(وأنكر أبوزرعة الرازي على مسلم إخراجه أحاديث أسباط بن نصر ... واعتذر مسلم بأنه أخرج له ما وافق فيه الثقات).[(٢)]

قال ابن المبارك: (أصحابنا لا يرضونه).

وتوقف فيه الإمام أحمد، قال حرب بن إسماعيل: قلت لأحمد: كيف حديثه؟ قال: ما أدري، وكأنه ضعفه.

قال ابن حجر في «تقريب التهذيب»: صدوقٌ، كثيرُ الخطأ، يُغْرِب.

---

(١) لم أجده في المطبوع (ط. مكتبة الرشد).

(٢) **ينظر**: «تاريخ بغداد (٥/ ٤٥٢)، «تهذيب الكمال» (١/ ٤٢٠)، «شرح العلل» لابن رجب (٢/ ٧٠٩) «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٥٧١)، «الروض الباسم» لابن الوزير (١/ ١٦٨).

أخرج له مسلم، والأربعة، والبخاري تعليقاً.

وهذا هو الراجح، ولعل مراد ابن معين بتوثيقه أنه لا يتعمد الكذب، كما يُطلِق ذلك ويريد به هذا المعنى (١)، وابن حبان معروف بتساهله (٢) رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومن ضَعَّفه فلأجل أوهامه، وكثرة أخطائه. فالأقرب التوسط فيه ـ واللَّه أعلم ـ. (٣)

ـ إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كَرِيمة السُّدِّي (٤)، أبومحمد الكوفي القرشي مولاهم.

صَدُوقٌ يَهِمُ، ورُمِيَ بِالتَّشَيُّعِ.

---

(١) ينظر ما سيأتي في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث (٢٨).

(٢) ينظر ما سيأتي في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث (٢٧).

(٣) **ينظر في ترجمته:** «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (٢/ ٢٣)، ورواية الدارمي (١٤٣) ورواية ابن الجنيد (٨٢٢)، «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (٢/ ٩٥) رقم (١٦٧٨)، و (٣/ ٤٨٥) رقم (٦٠٧٨)، «سؤالات البرذعي لأبي زرعة» (٢/ ٦٦٤)، «الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٢)، «الثقات» لابن حبان (٦/ ٨٥)، «تهذيب الكمال» (٢/ ٣٥٧)، «ميزان الاعتدال» (١/ ١٨٥)، «مَن تُكلِّم فيه وهو مُوثق أو صالح الحديث» (ص٩٥)، «نهاية السول» (١/ ٤٠١)، «تهذيب التهذيب» (١/ ٢١١)، «تقريب التهذيب» (ص١٣٧).

(٤) كان يقعد في سُدَّة باب الجامع بالكوفة، فسمي السُّدي، وهو السدي الكبير.

وثَّقَهُ: أحمد ، والعجلي، و « شعبة، والثوري، وزائدة، ويحيى بن سعيد القطان» [(١)] ، وذكره ابن شاهين ، وابن حبان في « الثقات» .

وتوسَّطَ فيه قومٌ: وقال أحمد بن حنبل في رواية: مقارب، صالح الحديث. وفي رواية: مقارب، حسن الحديث إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به أسباط عنه، فجعل يستعظمه، فقيل له: ذاك إنما يرجع إلى قول السدي، فقال: من أين وقد جعل له أسانيد، ما أدري ماذاك ؟!

وقال يحيى بن سعيد، والنسائي: لا بأس به، زاد يحيى: ما سمعت أحداً يذكره إلا بخير، وما تركه أحد، وقال ابن عدي: هو عندي مستقيم الحديث، صدوقٌ، لا بأس به .

قال النسائي في موضعٍ: صالح .

وقال الساجي: صدوق فيه نظر .

وضعَّفَهُ: أحمد في رواية، وابن معين ، والعقيلي، وقال أبوزرعة: لين ، وقال أبوحاتم : يكتب حديثه ، ولا يحتج به . وقال الطبري: لايحتج بحديثه .

واختلف قول ابن مهدي فيه : فقد ذكر الفلاس عنه تضعيف السدي، وروى أحمد بن حنبل أن ابن معين سئل عن السدي، وإبراهيم بن مهاجر، فقال : ضعيفان، فغضب ابن مهدي، غضباً شديداً، وقال :سبحان اللّـه،

---

(١) كما في « جامع الترمذي» (ص٥٨٢) بعد الحديث رقم (٣٧٢١) .

إيش ذا ! وأنكر ماقال يحيى .

وكذَّبَهُ: ليث بن أبي سليم ، وهو مردود عليه، قال ابن حجر في « التهذيب»:وليثٌ أشدُّ ضعفاً من السدي .

وذكر العقيلي أنه كان يتناول الشيخين.

ذكر المزي أنه روى عن أنس، وقد رأى الحسنَ بن علي بن أبي طالب، وابنَ عمر، وأبا هريرة، وأبا سعيد الخدري.

قال الذهبي في « الكاشف»: حسن الحديث . وذكر في « الميزان» أنه رُمِي بالتشيع.

وقال ابن حجر في « تقريب التهذيب»: صَدوقٌ يَهِم ، ورُمِيَ بالتشيُّع .

وهو الراجح ، وهو وسطٌ بين الأقوال السابقه .

(ت ١٢٧هـ) . (١)

---

(١) ينظر في ترجمته: « العلل ومعرفة الرجال لأحمد» رواية عبداللَّه (٢/ ٥٤٤) رقم (٣٥٨١)، و (٣/ ١٥٩) رقم (٤٧١٠)، ورواية المروذي وصالح والميموني (٦٣) و (٩٧)، « الثقات» للعجلي(١/ ٢٢٧)، « جامع الترمذي» بعد حديث (٣٧٢١)، « الجرح والتعديل» (٢/ ١٨٤)، « الضعفاء» للعقيلي (١/ ١٠٢)، « الثقات» لابن حبان (٤/ ٢٠)، « الكامل» لابن عدي (١/ ٢٧٦)، « الثقات» لابن شاهين رقم (٦)، « تهذيب الكمال» (٣/ ١٣٢)، « من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث» (ص١٠٧) رقم (٣٦)، « الكاشف» (١/ ١٢٥)، « ميزان الاعتدال» (١/ ٢٣٣)، « إكمال تهذيب =

ـ صُبيح مولى أم سلمة، ويقال: مولى زيد بن أرقم. (١)

تابعي، مجهول الحال.

روى عن: زيد بن أرقم، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

روى عنه: ابنُ ابنِه إبراهيم بن عبد الرحمن بن صبيح، وإسماعيلُ بن عبد الرحمن السدي.

قال الترمذي : ليس بمعروف.

وقال البزار: لا نعرف حدَّث عنه إلا السدي.

وذكره ابن حبان في « الثقات»، وأخرج له في « الصحيح»، وكذا الحاكم في « المستدرك».

ذكر مغلطاي، وابن حجر في « تهذيب التهذيب» أن البخاري قال: لم يذكر سماعه من زيد. (٢)

قال ابن حجر في « التقريب»: مقبول.

أي حيث يتابع، وإلا فليِّن الحديث، ولم يُتابَع هنا.

= الكمال» لمغلطاي (٢/ ١٨٧)، « تهذيب التهذيب» (١/ ٣١٣)، « تقريب التهذيب» (ص١٤٧).

(١) تصحَّف في « تقريب التهذيب» إلى زيد بن أسلم، وفي مصادر ترجمته: زيد بن أرقم.

(٢) نص مغلطاي أن قوله في « التاريخ الكبير»، ولم أجده في النسخة المطبوعة.

والراجح في حاله أنه مجهول الحال.[(١)]

أخرج له الترمذي وابن ماجه حديثاً واحداً فقط، وهو الحديث محل الدراسة.[(٢)]

تخريج الحديث :

ـ أخرجه: ابن أبي شيبه في «مصنفه» ـ كما سبق ـ، وفي «مسنده»[(٣)] أيضاً (١/ ٣٥٥) رقم (٥٢٠)، ومن طريقه: [ابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ٤٣٣) رقم (٦٩٧٧)].

ـ وابن ماجه في «سننه» (ص٣٢)، في مقدمة سننه، باب فضل الحسن

---

(١) ذكر الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٣/ ٥٧) رقم (٦٠٢٨): أن ابن عدي في «الكامل» (٤/ ٨٦) ترجم لصبيح ـ ليس يُعرف نسبه ـ، وهو كذَّاب خبيث، يروي عن عائشة، وعثمان بن عفان، قال الألباني: يحتمل أنه صبيح هذا الوارد في الحديث لأنه من طبقته.

(٢) **ينظر**: «التاريخ الكبير» (٤/ ٣١٧)، «الجامع» للترمذي، بعد حديث رقم (٣٨٧٠)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٤٤٩)، «البحر الزخار» للبزار (١٠/ ٢٢٨)، «الثقات» لابن حبان (٤/ ٣٨٢)، «أسد الغابة» (٢/ ٣٩٠)، «تهذيب الكمال» (١٣/ ١١٢)، «ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٨٣)، «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٦/ ٣٥١)، «تهذيب التهذيب» (٢/ ٤٠٩)، «الإصابة في تمييز الصحابة» (٣/ ٣٢٧)، «تقريب التهذيب» (ص ٣٠٩).

(٣) سقط من المطبوعة: شيخ ابن أبي شيبة : مالك بن إسماعيل.

والحسين ابني علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حديث رقم (١٤٥) عن علي بن المنذر، والحسن بن علي بن الخلال.

ـ والبزار في « البحر الزخار» (١٠/ ٢٢٨) رقم (٤٣٢٠) من طريق يوسف بن موسى.

ـ وأبو جعفر النحَّاس في « الناسخ والمنسوخ» [(١)] ـ ط. العاصمة ـ (٢/ ٢٨١) رقم (٤٤٥) من طريق الحسين بن الحكم الحِبَري.

ـ والطبراني في « المعجم الكبير» (٣/ ٤٠) رقم (٢٦١٩)، و (٥/ ١٨٤) رقم (٥٠٣٠)، ومن طريقه: [المزي في « تهذيب الكمال» (١٣/ ١١٣)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٤٣٢)] من طريق علي بن عبدالعزيز و محمد بن النضر الأزدي.

والطبراني ـ أيضاً ـ في « المعجم الأوسط» (٥/ ١٨٢) رقم (٥٠١٥)، وفي « المعجم الصغير» (٢/ ٥٣) رقم (٧٦٧) من طريق محمد بن النضر الأزدي.

ـ والآجري في « الشريعة» (٤/ ٢٠٥٣) رقم (١٥٢٨) من طريق محمد بن الأشعث.

ـ وابن جُميع الصيداوي في « معجم الشيوخ» (ص٣٨٠)، ومن

(١) سقط من المطبوعة: أسباط بن نصر، وهو شيخ مالك بن إسماعيل في هذا الحديث.

طريقه: [ابن العديم في « بغية الطلب في تاريخ حلب» (٦/ ٢٥٧٦)] من طريق أحمد بن محمد بن معاوية بن عمرو، و محمد بن إسحاق الصغاني.

ـ والحاكم في « المستدرك على الصحيحين» (٣/ ١٦١) رقم (٤٧١٤)، وفي « فضائل فاطمة» (ص ٦٤) رقم (٦٠) من طريق العباس بن محمد الدوري.

ـ وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (١٤/ ١٥٧) من طريق الحسن بن عمرو بن محمد العنقزي الكوفي.

وأيضاً في (١٣/ ٢١٨) من طريق أبي بشر البصري.

و (١٤/ ١٥٨) من طريق علي بن عثمان النفيلي.

جميعهم: (**أربعة عشر راوياً**) ، عن مالك بن إسماعيل أبي غسان النهدي.

ـ وأخرجه: الترمذي في « جامعه»، (ص ٥٩٨)، كتاب المناقب، باب ما جاء في فضل فاطمة بنت محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث (٣٨٧٠)، ومن طريقه: [ابن الأثير في« أسد الغابة» (٦/ ٢٢٥)]، وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (١٣/ ٢١٨) من طريق علي بن قادم.

ـ والدولابي في « الكنى والأسماء» (٣/ ١١٦٧) رقم (٢٠٣٨) من طريق إسحاق بن سيار النصيبي، عن رجل .

ثلاثتهم: (مالك بن إسماعيل، وعلي بن قادم، والرجل المجهول شيخ إسحاق بن سيار) عن أسباط بن نصر، عن إسماعيل بن عبدالرحمن السُّدِّي، عن صُبيح مولى أم سلمة، عن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ـ عند ابن أبي شيبة، والآجري، وابن جُميع: حرب لمن حاربَكُم، وسلْمٌ لمن سالَمَكُم.

وعند الباقين: سلم لمن سالمتم، وحرب لمن حاربتم.

فالمدار هنا على أسباط، وفيه ضعف ـ كما سبق ـ، ومثله السُّدِّي وفيه تشيُّع، وصُبيح مجهول، فالحديث ضعيف.

وقد روي من وجه آخر :

ـ أخرجه: الطبراني في « المعجم الكبير» (٣/ ٤٠) رقم (٢٦٢٠)، و (٥/ ١٨٤) رقم (٥٠٣١) ، وفي « المعجم الأوسط» (٧/ ١٩٧) رقم (٧٢٥٩) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري [(١)] ، عن حسين بن محمد. [(٢)]

ـ وأبو طاهر المخلِّص كما في « المخلصيات» (٣/ ٣٥٩) رقم (٢٧١٥) ، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (١٣/ ٢١٨)] من

(١) ثقة ، حافظ ، تُكُلِّم فيه بلا حجة. « تقريب التهذيب» (ص ١٢٨).

(٢) المرُّوذي، ثقة. « تقريب التهذيب» (ص ٢٠٥).

طريق الحسن بن صالح بن أبي الأسود. (١)

كلاهما عن سليمان بن قرم. (٢)

ـ وأخرجه: الدراقطني في «حديث أبي الطاهر الذهلي» (ص٥١) رقم (١٥٤) من طريق أحمد بن محمد بن سعيد الصيرفي(٣)، قال: حدثنا كثير بن يحيى(٤)، قال: حدثنا أبو عوانة. (٥)

كلاهما: (سليمان بن قرم، وأبو عوانة) عن أبي الجحاف(٦)، عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن صُبيح(٧)، عن جدِّه صُبيح مولى أم سلمة، عن زيد بن أرقم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: مَرَّ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على بيتِ فاطمة وعلي وحسن

---

(١) الليثي، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وفيه كلام. انظر: «الثقات» (٨/ ١٦٩)، «لسان الميزان» (٣/ ٥٨).

(٢) ضعيف، شيعي غالٍ، ونُسب للرفض، سبقت ترجمته في الدراسة الموضوعية في المبحث السابق.

(٣) قال الذهبي: مستور. «تاريخ الإسلام» (٦/ ٣٤)، وانظر: «تاريخ بغداد» (٦/ ١٤٣).

(٤) أبو مالك، صدوق، شيعي. ينظر: «الجرح والتعديل» (٧/ ١٥٨)، و«تاريخ الإسلام» (٥/ ٩٠٤)، «لسان الميزان» (٦/ ٤١٥).

(٥) الوضاح اليشكري، ثقة، ثبت. «تقريب التهذيب» (ص٦١٠).

(٦) صدوق، شيعي، ستأتي ترجمته في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (٣١).

(٧) لم أجد له ترجمة، وكذا قال أيضاً الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٣/ ٥٨) رقم (٦٠٢٨).

وحسين، فقال: « أنا حرب لمن حاربتم، وسلم لمن سالمتم ».

لفظ المخلِّصيات: « حرب لمن حاربهم، وسلم لمن سالمهم».

قال الطبراني في « الأوسط»: (لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم بن عبدالرحمن إلا أبو الجحاف، ولا عن أبي الجحاف إلا سليمانُ بنُ قرم، ولا عن سليمان إلا حسينُ بنُ محمد، تفرَّد به: إبراهيم بنُ سعيد).

وهذا ضعيف جداً: سليمان بن قرم ـ كما سبق ـ ضعيف غالٍ في التشيع، والصيرفي و إبراهيم بن عبدالرحمن ، وجده صبيح: مجاهيل. وأبو الجحاف صدوق شيعي اختُلِف عليه في هذا الحديث ـ كما سيأتي ـ .

وقد اختُلِف على سليمان بن قَرْم، فروي عنه من وجهين:

١. ـ كما سبق ـ عن أبي الجحاف، عن إبراهيم بن عبدالرحمن، عن جده صُبيح، عن زيد.

٢. **أخرجه**: الحاكم في « فضائل فاطمة» (ص ٦٥) رقم (٦٢) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة(١)، قال: حدثنا المنذر بن محمد بن المنذر القابوسي(٢)، قال: حدثنا أبي(٣)، قال:حدثنا سليمان بن قرم، عن أبي

---

(١) هو أحمد بن محمد بن السري بن يحيى بن أبي دارم، أبو بكر الكوفي التميمي. رافضي كذَّاب، سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤) .

(٢) متروك، سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤) .

(٣) مقرئ معروف، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤) .

الجحَّاف، عن إبراهيم بن عبداللَّـه[(١)] بن صبيح، عن أبيه[(٢)]، عن جده، قالت: أتيتُ زيد بن أرقم، فقال: ما جاء بك؟ فقلـتُ: جئـتُ لتُحـدِّثني عـن رسـول اللَّـه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: سمعته يقول: مرَّ عليٌّ وفاطمةُ والحسن والحسـين، فقال رسول اللَّـه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنا حرب لمن حاربتم، سلم لمن سالمتم».

فسماه: إبراهيم بن عبداللَّـه، وجعل روايته عن أبيه، عـن جـده، وزاد في المتن.

وهذا الإسناد ظلمات بعضها فوق بعض.

هذا، وقد خُولِف سليمان بنُ قَرْم:

فـأخرج المحـاملي ومـن طريقـه: ابـن عسـاكر في «تـاريخ دمشـق» (١٤/ ١٥٧) من طريق عبدالأعلى بن واصـل[(٣)]، عـن الحسـين بـن الحسـن العرني الأنصـاري[(٤)]، ....

(١) كذا في المطبوعة، والمخطوطة أيضاً (ق ٤/ أ)، وفي جميع الطرق التي وردت: إبـراهيم بـن عبدالرحمن، عن جده.

(٢) كذا في المطبوعة، والمخطوطة أيضاً (ق ٤/ أ)، ولم أجد له، ولا لابنه ترجمته.

(٣) الأسدي، ثقة. «تقريب التهذيب» (ص ٣٦٥).

(٤) كـذا نسـبه المـزي في «تحفـة الأشـراف» (٣/ ١٩٣)، وابـن حجـر في «إتحـاف المهـرة» (٧/ ١٩٥)، لم أجد له ترجمة، وقد ذكر السـمعاني في «الأنسـاب» (٩/ ٢٨١) أنـه كـوفي، روى عن: الحسن بن عبداللَّـه العُرَني. =

=

عن علي بن هاشم بن البَرِيد[(١)]، عن أبيه هاشم[(٢)]، عـن أبي الجحـاف[(٣)]، عـن مسلم بن صُبيح[(٤)]، عن زيـد بـن أرقـم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قـال[(٥)]: حَنَـا رسـولُ اللَّــه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مَرَضِهِ الذي قُبض فيه علَى عليٍّ وفاطِمةَ والحَسَـنِ والحُسَـين،

=

وقال الألباني في « السلسلة الضعيفة» (١٣/ ٦٠) رقم (٦٠٢٨): (لم أعرفه، وأخشى مـا أخشاه أن يكون هو الحسين بن الحسن الأشقر، تحرَّف الأشقر على بعضهم إلى العُرني).

قلت: لا يظهر ذلك، وقد ذكره السمعاني في « الأنساب» ـ كما سـبق ـ ، وذكـره الحافظـان: المزي وابن حجر، ولم يشيرا إلى تصحيف اسمه.

(١) صدوق يتشيع. « تقريب التهذيب» (ص ٤٣٧).

(٢) الكوفي، ثقة ، شيعي، ورُمي بالغلو في التشيُّع. سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٢).

(٣) صدوق، شيعي، ستأتي ترجمته في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (٣١).

(٤) أبو الضُّحى الكوفي، ثقة، فاضل. « تقريب التهذيب» (ص ٥٥٩)، وقد سـمع مـن زيـد ، قاله: الإمام مسلم في« الكنى والأسماء» ـ ط. الفاروق ـ (١/ ٢٧٨) رقم (١٧٢٢) .

فائدة: قال الألباني في « السلسلة الضعيفة» (١٣/ ٦٠) : (ومسـلم بـن صـبيح؛ ثقـة مـن رجال الشيخين، ولكني أخشى أن يكون وهماً، أو قلبـاً متعمـداً ممـن دونـه؛ فـإنهم كلهـم معروفون بالتشيع؛ إلا الحسين بن الحسن العـرني؛ فـإني لم أعرفـه، وأخشـى مـا أخشـاه أن يكون هو الحسين ابن الحسن الأشقر المتقدم في رواية « أوسط الطبراني»؛ تحرف « الأشـقر» على بعضهم إلى « العرني» !) . قلت: سبق أعلاه التعليق باستبعاد ما خشيه الألباني.

(٥) ذكر هذا الطريق المزي في « تحفة الأشـراف» (٣/ ١٩٣) قال: (رواه الحسـين بـن الحسـن العُرَنيُّ ، عن عليِّ بن هاشم بن البريد ، عن أبيه ، عن أبي الحجَّاف ، عن مسلم بـن صـبيح ، عن زيد بن أرقم).

وقال: أنا حرب لمن حاربكم، وسلم لمن سالمكم.

ـ **وهذا ضعيف جداً**، العُرني مجهول، وأبو الجحاف اختُلِف عليه، والحديث من هذا الوجه لم يخرجه إلا المحاملي.

وخُولف سليمان بن قرم أيضاً:

خالَفه تَلِيد بن سليمان، فرواه عن أبي الجحَّاف، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فجعله من حديث أبي هريرة ـ وقد سبق تخريجه ـ في الحديث الأول من هذا المبحث.

ومخالفة ثالثة:

أخرجها: ابن شاهين في « فضائل فاطمة» (ص ٢٩) رقم (١٦) عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عبدالرحمن الحراني ـ وهو ابن عقدة ـ [١]، قال: حدثنا يعقوب بن يوسف الضبي [٢]، ....

---

(١) ضعيف، شيعي، ستأتي ترجمته في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث (٩).

(٢) يعقوب بن يوسف بن زياد الضبي، من رجال الدارقطني، والحاكم، والمستغفري في « فضائل القرآن ».

وقد ذكره ابن منده في « فتح الباب في الكنى والألقاب» (ص٤٣) رقم (١٦٨).

ولم أجده عند غيره، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً إلا قول الزيلعي والعراقي فقد ذكر في « نصب الراية» (١/ ٣٤٩) حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَمَّني جبرئيل عند الكعبة فجهر ببسم اللَّه الرحمن الرحيم**». انتهى.

=

قال: حدثنا نصر بن مزاحم.[١]

ـــ والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/ ١١١) رقم (٨١٢٧)، والدراقطني في «المؤتلف والمختلف» (٤/ ٢١٢١)، والخطيب البغدادي في «المتفق والمفترق» (٣/ ١٤٢١) حديث رقم (٨٠٥) من طريق موسى بن هارون[٢]، قال: حدثنا إبراهيم بن حبيب الرواجني الكوفي ـ يُعرف بابن الميِّتة ـ[٣].

كلاهما: عن عبداللَّه بن مسلم الملائي[٤]، قال: حدثني داوود بن

=

وقال: (**وهذا حديث منكر، بل موضوع**، ويعقوب بن يوسف الضبي ليس بمشهور، وقد فتَّشت عليه في عدة كتب من الجرح والتعديل، فلم أرَ له ذكراً أصلاً، ويحتمل أن يكون هذا الحديث مما عملته يداه...).

وانظر: «تخريج أحاديث إحياء علوم الدين» ـ ط. دار العاصمة ـ (١/ ٣٩٢).

(١) رافضي جلد. سبقت ترجمته في الحديث رقم (٥٠).

(٢) هو الحمَّال، ثقة، حافظ، كبير. «تقريب التهذيب» (ص ٥٨٣).

(٣) روى عن: موسى بن أبي حبيب، وعبداللَّه بن مسلم الملائي، وروى عنه: موسى بن هارون بن عبداللَّه، وغير واحد من الكوفيين. لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ينظر: «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٤/ ٢١٢١)، و«الإكمال» لابن ماكولا (٧/ ٢٢٨)، «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين (٨/ ٢٧٦)، «تبصير المشتبه» لابن حجر (٤/ ١٣٢١).

(٤) ترجم له الخطيب في «المتفق والمفترق» (٣/ ١٤٢١)، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

=

أبي عوف أبي الجحاف، عن عطية العوفي[(١)]، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: لما دخل عليٌّ بفاطمة جاء النبي ﷺ أربعين صباحاً إلى بابها فيقول: « **أنا حرب لمن حاربتم، وسِلمٌ لمن سالمتم** ». هذا لفظ ابن شاهين.

ولفظ الباقين، أنه يقول: (... **السلام عليكم ورحمة اللَّـه وبركاته، الصلاةَ رحمكم اللَّـه، إنما يريد اللَّـه ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً**). **ولم يذكروا الشاهد: أنا حرب لمن حاربكم**..إلخ.

وقد أخرجه: ابن مردويه في « تفسيره » ـ كما في « الدر المنثور » للسيوطي (١٢/ ٤٣) ـ وذكر اللفظين جميعاً.

قال الطبراني عقب الحديث: (لم يرو هذا الحديث عن عبد اللَّـه بن مسلم الملائي، إلا إبراهيم بن حبيب).

وهذا ضعيف جداً ، لضعف رجاله كلهم، عدا موسى الحمَّال.

وفيه نكارة : ما الرابطة بين هذا القول: أنا حرب...، وبين كونه أول زواج فاطمة !!

=

وذكر العلامة الألباني في « الضعيفة » (١٠/ ٦٤٧) أنه لم يجد له ترجمة.

وله حديث عند البزار في « البحر الزخار » (٥/ ٢٠٦) رقم (١٨٠٧) تفرَّد به. والطبراني في « المعجم الكبير » (١٠/ ١٣٦) رقم (١٠٢٢٨) .

(١) ضعيف، شيعي، مدلِّس. سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤).

ويُلحظ مما سبق: أنه اختُلف على أبي الجحَّاف من خمسة أوجه، وحالُه ــ كما سبق صدوق شيعي ــ لا تَقبَل الاختلاف:

١. أبو الجحاف، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ وهو حديث ضعيف سبق برقم (٨٦).

٢. أبو الجحاف، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن صبيح، عن جده، عن زيد بن أرقم. وهو ضعيف : إبراهيم ، وجده: مجهولان.

٣. أبو الجحاف، عن إبراهيم بن **عبداللَّه** بن صبيح، **عن أبيه**، عن جده، قالت: أتيتُ زيد بن أرقم. كذا سمَّاه : إبراهيم بن عبداللَّه، يرويه عن أبيه، عن جده.

٤. أبو الجحاف، عن مسلم بن صبيح، عن زيد بن أرقم. وهو ضعيف؛ لأن في إسناده الحسين العرني وهو مجهول.

٥. أبو الجحاف، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد. وهو ضعيف كما سبق.

وخُولف هنا أبو الجحاف في حديث مسلم بن صُبيح، عن زيد:

فأخرج الطبراني في « المعجم الأوسط» (٣/ ١٧٩) رقم (٢٨٥٤) من طريق حسين بن الحسن الأشقر[1]، ....

(١) ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٤) .

عن عبيد اللَّه بن موسى[١]، عن أبي مَضَاء ـ وكان رجل صدق ـ[٢]، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن صُبيح مولى أم سلمة[٣]، عن جدِّه صبيح قال: كنتُ بباب رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فجاء علي وفاطمة والحسن والحسين، فجلسوا ناحية، فخرج رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلينا، فقال: « **إنكم على خير**»، وعليه كساء خيبري، فجلَّلَهم به، وقال: « **أنا حرب لمن حاربكم، سلم لمن سالمكم**».

قال الطبراني عقبه: (لا يُروى هذا الحديث عن صُبيح مولى أم سلمة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به حسين الأشقر.

وقد رواه السدي: عن صُبيح، عن زيد بن أرقم).

وهذا ضعيف جداً: الأشقر ضعيف، وأبو مَضَاء كثير المناكير، وإبراهيم وجده مجهولان.

وفيه مخالفة الثقات الذين رووا حديث الكساء[٤]، فإنهم لم يذكروا هذه الجملة ، وهي الشاهد في هذا الحديث: أنا حرب لمن ....إلخ.

---

(١) العبسي، ثقة ، شيعي. سبقت ترجمته في الحديث رقم (٥٥) .

(٢) رجاء بن عبد الرحيم، أبو المضاء الهروي القرشي. قال الحاكم: كان كثير المناكير. « لسان الميزان» (٣/ ٤٦٦).

(٣) سبق قبل قليل .

(٤) سبق تخريجه في المبحث الرابع من هذا الفصل.

وبناء على هذا الحديث الذي دلَّ ظاهره على صُحبة صُبيح، أورده ابن الأثير في الصحابة « أسد الغابة» (٢/ ٣٩٠) ، وكذا ابن حجر في « الإصابة» (٣/ ٣٢٧) .

قال ابن الأثير عقب الحديث: (لا يُروى هذا الحديث عن صُبيح إلا بهذا الإسناد.

وقد رواه السدي، عن صبيح، عن زيد بن أرقم. أخرجه أبو موسى).

وقال ابن حجر: (صُبيح شيخ السُّدِّي، وصفُوه بأنه مولى زيد بن أرقم، وأنه تابعي، فإن كانت رواية إبراهيم محفوظة[1] فهما اثنان، وكلام أبي حامد يقتضي أنهما واحد).

استغرب الألباني في « السلسلة الضعيفة» (١٣/ ٦٠) رقم (٦٠٢٨) إيراد ابن حجر لصُبيح في « الإصابة» تبعاً لمن قبله؛ بناءً على هذا الحديث، ثم أورد قولَ ابن حجر السابق، ورجَّح أنهما واحد.

هذا، وقد رُوي الحديث من وجه آخر:

أخرجه: الحاكم في « فضائل فاطمة» (ص ٦٥) رقم (٦٣).

ـ وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (١٣/ ٢١٨) قال: أخبرنا

---

(١) هي منكرة ـ كما سبق ـ.

أبو القاسم زاهر بن طاهر[(١)]، قال: أخبرنا أبو سعد أحمد بن إبراهيم بن موسى المقرئ. [(٢)]

كلاهما: (الحاكم، وأبو سعد المقرئ) عن أحمد بن محمد بن السري بن يحيى التميمي بالكوفة[(٣)]، قال:حدثنا المنذر بن محمد بن المنذر اللخمي[(٤)]، قال: حدثنا أبي[(٥)]، قال: حدثني عمِّي الحسين بن سعيد بن أبي[(٦)] الجهم[(٧)]، عن أبيه[(٨)]، عن أبان بن تغلب[(٩)]، ....

---

(١) ضعيف، ستأتي ترجمته في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث (٢٩).

(٢) النيسابوري الشاماتي، المعروف بابن أبي شمس، مقرئ مشهور، ثقة. (ت ٤٥٤هـ) « سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٢٢).

(٣) هو أحمد بن محمد بن السري بن يحيى بن أبي دارم، أبو بكر الكوفي التميمي. رافضي كذَّاب، سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤) .

(٤) متروك، سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤) .

(٥) مقرئ معروف، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤) .

(٦) سقطت كلمة: « أبي» من مطبوعة « تاريخ دمشق» .

(٧) ابن قابوس، لم أجد له ترجمة .

(٨) لم أجد له ترجمة . وقد وجدت له عشرة أحاديث وآثار، تسعة منها برواية المنذر بن محمد بن المنذر، عن والده، عن عمه الحسين بن سعيد بن أبي الجهم، عن والده، عن أبان بن تغلب ـ وأبان ثقة شيعي جلْد، سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤).

(٩) سقط من مطبوعة « تاريخ دمشق»، وأبان، ثقة شيعي، سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤).

عن أبي إسحاق[(١)]، عن زيد بن أرقم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: إني لَعِنْدَ رسولِ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذْ مَرَّ عليٌّ، وفاطمة، والحسن، والحسين، فقال رسولُ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ : « **أنا حربٌ لمن حاربَهم، سِلْمٌ لمن سَالمهم** ». لفظ ابن عساكر.

ولفظ الحاكم: إني لعند رسول اللَّه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنا ، وعلي، وفاطمة، والحسن ، والحسين، فقال... الحديث.

وهذا ضعيف جداً، فيه: ضعيف، ورافضي كذاب، ومتروك، ومجهول الحال، واثنان لم أجد لهما ترجمة !! فهو ظلمات بعضها فوق بعض.

وله وجه آخر:

أخرجه: أبو الشيخ الأصبهاني في « أخلاق النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ» (٢/ ١٤٧) رقم (٢٧٨)، عن عيسى بن محمد الوسقندي .[(٢)]

ــــ وابن جُميع الصيداوي في « معجم الشيوخ» (ص١٣٢)، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (١٤/ ١٤٣)] قال: حدثنا محمد بن عمار بن محمد بن عاصم بن مطيع، أبو جعفر العجلي[(٣)] بالكوفة.

---

(١) السبيعي، ثقة، ستأتي ترجمته في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (١) .

(٢) الرازي، ثقة. « تاريخ الإسلام» (٧/ ٣٤٣).

(٣) لم أجد له ترجمة.

كلاهما: عن محمد بن عبيد بن أبي هارون المقرئ[(١)]، قال: حدثنا عمر بن خالد أبو حفص الأعشى[(٢)]، عن إسماعيل بن أبي خالد[(٣)]، عن محمد بن سُوقَة[(٤)]، عن مَن أخبرَه، عن أمِّ سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: كان النبيُّ

---

(١) كذا عند ابن جُميع، وعند أبي الشيخ: محمد بن عبيد النوَّاء الكوفي، ولعلَّ النواء تصحيف.

ومحمد بن عبيد بن أبي هارون، أبو جعفر المقرئ الكوفي، لا بأس به. «سؤالات الحاكم للدارقطني» (ص١٠٦) رقم (٢٢٧).

وعند أبي أحمد الحاكم في «الأسماء والكنى» (٣/ ٧٦) رقم (١٣٥٢) أن الراوي عن أبي حفص الأعشى هو: محمد بن عبيد بن محمد المحاربي. وذكر مثله ابن عبدالبر في «الاستغناء» ـ ط. العاصمة ـ (٣/ ٦٦) رقم (١٥٣٦).

ومحمد بن عبيد بن محمد بن واقد المحاربي النحَّاس الكوفي، قال عنه في «التقريب» (ص٥٢٥): صدوق.

(٢) الكوفي، كذا «عُمَر» وفي «التقريب» وغيره: عَمرو بن خالد، وقال عنه: منكر الحديث. «تقريب التهذيب» (ص ٤٥١). وهو من رجال الشيعة كما في «معجم الخوئي» (٣/ ١٠٢) أفاده: د. بشار عواد في تحقيقه لِـ«تهذيب الكمال» (٢١/ ٦٠٨).

وقد تردد الحاكم بأنه عمر بن سليمان، ينظر: «الأسماء والكنى» لأبي أحمد الحاكم (٣/ ٧٦) رقم (١٣٥٢)، و«الاستغناء» لابن عبدالبر ـ ط. العاصمة ـ (٣/ ٦٦) رقم (١٥٣٦).

(٣) يحتمل أنه الأحمسي البجلي، ثقة، ثبت. «تقريب التهذيب» (ص ١٤٦). وهو من طبقة محمد بن سوقة، ولم أجد له رواية عنه!

(٤) أبو بكر الغنَوي الكوفي، ثقة. «تقريب التهذيب» (ص٥١٣).

ﷺ عندنا منكسَاً رأسَه، فعَمِلَتْ له فاطمةُ خزِيرَة، فجاءت ومعها حسن وحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فقال لها النبي ﷺ: « **أين زوجك، اذهبي فادعيه**».

فجاءت به، فأكلوا، فأخذ كساءً فأدارَه عليهم، فأمسك طرَفَه بيده اليسرى، ثم رفع اليمنى إلى السماء وقال: « **اللَّهم هؤلاء أهل بيتي وحامتي، اللَّهم أذهب عنهم الرجس وطهِّرْهم تطهيراً، أنا حرْب لمن حاربتُم، سلْم لمن سالمتم، عدوٌّ لمن عاداكم**». هذا لفظ ابن جُميع.

ولفظ أبي الشيخ مختصراً : (قالت: أخذ رسول اللَّه ﷺ كساءً له فدكياً، فأداره عليهم، ثم قال: هؤلاء أهل بيتي وحامتي) . **وليس فيه الشاهد: أنا حرب لمن حاربتم...إلخ**.

وهذا الحديث منكر ضعيف جداً، ، محمد بن مطيع خالف الثقة، فأتى بالزيادة في آخره، وهذه الزيادة مخالفة أيضاً لرواية الجماعة من اثني عشر طريقاً عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في حديث الكساء ـ وقد سبق بيانه في المبحث السابق ـ لم يذكر أحدٌ منهم هذه الزيادة.

وفيه الأعشى منكر الحديث، وفيه أيضاً جهالة الراوي عن أم سلمة، فالحديث ظلمات بعضها فوق بعض.

أقوال العلماء في الحديث محل الدراسة :

قال الترمذي عقب الحديث: (هذا حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه، وصُبيح مولى أم سلمة ليس بمعروف).

وقال البزار : (وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا زيد بن أرقم، ولا نعلم له طريقاً عن زيد إلا هذا الطريق؛ وصبيح مولى أم سلمة لا نعلم حدَّث عنه إلا السدي).

وضعفه **الألباني** في « السلسلة الضعيفة» (١٣/ ٥٧) رقم (٦٠٢٨)، وعابَ على بعض المعاصرين تحسينه ؛ لطرقه.

وبيَّن الألباني أنه قد حسَّن الحديث ـ في أول أمره ـ في « صحيح الجامع»، و « الروض النضير» ، ثم تراجع عنه لما في هذا الموضع، ونقلَ الحديث من: « صحيح الجامع الصغير» إلى: « ضعيف الجامع الصغير» .

الحكم على الحديث :

الحديث ضعيف، ومتابعاته ساقطة، وشاهده من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ضعيف ـ وهو الحديث السابق برقم (٨٦) ، وقد ورد من حديث أبي سعيد الخدري، وهو منكر ضعيف جداً ـ سبق ذكره في ثنايا التخريج .[1]

---

(١) يُروى عن أبي بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: رأيتُ رسولَ اللَّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خيم خيمة، وهو متكئ على قوس عربية، وفي الخيمة علي وفاطمة والحسن والحسين فقال: « **معشر** =

والحديثُ تقلَّب بأيدي الشيعة الغلاة منهم ومَن دونهم، فذهب على أوجه شتَّى، لا يذهب مع طريق إلا ومعه وَهَنُه الشديد.

لذا، لا يصح تقويته بمتابعاته، و شواهده ـ كما فعله بعض المعاصرين ـ، واللَّهُ تعالى أعلم.



=

المسلمين، أنا سِلْم لمن سالم أهل الخيمة، حَرْبٌ لمن حاربهم، وَلِيٌّ لمن وَالَاهم، لا يحبُّهم إلا سعيدُ الجدِّ، طيِّبُ المَولِد، ولا يُبغِضُهُم إلا شَقِيُّ الجَدِّ، رَدِيءُ الوِلَادَة ».

ذكره المحبُّ الطبري في « الرياض النضرة في مناقب العشرة » ـ ط. دار الكتب العلمية ـ (٣/ ١٥٤)، وعبدالملك العصامي في « سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي» (٣/ ٤٤)، ولم أجِدْ له إسناداً، ولا ذِكْرَاً لِمَن أخرَجَهُ.

الدراسة الموضوعية :

لا يصح في المبحث حديثٌ، مع اليقين التام بمحبة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لأهلِ بَيته: مِن أولادِه، وأسباطِه، وأزواجِه، وبقيةِ الآل، وكذا محبته لأصحابه، والمؤمنين أجمعين، حريص عليهم، مع شفقة ورحمة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (سورة التوبة، آية ١٢٨)

ويظهر لي ـ واللّه أعلم ـ أنَّ في لفظ أحاديث المبحث نكارة :

فإنَّ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا يعقد الولاء والبراء على أشخاص، وهم بشر يصيبون ويخطئون، وقد قال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: « لو أنَّ فاطمة بنت محمد سرقَتْ؛ لقطعتُ يدها» ، فالحق والعدل في الوحي المُطهَّر، ومَن شهد له ، وفي هذا الحديث إطلاق الحق ـ دوماً ـ على غير معصومين. [1]

---

(١) لا يَرِدُ عليه ما جاء في الثناء على أشخاص، أو جماعات، مثل ما أخرجه: البخاري رقم (١٧)، ومسلم رقم (١٢٨): « آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار» ، ونحوها، لأنهم جماعة كثيرة، لا ينفي وقوع الخطأ من أحد منهم، وليس فيها أن الحق مع كل أحد منهم مطلقاً، وإن كانت الأمة المحمدية عامة لا تجتمع على ضلالة.

وأما حديث علي رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ في « صحيح مسلم» رقم (٧٨): « والذي فلق الحبَّة، وبرأ النسَمة، إنه لعَهدُ النبيِّ الأُمِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إليَّ: « أنْ لا يُحبَّني إلا مؤمنٌ، ولا يُبغِضَني إلا مُنَافِقٌ». فهذا ليس فيه العصمة له، وإنما هو المحبة الشرعية، وقد ورد أن علياً رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ =

ومع ذلك فالمسلمون أهلُ السنة والجماعة مع فاطمة وعلي والحسن والحسين، وآل بيته، وصحابته أجمعين.

وما حصل ضد الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فخطأ بإجماع أهل السنة والجماعة، وما حصل بين معاوية وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فاجتهاد منهما، مأجورون عليه، وأهل السنة والجماعة يرون أنَّ الحقَّ مع علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد رووا أحاديث كثيرة في فضائلهم وأنه مشهود له بالجنة ـ واللَّه أعلم ـ .

هذا، وقد ذكر السخاوي في « استجلاب ارتقاء الغُرف» (٢/ ٦١١) رقم (٣٤٥ و ٣٤٦) ما يلي:

١ . عن عبيد اللَّه[(١)] وعُمر[(٢)] ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن جدهما، عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **مَن آذاني في عترتي فعليه لعنةُ اللَّه** ». أخرجه الجعابي في « الطالبيين».[(٣)]

= يحبُّه اللَّهُ ورسولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو يحبُّ اللَّهَ ورسولَه، كما في حديث خيبر. أخرجه: البخاري في « صحيحه» رقم (٣٠٠٩)، و (٣٧٠١)، و مسلم في « صحيحه» (٢٤٠٦).

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) لم أجد له ترجمة، وسبق في الدراسة الموضوعية، في الباب الأول: المبحث الخامس.

(٣) نسبَه إلى أبي نعيم في « كنز العمال» (١٢/ ١٠٣) رقم (٣٤١٩٧)، بلفظ : فقد آذى اللَّه. وعبيداللَّه و عمر لم أجد لهما ترجمة.

٢. عند الديلمي في « مسنده» من حديث سعد بن طريف[(١)]، عن الأصبغ بن نُباته[(٢)]، عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « **من آذاني في أهلي؛ فقد آذى اللَّـه عَزَّوَجَلَّ**». **انتهى** من « استجلاب ارتقاء الغُرَف».

٣. وفي « الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ٢٠٨) رقم (٧٦٣) من حديث خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **مَن آذاني وعترتي؛ لم تنله شفاعتي**».

فيه: سليمان بن أحمد بن يحيى الحمصي، وضَّاع ، كما قال ابن الجوزي.

٤. عند الديلمي من حديث عطية ، عن أبي سعيد مرفوعاً: « **اشتد غضبُ اللَّـه على من آذاني في عترتي**» .

ضعيف. يُنظر: « سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني (٦/ ٢٩٣) رقم (٢٧٧٧).

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ : (وكذلك قوله: « من آذاني في عترتي» فإن إيذاء رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حرامٌ في عِترتِه وأمتِّه، وسُنَّتِهِ، وغير ذلك).[(٣)]

---

(١) متروك، رافضي. « تقريب التهذيب» (ص ٢٦٦).

(٢) متروك، رافضي. « تقريب التهذيب» (ص ١٥٢).

(٣) « منهاج السنة النبوية» (٤/ ٥٨٨).

وسبق في التمهيد: المبحث الثالث: عقيدة أهل السنة والجماعة في آل بيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وانظر في الباب: « استجلاب ارتقاء الغرف بحب أقرباء الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وذوي الشَّرَف» للسخاوي - تحقيق: خالد بابطين - (٢/ ٦٠٠) : **باب التحذير من بغضهم وعداوتهم، والتنفير عن سبِّهم ومُساءَتهم.**



المبحث السادس:

اختياره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لها الدار الآخرة

٨٨. [١] عن ثوبان مولى رسول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: كان رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا سَافرَ كانَ آخرُ عهدِه بإنسان من أهلِه فاطِمةَ، وأوَّل مَن يدخلُ علَيه إذا قدِم فاطمة.

قال: فقَدِم مِن غَزاة له فأتاها، فإذا هو بمِسْحٍ على بَابها، ورأى على الحسَن والحُسين قُلْبَيْن من فضَّة، فرجَعَ ولمْ يدخُلْ علَيها.

فلمَّا رأت ذلك فاطمةُ ظنَّت أنَّه لم يدخُل عليها مِن أجْلِ ما رأى، فهَتَكَتْ السِّتْرَ، ونَزعَتْ القُلْبَين مِن الصَبِيَّيْن فقطَعتْهُما، فبَكَى الصبيَّان فقسَّمَتْه بينَهُما، فانطَلَقا إلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهُمَا يبكيان، فأخذَه رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهما، فقال: « يا ثوبان، اذهَبْ بهذا إلى بَني فلان ـ أهل بيت بالمدينة ـ، واشتَرِ لفاطمةَ قِلادةً من عَصَبٍ، وسِوَارَيْنِ من عَاج؛ فإنَّ هؤلاء أهلَ بيتي، ولا أحِبُّ أن يأكلوا طيِّبَاتِهِم في حياتهم الدُّنيَا » .

[« المسند» للإمام أحمد (٣٧/ ٤٦) رقم (٢٢٣٦٣)]

الحديث ضعيف، سبق تخريجه في الحديث رقم (٧٨) .

ولا شك أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حريص على آل بيته، والمؤمنين أجمعين، بإرادة الخير لهم في الدنيا والآخرة، وكان يشق عليه ما يشق على أمته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد ورد عنه من أقواله وأفعاله وسيرته ما يدل على زهده في الدنيا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبخصوص ابنته فاطمة، فقد سبق في حديث رقم (٥٦) طلبها من والدها خادماً، وأنه أرشدها وزوجها إلى الذِّكر الذي هو خير لهما من خادم.

وكذلك حثَّها على قيام الليل ـ وقد سبق في حديث رقم (٨٠) ـ.

وسيأتي في مبحث تعليمها وإرشادها ما يدل على حثها على العمل للآخرة.

وقد استجابة لذلك وغيره رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فنالت المكانة العالية: «سيدة نساء أهل الجنة».



المبحث السابع:

حثُّ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطمةَ على حُبِّ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٨٩. [١] قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ حِزْبَيْنِ:

فَحِزْبٌ فِيهِ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ.

وَالحِزْبُ الآخَرُ: أُمُّ سَلَمَةَ، وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)

وَكَانَ المُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخَّرَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، بَعَثَ صَاحِبُ الهَدِيَّةِ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ.

فَكَلَّمَ حِزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) أي بقيتهن، وهن: زينب بنت جحش الأسدية، وأم حبيبة الأموية، وجويرية بنت الحارث الخزاعية، وميمونة بنت الحارث الهلالية، دون زينب بنت خزيمة أم المساكين. «فتح الباري» لابن حجر (٥/ ٢٠٦).

هَدِيَّةً، فَلْيُهْدِهِ إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئاً، فَسَأَلْنَهَا، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئاً، فَقُلْنَ لَهَا، فَكَلِّمِيهِ قَالَتْ: فَكَلَّمَتْهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضاً، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئاً[١]، فَسَأَلْنَهَا، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئاً، فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِيهِ حَتَّى يُكَلِّمَكِ، فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ، فَقَالَ لَهَا: «لاَ تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ الوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ، إِلَّا عَائِشَةَ».

قَالَتْ: فَقَالَتْ: أَتُوبُ إِلَى اللهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ.

ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللهَ العَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ: «يَا بُنَيَّةُ أَلاَ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ»؟ قَالَتْ: بَلَى، فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ، فَقُلْنَ: ارْجِعِي إِلَيْهِ، فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ.

فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ[٢]، فَأَتَتْهُ، فَأَغْلَظَتْ، وَقَالَتْ: إِنَّ

---

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» (٥/ ٢٠٨): (وفيه تنافس الضرائر وتغايرهن على الرجل، وأن الرجل يسعه السكوت إذا تقاولن، ولا يميل مع بعض على بعض. وفيه جواز التشكي والتوسل في ذلك. وما كان عليه أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مهابته والحياء منه، حتى راسلنه بأعزِّ الناس عنده فاطمة. وفيه سرعة فهمهن ورجوعهن إلى الحق، والوقوف عنده...).

(٢) قال ابن حجر في «فتح الباري» (٥/ ٢٠٨): (وفيه إدلالُ زينب بنت جحش على =

نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللهَ العَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَاوَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّتْهَا، حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ، هَلْ تَكَلَّمُ، قَالَ: فَتَكَلَّمَتْ عَائِشَةُ تَرُدُّ عَلَى زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَتَتْهَا، قَالَتْ: فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَائِشَةَ، وَقَالَ: « إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ».(١)

قَالَ البُخَارِيُّ: « الكَلاَمُ الأَخِيرُ قِصَّةُ فَاطِمَةَ »، يُذْكَرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.(٢)

وَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ.

وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَرَجُلٍ مِنَ المَوَالِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ:

= النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لكونها كانت بنت عمَّته، كانت أمُّها أُميمة ـ بالتصغير ـ بنتَ عبدِ المطلب).

(١) قال ابن حجر في « فتح الباري» (٥/ ٢٠٧): (أي إنَّها شريفةٌ عاقلةٌ عارفةٌ كأبِيهَا، وكذا في رواية «مسلم»، وفي رواية النسائي المذكورة فرأيتُ وجهَه يتهلَّل. وكأنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أشار إلى أنَّ أبا بكر كان عالماً بمناقب مُضَر ومثالِبها، فلا يُستغرَب من بنتِه تلقِّي ذلك عنه، ومَن يشَابِهْ أبَهُ فما ظَلَمْ).

(٢) **ينظر**: « فتح الباري» لابن حجر (٥/ ٢٠٨).

كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَتْ فَاطِمَةُ.

[« الجامع الصحيح» للبخاري (ص٤٨٨)، كتاب الهبة، باب من أهدى إلى صاحبه، حديث رقم (٢٥٨١)]

تخريج الحديث :

ـ **أخرجه**: البخاري في « صحيحه» ـ كما سبق ـ عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه أبي بكر عبدالحميد، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ـ **وأخرجه**: مسلم في « صحيحه» (ص ٩٩٠)، كتاب فضائل الصحابة، حديث رقم (٢٤٤٢) قال حدثني الحسن بن علي الحلواني، وأبو بكر بن النضر، وعبد بن حميد ـ قال عبد: حدثني وقال الآخران: حدثنا ـ يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثني أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أن عائشة، زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قالت: أرسل أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطمة بنت رسولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مِرْطي[1]، فأذن لها، فقالت: يا رسول اللَّه إن

---

(١) المِرط: هو الكساء. « النهاية في غريب الحديث» (٤/ ٣١٩).

أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، وأنا ساكتة، قالت فقال لها رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أيْ بُنية ألستِ تحبينَ ما أحِبُّ» ؟ فقالت: بلى، قال: « فأحبِّي هذه».

قالت: فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرجعت إلى أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخبرتهن بالذي قالت، وبالذي قال لها رسولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقلن لها: ما نراك أغنيتِ عنَّا من شيءٍ، فارجعي إلى رسولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقولي له: إنَّ أزواجكَ ينشدنك العدل في ابنةِ أبي قحافة، فقالت فاطمة: واللَّهِ لا أكلِّمُه فيها أبداً.

قالت عائشة، فأرسل أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زينبَ بنتَ جحش، زوجَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهي التي كانت تُسَامِيني[(١)] منهُنَّ في المنزلةِ عند رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم أرَ امرأة قطُّ خيراً في الدِّين من زينب، وأتقى للهِ وأصدقَ حديثاً، وأوصلَ للرَّحِمِ، وأعظمَ صدَقَةً، وأشَدَّ ابتذَالاً لِنفسِهَا في العَمَلِ الذي تصدق به، وتقربَ به إلى اللَّهِ تعالى، ما عدا سَوْرةٍ[(٢)] من حِدَّةٍ

(١) قال ابن الأثير في « النهاية في غريب الحديث» (٢/ ٤٠٥): (أي تُعاليني وتفاخرني، وهو مفاعلة من السمو: أي تطاولني في الحظوة عنده) .

(٢) قال ابن الأثير في « النهاية» (٢/ ٤٢٠): أي ثورة. وقال ابن هشام الأنصاري =

كانت فيها، تُسْرِعُ مِنها الفَيْئَةُ، قالت: فاستأذَنتْ على رسولِ اللَّه ﷺ ، ورسولُ اللَّهِ ﷺ مع عائشة في مِرْطِهَا، على الحالة التي دخلَتْ فاطمةُ عليها وهُوَ بِهَا، فأذن لها رسولُ اللَّهِ ﷺ.

فقالت: يا رسولَ اللَّه إنَّ أزواجَك أرسلنني إليك يسألنكَ العدْلَ في ابنة أبي قُحَافة، قالت: ثم وقعَتْ بِي، فاستطالَتْ عَلَيَّ، وأنَا أرقُبُ رسولَ اللَّه ﷺ، وأرقُبُ طَرْفَهُ، هل يأذَن لي فيها، قالت: فلَمْ تبرَحْ زينبُ حتَّى عرفَتُ أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ لا يكره أن أنتصر.

قالت: فلما وقعتُ بها لم أنشَبْهَا حتى أنحَيْتُ[(١)] عليها.

قالت: فقال رسول اللَّه ﷺ: وتبسَّم: « **إنَّها ابنةُ أبي بكر** ».

ـ وحدثنيه محمد بن عبد اللَّه بن قهزاذ، قال: عبداللَّه بن عثمان، حدثنيه عن عبداللَّه بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، بهذا الإسناد، مثلَه

=

(ت ٦٤٦هـ) في « المفصح المفهم والموضح الملهم لمعاني صحيح مسلم» (ص٣٩٧): (السَّوْرَة: الوثبة والسطورة، والسورة: السُّكر، وقد يغلب على الحدِّ، فيخرج اختلاط كاختلاط السكران، والأوبة من ذلك سريعة، فإنه على جرية الطباع والإيمان...).

(١) قال ابن هشام الأنصاري (ت ٦٤٦هـ) في « المفصح المفهم والموضح الملهم لمعاني صحيح مسلم» (ص٢٦٧): (أنحيتُ أي قصدتها وتعمدتها بالقول، وأصل أنحى: قصد ناحية).

في المعنى، غير أنه قال: فلما وقعت بها لم أنشَبْهَا أنْ أثخَنْتُهَا[١] غَلَبَةً.[٢]



(١) أي أكثرت عليها من اللوم، والإثخان: الإكثار مما يُذكر، أو تُبيِّنُه قرينه الحال، لأنه من ثخن الشئ إذا كثُفَ. «المفصح المفهم» لابن هشام (ص٢٦٧).

(٢) ينظر للفائدة في طرق الحديث وألفاظه: «المسند المصنف المعلل» (٣٩/ ٤١٤ ـ ٤٢١) حديث رقم (١٨٩٥٢) وما بعده.

٩٠. [٢] قال أبو يعلى الموصلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حدثنا هارون بن عبد اللهِ [١]، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا مجالد، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: دخل عليَّ رسول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنا أبكي فقال: «ما يبكيك»؟ قلت: سبَّتني فاطمة.

فدعا فاطمة فقال: «يا فاطمة، سببتِ عائشة»؟ قالت: نعم يا رسول اللهِ.

قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يا فاطمة، أليس تُحبِّينَ مَنْ أُحِبُّ»؟ قالت: نعم.

«وتُبغِضِيْنَ مَنْ أُبْغِضُ»؟ قالتْ: بلى.

قال: «فإنِّي أُحِبُّ عائشةَ؛ فأَحِبِّيْهَا».

قالَتْ فاطمةُ: لا أقُولُ لِعَائشةَ شَيْئَاً يُؤذِيْهَا أبَدَاً.

[«المسند» لأبي يعلى الموصلي (٨/٣٦٥) حديث رقم (٤٩٥٥)]

---

(١) تصحَّف في مطبوعة «المطالب العالية» (١٦/ ٥٥٩) رقم (٤٠٩٩)، إلى: هارون بن معروف. والصواب: في مطبوعة «المسند»، و«المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي» (٣/ ٢٠٧) رقم (١٣٨٠)

دراسة الإسناد :

ــ هارون بن عبداللَّـه بن مروان البغدادي البزَّاز، أبو موسى الحافظ، المعروف بالحمَّال.

ثقة، حافظ.

وصفه الذهبي في « السير» بالإمام، الحجة، الحافظ، المجود. [(١)]

ــ حماد بن أسامة بن زيد بن سليمان بن زياد القرشي مولاهم، أبو أسامة الكوفي.

ثِقَةٌ، ثَبْتٌ. [(٢)]

ــ مُجالِد بن سعيد بن عمير الهمْداني، أبو عمرو، ويقال: أبو عمير، ويقال: أبو سعيد، الكوفي.

ضعيف خاصةً في الشعبي، وفيها ما حدث به في آخر عمره. ورواية أبي أسامة عنه ضعيفة. [(٣)]

---

(١) ينظر: « الجرح والتعديل» (٩/ ٩٢) ، « تهذيب الكمال» (٣٠/ ٩٦) ، « سير أعلام النبلاء» (١٢/ ١١٥)، « الكاشف» (٤/ ٤١٣)، « تهذيب التهذيب» (١١/ ٨)، « تقريب التهذيب» (ص ٥٩٩).

(٢) سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٨).

(٣) سبقت ترجمته في الحديث رقم (٥٨).

ـ عامر بن شراحيل بن عبد، وقيل: عامر بن عبداللَّه بن شراحيل الشعبي الحِمْيَري، أبو عمرو الكوفي، من شعب همدان.

تَابِعِيٌّ، فَقِيهٌ، مَشْهُورٌ، ثِقَةٌ، مُجْمَعٌ عَلى فَضْلِهِ وَإِمَامَتِهِ.[(١)]

ـ مسروق بن الأجدع الهَمْداني الوادعي، أبو عائشة الكوفي.

ثِقَةٌ، مُخَضْرَمٌ .[(٢)]

تخريج الحديث:

ـــ أخرجه: أبو يعلى الموصلي في «مسنده» ــ كما سبق ــ.

ـــ والبزار في «مسنده» ــ «كشف الأستار عن زوائد البزار» (٣/ ٢٤٠) رقم (٢٦٦١) ــ عن إبراهيم بن سعيد الجوهري.

ـــ واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٨/ ١٥١٢) رقم (٢٧٥٢) من طريق أبي كريب.

ثلاثتهم: (أبو يعلى، والجوهري، وأبو كريب) عن هارون بن عبداللَّه.

ـ وأبو عروبة الحراني في «حديثه» (ص ٤٥) رقم (٢٩) عن محمد بن العلاء، ومحمد بن عثمان بن كرامة.

---

(١) سبقت ترجمته في الحديث رقم (٥٨).

(٢) ستأتي ترجمته في الباب الثالث: حديث رقم (٣٤).

ــ والحاكم في « فضائل فاطمة» (ص ١٢٦) رقم (١٧٤) من طريق أبي الأزهر حَوْثَرَة بن محمد البصري.

أربعتهم: (هارون بن عبداللّه، ومحمد بن العلاء، ومحمد بن عثمان بن كَرَامة، وأبو الأزهر) عن أبي أسامة، عن مجالد، عن عامر الشعبي، عن مسروق، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، به.

قال البزار عقب الحديث: (لا نعلم رواه عن مجالد هكذا إلا أبو أسامة[1]).

فالحديث ضعيف، لضعف مجالد، وأكثر الأئمة على ضعف هذه الترجمة: أبو أسامة ، عن مجالد ، عن الشعبي. ـ كما سبق في ترجمة مجالد ـ .

هذا، وقد روي الحديث من وجه آخر، ليس فيه الشاهد :

أخرج: أحمد في « مسنده» (٤١/ ٤٥١) رقم (٢٤٩٨٦) و (٢٤٩٨٧)، وأبو داوود في « سننه» (ص٥٣١) كتاب الأدب، باب في الانتصار، حديث رقم (٤٨٩٨)، وابن جرير الطبري في « تفسيره» (٢٠/ ٥٢٧)، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني» (٥/ ٤٠١) رقم (٣٠٣٣ و ٣٠٣٤). مختصراً، والطبراني في « المعجم الكبير» (٢٣/ ٤٤)

---

(١) تصحف في مطبوعة « كشف الأستار» : (إلا أبو إسماعيل).

رقم (١١٧)، لم يذكر متنه، والحاكم في «فضائل فاطمة» (ص ١٢٦) رقم (١٧٥) - مختصراً - من طُرُقٍ عن عبد اللَّه بن عون، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أم محمد امرأة أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: دخل عليَّ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعندنا زينب بنت جحش، فجعل يصنع شيئاً بيده، فقلت بيده، حتى فطنته لها، فأمسك، وأقبلت زينب تقحم لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فنهاها، فأبت أن تنتهي، فقال لعائشة: «**سبِّيها**» فسببتُها، فغلبتُها، فانطلقَتْ زينب إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقالت: إن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وقعت بكم، وفعلَت، فجاءت فاطمةُ فقال لها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنها حِبَّة أبيك**[١] **ورب الكعبة**». فانصرفت، فقالت لهم: أني قلت له كذا وكذا، فقال لي كذا وكذا، قال: وجاء علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكلَّمه في ذلك.

لفظ أبي داوود، ولفظ أحمد مطولاً. وفي متن الحديث اختلاف.

- وأخرج: ابن أبي حاتم في «العلل» (٦/ ٤١٩) رقم (٢٦٣٥)، والخرائطي في «اعتلال القلوب» (١/ ٢٣) رقم (٢٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٤٤)، و الحاكم في «فضائل فاطمة» (ص١٢٧) رقم (١٧٦) من طريق أبي عمرو الحوضي حفص بن عمر، قال: حدثنا مبارك بن فضالة، عن علي بن زيد، عن عمَّته أم محمد، عن عائشة أن فاطمة ذكرت عائشة

---

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» (١/ ٣٢٦): (الحِبُّ بالكسر: المحبوب، والأنثى: حِبَّة).

عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: « **يا بنية، إنها حبيبة أبيك**».

قال ابن أبي حاتم عقبه: (قال أبو زرعة: كذا قال الحوضي: علي بن زيد، عن عمَّتِه، وإنما هي: امرأة أبيه، عن عائشة) .

فالحديث مداره على علي بن زيد بن جدعان ـ وهو ضعيف ـ[1]، عن امرأة أبيه: أُمَية بنت عبداللَّه، ويقال: أُمينة، وهي أم محمد، امرأة والد علي بن زيد بن جدعان، وليست بأمه[2] ـ وهي مجهولة، لم يرو عنها إلا ابن زوجها علي بن زيد ـ وهو ضعيف ـ، ولم يوثِّقها أحد.

قال ابن كثير في « تفسيره» (٧/ ٢١٢) بعد أن ساق الحديث من ابن جرير: (هكذا ورد هذا السياق، وعلي بن زيد بن جدعان يأتي في رواياته بالمنكرات غالباً، وهذا فيه نكارة، والحديث الصحيح خلاف هذا السياق، كما رواه النسائي، وابن ماجه، من حديث خالد بن سلمة الفأفاء، عن عبداللَّه البهي، عن عروة قال: قالت عائشة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : ما علمتُ حتى دخلت عليَّ زينبُ بغير إذن وهي غضبى، ثم قالت لرسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حسبك إذا قلبت لك ابنة أبي بكر ذريعتيها ثم أقبلت عليَّ فأعرضت عنها، حتى قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **دونك فانتصري**».

---

(١) « تقريب التهذيب» (ص٤٣٢).

(٢) « تقريب التهذيب» (ص٧٦٢) ـ ولم يحكم عليها ـ، وانظر: « الضعيفة» للألباني (٧/ ٣٥٥)، و « تحرير تقريب التهذيب» (٤/ ٤٠٤).

فأقبلتُ عليها حتى رأيتُها وقد يبَسَ ريقُها في فَمِها، ما تـرُدُّ عـليَّ شـيئاً. فرأيتُ النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتهلل وجهه. وهذا لفظ النسائي) . انتهى

والحـديث ضـعَّفه الألبـاني في « السلسـلة الضـعيفة» (٧/ ٣٥٥) رقـم (٣٣٤٢)، بعلي بن زيد، وجهالة امرأة أبيه.

الحكم على الحديث :

الحديث ــ محل الدراسة ــ **ضعيف**، ويغني عنه الحديث الأول المخـرَّج في « الصحيحين».



الدراسة الموضوعية :

إنَّ العلاقة بين فاطمة، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا علاقة حميمية، ملؤها المحبة والصلة والوفاء،[(١)] ولم يُنقَل عنهما شيء يدل على منافرة؛ فضلاً عن عداء وبغض، وهذه المحبة والألفة لا تنافي وجود خلافات عائلية، تقع في البيوت كلها، منشؤها النَّزَعات الإنسانية، والاختلافات الشخصية، مع قرب الجوار، وكثرة المخالطة، وهما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا غير معصومتين.

الحديث الأول في هذا المبحث، حديث مطوَّل يكشف ما يقع من الغَيرة والخلافات المعتادة بين زوجات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو أفضل الخلق وأكملهم هدياً، ولا ينبغي حمل هذه الاختلافات إلى قضايا عامة: عقدية أو غيرها ، كما يلوكها زوراً وبهتاناً مدَّعُو محبة آل البيت، ومُبغِضُو صحابة رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وثمَّةَ أحاديث عديدة صحيحة تُصوِّر لنا حال بيوت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من داخلها، وما يقع من الخلاف بين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزوجه، وما يقع بين زوجاته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ .[(٢)]

---

(١) انظر للفائدة: « عائشة أم المؤمنين» تأليف مجموعة من الباحثين ـ ط. الدرر السنية ـ (ص ٣٢٦)، « سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين» لسليمان الندوي (ص ١٢١) .

(٢) انظرها مجموعة في كتاب: « الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية ـ بحوث =

فإذا كان ذلك في بيت النبوة مع أفضـلِ الخلـق، وأصـدَقِهم، وأتقـاهم، وأكملِهـم هَـدْياً، وأحسـنِهم خُلُقـاً، وأكـرمِهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالحـال بـين الزوجات، أو فاطمة مع غيرها من باب أولى.

وإني أرى أن قبـول فاطمـة الوسـاطة والرسـالة مـن حـزب أم سـلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثم حديثها بالطلب صـراحةً مـع وجـود عائشـة، يشـئ بـأمر يسيـر مـن الاختلافـات العائلية بـين فاطمـة وعائشـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

لكن لم يُنقل شئٌ مفصَّل من ذلك، لعدم بلوغه درجة الاهـتمام والنقـل، ولكونه من الأحداث اليومية الظاهرة التي تُمحـى سـريعاً، ولعـدم تمكنهـا في القلب، ولوجود الصلاح والتقى الذي يحمي صاحبها عن الاستمرار، فضـلاً عن القطيعة والافتراء.

ومما يدلُّ على وجود مثـل هـذا المعتـاد في البيـوت، مـا رُوي في حـديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « ما رأيتُ أحداً قط أصدق مـن فاطمـة غـير أبيهـا ـ وكـان بينهما شئ ـ فقالت : يا رسول اللَّـه، سَلْهَا فإنها لا تكذب» . [(١)]

فقولُ الراوي : « وكان بينهما شئ » ـ إن صحَّت هذه الجملة ـ ، لا يـدل

=

تحليلية للحياة الزوجية في بيت النبوة ـ » د. عبدالسميع الأنيس.

(١) سيأتي تخريجه في الفصل الرابع: المبحث الثالث.

على نزاع مستمر، أو نزاع شديد مؤثِّر، بل هو شئ محدد في موضوع عارض.

ولو كان بينهما نزاعٌ كبير، وبغضاءُ ظاهرة، وتنافرٌ بيِّن، لظهر في أحاديث عديدة، ونُقِل بأسانيد صحيحة، وهذا ما لم يحدث، بل نُقِل خلافه ـ ولله الحمد ـ.

ونلحظ في الحديث الأول الطويل برواية مسلم أن عائشة تحكي موقفها من زينب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وتصف صراحةً سبب الغيرة، وما فعلتْه، وردَّها، ومع ذلك تُقدِّم بين يدي حديثها مَدحاً تفصيلياً لزينب رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وكأنها تُبيِّن عُذرها فيما يصدرُ منها، وهي حِدَّة طبَعِية، سرعان ما تفئ منها، ومع وصفها بما يعرض لها إلا أنها بادَرَتْ ببيان عدم تأثير ذلك لسرعة فَيئها، فبدأ الحديث عنها وانتصف واختتم بالمدح والثناء، رغم الاختلافات.

فإذا كان ذلك بين عائشة وزينب وهما كما يُسمَّى (ضرَّات و جارات) [1] فأي شئ يكون بين عائشة وفاطمة، ولكل منهما محبة خاصة عند النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مع كمال عقلهما ودينهما.

وإن مما يدل على المحبة والصفاء والنقاء بينهما :

أولاً: أنَّ الأصل بين المتقين: الصدق والوفاء والمحبة والصفاء، ولم يرد شئ يخالف هذا بين أم المؤمنين: عائشة، وبنت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فاطمة.

---

(١) **انظر**: « مشارق الأنوار» للقاضي عياض (١/ ١٦٤)، « النهاية» لابن الأثير (١/ ٣١٣).

ثانياً: أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقسم لعائشة يومين، يومَها ويوم سودة، لأنها تنازلت عنه لعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وكان بيتُ ابنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطمة مجاوراً لبيت عائشة، والزيارة متبادلة بينهما متكررة يومياً أو شبهه، فلو كان بين عائشة وفاطمة شيئاً؛ لظهر في عدد من الوقائع، وهذا لم يحصل.

ثالثاً: ورود عدد من الأحاديث المنبئة عن صفاء ومودة، **من ذلك** :

ـ وصف عائشة لفاطمة، وأنها شبيهة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مِشيَتِها وهَديها ودَلِّها، وقيامها، وقعودها، مع احتفاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها ، واحتفائها به، وأنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خصَّها بالسرار حينئذ من بين الحاضرات، وهُنَّ جميع أزواجه... [(١)]

ـ وكذلك مدحها بقولها: ما رأيتُ أحداً قط أصدق لهجةً من فاطمة غيرَ أبيها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. [(٢)]

ـ وخبرها بأنَّ أحبَّ النساء إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فاطمةُ. [(٣)]

ـ أيضاً مبادرة عائشة من بين أزواج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلهن ـ وكُنَّ في المجلس ـ بسؤال فاطمة عن إسرار النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لها، فبكت،

---

(١) كما سبق في الحديث رقم (١٠) .

(٢) كما سبق في الحديث رقم (٩) ، وسيأتي أيضاً في الفصل الرابع: المبحث الثالث.

(٣) حديث حسن، سبق في الحديث برقم (٧٥).

ثم أسـرَّ لها فضحكت؛ لأن الموقف ملفت للانتباه، ومستغرب...

لـو كـان بيـنهما شـيء؛ لمـا سـألتها، ولأوكَلَـت السـؤال إلى إحـدى الحاضـرات.

ـ ثم إعادة السؤال لها بعد وفاة النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإجابـة فاطمـة، وهذا كله يدُلُّ على المودة بينهما، وعدم وجـود مـا يـدفع القـرب والاتصـال ، وكان السؤال الثاني في وقت تدَّعي الرافضة اغتصـاب أبي بكـر الخلافـة، ومـا جرى في قضية الميراث ! فلو كان بينهما عداوة لما تجـرأت عائشـة عـلى السـؤال عن السِّـرِّ، ولما أجابت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ـ أيضاً كان بينهما حقٌّ لم يُذكر تفاصيله، وإنـما أشـارت إليـه عائشـة في قولها: « ...فَلَمَّا تُـوُفِّيَ، قُلْـتُ لَهَـا: عَزَمْـتُ عَلَيْـكِ بِـمَا لِي عَلَيْـكِ مِـنَ الحَـقِّ لَمَّـا أَخْبَرْتِنِي، قَالَتْ: أَمَّا الآنَ فَنَعَمْ، فَأَخْبَرَتْنِي... الحديث. »[1]

ـ وكذلك رواية عائشة حديث الكساء، وروايتهـا أصـح مـا ورد فيـه، والحديث من أعلى الأحاديـث في فضـل بعـض آل البيـت الأقـربين: فاطمـة، وزوجها، وولدَيها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[2]

---

(١) كما سبق برقم (١٠).

(٢) في « صحيح مسلم » ، وقد سبق تخريجه برقم (٨٣).

ـ أيضاً حملُ عائشة طلب فاطمة[(١)] لما أرادت خادماً، وأتت إلى أبيها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم تجده، فعادت؛ ثم أخبرت عائشةُ النبيَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمَقدَمِها وطلبها، فزارها في بيتها وحدَّثها. [(٢)]

ونلحظ في الحديث الأول في هذا المبحث أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يجب ابنته فاطمة على الطلب المحمول من أم سلمة ومن معها رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ ، ولم يدخل في ذلك؛ لأن الغيرة ظاهرة، ولاحَقَّ لهن فيما طلبنَ، ويظهر أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خشي على ابنته أن يساكن قلبها شئ من سماعها لحديث الجماعة أم سلمة ومَن معها رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ ، فصرف ابنته فاطمة عن الموضوع، وبادَرها

---

(١) قال ابن حجر في « فتح الباري» (١١/ ١٢٤): (قال الطِّيْبي: فيه دلالةٌ على مكانة أم المؤمنين من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ حيث خصَّتها فاطمة بالسفارة بينها وبين أبيها دون سائر الأزواج).

قلت: ويحتمل أنها لم ترد التخصيص، بل الظاهر أنها قصدت أباها في يوم عائشة في بيتها، فلما لم تجده ذكرتْ حاجتَها لعائشة، ولو اتَّفَق أنه كان يوم غيرها من الأزواج؛ لذكرت لها ذلك.

وقد تقدم أن في بعض طرقه أن أم سلمة ذكرت للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك أيضاً، فيُحتمل أن فاطمة لما لم تجده في بيت عائشة مرَّت على بيت أم سلمة فذكرت لها ذلك.

ويُحتمل أن يكون تخصيص هاتين من الأزواج لكون باقيهن كن حزبين، كل حزب يتبع واحدة من هاتين كما تقدم صريحاً في كتاب الهبة). **انتهى كلام ابن حجر.**

(٢) كما في « الصحيحين» ، وقد سبق برقم (٥٦) .

بجواب يفيدها ويدلها على الابتعاد، فذكر أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب عائشة، وحثَّ ابنته على حُبِّ عائشة؛ وقد استجابة فاطمةُ فوراً، لأنها تحبُّ ما يحبُّه والدُها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد دلَّ على ذلك أنها لم تقبل طلب أم سلمة ومَن معها بمراجعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الموضوع مرةً ثانية.

هذا، وإنَّ بينهما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تقارباً في السن، وفي المسكن، مما يستدعي أُلْفَةً خاصة، ومعاونة بينهما، خاصة فيما يعرض لفاطمة من أمور الزوجية، والولادة، ونحو ذلك، وقول عائشة ـ السابق ذكره ـ: «عزمتُ عليكِ بما لي عليكِ من الحق...» يدل على شيء من هذا ـ واللَّه أعلم ـ.

ومما ورد عن زوجها علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه أثنى على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قصة الجَمَل:

فقد أخرج: ابنُ عدي في «الكامل» (٦/ ٣٦٣) من طريق مصعب بن سلَّام التميمي الكوفي[(١)]، عن محمد بن سُوقة الغنوي[(٢)]، عن عاصم بن كُليب بن شهاب الجَرْمي[(٣)]، عن أبيه[(٤)] قال: انتهينا إلى عليٍّ فذكر عائشة

---

(١) ذكر ابن عدي أن مصعب: لا بأس به. وفي «التقريب» (ص٥٦٢): صدوق له أوهام.

(٢) ثقة مرضي. «تقريب التهذيب» (ص ٥١٣)

(٣) صدوق رُمي بالإرجاء «تقريب» (ص ٣٢٢)

(٤) صدوق. «تقريب التهذيب» (ص ٤٩٢)

فقال: حَلِيلَةُ رسولِ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.[(١)]

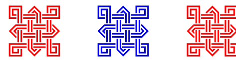
وهذا إسناد حسن.

فائدة: سيأتي الحديث عن المفاضلة بين عائشة وفاطمة وخديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.[(٢)]

وكذا الحديث عن العلاقة بين آل البيت والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.[(٣)]

فائدة أخرى: أحد الرافضة المعاصرين، واسمه: جعفر الهادي أصدر كتاباً سمَّاه: «السيدة فاطمة الزهراء على لسان عائشة زوجة رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» جمع فيه نحواً من أربعين حديثاً، أكثرُها من مصادر أهل السنة، ومن مرويَّات عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا !!

وإن كانت هذه الروايات تشمل الصحيح والضعيف، بل والموضوع، ولكن المهم أنهم يُقِرُّون ويعترفون بهذه الصلة والمكانة بين الكريمتين الطيبتين، لكن لا يُظهِرها منهم إلا المنصفُ السالمُ من الغلو والحقد ـ وهذا نادرٌ جداً ـ.



(١) وانظر نحوها في «تاريخ الطبري» (٤/ ٤٩١).

(٢) الفصل الخامس: المبحث الأول: الدراسة الموضوعية.

(٣) الفصل الثالث: الدراسة الموضوعية.

الفصل الثاني :

منزلة أبيها ﷺ عندها

وفيه مبحثان :

المبحث الأوَّل: بِرُّها بـه ﷺ .

المبحث الثاني: حفظُها لِسِرِّ أبيها ﷺ

المبحث الأول:

برها بأبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٩١. [١] قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ : حدثنا أحمد بن إسحاق السورماري، قال: حدثنا عبيداللهِ بن موسى، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبداللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بينما رسول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائم يصلي عند الكعبة وجمْعُ قريش في مجالسهم، إذ قال قائلٌ منهم: ألا تنظرون إلى هذا المرائي أيكم يقوم إلى جَزُورِ آل فلان، فيعمد إلى فَرْثِهَا ودَمِها وسَلَاها، فيجيءُ به، ثم يُمْهِلُه حتى إذا سجَدَ وضعَهُ بين كتفيه، فانبعثَ أشقَاهم، فلمَّا سجدَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وضعَه بين كتفيه !! وثبَتَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ساجداً، فضحكوا حتى مالَ بعضُهم إلى بعض من الضحك، فانطلق منطلقٌ إلى فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ ـ وهي جويرية ـ، فأقبلت تسعى، وثبتَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ساجداً حتى ألقَتْهُ عنه، وأقبلَتْ عليهم تسُبُّهم، فلمَّا قضى رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصلاة، قال: « اللَّهم عليكَ بقُريش، اللَّهم عليكَ بِقُريش، اللَّهم عليك بِقُريش» ، ثم سمَّى: « اللَّهم عليكَ بعَمْرو بنِ هشام، وعُتبةَ بنِ ربيعة، وشيبةَ بنِ ربيعة، والوليدِ بنِ عتبة، وأُمَيَّةَ بنِ خلف، وعقبةَ بنِ أبي مُعيط، وعمارة بنِ الوليد» .

قال عبدُاللهِ : فوَاللهِ لقد رأيتُهم صرعى يوم بدر، ثم سُحِبوا إلى القليب، قليبِ بدر، ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ : « وأُتبِعَ أصحابُ القليبِ لَعْنَةً » .

[« الجامع الصحيح» للبخاري (ص١١٩) كتاب الصلاة، باب المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى، حديث رقم (٥٢٠)]

تخريج الحديث :

ـ أخرجه: البخاري في « صحيحه» ـ كما سبق ـ من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق.

ـ وفي (ص ٦٨) كتاب الطهارة، باب إذا ألقي على المصلي قَذَر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته، حديث (٢٤٠) من طريق شعبة، ويوسف بن إسحاق السَّبِيعي.

ـ و(ص٦١١) كتاب الجزية والموادعة، باب طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن ، حديث رقم (٣١٨٥)، و (ص ٧٣١)، كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابُه من المشركين بمكة، حديث رقم (٣٨٥٤)، و مسلم في « صحيحه» (ص ٧٤٦)، كتاب الجهاد والسِّيَر، حديث رقم (١٧٩٤) من طريق شعبة.

ـ وفي (ص ٥٦٣) كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، حديث رقم (٢٩٣٤)، و مسلم في « صحيحه » (ص ٧٤٦)، كتاب الجهاد والسِّيَر، حديث رقم (١٧٩٤) من طريق سفيان الثوري.

ـ و (ص٧٥٣)، كتاب المغازي، باب دعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على كفار قريش، حديث رقم (٣٩٦٠)، و مسلم في « صحيحه » (ص ٧٤٦)، كتاب الجهاد والسِّيَر، حديث رقم (١٧٩٤) من طريق زهير بن معاوية.

ـ وأخرجه: مسلم في « صحيحه » (ص ٧٤٦)، كتاب الجهاد والسِّيَر، حديث رقم (١٧٩٤) من طريق زكريا بن أبي زائدة.

ستتهم: (إسرائيل، وشعبة، ويوسف بن إسحاق، وسفيان الثوري، وزهير بن معاوية، وزكريا بن أبي زائدة) عن أبي إسحاق السبيعي، عن عمرو بن ميمون، عن عبداللّه بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ـ في حديث شعبة ويوسف عند البخاري: قال ابن مسعود: وأنا أنظر لا أغني شيئاً، لو كان لي مَنَعَةٌ . لفظ زكريا عند مسلم: (وأنا قائم أنظر، لو كانت لي مَنَعَةٌ طَرحْتُه).

ـ وفيه: حتى جاءت فاطمة فطرحَتْهُ عن ظهره.

ـ وفيه أيضاً: فشقَّ عليهم إذْ دعا عليهم، قال: وكانوا يرون أنَّ الدعوة في ذلك البلد مستجابة.

ولم يحفظ الراوي الرجل السابع .

ــ وفي حديث الثوري عند البخاري: قال أبو إسحاق: ونسيت السابع.

قال البخاري عقبه: (وقال يوسف بن إسحاق، عن أبي إسحاق: أمية بن خلف، وقال شعبة: أمية أو أُبَيٌّ . والصحيحُ أُمية)

ــ وفي حديث شعبة عند البخاري برقم (٣١٨٥) و (٣٨٥٤)، ومسلم: أن الذي جاء بِسَلَى الجزور، ووَضَعَه على ظهر النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هو عقبة بن أبي مُعيط.

ــ وفيه: حتى جاءت فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ، فأخذت من ظهره، ودَعَتْ على مَن صنع ذلك.

ــ وفيه: فلقد رأيتُهم قُتُلوا يوم بدر، فأُلقُوا في بئرٍ غير أميةَ، أو أُبَيٍّ، فإنه كان رجلاً ضخماً، فلما جرُّوه تقطعَتْ أوصالُه قبل أن يُلقى في البئر .

ــ حديث زهير عند البخاري ومسلم: مختصر، وفيه: « لقد رأيتهم صرعى، قد غيَّرتهم الشمسُ، وكان يوماً حاراً » .

ــ حديث زكريا عند مسلم ، بنحوه، وفيه أن الذي طلَبَ سَلَا الجَزُور، وأمَرَ بوضعِه على ظَهْرِ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُو: أبو جهل.... فانبعث أشقى القوم فأخذه..... وفيه: وذكر السابع ولم أحفظه.

ــ وفيه: قال أبو إسحاق: « الوليد بن عقبة غلط في هذا الحديث » .

ــ وعند مسلم من حديث شعبة: (وأمية بن خلف أو أُبَيُّ بـنُ خلـف، ــ شعبة الشاكُّ ــ قال: فلقد رأيتهم قُتلوا يوم بدر، فألقوا في بئر، غـير أنَّ أميـة أو أُبَـيّاً تقطعت أوصاله فلم يلق في البئر).

ــ وعند مسلم من حديث الثوري: (وذكر فيهم الوليد بن عتبة، وأميـة بن خلف، ولم يشك، قال أبو إسحاق: ونسيت السابع).

غريب الحديث :

ــ (جزُور): الجَزورُ من الإبل: يَقَعُ على الذكَر والأنثى.

وقال الحُميدي: الجَزور من الإبل كالجزرة من الغـنم، وهـو مـا يصـلح للذبح.

وقال الحِميَري: ما يُجْزَر من الإِبل والبقر.

وقال ابن الأثير: (الجـزور: البعـير ذكـراً كـان أو أنثـى، إلا أن اللفظـة مؤنثة، تقول هذه الجزور، وإن أردت ذكراً، والجمع: جُزُرٌ وجَزَائِر). [١]

ــ (فَرثِها) : الفَرْث: السِرجين ما دام في الكَرِشِ، والجمع: فُروثٌ.

وفي« تصحيح التصحيف»: (ويقولون لما يخـرج مـن الكَـرِشِ: الفَـرْثُ

---

(١) ينظر: « الصحاح» (٢/ ٦١٢)، « تفسير غريب ما في الصحيحين» للحُمَيدي (ص٩١)، « شمس العلوم» للحِمْيَري (٢/ ١٠٨٣)، « النهاية» (١/ ٢٦٦).

فيوهمون فيه، لأنه يُسمَّى فَرْثاً ما دام في الكَرِش، قَالَ اللَّـه تَعَـالَىٰ: ﴿مِنۢ بَيۡنِ فَرۡثٖ وَدَمٖ لَّبَنًا﴾ (النحل، آية ٦٦)، فإذا لُفِظ منها سُمِّي: السِّـرْجِين). (١)

ـ (سَلَى الجَزُور) : الجزور الناقة، وأما السَلى ، فقال ابن الأثير: (الجلـد الرقيق الذي يخرج فيه الولد من بطن أمه ملفوفاً فيه.

وقيل: هو في الماشـية السـلا، وفي النـاس: المشـيمة، والأول أشـبه؛ لأن المشيمة تخرج بعد الولد، ولا يكون الولد فيها حين يخرج). (٢)



(١) ينظـر: « الصـحاح» (١/ ٢٨٩)، « مجمـل اللغـة» لابـن فـارس (ص ٧١٩)، « مشـارق الأنوار» (٢/ ١٥٠)، « تصحيح التصحيف وتحرير التحريف» للصفدي (ص ٤٠٣).

(٢) ينظر: « النهاية» (٢/ ٣٩٦)، وانظـر: « غريـب الحـديث» لأبي عُبيـد القاسـم بـن سـلَّام (١/ ٢٩٩)، « تهذيب اللغة» (١٣/ ٤٩).

٩٢. [٢] قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ : حدثنا عبدُاللهِ بن مَسْلمة، قال: حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ : أنه سُئل عن جُرح النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم أُحد، فقال: « جُرِح وجْهُ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وكُسِرَتْ رباعِيَّتُهُ، وهُشِمَتْ البَيْضَةُ على رأسِه، فكانت فاطمةُ عَلَيْهَا ٱلسَّلَامُ تغسِلُ الدَّمَ، وعَليٌّ يُمسِك، فلما رأتْ أنَّ الدمَ لا يزيدُ إلا كثرةً، أخذَتْ حصِيراً فأحرَقَتْهُ حتَّى صَارَ رمَاداً[١]، ثم ألزَقَتْهُ؛ فاستَمْسَكَ الدَّم » .

[« الجامع الصحيح» للبخاري (ص ٥٥٩) كتاب الجهاد والسِّيَر، باب لُبس البيضة، حديث رقم (٢٩١١)]

---

(١) في « شرح صحيح البخارى» لابن بطال (٩/ ٤١٩): (قال المهلَّب: فيه أن قطع الدم بالرماد من المعلوم القديم المعمول به، لا سيما إذا كان الحصير من ديس السَّعدى فهى معلومةٌ بالقبض وطيب الرائحة، فالقبض يسدُّ أفواه الجراح، وطيب الرائحة يذهب بزهم الدم ، وإذا غسل الدم بالماء كما فعل أولا بجُرح النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فليجمد الدم ببرد الماء إذا كان الجرح سهلاً غير غائر، وأمَّا إذا كان غائرَا فلا تؤمن فيه آفات الماء وضرره، وكان أبو الحسن ابن القابسى يقول: لوددنا أن نعلم ذلك الحصير ما كان؛ فنجعله دواء لقطع الدم.
قال ابن بطال: وأهل الطب يزعمون أن كل حصير إذا أُحرق يقطع رمادُه الدَّمَ، بل الأرمدة كلها تفعل ذلك؛ لأن الرماد من شأنه القبض، وقد ترجم أبو عيسى الترمذى لحديث سهل بن سعد بهذا المعنى، فقال: باب التداوى بالرماد، ولم يقل باب التداوى برماد الحصير) .

تخريج الحديث :

ـ أخرجه: البخاري في « صحيحه » ـ كما سبق ـ ومسلم في « صحيحه » (ص ٧٤٥) ، كتاب الجهاد والسير، حديث رقم (١٧٩٠) من طريق **عبدالعزيز بن أبي حازم**.

والبخاري في « صحيحه » (ص٥٥٨) كتاب الجهاد والسِّيَر، باب المِجَن، ومن يترِّس بترس صاحبه، حديث (٢٩٠٣)، وفي (ص٧٧٤) ، كتاب المغازي، باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أُحُد، حديث رقم (٤٠٧٥) ، وفي (ص١١٢٢)، كتاب الطب، باب حرق الحصير لِيُسَدَّ به الدَّمَ، حديث رقم (٥٧٢٢) ، ومسلم في « صحيحه » (ص ٧٤٥) ، كتاب الجهاد والسير، حديث رقم (١٧٩٠) من طريق **يعقوب بن عبدالرحمن القارئ**.

ـ والبخاري في « صحيحه » (ص ٦٩) كتاب الوضوء، باب غسل المرأة أباها الدم عن وجهه، حديث (٢٤٣)، وفي (ص ٥٨٠)، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب دواء الجرح بإحراق الحصير، وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه، وحمل الماء في الترس، حديث رقم (٣٠٣٧)، وفي (ص ١٠٣٨)، كتاب النكاح، باب « ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن » إلى قوله: « لم يظهروا على عورات النساء »، حديث رقم (٥٢٤٨) ، ومسلم في « صحيحه »

(ص ٧٤٥) ، كتاب الجهاد والسير، حديث رقم (١٧٩٠) من طريق **سفيان بن عيينة**.

ـ ومسلم في « صحيحه» (ص ٧٤٥) ، كتاب الجهاد والسير، حديث رقم (١٧٩٠) من طريق **سعيد بن أبي هلال، ومحمد بن مطرِّف**.

خمستهم: (عبدالعزيز بن أبي حازم، ويعقوب بن عبدالرحمن القارئ، وسفيان بن عيينة، وسعيد بن أبي هلال، ومحمد بن مطرِّف) **عن أبي حازم الأعرج ، عن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، به.**

ـ في حديث سفيان عند البخاري رقم (٣٠٣٧) ورقم (٢٤٣) : (أبو حازم: سألوا سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بأي شيء دُووِيَ جُرح النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فقال: ما بقي مِن الناس أحدٌ أعلمُ به منِّي، كان عليٌّ يجئ بالماء في تُرسِه...».

ـ وفي حديث سفيان في الموضع الآخر برقم (٥٢٤٨) : (فسألوا سهل بن سعد الساعدي، وكان مِن آخرِ مَن بقِيَ مِن أصحابِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمدينة). وفيه أيضاً وفي الموضع الآخر برقم (٢٤٣): (وعليٌّ يأتي بالماء على تُرسِه). وفيهما: (فحُشي به جُرْحُه).

ـ وفي حديث يعقوب عند البخاري رقم (٤٠٧٥): (وعلي بن أبي طالب يسكب الماء بالمجن). وفي رقم (٥٧٢٢) و(٢٩٠٣): (يختلف بالماء

في المِجَنِّ). [(١)]

ــ ومسلم من حديث عبدالعزيز بمثل رواية البخاري.

غريب الحديث :

ــ (وكُسِـرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ): قال ابن العراقي: (بفتح الراء والباء الموحدة وتخفيفها، وكسر العين المهملة، وفتح الياء المثناة من تحت وتخفيفها: هي السن التي تلي الثنية من كل جانب، وللإنسان أربع ثنايا، وهي الواقعة في مقدَّم الفم: ثنتان من أعلى، وثنتان من أسفل.

وتليها الرباعيات أربع أيضاً: ثنتان من أعلى، وثنتان من أسفل.

وقد تبيَّن مما تقدم أن الذي كسر من رباعياته الرباعية اليمنى السفلى).

وفي « مصابيح الجامع » : (والفاعل لهذه القضيةِ الشنعاءِ قيل: هو

---

(١) المِجَنُّ هو التُّرس، لِأَنَّهُ يُسْتَجَنُّ بِهِ، قاله أبو عبيد، وفي النهاية»: لأنه يُواري حامله: أي يستره، والميم زائدة؛ لأنه من الجِنة: السُّترة.

قال القاضي عياض: (والمجن: الترس. و « يسكب»: يصب. « وشُجَّ»: جُرح.

وحملُ الماء فى المجن يدل أن ترسهم أو ما كان منها مقعداً، وفيه استعمال السلاح فى مصالح المسلمين وإن كان فى غير ما وضعت له).

ينظر: المخصص (٢/ ٤٧)، « إكمال المُعلِم بفوائد مسلم» لعياض (٦/ ١٦٤)، « النهاية» (١/ ٣٠٨) و (٤/ ٣٠١).

عبد اللَّـه بنُ قَمِئَةَ، وقيل: عُتبةُ بن أبي وقاص، وذلك يومَ أُحُد...). [١]

ـ (وهُشِمَتْ البَيْضَةُ على رأسِه) :

في «النهاية» : (الهَشْم: الكسر. والهَشِيم من النبات: اليابس المتكسر. والبيضة: الخوذة).

وقال أبو هلال العسكري: (البيضةُ، والجمعُ القليلُ البَيْضاتُ، ثمَّ البيضُ. ويُقالُ لَها: المغفرُ والزَّنيعةُ والتَّركُ).

وقال السيوطي: (البَيضة: بفتح الموحَّدَة: ما يُلبس في الرأس من آلات الحرب). [٢]



(١) **ينظر**: «طرح التريب» للعراقي وابنه (٧/ ٢١٢)، «مصابيح الجامع» للدماميني (٦/ ٢٨٦)، **وانظر**: «الصحاح» (٣/ ١٢١٤)، «مشارق الأنوار» (١/ ٢٨٠)، «فتح الباري» لابن حجر (٧/ ٣٧٢).

(٢) **ينظر**: «التلخيص في معرفة أسماء الأشياء» للعسكري (ص٣٢٧)، «النهاية» (٥/ ٢٦٤)، و«التوشيح شرح الجامع الصحيح» للسيوطي (٥/ ١٩٥٨).

٩٣. [٣] قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ : حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني مالك بن أنس، عن أبي النَّضْر مولى عمر بن عبيدالله ، أنَّ أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب، أخبره أنه سَمِعَ أم هانئ بنت أبي طالب، تقول: ذهبتُ إلى رسول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عام الفتح، فوجدتُه يغتسلُ، وفاطمةُ ابنتُه تسترُه، قالت: فسلَّمتُ عليه، فقال: « مَنْ هذه» ؟ ، فقلتُ: أنا أم هانئ بنت أبي طالب.

فقال: « مرحبًا بأم هانئ » . فلما فرغ من غُسْلِهِ، قام فصلى ثماني ركعات مُلتَحِفًا في ثوب واحد، فلما انصرف، قلتُ: يا رسول اللهِ، زعَمَ ابنُ أمِّي أنه قاتِلٌ رجُلاً قدْ أجَرْتُهُ، فلانَ بنَ هُبيرة، فقال رسول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قد أجَرْنَا مَنْ أجَرْتِ يا أمَّ هانئ » .

قالت أم هانئ: وذاك ضُحى .

[« الجامع الصحيح» للبخاري (ص٩٢) كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحِفاً به ، حديث رقم (٣٥٧)]

تخريج الحديث :

ـ أخرجه: الإمام مالك في « الموطأ» ـ رواية أبي مصعب الزهري ـ رقم (٤٠٣)، ورواية يحيى (٢٨) عن أبي النضر، به.

ومِن طريق الإمامِ مالك :

أخرجه: البخاري في « صحيحه » ـ كما سبق ـ عن إسماعيل بن أبي أويس.

ـ و في (ص٧٦) ، كتاب الغسل ، باب التستر في الغسل عند الناس، حديث رقم (٢٨٠) ، و (ص١١٨٧) ، كتاب الأدب، باب ما جاء في زعموا ، حديث رقم (٦١٥٨) عن عبداللّه بن مسلمة بن قعنب.

ـ وفي (ص٦٠٨) ، كتاب الجزية والموادعة ، باب أمان النساء وجِوارِهنَّ ، حديث رقم (٣١٧١) عن عبداللّه بن يوسف.

ـ ومسلم في « صحيحه » (ص١٥٢) ، كتاب الحيض، حديث (٣٣٦)، و (ص ٢٨٤) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٨٢ ـ ٣٣٦) مطولاً ، عن يحيى بن يحيى.

أربعتهم: (إسماعيل بن أبي أويس، وعبداللّه بن مسلمة، وعبداللّه بن يوسف، ويحيى بن يحيى) **عن مالك بن أنس، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيداللّه.**

ورواه مسلم أيضاً في « صحيحه » (ص١٥٢) ، كتاب الحيض، حديث (٣٣٦) من طريق يزيد بن أبي حبيب .

ومن طريق الوليد بن كثير، كلاهما عن سعيد بن أبي هند.

ـ ورواه مسلم في « صحيحه » (ص ٢٨٤) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٨٣ ـ ٣٣٦) من طريق وهيب بن خالد، عن جعفر بن

محمد، عن أبيه محمد بن علي بن الحسين.

ثلاثتهم: (أبو النضر مولى عمر بن عبيداللَّـه، وسعيد بن أبي هند، ومحمد بن علي بن الحسين) **عن أبي مرة، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، بـه .**

ــ حديث عبداللَّـه بن مسلمة في الموضع الأول مختصراً، وفي الموضع الثاني تاماً .

ــ عند مسلم في الموضع الأول مختصراً، وفي الثاني: تاماً.

ــ عند مالك في « الموطأ» ومسلم : « تستره بثوب».

ــ لفظ يزيد، عن سعيد : « فسترت عليه فاطمة ثم أخذ ثوبه فالتحف به »، ولفظ الوليد عن سعيد: « فسترته ابنته فاطمة بثوبه، فلما اغتسل أخذه فالتحف به ».

ففي حديث سعيد بن أبي هند، زيادة: « فالتحف به». أي بالثوب الذي سُتِر بـه.

ــ حديث محمد بن علي، عن أبي مُرة - مولى عقيل - ، مختصراً ، لم يذكُرِ الاغتسالَ ، وسَتْرَ فاطمة.

وأخرجه: مسلم في « صحيحه» (ص ٢٨٤) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٨٠ ــ ٣٣٦) من طريق شعبة، عن عَمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أم هانئ - بنحوه - ولم يذكر الاغتسالَ وسَترَ فاطمة.

ورواه أيضاً (٨١ ــ ٣٣٦) من طريق الزهري، عن ابنِ عبدِاللَّه بن الحارث بن نوفل، عن أبيه، عن أم هانئ ـ بنحوه ـ وفيه: « فأُتي بثوبٍ فسُتر عليه، فاغتسل ». ولم يذكر فاطمة.

فائدة : كانت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قريبة من أبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في فتح مكة ـ زيادة على الحديث السابق ـ، من ذلك ما رُوِي من حديث أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: لما كان يومُ الفتحِ ـ فتحِ مكة ـ **جاءت فاطِمةُ، فجلست عن يسار رسولِ اللَّه** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأُمُّ هانئ عن يمينه، قال: فجاءت الوليدةُ بإناءٍ فيه شرابٌ فناولتْهُ، فشَرِبَ منه، ثم ناولَه أُمَّ هانئ، فشربَتْ منه، فقالت: يا رسولَ اللَّه، لقد أفطرتُ وكنتُ صائمةً، فقال لها: « **أكُنْتِ تقضِين شيئاً** » ؟ قالت: لا، قال: « **فلا يَضُرُّكِ إن كان تطوُّعاً** ».

وهذا حديث ضعيف(١)، يُغني عنه ما سبق في الصحيحين مِن قُربها

---

(١) **أخرجه:** أبو داوود في « سننه»، (ص ٢٧٨) ، كتاب الصوم، باب في الرخصة في ذلك ــ أي النية في الصيام ـ رقم (٢٤٥٦)، ومن طريقه: [الجصاص في « أحكام القرآن» (١/ ٢٩٦)، والبيهقي في « السنن الكبرى» (٤/ ٢٧٧)، وابن عبدالبر في « التمهيد» (١٢/ ٧٣)] ، والدارمي في « مسنده» (٢/ ١٠٨٥) رقم (١٧٧٧)، والطبراني في « المعجم الكبير» (٢٤/ ٤٢٥) رقم (١٠٣٥) عن عثمانَ بنِ أبي شيبةَ، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبداللَّه بن الحارث، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، =

=

به .

وهذا ضعيف، يزيد هو الهاشمي، ضعيف كَبِر فصار يتلقَّن، وكان شيعياً. «تقريب التهذيب» (ص٦٣٢).

وقد روي من طُرق أخرى عن أم هانئ ــ ليس فيها ذكرٌ لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ــ

أخرجه: الإمام أحمد في «مسنده» (٤٤/ ٤٧٨) رقم (٢٦٩٠٩ و ٢٦٩١٠)، و (٤٥/ ٣٨١) رقم (٢٧٣٨٥)، وإسحاق بن راهوية (٥/ ٢٩) رقم (٢١٣٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٦٥) رقم (٣٢٨٨ إلى رقم ٣٢٩٥)، **وغيرهم**.

وانظر في طُرقه: «المسند المصنف المعلل» (٤٠/ ٦٢٩ إلى ٦٣٤) رقم (١٩٤٨٣ إلى ١٩٤٨٥)، و «أنيس الساري» للبصارة (١/ ٧٩٧ ـ ٨٠٣)، وتخريج الشيخ زايد النشيري لِـ «شرح العمدة ـ الصيام ـ» لابن تيمية.

والحديث فيه اختلاف كثير في إسناده، وفيه لفظة منكرة، حيث ذكر أنه كان يوم الفتح، وهي أسلَمَت عام الفتح، وكان في رمضان، فكيف يلزمها قضاؤه ؟!

وقد أعلَّه الأئمةُ المتقدِّمون، فانظر: «السنن الكبرى» للنسائي (٣/ ٣٦٨) رقم (٣٢٩٥)، «أحكام القرآن» للجصاص (١/ ٢٩٦)، «العلل» للدارقطني (١٥/ ٣٦٤) رقم (٤٠٦٩)، «التمهيد» لابن عبدالبر (١٢/ ٧٣)، «الجوهر النقي» لابن التركماني بحاشية السنن البيهقي» (٤/ ٢٧٨)، «الأحكام الصغرى» لعبدالحق الأشبيلي (٢/ ٢٢٩)، «شرح العمدة» لابن تيمية ـ كتاب الصيام ـ بتخريج زايد النشيري (٢/ ٦١٧ ـ ٦٢١)، «البدر المنير» (٥/ ٧٣٤)، «التلخيص الحبير» (٣/ ١٤٦٨) رقم (٣١٢٧).

وصحَّحَهُ بعضُ المتأخرين، والمعاصرين:

=

وسَترِها لأبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند الغُسل، ولاشك أنها كانت مرافقة لأبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِن خروجه من المدينة إلى عودته إليها .

غريب الحديث :

ـ (أجَرْنَا مَن أجَرْتِ) : مِن أجَار يُجير، والإجارة هي الأمان، أي: أمَّنا مَن أمَّنتِ. [١]



=

انظر: « سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦/ ٧١٧) رقم (٢٨٠٢) ، و « صحيح أبي داود» ـ الأم ـ للألباني (٧/ ٢١٥) رقم (٢١٢٠).

(١) **ينظر**: « تفسير غريب ما في الصحيحين» للحميدي (ص ٥٦٦)، « مشارق الأنوار» (١/ ١٩)، « مصابيح الجامع» للدماميني (٢/ ٧٩)، « مجمع بحار الأنوار» للفتَّني (١/ ٢٤).

الدراسة الموضوعية :

دلَّتْ أحاديثُ هذا المبحث على عناية وبِـرِّ فاطمة بأبيهـا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مع محبتها البالغة، وقد اجتمع عليها حقان عظيمان: بر الوالدين، وحـق نبيهـا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقامت بهما أتم قيام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ومـن البَـدَهي أنـه لايمكـن القـول بـأنَّ صُـوَرَ بِرِّهَـا هـي مـا ورد في الأحاديث المنقولة فحسب، لأن اليقين أنها بذلت جميع صُور الـبر والإحسـان لأبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن الحديث هنا عن المرويات الواردة فحسـب، ومـن خلالها يمكن تقسيم برها إلى محاور:

نصرتها لأبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

فقد ظهر ذلك جليّاً في عِدَّة أحاديث:

١. كما في الحديث الأول من هذا المبحث، حينما قـدمت ـ وهـي جاريـة صغيرة دون البلوغ ـ لترفع الأذى عن والدها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم تتوجَّه إليهم ـ وهم كبار قريش ـ فتسبُّهم، ولم يَتعَرَّضوا لها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال ابن هبيرة (ت ٥٦٠هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (وفي هذا الحديثِ دليلٌ عـلى مـا خصَّ اللَّـهُ تعالى به فاطمةَ البتول مِـن رفـع ذلـك عـن أبيهـا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولعلَّ رسولَ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مكـثَ سـاجدَاً لا يُلقِـي ذلـك عـن ظهـره

انتظارًا لما يفعلُ اللّـهُ عَزَّوَجَلَّ في إكرام مَن يريد أن يُكرمَهُ بأن يجعلـه هـو الملقـي لذلك عن ظَهرِه فكانت فاطمة.

ويجوز أن يكون صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما رأى أنَّ ذلك قد أُلقِـيَ عـلى ظهـره في سبيل اللَّـهِ تعالى؛ استطابَ دوامَه لِيَراه اللَّـهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ راضياً بـما أوذي بـه في سبيله). [(١)]

قلت: وفيه بُعْد، ويحتمل ـ واللَّـه أعلم ـ طول السجود حينئـذ، للـدعاء عليهم، ثم إعادة الدعاء جهراً بعـد الانتهـاء مـن الصـلاة؛ ليُسـمِع المـلأ مـن الكفار.

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ في فوائـد الحـديث: (وفيـه قـوة نفـس فاطمـة الزهـراء مـن صِـغَرها؛ لِشَـرَفِها في قومِهـا ونفسِـها، لكونهـا صـرَخَتْ بشتمهم وهُم رؤوس قريش، فلم يردُّوا عليها). [(٢)]

٢. وثمَّةَ حديثٌ آخر فيه خوفهـا عـلى أبيهـا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مـن كفـار قريش:

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: إنَّ الملأ، من قـريش اجتمعـوا في الحِجْـرِ، فتعاهدوا بالـلات، والعُزَّى، ومنَاة الثالثة الأخرى: لو قَدْ رأينـا محمداً، قُمْنَـا

---

(١) « الإفصاح عن معاني الصحاح» (٢/ ٣٤).

(٢) « فتح الباري» لابن حجر (١/ ٣٥٢).

إليه قيام رجُلٍ واحِدٍ، فلم نُفَارِقْهُ حتَّى نقتله، قال: فأقبلَتْ فاطمةُ تبْكِي حتَّى دخلَتْ على أبيها، فقالت: هؤلاء الملأُ مِنْ قَومِكَ في الحِجْرِ، قد تعاهدوا: أنْ لَوْ قدْ رَأوكَ قامُوا إليك فقتَلُوكَ، فليس منهم رجلٌ إلا قَدْ عَرَفَ نصيبَهُ مِن دَمِكَ، قال: « يا بُنَيَّة، أدْنِي وضوءاً » ، فتوضأَ، ثم دخل عليهم المسجدَ، فلمَّا رأوه، قالوا: هُوَ هذا، هُوَ هَذَا . فخَفَضُوا أبصارَهُم، وعقَرُوا [(١)] في مجالِسِهِم، فلَمْ يرفَعُوا إليه أبصارَهُم، ولم يقَمْ منهم رجُلٌ، فأقبلَ رسولُ اللَّه ﷺ حتَّى قامَ عَلى رءوسِهِم، فأخَذَ قبضَةً مِن تُرَابٍ، فحصَبَهُمْ بها، وقال: « شَاهَتْ الوُجُوه».

قال: فما أصابَتْ رجُلاً منهُم حصَاةٌ إلا قُتِلَ يومَ بَدْرٍ كافِرَاً.

لفظ الإمام أحمد . [(٢)]

---

(١) العقر بفتحتين: أن تُسْلِمَ الرجُلَ قوائِمُهُ من الخوف. وقيل: هو أن يفجأهُ الرَّوعُ؛ فيَدهَشْ، ولا يستطيع أن يتقدم أو يتأخر. « النهاية» (٣/ ٢٧٣).

(٢) حديث حسن. أخرجه: سعيد بن منصور في « سننه» (٢/ ٣٧٨) رقم (٢٩١٣)، والإمام أحمد في « مسنده» (٥/ ٤٤٢) رقم (٣٤٨٥)، ومن طريقه: [الضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة» (٦/ ٧٨١) رقم (٢٨٢٤)] ، والدينوري في « المجالسة» (٦/ ١٧٤) رقم (٢٥٢١)، وابن حبان في « صحيحه» (١٤/ ٤٣٠) رقم (٦٥٠٢)، وأبو نعيم في « دلائل النبوة» (ص١٩٢) رقم (١٣٩)، والحاكم في « المستدرك» (١/ ٢٦٨) رقم (٥٨٣)، و (٣/ ١٧٠) رقم (٤٧٤٢)، وفي « فضائل فاطمة»
=

٣. حديث طويل جداً ـ يقع في ست صفحات ـ وفيه ذكر لفاطمة، وبرُّها بأبيها..

أخرج الطبراني في « المعجم الكبير» (٣/ ٥٨) رقم (٢٦٧٦)، وعنه: [أبو نعيم في « الحلية» (٤/ ٧٣)، ومِن طريقِ أبي نعيم: أبو موسى المديني في « اللطائف في دقائق المعارف» ـ ط. الكتب العلمية ـ (ص٤٢١) رقم (٨٢٩)، وابن الجوزي في « الموضوعات (٢/ ٢٩) رقم (٥٥٩)] قال: حدثنا محمد بن أحمد بن البراء، قال: حدثنا عبد المنعم بن إدريس بن سنان، عن أبيه، عن وهب بن منبه، عن جابر بن عبد اللَّه، وعبد اللَّه بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في قول اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ۝٣﴾ (سورة النصر) ، قال: لما نزلت قال محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **يا جبريل نفسي قد نعيت**» . قال جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ: الآخرةُ خَيرٌ لك من

= (ص٩٦) رقم (١٢٤) و (١٢٥) و (١٢٦) و (١٢٧) و (١٢٨)، والبيهقي في « دلائل النبوة» (٢/ ٢٧٧) و (٦/ ٢٤٠) ، والضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة» (١٠/ ٢١٨ و ٢١٩) رقم (٢٣٠) و (٢٣١) من طُرُق عن عبداللَّه بن عثمان بن خُثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، به.

ـ عبداللَّه بن عثمان بن خُثيم، أبو عثمان القارئ المكي، صدوق. « تقريب التهذيب» (ص ٣٤٧).

الأولى، ولَسَوفَ يُعطيك ربك فترضـى.

فـأمر رسـولُ اللَّــه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بـلالا أن ينـادي بالصـلاة جامعـة، فاجتمع المهـاجرون والأنصـار إلى مسـجد رسـولِ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثـم صعد المنبر، فحمدَ اللَّـهَ عَزَّوَجَلَّ وأثنى عليه، ثـم خطـب خُطبـةً وجلـت منهـا القلوب وبكت العيون، ثم قال: « أيها الناس أي نبي كنت لكم» ؟

وذكر خطبةً طويلةً جداً، ذكَرَ منها: طلبه الاقتصاص ممن ظلمـه، ومجـئ عكاشة...

وفيه: « يا بلال انطلق إلى منزل فاطمة وائتني بالقَضيب المشوق[(١)]».

وقوله: فقالت فاطمة: يا بلال وما يصنع أبي بالقضيب وليس هـذا يـوم حج ولا يوم غزاة ؟ فقال: يا فاطمة ما أغفلك عما فيه أبـوك، إن رسـول اللَّــه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يودِّع الدِّين ويُفارق الدنيا، ويعطي القصاص من نفسه.

فقالت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يا بلال ومن ذا الذي تطيـب نفسـه أن يقـتص من رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ يا بلال فقـل للحسـن والحسـين يقومـان إلى هذا الرجل فيقتص منهما، ولا يدعانه يقتص من رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وقول فاطمة لما أذَّن بلالٌ بالصـلاة ـ والرسـولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مـريض مرضَـه الذي توفي فيـه ـ: فقالت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يا بـلال إنَّ رسـولَ اللَّــه

---

(١) الطويل الدقيق. « المخصص» لابن سيده (١/ ١٨٤)، « لسان العرب» (٧/ ٤٠٣).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اليوم مشغول بنفسه .

وفيه: وداع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المسلمين آخر حياته بقوله: « يا معشر المسلمين، أستودعكم اللَّه، أنتم في رجاء اللَّه وأمانه، واللَّه خلفتي عليكم، معاشر المسلمين، عليكم باتقاء اللَّه وحفظ طاعته من بعدي، فإني مفارق الدنيا، هذا أول يوم من الآخرة، وآخر يوم من أيام الدنيا »

وفيه: مجئ ملك الموت على هيئة طارق أعرابي، واستئذانه وقول فاطمة له: آجرك اللَّه في ممشاك يا عبد اللَّه، إن رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مشغول بنفسه.

وأنه أعاد الاستئذان ثانية وثالثة.

وفيه: فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « يا فاطمة من بالباب»؟ فقالت: يا رسول اللَّه، إن رجلاً بالباب يستأذن في الدخول، فأجبناه مرة بعد أخرى، فنادى في الثالثة صوتاً اقشعر منه جلدي، وارتعدت فرائصي.

فقال لها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يا فاطمة، أتدرين مَن بالباب؟ هذا هادم اللذات، ومفرق الجماعات، هذا مرمل الأزواج، وموتم الأولاد، هذا مخرب الدور، وعامر القبور، هذا ملك الموت صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ادخل رحمك اللَّه يا ملك الموت».

وفيه: وصية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علياً بتغسيله وتكفينه وكيفية الصلاة عليه.

وفيه: فقالت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : اليوم الفراق، فمتى ألقاك؟ فقال لها:

« **يا بنية، تلقينني يوم القيامة عند الحوض وأنا أسقي من يرد على الحوض من أمتي** » .

قالت: فإن لم ألقك يا رسول اللَّه؟ قال: « **تلقينني عند الميزان وأنا أشفع لأمتي** » .

قالت: فإن لم ألقك يا رسول اللَّه؟ قال: « **تلقينني عند الصراط وأنا أنادي ربي سلم أمتي من النار** » .

فدنا ملك الموت صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعالج قبض رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلما بلغ الروح الركبتين، قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**أوَّه**» . فلما بلغ الروح السرَّة نادى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **واكرباه** » .

فقالت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كربي يا أبتاه.

فلما بلغ الروح إلى الثندؤة نادى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يا جبريل، ما أشد مرارة الموت** » .

وفيه: أنها قالت لعلي بعد دفن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يا أبا الحسن، دفنتم رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قال: نعم.

قالت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كيف طابت أنفسكم أن تحثوا التراب على رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أما كان في صدوركم لرسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرحمة، أما كان معلم الخير؟ قال: بلى يا فاطمة، ولكِنْ أَمْرُ اللَّهِ

الذي لا مَردَّ له.

فجعلَتْ تبكي وتندب، وهي تقول: يا أبتاه، الآن انقطع جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكان جبريل يأتينا بالوحي من السماء.

وهذا حديث موضوع من وضع الكذَّاب: عبدالمنعم بن إدريس بن سنان اليماني، فهو وضاع.(١)

قال ابن الجوزي في «الموضوعات» عقب الحديث: (هذا حديث موضوع محال، كافأ اللَّه مَن وضَعه، وفتَحَ من شَيْن الشريعة بمثل هذا التخليط البارد، والكلام الذي لا يليق بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا بالصحابة، والمتَّهَمُ به عبدُالمنعم بن إدريس، ..... ثم ذكر كلام العلماء فيه).

قال العراقي: (وهو حديث طويل في ورقتين كبار، وهو منكر، فيه عبدالمنعم بن إدريس بن سنان عن أبيه عن وهب بن منبه. قال أحمد: كان يكذب على وهب بن منبه، وأبوه إدريس أيضاً متروك، قاله الدارقطني).(٢)

وقد أورده العلماء في كتب الموضوعات.(٣)

---

(١) «لسان الميزان» (٥/ ٢٧٩).

(٢) «تخريج أحاديث إحياء علوم الدين» ـ ط. العاصمة ـ (٦/ ٢٥٤٤).

(٣) مثل: ابن الجوزي ـ وقد سبق ذكره ـ، و السيوطي في «اللآلىء المصنوعة» (١/ ٢٥٧)، وابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/ ٣٣١)، والشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص ٣٢٤) رقم (١٤)، **وانظر**: «التلخيص الحبير» (٣/ ١٢١٥) رقم (٢٥٠٥).

زيارتها له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

زيارتها له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المتكررة، خاصة وأنها بجوار بيت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، من ذلك:

١. زيارتها له في مرضه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما في حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا حينما أسرَّ لها بقرب أجله .. (١)

٢. أخرج الحاكم في «فضائل فاطمة» (ص١٤٤) رقم (٢١٩) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة(٢)، قال: حدثنا الحسن بن القاسم البجلي(٣)، قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن المعلَّى(٤)، قال: حدثنا عقيل بن محمد

---

(١) سيأتي تخريجه في الباب الثالث حديث رقم (٣٣).

(٢) أحمد بن محمد بن السري بن يحيى بن أبي دارم، أبو بكر الكوفي التميمي. رافضي كذاب. سبق في الحديث رقم (١٤).

(٣) الحسن بن القاسم بن الحسين البجلي. لم أجد له ترجمة. وهو من رجال سنن الدارقطني (٤/ ١٢٩) رقم (٣٢١٧)، وابن منده في «مجالسه» رقم (١٥٣)، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٣/ ٢٠٩٨) رقم (١٧٨٧)، وأبو موسى المديني في «اللطائف» (ص١٩٠) رقم (٣٤٥).

(٤) لم أجد له ترجمة. وهو من رجال: الدارقطني في «سننه» (٣/ ٦٢) رقم (٢٠٦٨)، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٣/ ٢٠٩٨) رقم (١٧٨٧)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» (٣/ ١١٢٧)، وأبو موسى المديني في «اللطائف» (ص١٩٠) رقم =

بن عبداللَّـه بن محمد بن عقيل[(١)]، عن أبيه[(٢)]، عن جدِّه عبداللَّـه بن محمد بـن عقيل[(٣)]، عـن جـابر بـن عبداللَّــه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عـن صـفية بنـت عبـدالمطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّ رسـولَ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمـا مـرض أقبلـت صـفيةُ بنـت عبدالمطلب فجلست عنـد فاطمـة، ورسـولُ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مضـطجع، فقالت لها صفية: سلي أباك: كيف هو ذا يابُنية ؟

فقالت: يا أبتاه، كيف تجدك ؟

قـال: « أجـدني صـالحاً ـ إن شـاء اللَّــه ـ إنَّ الحُمَّـى مـن فَـيح جهـنم فأطفئوها بالماء، فإنَّ اللَّـهَ وِتْرٌ يحبُّ الوِتْرَ».

وهذا حديث مَوضوع، فيه شيخ الحاكم ، رافضـي كـذاب، والأربعـة بعده مجاهيل.

٣. ورُوي في حديث عباية بن ربعـي، عـن أبي أيـوب الأنصـاري، أن

= (٣٤٥).

وهو مـن شـيوخ اللالكـائي في « شـرح أصـول اعتقـاد أهـل السـنة» (٤/ ٦٦٠) رقـم (١٠٦١).

(١) لم أجد له ترجمة. وقد ذكره الدراقطني في « المؤتلف والمختلف» (٣/ ١٥٨٣).

(٢) محمد بن عبداللَّـه بن محمد بن عقيل. لم أجد له ترجمة.

(٣) عبداللَّـه بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، أبو محمـد القرشــي. صـدوق ، في حديثـه لـين، ويقال: تغيَّر بأَخَرَة. « تقريب التهذيب» (ص ٣٥٦).

فاطمة ـ بعد زواجها ـ دخلت على أبيها تعوده ـ وهو مريض ـ فلما رأت ما به من الجَهد، خنقتها العبرة، حتى خرجت دمعتها... إلى آخر الحديث وهو حديث طويلٌ مَوضُوعٌ. (١)

٤. وفي حديث أسماء بنت عميس، عن أم سلمة ... وفيه زيارة فاطمة لأبيها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحديثٌ فيه ذِكرُ الرافضة، وهو **ضعيف جداً**. (٢)

٥. وزيارتها إياه مع إطعامه كما في حديث الكساء من رواية أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا . (٣)

إطعامها والدها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

١. ما ورد في حديث أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا في الحديث المشهور حديث الكساء ، وفيه: ... جاءته فاطمة غَدَيَّة ببُرْمة، قد صنعتْ له فيها عصيدة تحملها في طبق لها، حتى وضعتها بين يديه، فقال لها: « **أين ابن عمك**»... الحديث. (٤)

٢. **أخرج**: الإمام أحمد في « مسنده» (٢٠/ ٤٤٠) رقم (١٣٢٢٣) ، و في « الزهد» (ص٣٥) رقم (٢١٠)، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ

---

(١) سبق تخريجه ضمن الحديث رقم (٣٤) .

(٢) سيأتي تخريجه في الباب الثالث حديث رقم (٣١).

(٣) سبق تخريجه ضمن الحديث برقم (٨٥).

(٤) سبق تخريجه ضمن الحديث برقم (٨٥).

دمشق» (٤/ ١٢٢)] قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا عـمَّار أبـو هاشـم صاحب الزعفراني[(١) (٢)]، عن أنس بـن مالـك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ فاطمـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ناولَتْ رسولَ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِسـرةً مِن خُبـزِ شـعير، فقـال: « **هـذا أولُ طعامٍ أكلَه أبوكِ مِن**[(٣)] **ثلاثةِ أيام** ».

---

(١) كذا: عمار أبـو هاشـم، عـن أنـس، في ط. الرسـالة للمسـند، و ط. الميمنيـة (٣/ ٢١٤)، و ط. المكنز (٥/ ٢٧٩٦) رقم (١٣٤٢٥)، وفي « إطراف المسند المعـتلي بـأطراف المسـند الحنبلي» لابن حجر (١/ ٥٥٩) رقم (١٠٩٣)، و « غاية المقصد فى زوائد المسند» للهيثمي (٤/ ٤١١) رقم (٤٩٩٩)، وهو كذلك في « تاريخ دمشق» وقـد رواه مـن طريـق الإمـام أحمد.

(٢) عـمَّار بـن عُـمارة، أبـو هاشـم الزعفـراني البصـري، لا بـأس بـه. « تقريـب التهـذيب» (ص ٤٣٨).

(٣) **قال السيوطي** في « عقـود الزبرجـد عـلى مسـند الإمـام أحمـد» ــ ط. د. سـلمان القضـاة ـ (١/ ١٧٦) رقم (١٤٤):

[**حديث** « هذا أَوَّلُ طَعامٍ أَكَلَهُ أَبوكِ مِنْ ثلاثةِ أَيَّام» .

قال أبو البقاء: هكذا في هـذه الروايـة، ودخـول « مِـن» لابتـداء غايـة الزمـان جـائزٌ عنـد الكوفيين، ومنعَه أكثر البصـريين. قال: والأقوى عندي مذهبُ الكُوفيين. قال: وفي بعض الروايات « منذ ثلاث» وهذا لا خِلافَ في جوازه. انتهى .

وقال ابن مالك في « شـرح التسهيل»: هذا الحديث من الأدلة على استعمال « مِنْ» لابتـداء غاية الزمان .

وكذا قوله في حديث الاستسقاء: « فمُطِرنا مِنْ جُمعةٍ إلى جمعـة» ، وقـولِ أنـس: « فلـم أَزَلْ =

وهذا منقطع: عمار لم يدرك أنسَ بن مالك.

قال ابن عساكر عقبه: (كذا قال، وأبو هاشم عمار بن عمارة البصري لم يسمع من أنس؛ إنما يرويه عن محمد بن عبد اللَّه، عن أنس... ثم ساقَه) وهو الآتي:

أخرجه: البخاري في « التاريخ الكبير» (١/ ١٢٨) ـ تعليقاً ـ، وأبو الشيخ الأصبهاني في « أخلاق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٤/ ١٤٤) رقم (٨٣٢) من طريق عبدالصمد، عن عمَّار أبي هاشم، عن محمد بن عبداللَّه الراسبي[(١)]، عن أنس، به.

=

أحِبُّ الدُّبَاءَ من يومئذٍ»، وقول عائشة: « ولم يجلسْ عندي من يومٍ قيل فِيَّ ما قيل. وكُلُّها في صحيح البخاري. انتهى] . انتهى من « عقود الزبرجد».

ــ أبو البقاء هو العكبري البغدادي (ت ٦١٦هـ) ، والنص في كتابه « إعراب ما يُشكل من ألفاظ الحديث» (ص ٤٠) رقم(٥٣)

ــ وابن مالك هو محمد بن عبداللَّه ابن مالك الطائي (ت ٦٧٢هــ) ، والنص في كتابه « شرح التسهيل» (٣/ ١٣٢). وانظر: « الاستشهاد بالحديث في المسائل النحوية» د. ياسر الطريقي (٢/ ٨١٩) رقم (١٨٧).

(١) تصحَّف في مطبوعة « أخلاق النبي» ـ ط. العاصمة ـ، وكذا في ـ ط. التوحيد ـ إلى محمد بن سيرين، وقد بيَّن الألباني أنه تصحيف كما في « السلسلة الضعيفة» (١٠/ ٤٨٠) رقم (٤٨٧٣).

ومحمد بن عبداللَّه الراسبي البصري يروي عن ابن عمر، وأنس، مجهول بمرة قاله =

ـــ وأخرج: ابن سعد في « الطبقات الكبرى» (١/ ٤٠٠)، وعنه: [الحارث بن أبي أسامة في « مسنده» [(١)] ـ ومن طريقِ الحارثِ: ابنُ الجوزي في « التبصرة» (١/ ٣٩٤)] ، والبخاري في « التاريخ الكبير» (١/ ١٢٨) ـ معلقاً ـ ، وعنه: [العقيلي في « الضعفاء» (٣/ ١٠٣٤)] ، وابن أبي الدنيا في « الجوع» (ص٣٦) رقم (١٥) [(٢)]، وابن الأعرابي في « معجمه» (٣/ ٩٣٢) رقم (١٩٧٥)، و الطبراني في « المعجم الكبير» (١/ ٢٥٨) رقم (٧٥٠)، ومن طريقه: [الضياء المقدسي في « المختارة» (٧/ ١٦٧) رقم (٢٥٩٧)] ، والحاكم في « فضائل فاطمة» (ص ١٣٧) رقم (٢٠١) [(٣)]، والبيهقي في « الجامع لشعب الإيمان» (١٣/ ٥٥) رقم (٩٩٤٥)، وعبدالكريم بن هوازن القشيري في « الرسالة القشيرية» (١/ ٢٧٠) من طريق هشام بن عبدالملك أبي الوليد الطيالسي.

= أبو حاتم، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل. « الجرح والتعديل» (٧/ ٣٠٨) رقم (١٦٧٣)، و « الثقات» (٥/ ٣٧٤)، « لسان الميزان» (٧/ ٢٦٢ و٢٣٤).

(١) ذكر العراقي في « المغني عن حمل الأسفار» ـ ط. دار ابن حزم ـ (ص٩٦٧) أن الحارث بن أبي أسامة أخرجه في « مسنده» بسند ضعيف.

(٢) تصحَّف فيه: عمَّار بن عمارة، إلى عثمان بن عمار.

(٣) وفيه: محمد بن مسلم بن عبيدالله، بدل محمد بن عبدالله، ولعله تصحيف.

وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٤/ ١٢٢) من طريق محمد بـن عقيـل بن الأزهر الفقيه.

كلاهما: (الطيالسـي، ومحمد بن عقيل) عن أبي هاشـم عـمَّار بـن عـمارة صاحب الزعفران، عن محمـد بـن عبداللَّــه الراسـبي، عـن أنـس بـن مالـك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ جاءت بكِسـرة خُبْـزٍ إلى النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: « **ما هذه الكسـرة يا فاطمة**»؟ قالت: قُرصٌ خبَزتُه، فَلَـمْ تَطِـبْ نفْسِـي حتَّى أتيتُكَ بهذِهِ الكِسْـرَةِ، فقال: « **أما إنه أول طعام دخل فم أبيك منـذ ثلاثـة أيام**» . لفظ ابن سعد.

وهذا حديث ضـعيف، علَّتـه محمـد بـن عبداللَّــه الـراوي عـن أنـس، مجهول.

والراوي عنه: عمار، لا بأس به ـ كما تقدم ـ، لكنه رواه مرةً عن محمد بن عبداللَّـه، ومرةً عن أنس.

وقال العقيلي عقب الحديث: (وقد رُوي نحو هـذا بإسـناد أصـلح مـن هذا، وبخلاف لفظه).

وقد ضعَّف الحديثَ العراقيُّ في « المغني عـن حمـل الأسـفار» ـ ط. ابـن حـزم ـ (ص ٩٦٧)، والألبـانيُّ في « السلسـلة الضـعيفة» (١٠/ ٤٨٠) رقـم (٤٨٧٣) وأعلَّه بجهالة محمد بن عبداللَّـه الراسبي البصـري.

ـ وروي من وجه آخر:

أخرجه: عُبيد الفرَضـي في « فوائده» ـ كما في « فوائد منتقاة مـن روايـة الشيخين أبي الحسن أحمد بن الصلت، وأبي أحمد عبيد الفرضـــي» (ص٦٥٩) رقم (٣٢) ـ عن عبدالصمد ، عن أحمد بن محمد بن حميـد المقـرئ أبي جعفـر السقطي[(١)]، عن إسحاق بن بشـــر الكاهلي[(٢)]، عن كثير بن سُلَيم[(٣)]، عـن أبي الزنـاد البصـــري، عــن أبي هريـرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قــال: دخــل رســولُ اللَّـــهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ابنته فاطمة، فقـدَّمت إليـه وسـط رغيـف يـابس، فجعـل رسولُ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكدِمه ويقول: « يا فاطمـة، إنـه لأول طعـام أكلـه أبوك منذ ثلاثة أيام» .

وهذا موضوع، آفته إسحاق ، وهو وضَّاع، وتلميذه و شيخه ضعيفان.

---

(١) ضعيف. « لسان الميزان» (١/ ٦٠٠).

(٢) وضَّاع. « تاريخ الإسلام» (٥/ ٥٣٠)، « الكشف الحثيث عمـن رُمـي بوضـع الحـديث» (ص٦٣) رقم (١١٩)، « لسان الميزان» (٢/ ٤٦).

(٣) تصحفت في المطبوعة إلى ثابت بن سليم، والمعروف في ترجمة إسحاق أنه يـروي عـن كثـير بن سليم وهو الضبِّي البصـري المدائني أبو سلمة، ويقال أيضاً: أبـو هشـام، ضـعَّفَه: ابـن المديني، وابن معين، وأبـو داوود، وأبـو زرعـة، وقـال البخـاري: منكـر الحـديث، وقـال النسائي: متروك الحديث، وقال أبو زرعة: واهي الحديث .

وقال ابن حجر: ضعيف.

ينظـر: « الكامـل» لابـن عـدي (٦/ ٦٣)، « تهـذيب الكـمال» (٢٤/ ١١٨) ، « ميـزان الاعتدال» (٣/ ٤٠٠)، « تقريب التهذيب» (ص ٤٨٩).

وروي من حديث علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وأنه في يوم الخندق:

قال المحِبُّ الطبري (ت ٦٩٤هـ) في «ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى» (ص ٩٣): ذكرُ بِرِّهَا بالنبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ** قال كنا مع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في **حفر الخندق** إذ جاءته فاطمة بكسرة من خبز فرفعتها إليه، فقال: «**ما هذه يا فاطمة**»؟ قالت: من قرص اختبَزْتُهُ لابنِي، جئتُكَ منه بهذه الكِسْرة.

فقال: «**يا بُنَيَّة، أمَا إنَّها لأولُ طعامٍ دخَلَ فَمَ أبيك مُنذُ ثلاث**».

خرَّجَهُ: الإمام علي بن موسى الرضا). **انتهى**.

قلت: لم أجده مسنداً بهذا السياق ـ من حديث علي، وذكر الخندق ـ، ولا في شيء من كتب السُّنَّة النبوية، والتاريخ.

٣. **حديث آخر**: أخرج أبو يعلى الموصلي في «مسنده الكبير»[(١)] قال: حدثنا سهل بن زنْجَلة[(٢)]، قال: ....

---

(١) ليس في «المسند» المطبوع فإنه المسند الصغير برواية ابن حمدان الحيري، وهو في «المسند الكبير» ــ غير مطبوع ـ.

وتقدم الكلام في الفرق بين المسنَدَين عند الحديث رقم (٤٨).

هذا، وقد ذكر الحديثَ بإسناده ومتنه من «مسند أبي يعلى»: ابنُ كثير في «البداية والنهاية» (٨/ ٦٤٦)، وفي «تفسيره» (٢/ ٣٦)، وابنُ حجر في «المطالب العالية» (١٦/ ١٧٨)

ولم أجده عند غير أبي يعلى، ولم يعزه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٥٢٤) إلا لأبي يعلى.

(٢) ابن أبي الصُّغْدي الرازي، أبو عمرو الخياط الأشتر الحافظ، صدوق. «تقريب التهذيب» (ص ٢٩١).

حدثنا عبداللَّـه بن صالح[١]، قال: حدثني ابن لهيعة[٢]، عن محمد بن المنكـدر، عن جابر أنَّ رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقام أياماً لم يطعم طعامـاً، حتَّـى شـق ذلك عليه، فطاف في منازل أزواجه، فلم يصب عند واحدة منهن شـيئاً، فـأتى فاطمة فقال: « يا بنية هل عندك شيء آكله، فإني جائع »؟

فقالت: لا واللَّـه، بأبي أنت وأمي.

فلما خرج من عندها رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثـت إليهـا جـارةٌ لهـا برغيفين وقطعة لحم، فأخذتـه منهـا فوضـعته في جَفْنَـةٍ لهـا، وغطَّـت عليهـا، وقالت: واللَّـه لأُوثِرَنَّ بهذا رسـولَ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عـلى نفسـي ومَـن عندي؛ وكانوا جميعاً محتـاجين إلى شـبعة طعـام، فبعثـت حسـناً أو حُسـيناً إلى رسول اللَّــهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرجـع إليهـا فقالـت لـه: بـأبي أنـت وأمـي، قـد أتى اللَّـهُ بشـيء، فخبَّأته لكَ.

قال: « هَلُمِّي يا بنية». فكشفَت عن الجفنة، فإذا هي مملوءةٌ خُبزاً ولحـماً، فلما نظرت إليها بُهِتَتْ، وعَرَفَتْ أنها بركةٌ من اللَّــهِ، فحمِـدَتْ اللَّــهَ وصَـلَّتْ عـلى نبيـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وقدَّمَتْـهُ إلى رسـول اللَّــه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلـما رآه حمِدَ اللَّـه وقال: « مِن أينَ لكِ هذا يا بُنيَّة» ؟ قالت: يا أبَةِ، هُـو مـن عندِاللَّــه،

---

(١) عبداللَّـه بن صالح بن محمد الجهني، أبو صالح المصـري، كاتـب الليـث، صـدوق، كثـير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة. « تقريب التهذيب» (ص٣٤٢).

(٢) الراجح أنه ضعيف، وانظر: « تحرير تقريب التهذيب» (٢/ ٢٥٨).

إنَّ اللَّـهَ يرزق مَن يشاءُ بغيرِ حِسَاب.

فحمِدَ اللَّـهَ وقال: « **الحمدُ للـهِ الذي جعلكِ يا بُنَيَّةُ شـبيهةَ سـيدةِ نِسَـاءِ بني إسـرائيل، فإنَّها كانت إذا رزقَهَا اللَّـهُ شيئاً فسُئِلَتْ عنـه، قالـت: هُـوَ مِـنْ عندِاللَّـه، إنَّ اللَّـهَ يرزُقُ مَنْ يشاءُ بغيرِ حِسَاب**».

فبعـثَ رسـولُ اللَّـهِ ﷺ إلى عـلي، ثـم أكـلَ رسـولُ اللَّـه ﷺ وعليٌّ وفاطمةُ وحسـنٌ وحُسـينٌ، وجميـعُ أزواج رسـولِ اللَّـه ﷺ وأهلِ بيتِهِ جميعاً حتَّى شبِعُوا.

قالت: وبقيَتْ الجَفْنَةُ كـمَا هِـيَ، فأوسَـعَتُ ببقيَّتِهـا عـلى جميـعِ جـيرانِي، وجعلَ اللَّـهُ فيها بركةً وخيراً كثيراً ».

وهذا ضعيف، لضعف عبداللَّـه بن صالح وشيخه ابن لهيعة ، وتفردهم في الحديث، مع نكارة في متنه، كما سيأتي بيانه في كلام الألباني.

ــ **قال ابنُ كثـير** في « البدايـة والنهايـة» (٨/ ٦٤٦) : (وهـذا حـديث غريب أيضاً إسناداً ومتناً).

وقـد ضـعَّفَه الألبـانيُّ في « السلسـة الضـعيفة» (١١/ ٥٩٣) رقـم (٥٣٥٩) وأعلَّه بعبدِاللَّـه بن صالح وشيخِه ابنِ لهيعة، ونكـارةِ متنـه، حيـث قال: (ثم إنَّ الحديث ـ مع ضعف إسناده ـ ؛ ففي متنه نكارة في نقـدي؛ مثـل قوله: « فإني جائع»؛ لأنه غير معروف مثله عنه ﷺ فيما أذكر !

ومن ذلك قول فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لأبيها مرتين: بأبي أنت وأمي! فإنه مجوج مرفوض؛ كما هو ظاهر لا يحتاج إلى بيان.

ونحوه قولها بعد أنْ حمِدَت اللَّهَ: وصلَّيتُ على نبيه). انتهى من «الضعيفة».(١)

والحديث السابق فيما يتعلق بإطعام فاطمة أباها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما ما يتعلق بزهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما أصابه من الجوع، ففيه أحاديث كثيرة.(٢)

معالجتها إياه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

١. ما فعلته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بأبيها في غزوة أُحُد ـ كما سبق في الحديث رقم (٩٢) ـ، وقد قامت بذلك مع هول المصيبة، وشدة الواقعة، وما أشيع

---

(١) والحديث في كتب الرافضة: «المناقب» (٣/ ١١٧)، «بحار الأنوار» (٤٣/ ٦٨)، و «العوالم» (١١/ ٨٤)، و «ناسخ التواريخ» (١/ ٢٩ و ٣٩٣)، و «الثاقب في المناقب» للطوسي (ص٢٩٥)، ذُكر ذلك في «مسند فاطمة الزهراء» للتويسركاني (ص٩٥) بتعليق محققه.

(٢) انظرها في: «الشمائل» للترمذي، باب ما جاء في عيش رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث (٣٤٩) وما بعده، «الجوع» لابن أبي الدنيا، و «تاريخ الإسلام» (١/ ٧٦٣)، «البداية والنهاية» (٨/ ٥٠٢)، و «سبل الهدى والرشاد» للصالحي (٧/ ٩٤)، وغيرها.

ـ حينئذ ـ من موت النبـي ﷺ، والأنظـار تتجـه إلى موضـعه، وقـد علاه الجهد، وسال الدم على وجهه الشـريف ﷺ،[(١)] ومـع ذلـك تنفرد فاطمة من بين الناس كلِّهم في هذا الجمع الكبير؛ لتغسل الدم، ثم تعالج استمراره بحرق الحصير ووضعه على الجرح، وهذا يدل على برهـا، كـما يـدل على قوتها وصبرها، وحذقها وشجاعتها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.[(٢)]

---

(١) **قال ابن حجر** في « فتح الباري» (٧/ ٣٧٢) : (.. **ومجموع ما ذُكـر في الأخبـار**: أنـه شُـج وجهه، وكُسِـرت ربَاعِيته، وجرحت وجنتُه، وشفته السفلى من باطنها، وهي منسكبة مـن ضـربة ابن قمئة، وجُحِشَتْ ركبتُه.

وروى عبد الرزاق، عن معمـر ، عـن الزهـري قـال: « ضُرِبَ وَجْـهُ النبـيِّ ﷺ يومئذ بالسيف سبعين ضـربةً وقاه اللَّـهُ شـرَّها كلَّها » .

وهذا مرسلٌ قوي، ويحتمل أن يكون أراد بالسبعين حقيقتها أو المبالغة في الكثرة).

(٢) **قال ابن حجـر** في « فـتح البـاري» (٧/ ٣٧٣): (قولـه: « فلـما رأت فاطمـة» هـي بنـتُ رسول اللَّـه ﷺ .

وأوضح سعيد بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، فيما أخرجه الطبراني من طريقه: سبب مجيء فاطمة إلى أُحُد، ولفظه: لما كان يوم أُحد، **وانصـرف المشركون، خرج النساء إلى الصـحابة يعينونهم**، فكانت فاطمة فيمَنْ خـرج، فلـما رأت النبـي ﷺ **اعتَنَقَتْـهُ**، وجعلـت تغسل جراحاته بالماء، فيزداد الدم؛ فلما رأت ذلك أخذَتْ شيئاً من حصير فأحرقته بالنـار، وكمدته به حتى لصق بالجرح؛ فاستمسك الدم..).

٢. **أخرج**: ابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات» (ص١٥٢) رقم (١٩٣)، وابن عدي في « الكامل» (٦/ ٦٤) من طريق كثير بن سُلَيم[(١)]، عن أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: (كانت فاطمة عَلَيْهَا ٱلسَّلَامُ تَرقِي أباها صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا وجدت تكسُّراً في عِطْفه أو فَترةً[(٢)]: بسم اللَّه، وباللَّه، أذهِب البأس ربَّ الناس، واشفِ أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤك، شفاءً لا يُغَادر سقَماً، يا أرحم الراحمين.

وكانت تنفخُ ولا تَتْفل).

لم يذكر ابن عدي متن الحديث بل ذكر طَرَفَه. وقد أورده ضمن ما استُنكِر من حديث كثير بن سُلَيم، ثم قال: (وعامة ما يُروَى عن كثير بن سُليم، عن أنس، هو هذا الذي ذكرتُ، ولم يبق له إلا الشيء اليسير؛ وهذه الروايات عن أنس عامتها غير محفوظة).

---

(١) كثير بن سُليم وهو الضبِّي البصري المدائني أبو سلمة، ويقال أيضاً: أبو هشام، ضعيف. سبقت ترجمته قبل قليل.

(٢) في مطبوعة « المرض والكفارات» بتحقيق: عبدالوكيل الندوي: (إذا وجدَتْ كثيراً في عطفه أو قبره) كذا !! وليس له معنى.
ولم أجدها، ولا كلمة غيرها في الطبعة الأخرى: ط. السعدني.
والمثبت هنا من « كشف الخفاء» للعجلوني (١/ ١٠٧) رقم (٣٠٦) وعزاه لابن أبي الدنيا.

خدمتها له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

من ذلك موقفها في غزوة أحد، فقد رُوِي أنها أخذت سيف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِغَسْلِه:

أخرج الحاكم في «المستدرك على الصحيحين» (٣ / ٢٧) رقم (٤٣١٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٢/ ٢٩٩) من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: حدثني حسين بن عبد اللَّه بن عبيد اللَّه بن عباس[(١)]، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قال : لما رجع رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أُحُدٍ **أعطى فاطمةَ ابنتَه سيفه** فقال : « **يا بُنية اغسِلي عن هذا الدم**».

فأعطاها عليٌّ سَيفَه، فقال : وهذا فاغسلي عنه دمَهُ، فواللَّه لقد صدقَنِي اليومَ. فقال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **لئن كنتَ صدَقْتَ اليومَ، لقَدْ صدَقَ معَكَ القتالَ اليومَ سهلُ بنُ حنيف، و سِماك بنُ خَرَشَه أبو دجانة**».

قال ابن إسحاق: وقال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين ناول فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ السيف :

أفاطم هاكِ السيف غير ذميم * فلستُ برِعْدِيد و لا بلئيم
لَعمْري لقد أعذرتُ في نصْرِ أحْمَد * ومرضاةِ ربٍّ بالعبادِ رحيم

---

(١) الهاشمي، ضعيف. «تقريب التهذيب» (ص٢٠٤).

وهذا ضعيف، لضعف حسين بن عبداللّـه.

ولم أجد الحديثَ: إعطاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابنتَه فاطمة سيفَه لِغَسْلِه، لم أجده عند غيره، وأما بقية الحديث، فقد رُوي من طرق أخرى:

أخرج: ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٧/ ٣٥٢) رقم (٣٣١٧٨)، و(٢٠/ ٣٥٨) رقم (٣٧٩٣٥)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢/ ٣٥٥) رقم (٢٨٥١) عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، قال: جاء عليٌّ بسيفه، فقال: خذيه حميداً.... الحديث.

وفي لفظ سعيد: جاء علي بسيفه يوم أُحُد مخضَّباً بالدماء ـ وفاطمةُ تغسل الدمَ عن وَجْهِ رسولِ اللّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، فقال: خذيه حميداً..إلخ

وهذا مرسل.

وقد خالفَ ابنَ أبي شيبة، وسعيدَ بنَ منصور: مِنْجَابُ بنُ الحارث فرواه موصولاً.

أخرجه: الطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ١٠٤) رقم (٦٥٠٧)، و(١١/ ٢٥١) رقم (١١٦٤٤)، والحاكم في «المستدرك على الصحيحين» (٣/ ٢٦) رقم (٤٣٠٩)، وعنه: [البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٢٨٣)] من طريق مِنْجاب بن الحارث[1]، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن

(١) التميمي الكوفي، ثقة. «تقريب التهذيب» (ص٥٧٥).

دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: دخل عليٌّ عَلَى فاطمة يوم أُحُد، فقال: خُذِي هذا السيف غير ذميم، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **لئن كنتَ أحسنت القتال، لقد أحسنَه سهل بن حنيف، وأبو دجانة سماك بن خرشة**». لفظ الطبراني.

وفي لفظ الحاكم: أنَّ سيفَ علي قد انحنى، وقال: هاكِ السيف حميداً، فإنها قد شفتني...

وأضاف اثنين آخرين: « وعاصم بن ثابت الأفلح، والحارث بن الصمة» .

قال الحاكم عقبه: (هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، وله شاهد صحيح في المغازي) .

والوجه الأول: المرسل أصح، لرواية ثقتين: ابن أبي شيبة، وسعيد بن منصور.

وقد روي من وجه آخر مرسلاً أيضاً:

أخرج: ابن أبي شيبة في « مصنفه» (٢٠/ ٣٥٨) رقم (٣٧٩٣٤) حدثنا زيد بن الحباب، قال: أخبرنا موسى بن عُبيدة [(١)]، قال: أخبرني محمد بن كعب القرظي: أن علياً لقيَ فاطمةَ يوم أحد، فقال: خذي السيف غير مذموم.

---

(١) الربذي، ضعيف. « تقريب التهذيب» (ص٥٨١).

فقال رسولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يا علي، إن كنتَ أحسنتَ القتال اليومَ فقد أحسنَه أبو دجانة، ومصعب بن عمير، والحارث بن الصِّمَّة، وسهل بن حنيف». ثلاثة من الأنصار، ورجلٌ من قريش.

مرسل، وفيه موسى وهو ضعيف.

حزنها في مرض أبيها ووفاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

سبق ذكر ذلك في الباب الأول: الفصل الأول: المبحث السادس: حالها في وفاة أبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

برها بوالدتها خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

لم يُنقل إلينا شيءٌ من هذا ـ حسب البحث ـ، وقد توفيت خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قبل الهجرة بثلاث سنين ـ على الراجح ـ[1] وعُمْرُ فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قريباً من ست عشرة سنة،[2] منها ثلاث في الحصار في شِعْب أبي طالب.

وقد رُوِيَ عن مُهاجر بنِ مَيمون الحضرمي، عن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنها قالت للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أينَ أُمُّنَا خديجة ؟ قال: «في بيتٍ من قَصَب، لا لغْوَ فيه ولا نصَبَ، بينَ مريم وآسيةَ امرأةِ فرعون».

---

(١) سبقت ترجمتها في التمهيد: المبحث الثاني.

(٢) لأنها ولدت ـ على الراجح ـ قبل النبوة بخمس سنين.

قالـت: أمِـنَ القَصَـبِ ؟ قـال: « **لا، بـل مـن القَصَـبِ المنظـوم بالـدُّرِّ والياقُوتِ واللؤلؤ**».

الشاهد فيه : سؤال فاطمة عن أمها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وهو حديث ضعيف، يُغني عنه ما ثبت في الصحيحين في مكانة خديجة في الجنة ـ وليس فيه الشاهد ـ .[1]

فائـدة : يُلحـظ أن لفاطمـةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حضـوراً في أسـفار والـدها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومشاهده، وغيرها:

في العهد المكي، في دفاعها عن والدها ـ كما سبق ـ .

وفي غزوة أحد (٣هـ).

وكانت معه في « عمرة القضاء» (٧هـ) ـ كما في « صحيح البخـاري»[2] في حديث تنازع علي وجعفر في ابنة حمزة.

وكانت معه في « فتح مكة» (٨هـ) لما سترته عند اغتساله.

وكانت معه ـ أيضاً ـ في حجة الوداع (١٠هـ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .



(١) سيأتي تخريج هذه الأحاديث في الباب الثالث: « مسند فاطمة» حديث رقم (٢٤).

(٢) رقم (٢٦٩٩)، و (٤٢٥١)

المبحث الثاني:

حفظها لسِرِّ أبيها ﷺ

٩٤. [١] عَنْ مَسْـرُوقٍ، قال:حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أُمُّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ:إِنَّا كُنَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ جَمِيعـاً، لَـمْ تُغَـادِرْ مِنَّـا وَاحِدَةٌ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَمْشِي، لاَ وَاللهِ مَا تَخْفَى مِشْيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَآهَا رَحَّبَ قَالَ: « مَرْحَباً بِابْنَتِي». ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ، ثُمَّ سَارَّهَا، فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدَاً، فَلَمَّا رَأَى حُزْنَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ، فَإِذَا هِيَ تَضْحَكُ، فَقُلْتُ لَهَا أَنَا مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ: خَصَّكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالسِّـرِّ مِـنْ بَيْنِنَـا ، ثُـمَّ أَنْـتِ تَبْكِينَ ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَأَلْتُهَا : عَمَّا سَارَّكِ؟ قَالَتْ : مَا كُنْتُ لِأُفْشِـيَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ سِـرَّهُ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ، قُلْـتُ لَهَا: عَزَمْتُ عَلَيْكِ بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنَ الحَقِّ لَمَا أَخْبَرْتِنِي، قَالَتْ: أَمَّا الآنَ فَنَعَمْ، فَأَخْبَرَتْنِي، قَالَتْ: أَمَّا حِينَ سَارَّنِي فِي الأَمْرِ الأَوَّلِ، فَإِنَّهُ أَخْـبَرَنِي: « أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَارَضَـنِي بِـهِ العَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلاَ أَرَى الأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي، فَـإِنِّي نِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ ». قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّـا رَأَى جَزَعِي سَارَّنِي الثَّانِيَةَ، قَالَ: « يَا فَاطِمَةُ، أَلاَ تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُـونِي سَـيِّدَةَ نِسَاءِ المُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ » .

الحديث في الصحيحين.

وجاء في بعض طُرقِه خارج الصحيحين:

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَيْ بُنَيَّةُ، أَخْبِرِينِي مَاذَا نَاجَاكِ أَبُوكِ؟

فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: نَاجَانِي عَلَى حَالِ سِرٍّ، ظَنَنْتِ أَنِّي أُخْبِرُ بِسِرِّهِ وَهُوَ حَيٌّ. فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى عَائِشَةَ أَنْ يَكُونَ سِرَّاً دُونَهَا، فَلَمَّا قَبَضَهُ اللَّهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ لِفَاطِمَةَ: يَا بُنَيَّةُ، أَلَا تُخْبِرِينِي بِذَلِكَ الْخَبَرِ؟ قَالَتْ: أَمَّا الْآنَ، فَنَعَمْ...الحديث.(١)

وقد روي من حديث أمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا فَاطِمَةَ عَامَ الْفَتْحِ فَنَاجَاهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ حَدَّثَهَا فَضَحِكَتْ.

قَالَتْ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُهَا عَنْ بُكَائِهَا وَضَحِكِهَا.

قَالَتْ: «أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَمُوتُ؛ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ إِلَّا مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ؛ فَضَحِكْتُ».

الحديث في «السنن» ـ **وهو ضعيف** ـ.(٢)



---

(١) سيأتي تخريجه، مع الزيادات عليها، في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (٣٣).

(٢) سيأتي تخريجه في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (٢٨).

الدراسة الموضوعية :

من كمال دِين فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعَقْلِها، ومحبَّتِها للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبِرِّها به، أنها حفظت سِرَّ أبيها ونبيها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم تخبر به أحداً حياة النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وعِلمُهَا بأنه سِرٌّ؛ إمَّا لكونِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صرَّحَ لها بأنه سِرٌّ، لا يرغبُ أن يعلمَ به أحدٌ، أو عَلِمَتْ هي بالقرينة الفعلية والحالية ، حينما أسرَّ الحديثَ إليها من بين سائر زوجاته في المجلس.

قال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: (والسِّرُّ هو ما يقع خُفيةً بينك وبين صاحبك، ولا يحل لك أن تفشي هذا السِّرَّ أو أن تُبيِّنَه لأحد، سواءٌ قال لك: لا تبيِّنَه لأحد؛ أو عُلِم بالقرينة الفعلية أنه لا يُحِبُّ أن يطَّلِعَ عليه أحدٌ ؛ أو عُلِمَ بالقرينة الحالية أنه لا يحبُّ أن يطَّلِعَ عليه أحدٌ.

مثالُ الأول: اللفظ: أن يُحدِّثَك بحديثٍ ثم يقول: لا تخبر أحداً، هو معك أمانة.

ومثال الثاني: القرينة الفعلية: أن يُحدِّثَك وهو في حال تحديثه إياك يلتفت، يَخشَى أن يكون أحدٌ يَسمَعُ؛ لأنَّ معنى التفاته أنه لا يُحبُّ أن يطلع عليه أحَدٌ.

ومثالُ الثالث: القرينة الحالية: أن يكون هذا الذي حدَّثكَ به أو أخبرك

بـه من الأمور التي يستحي مِن ذِكْرِهـا، أو يخشـى مِـن ذِكْرِهَـا ، أو مـا أشبــهَ ذلك؛ فلا يحل لك أن تبِّين وتفشـي هذا السِّـرَّ). (١)

لقــد فهِمَــتْ فاطمــةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنــه سِـــرٌّ ، فامتنعَــتْ مــن إخبــار عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا به، ولما مات صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أخبرَتْ بذلك، **وقد بـوَّب عليـه البخاري** في « صحيحه» بقوله: باب مَنْ ناجى بين يدي النـاس، ومَـن لم يُخْـبِرْ بِسِـرِّ صاحبِهِ فإذا مات أخبَرَ بِهِ. (٢)

دلَّ ذلك أنَّ هذا السِّــرَّ انتهـى بمـوتِ النبـيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **قـال ابـن بطال**: (وفيه: أنه لا ينبغى إفشاء السـر إذا كانت فيه مضـرة عـلى المُسِـرِّ، لأن فاطمة لو أخبرت نساءَ النبيِّ ذلك الوقت بما أخبرهـا بـه النبـيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قُرب أجله؛ لحَزِنَّ لذلك حُزنَاً شديدَاً، وكذلك لو أخبرتهن أنها سيدة نسـاء المؤمنين، لَعظُم ذلك عليهن، واشتدَّ حُـزنهن، فلـما أمِنَـت ذلـك فاطمـة بعـد موته؛ أخبرت بذلك) . (٣)

نقل ابنُ حجر كلامَ ابن بطال ـ السابق ـ وتعقَّبَـه ، فقـال: (قلـتُ: أمـا

---

(١) « شـرح رياض الصالحين» (٤/ ٣٦).

(٢) « صحيح البخاري» (ص١٢١٠)، كتاب الاستئذان، حديث رقم (٦٢٨٥).

(٣) « شـرح صحيح البخارى» لابـن بطـال (٩/ ٦١). **وانظـر**: « التوضـيح لشــرح الجـامع الصحيح» لابن الملقن (٢٩/ ١٤١).

الشق الأول فحقُّ العبارةِ أن يقول: فيه جوازُ إفشاء السـر إذا زال مـا يترتـب على إفشائه من المضـرة؛ لأن الأصل في السـر الكتمان وإلا فما فائدته.

وأما الشق الثـاني فالعِلـة التـي ذكرهـا مـردودةٌ؛ لأن فاطمـة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ماتت قبلهن كلهن، وما أدري كيف خفي عليه هذا ؟! ثم جـوَّزْتُ أن يكـونَ في النسخة سقم، وأن الصواب: فلما أَمِنَت من ذلـك بعـد موتـه. وهـو أيضـاً مردود؛ لأن الحزن الذي علَّلَ به لم ينزل بموتِ النبـي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بـل لـو كان كما زعم، لاستمرَّ حزنهن على ما فاتهن من ذلك). [(١)]

وحِفظُها سِـرَّ أبيها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منقبةٌ من مناقبها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، وكذلك كان الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يحفظون سِـرَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **من ذلك:**

أبو بكر حينما عرض عليه عُمَرُ الزواج بحفصة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، وكـان يعلـم أنَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكرها، ولم يرغب أن يُبدِيَ ذلك، فأعرضَ عن عمـر، ثم لما خطبها النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أخبره أبو بكر عذره في عدم إجابته؛ حيـث قال : (لعلك وجدتَ عليَّ حين عرضتَ عليَّ حفصة فلم أرجع إليـك؟ قـال: نعم، قال: فإنه لم يمنعني أنْ أرجع إليكَ فـيما عرضـتَ، إلا أني قـد علمـتُ أنَّ رسولَ اللَّـهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد ذكرَها، فلم أكُـنْ لأفشـي سِـرَّ رسـولِ اللَّــه

(١) « فتح الباري» لابن حجر (١١/ ٨٠).

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،[(١)] ولو تركَهَا لقبلتُها).[(٢)]

وكذلك أمُّ سُليم = أمُّ أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قالت لابنها أنس خادمِ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ما حبَسَكَ؟ قال: بعثني رسولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحاجة، قالت: ما حاجتُه؟ قال: إنها سِرٌّ، قالت: لا تحدِّثَنَّ بسِرِّ رسولِ اللَّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحداً.

قال أنس لراوي الحديث عنه وهو ثابت البناني: واللَّهِ لو حدَّثْتُ به أحداً لحدثتُكَ يا ثابت.[(٣)]

- عُلِم مما سبق أنه يجوز إظهار السِّرِّ إذا انتهى وقتُه، بإظهارِ اللَّهِ له، أو أظهرَهُ صاحبُه الذي أسرَّ بِهِ.[(٤)]

---

(١) قال ابن هبيرة في «الإفصاح»(١/ ٧٧): (وفي هذا الحديث ما يدل أيضاً على أن على الصاحب أن يكتم من سِر صاحبه ما لم يستكتمه إياه، فإن أبا بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «علمتُ أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكرها»، ولم يقل: أسرَّ إليَّ ولا استكتَمَنِي).

(٢) **أخرجه**: البخاري في «صحيحه» رقم (٤٠٠٥)، و(٥١٢٢)، و(٥١٤٥)، ومسلم في «صحيحه» رقم (١٠٠٢).

(٣) **أخرجه**: مسلم في «صحيحه» رقم (٢٤٨٢)، وهو عند البخاري مختصراً برقم (٦٢٨٩).

(٤) **ينظر في المسألة**: «مشكل الآثار» (٩/ ٧-١٣)، «شرح صحيح البخارى» لابن بطال (٧/ ٢٣٠)، «فتح الباري» لابن حجر (٩/ ١٧٧). =

=

• وأما السِّـرُّ الوارد في الحديث:

فقال ابن حجر: (واتفقت الروايتان على أنَّ الذي سارَّها به أولاً فبكت هو: إعلامُه إياها بأنه ميِّت مِن مَرضِه ذلك.

واختلفَا فيما سارَّها به ثانياً فضحكت:

ففي رواية عروة: أنه إخباره إياها بأنها أول أهله لحوقاً به .

وفي رواية مسروق: أنه إخباره إياها بأنها سيدة نساء أهل الجنة، وجعلَ كونها أول أهله لحوقاً به مضموماً إلى الأول، **وهو الراجح**؛ فإن حديث مسروق يشتمل على زيادات ليست في حديث عروة، وهو من الثقات الضابطين، فما زاده مسروق قول عائشة: فقلت ما رأيتُ كاليوم فرحاً أقرب من حزن ! فسألتها عن ذلك ؟ فقالت: ما كنت لأفشي سِرَّ رسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى توفي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسألتُها ...

وقد روى النسائي من طريق أبي سلمة عن عائشة في سبب البكاء: أنه

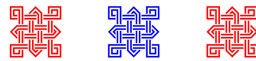
= وينظر في السِّـرِّ، كتمانه وإفشائه: « الصمت» لابن أبي الدنيا (ص ٢١٣)، « اعتلال القلوب» للخرائطي (٢/ ٣٣٥)، « روضة العقلاء ونزهة الفضلاء» لابن حبان (ص ١٨٧)، « بهجة المجالس» لابن عبدالبر(٢/ ٤٥٨)، « الرسائل» للجاحظ (١/ ١٣٥)، « محاضرات الأدباء» للراغب الأصبهاني (١/ ٢٥٤)، « الآداب الشرعية» لابن مفلح (٢/ ٢٥٦)، « غذاء الألباب» للسفاريني (١/ ١١٥)، « موسوعة الأخلاق» ط. الدرر السنية (٢/ ٧١ ـ ٩٥).

ميت. وفي سبب الضحك: الأمرين الآخرين.

ولابن سعد من رواية أبي سلمة عنها: أن سبب البكاء موته، وسبب الضحك، أنها سيدة النساء.

وفي رواية عائشة بنت طلحة عنها: أن سبب البكاء موته، وسبب الضحك لحاقها به.

وعند الطبري من وجه آخر عن عائشة: أنه قال لفاطمة: إنَّ جبريل أخبرني أنه ليس امرأة من نساء المسلمين أعظم ذرية منك فلا تكوني أدنى امرأة منهن صبراً).[(١)]



(١) «فتح الباري» (٨/ ١٣٥ـ١٣٦). وانظر: «عمدة القاري» (١٨/ ٦٣).

الفصل الثالث :

منزلتها عند الشيخين :

أبي بكر و عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: محبة أبي بكر و رعايته لها رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا.

المبحث الثاني: محبة عمر بن الخطاب لها رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا.

المبحث الأول:

محبة أبي بكر و رعايته لهما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

٩٥. [١] قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثني يحيي بن معين، وصدَقَة ، قالا: أخبرنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن واقد بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قال: قال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « ارْقُبُوا محمَّدَاً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أهلِ بَيْتِهِ».

[« الجامع الصحيح» للبخاري (ص٧١٥)، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب الحسن والحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حديث رقم (٣٧٥١)]

تخريج الحديث :

ـ أخرجه: البخاري في « صحيحه» ـ كما سبق ـ عن يحيى بن معين، وصدَقة ـ هو ابن الفضل المروزي ـ ، عن محمد بن جعفر ـ المشهور بغندر ـ .

ـ وأخرجه أيضاً في (ص٧١٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب قرابة رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث (٣٧١٣) عن عبداللَّه بن عبدالوهاب ـ وهو الحجبي ـ ، حدثنا خالد ـ وهو ابن الحارث بن سليم الهجيمي ـ .

كلاهما: (محمد بن جعفر « غندر»، وخالد بن الحارث) عن شعبة، عن واقد بن محمد ـ هو ابن زيد بن عبداللَّه بن عمر ـ ، عن أبيه، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، به.

فائدة: وردت زيادة في أوله، وهي : « يا أيها الناس...»

أخرجها: ابن أبي خيثمة في « التاريخ الكبير» (٢/ ٨٩٧) رقم (٣٨٠٣) عن المثنى بن معاذ، عن خالد بن الحارث وغندر.

ـ وأبو زرعة الدمشقي في « الفوائد المعللة» (ص٢٢٠) رقم (١٦٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة ويحيى بن معين، عن غندر.

والنجَّاد في « مجلس من أماليه» ـ رواية المحاملي ، مخطوط في المكتبة الشاملة ـ (ص ٧) رقم (٦) من طريق حفص بن عمر الرازي.

ثلاثتهم: (خالد ، وغندر، وحفص بن عمر) عن شعبة، به. مثله إلا أنه ذكر في أوله: « **يا أيها الناس**...

غريب الحديث :

ـ **(ارْقُبُوا محمداً في أهل بيته)** : أي احفظوه فيهم.

قال ابن حجر: (يُخاطب بذلك الناس ويوصيهم به، والمراقبة للشيء: المحافظة عليه، يقول: احفظوه فيهم فلا تؤذوهم ولا تسيئوا إليهم). [(١)]



(١) **ينظر:** « مشارق الأنوار» (١/ ٢٩٨)، « النهاية» (٢/ ٢٤٨)، « فتح الباري» لابن حجر (٧/ ٧٩).

٩٦. [٢] عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهرِيِّ، عَنْ عُـرْوَةَ، عَـنْ عَائِشَـةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْـرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ، وَفَدَكٍ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ فَقَالَ أَبُو بَكْـرٍ: إِنَّ رَسُـولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَـذَا المَـالِ » ، وَإِنِّي وَاللهِ لاَ أُغَـيِّرُ شَـيْئاً مِـنْ صَـدَقَةِ رَسُـولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَـنْ حَالِهَـا الَّـتِي كَانَ عَلَيْهَـا فِي عَهْـدِ رَسُـولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَأَبَى أَبُو بَكْـرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئاً، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْـرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَـتْ بَعْـدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَـلِيٌّ لَيْـلاً، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْـرٍ، وَصَلَّى عَلَيْهَا.

وَكَانَ لِعَلِيٍّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وُجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْـرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُـنْ يُبَـايِعُ تِلْكَ الأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْـرٍ: أَنِ ائْتِنَـا وَلاَ يَأْتِنَـا أَحَـدٌ مَعَـكَ، كَرَاهِيَةً لِمَحْضَـرِ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: لاَ وَاللهِ لاَ تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحْـدَكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْـرٍ: وَمَا عَسَيْتَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي، وَاللهِ لآتِيَنَّهُمْ.

فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْـرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللهُ ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْراً سَـاقَهُ اللهُ إِلَيْـكَ، وَلَكِنَّـكَ

اسْـتَبْدَدْتَ عَلَيْنَـا بِـالأَمْرِ، وَكُنَّـا نَـرَى لِقَرَابَتِنَـا مِـنْ رَسُـولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيباً، حَـتَّى فَاضَـتْ عَيْنَـا أَبِي بَكْـرٍ، فَلَمَّـا تَكَلَّـمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُـولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1] أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي[2]، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْـنَكُمْ مِـنْ

---

(١) سبق في «التمهيد»: المبحث الثالث ذكر كلام ابن حجر عند هذه الجملة في تعـداد أقـارب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأدنين.

(٢) **فائدة:** قال الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) في «التحبير لإيضاح معاني التيسـير» (٣/ ٧٦٧): (لا يخفى أن هذا ليس جواباً عما ذكره عليٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لأنه ذكرَ الاستبداد الذي وقع منهم في أمر الخلافة؛ فأعرض أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن جواب هـذا، وسـلك الأسـلوب المحكـم، كأنه يريد في نفسه أن ذلك أمرٌ قدْ وقَعَ، وقد انقادَ لهُ الناسُ، وأنه لا حاجةَ إلى الخوض فيه، والاعتذار عنه، وغايتُهُ أن أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يقُل: كنتُ أنا أحـقُّ بهـذا الأمـر حتـى يحتاج إلى الجواب، بل ذكر أنه كان الأولى أن لا تستبدوا بالأمر دون بني هاشم).

جاء في «مروج الذهب» للمسعودي ـ وهو شيعي ـ (٢/ ٣٠٧): (أنه لما بويع أبـو بكـر في يوم السَّقيفة، وجُدِّدَتْ البيعة له يوم الثلاثاء على العامة، خرَجَ عليٌّ فقال: أفسدتَ علينـا أمورَنا، ولم تستشـر، ولم تَرْعَ لنا حقاً، قال أبو بكر: بلى، ولكني خشيت الفتنة... إلخ).

دلَّ هذا وغيره على أنَّ غضبَ عليٍّ إنما هو مِن اسـتبداد أبي بكـر ـ في نظـره كـما في حـديث عائشـة في «الصـحيحين» ـــ ومعنـى الاسـتبداد كـما في هـذا الـنص: عـدم المشـاورة، والاستعجال بالأمر.

وانظـر: «الأنبـاء المسـتطابة في مناقـب الصـحابة والقرابـة» لابـن سـيد النـاس القفطـي (ص ٢٢٦).

=

هَذِهِ الأَمْوَالِ، فَلَمْ آلُ فِيهَا عَنِ الخَيْرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرَاً رَأَيْتُ رَسُـولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ.

فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ العَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ.

فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَقِيَ عَلَى المِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلُّفَهُ عَنِ البَيْعَةِ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ.

ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلاَ إِنْكَارَاً لِلَّذِي =

تنبيه: لا يخفى أنه لا ينبغي أن يُخَصَّصَ عليٌّ هنا ـ والحديث في شأنٍ بينه وبين أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ـ بقوله: عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ إن كانت من الصنعاني وليست من النساخ ـ، وكذا تخصيصه بقوله:أمير المؤمنين. فكلٌّ منهما أمير للمؤمنين في خلافته، وأبو بكر أفضل هذه الأمة بعد نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ويأتي عليٌّ رابعَ هذه الأمة بعد أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

فائدة: قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في « التعليق على صحيح مسلم» (٩/ ٨٠) :

(لا يمكن أن نُخطئَ الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في بيعة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ونصوِّب علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيما رأى؛ لأن ما رآه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مخالفٌ لظاهر ما جاءت به السُّنَّة، وهو أنه أحقُّ من أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره، لقرابته من رسولِ اللّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وذلك لوجوه... ثم ذكرها وهي أوجه أحقية أبي بكر بالخلافة).

قلت: غالب العلماء على أن قول علي في مصالحته بأنه استُبِدَّ بالأمر دونهم ، هو عدم مشاورتهم بالرأي في البيعة، لا أنه أو بني هاشم أحق بالخلافة، وانظر: « تحذير العبقري من محاضرات الخضري» لمحمد العربي التباني (١/ ١٩٦).

فَضَّلَهُ اللهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الأَمْـرِ نَصِـيباً، فَاسْـتَبَدَّ عَلَيْنَـا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا.

فَسُـرَّ بِذَلِكَ المُسْلِمُونَ، وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكَانَ المُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيباً، حِينَ رَاجَعَ الأَمْرَ المَعْرُوفَ ».

تخريج الحديث :

الحديث في « الصحيحين » ، وغيرهما من دواوين الإسلام.

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٧)

ومن ألفاظه في الصحيحين: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ، وَفَدَكٍ، وَصَدَقَتَهُ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُـو بَكْـرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكاً شَيْئاً، كَانَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئاً مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ.

ومنها: قَالَ أَبُو بَكْـرٍ: وَاللَّـهِ لاَ أَدَعُ أَمْـراً رَأَيْـتُ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهِ إِلَّا صَنَعْتُهُ، قَالَ: فَهَجَرَتْهُ فَاطِمَةُ، فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى مَاتَتْ.



٩٧. [٣] عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، قال: خطبَ أبو بكر، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إنها صَغِيرةٌ».

فخَطبَهَا عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فزوَّجَهَا منه.

الحديث حسن، وقد سبق برقم (٣٣)

وذُكر معه شواهده من حديث :

عِلْبَاء بن أحمر اليشكري رَحِمَهُ اللَّهُ ـ وهو حديث ضعيف ـ

و مرسل المخضرم: حُجْر بن عَنْبَس الحضرمي الكوفي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وحديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ موضوع ـ

حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ ضعيف جداً ـ



٩٨. [٤] قال ابنُ سعد : أخبرنا عبدُاللهِ بن نُمَير، قال: حدثنا إسماعيل، عن عامر قال: « جاء أبو بكر إلى فاطمة حين مَرِضَتْ، فاستَأْذَنَ، فقَال عليٌّ: هذَا أَبُو بَكْرٍ عَلى البَابِ، فَإِنْ شِئْتِ أَنْ تَأْذَنِي لَهُ ؟ قَالَتْ: وذلكَ أحبُّ إليكَ ؟ قال: نعم.

فدخلَ عَلَيْهَا، واعتَذَرَ إليْهَا، وكَلَّمَهَا؛ فرَضِيَتْ عَنْهُ».

[« الطبقات الكبرى» لابن سعد (٨/ ٢٧)]

دراسة الإسناد :

ـ عبداللَّه بن نُمير الهمْداني، أبو هشام الكوفي. قال الذهبي: حُجَّة. وقال ابن حجر: ثقة، صاحب حديث، من أهل السُّنَّة. (١)

ـ إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم البجلي، ثقة، ثبت. (٢)

ـ عامر بن شراحيل الشعبي الهمْداني، تَابِعِيٌّ، ثقة، ولِد لِستٍّ سنين خلَتْ من خلافة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وتوفي ١٠٣ هـ أو ١٠٤ هـ. (٣)

---

(١) « الكاشف» (٣/ ٢٠٧) ، « تقريب التهذيب» (ص٣٦٠).

(٢) « تقريب التهذيب» (ص١٤٦).

(٣) سبقت ترجمته في الحديث رقم (٥٨).

تخريج الحديث :

أخرجه: ابن سعد في « الطبقات الكبرى » ـ كما سبق ـ عن عبداللَّـه بـن نُمير.

ـ وابن شاهين في الجزء الذي جمعه في « ذكر مـا جـرى في أمـر الخُمُـس وفَدَك»[(١)] ـ كما في « جامع الآثار » لابن ناصـر الدين الدمشـقي (٧/ ٣٦٠ ـ ٣٦١) ـ من طريق منصور بن أبي الأسود.

ـ والبيهقـي في « السـنن الكـبرى» (٦/ ٣٠١)، وفي « دلائـل النبـوة» (٧/ ٢٨١)، وفي « الاعتقـاد» ـ ط. الفضـيلة ـ (ص٤٩٦) قـال: أخبرنـا أبو عبداللَّـه الحافظ[(٢)]، قال: حدثنا أبو عبداللَّـه محمـد بـن يعقـوب[(٣)]، قـال: حدثنا محمد بـن عبـدالوهاب[(٤)]، قـال: حـدثنا عبـدان بـن عـثمان العتكـي[(٥)]

---

(١) لا أعلمه مطبوعاً.

(٢) أبو عبداللَّـه الحاكم ، صاحب « المستدرك على الصحيحين».

(٣) محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني الحافظ، أبو عبد اللَّـه ابن الأخـرم النيسـابوري، ثقـة حافظ، (ت ٣٤٤هـ) ينظر: « سير أعلام النـبلاء» (١٥/ ٤٦٦)، « الـروض الباسـم في تراجم شيوخ الحاكم» (٢/ ١٢٨٢) رقم (١١٠٣).

(٤) ابن حبيب بن مهران العبدي، أبو أحمد الفرَّاء النيسابوي، ثقة، عابد. « تقريـب التهـذيب» (ص٥٢٤).

(٥) عبداللَّـه بن عثمان بن جبَلَة العتكـي، أبـو عبـدالرحمن المـروزي الملقَّـب « عبـدان»، ثقـة، حافظ. « تقريب التهذيب» (ص ٣٤٧).

ـ بنيسابور ـ قال: أخبرنا أبو حمزة. (١)

كلاهما: (عبداللَّه بن نُمير، ومنصور بن أبي الأسود، وأبو حمزة السُّكَّري) عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي.

ـ لفظ ابن شاهين: « يا بنت الحبيب بأبي أنتِ وأمي، وبأبي أبي ولدك، إنما هجرتُ داري، وخرجت من أهلي ومالي في حبكم، فما خير عيش حياة أعيشها وأنتِ عليَّ ساخطةٌ، فإن كان عند من رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك عهد؛ فإني أشهد على رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقول: « لا نورَّث إنما تركناه صدقة».

قال : فما قام حتى رضيَ ورضيَتْ.

ـ ولفظ البيهقي: قال الشعبي: « لما مرضت فاطمة، أتاها أبو بكر الصديق، فاستأذن عليها فقال عليٌّ: يا فاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك، فقالت: أتحب أن آذن؟ قال: نعم. (٢) فأذنَتْ له، فدخل عليها يترضاها، وقال: واللَّهِ ما تركتُ الدارَ، والمالَ، والأهلَ، والعشيرةَ، إلا ابتِغَاءَ مرضاةِ اللَّه،

---

(١) تصحَّفَ في مطبوعة « السنن الكبرى» ـ الهندية ـ، وكذا في ط. هجر (١٣/ ١٢٧): إلى أبي ضمرة.

وهو محمد بن ميمون المروزي، أبو حمزة السُّكَّري، ثقة ، فاضل. « تقريب التهذيب» (ص ٥٣٩).

(٢) قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٢١): (قلتُ: عَمِلَتْ السُّنَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فلَمْ تأذَنْ في بيتِ زوجِها إلا بأَمْرِهِ).

ومرضاةِ رسولِه، ومرضاتِكم أهلَ البيت، ثم ترضَّاها حتى رَضِيَتْ».

قال البيهقي عقبه في « السنن الكبرى» : (هـذا مرسـلٌ حسَـن، بإسـناد صحيح).

أورد ابن كثير في « البداية والنهاية» (٨/ ١٩٦) إسنادَ ومتنَ البيهقـي، ثم قال: (وهذا إسنادٌ جيِّدٌ قَويٌّ.

والظاهر أن عامِراً الشعبي سمِعَه من عَليٍّ، أو ممَّن سمِعَهُ مِن عَليٍّ).

قال ابن حجر في « فتح الباري» (٦/ ٢٠٢) بعد أن خرَّجه من البيهقي: (وهو وإن كان مرسلاً فإسناده إلى الشعبي صـحيح، وبـه يـزول الإشـكال في جواز تمادي فاطمة عَلَيْهَا ٱلسَّلَامُ على هجر أبي بكر....) ثم ذكر ابن حجر كـلام العلماء في معنى هجر فاطمة ـ وسيأتي في الدراسة الموضوعية ـ .

وأشار له في موضع آخـر (٦/ ٢٠٢) ، بقولـه: (... لـذلك فـإن ثبـتَ حديث الشعبي أزال الإشكال، وأَخلِقْ بالأمر أن يكون كذلك؛ لما عُلِـمَ مـن وُفُورِ عَقلِهَا ودِينِها عَلَيْهَا ٱلسَّلَامُ).

الحكم على الحديث :

الحديث مرسل، إسنادُه إلى الشعبي: صحيح.

وما بعد الشعبي رجلٌ أو رجلان لا يُدرَى مَن يكونا ؟

والمرسل من أنواع الأحاديث الضعيفة.

وقول ابن كثير، مجرد احتمال، ولو قُدِّر أنه رواه عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فالصحيح أنه لم يسمع منه[١]، فهو منقطع، وغريب تمشية الإسناد على الاحتمالات.

فالحديث ضعيف، لإرساله، ومخالفته الصحيح الثابت من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا هجرت أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حتى توفيت.

وأما الحديث عن (**مراسيل الشعبي**) ، فهي أصح من غيره، مع بقائه في دائرة الضعف[٢]، وأما قول العجلي : (مرسل الشعبي صحيحٌ لا يكاد يُرسل إلا صحيحاً)، يقول: لا يكاد يرسل، مما يدل على الغالب.

والراجح أن غالبه معتضد بشواهد تدل على أنه له أصلاً، لا أن المرسَل صحيح لذاته، وقد ضعَّفَ مراسيل الشعبي: الترمذيُّ، وغيرُه. [٣]

---

(١) كما سبق في ترجمته في الحديث رقم (٥٨).

(٢) قال ابن رجب في « شرح علل الترمذي» (١/ ٢٨٤): (الحافظ إذا روى عن ثقة لا يكاد يتركُ اسمَه بل يُسمِّيه، فإذا ترك اسمَ الراوي دلَّ إبهامه على أنه غيرُ مَرضِي، وقد كان يفعل ذلك الثوري وغيره كثيراً، يُكنُّون عن الضعيف ولا يُسمُّونه، بل يقولون: عن رجل، وهذا معنى قول القطان: لو كان فيه إسناد صاحَ به، يعني لو كان أخذه عن ثقة لسمَّاه وأعلن باسمه).

(٣) **ينظر**: « الثقات» للعجلي (٢/ ١٢) رقم (٨٢٣) ، « الصارم المسلول» لابن تيمية (١/ ١٢٧)، « شرح علل الترمذي» لابن رجب (١/ ٢٨٥)، « تحرير علوم الحديث» للجديع (٢/ ٩٣٦).

ومرسله هذا في فاطمة، لا شك في ضعفه:

أولاً: لأنه مخالف لحديث عائشة في الصحيحين.

ثانياً: أنه دليل فرد ـ حسب البحث ـ لم تحفلْ بـه ـ مـع أهميتـه وتـأثيره ـ دواوينُ الإسلام، وانفردَ بِهِ مختصـرَاً : ابـن سـعد، وأطـول منـه: البيهقـيُّ في القرن الخامس الهجري ؟!

ثالثاً: ليس له أصلٌ وشاهد لا في الموقوفات، ولا المراسيل. [(١)]

---

(١) جاء من مرسل الأوزاعي ذكر المحب الطبري في « الرياض النضــرة في مناقـب العشــرة» (١/ ١٧٦) : (عن الأوزاعي قـال: بلغنـي أن فاطمـة بنـت رسـول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غضبت على أبي بكر، فخرج أبو بكر حتى قام على بابهـا في يـوم حـارٍّ، ثـم قـال: لا أبـرح مكاني حتى ترضى عني بنتُ رسولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فدخل عليها عليٌّ فأقسـمَ عليهـا لِتَرْضَى؛ فرضيت». خرَّجَهُ: ابنُ السمَّان في « الموافقة»).

قلت: ومع إرساله وضعفه، وخلوِّ دواوين الإسلام منه ، فيـه نكـارة أيضـاً، كيـف يعتـذر خليفة رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ذنب لم يجنه ؟! ويُجبر عليٌّ فاطمةَ لِترضَـى ؟

وابن السمَّان هو:

إسماعيل بن علي بن الحسين بن زنجويه، أبو سعد ابن السـمان الـرازي الحـافظ، مـن أئمـة المعتزلة، محدِّث، فقيه حنفي، وكان عابداً زاهداً ، مكثراً من الشيوخ، رحَّالة.

قال ابن العديم (ت ٦٦٠هـ) في « بغية الطلب» : (وكان في الحفظ والثقة على أجمل حال، وأفسد حُسنَ هذه الأفعال بانتحاله مذهب الاعتزال...).

قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» : (وقع لنا من تأليفه « المسلسلات»، و « الموافقة بين أهل البيت والصحابة»، ومع براعته في الحديث ما نفعَـهُ اللَّــهُ بـه، فـالأمرُ للــهَ). وبنحـوه في =

رابعاً: أن الحدَثَ محلُّ اهتمام وتشوف من الصحابة والتابعين، فلو كان واقعاً صحيحاً لنُقِلَ بأسانيد متصلة صحيحة.

خامساً: لو حصلت المراضاة لعلم بذلك أقرب الناس لأبي بكر: ابنته: أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فكيف تخفى عليها هذه القضية المهمة، وتذكر اتصال غضب فاطمة إلى وفاتها ؟!

سادساً: في فيئة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ومبايعته ـ أو هي إعادة البيعة مرة ثانية على قول ـ وما جرى في الحديث أمام الصحابة بينه وبين أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ كما في الحديث رقم (٩٦) ـ يدل على وجود العتب

=

«السير» مع زيادات حسنة.

من مؤلفاته: «معجم الشيوخ»، و«معجم البلدان»، وكتابه الشهير: «الموافقة بين أهل البيت والصحابة وما رواه كل فريق في حق الآخر». طبع جزء منه بتحقيق: فريد الجاخة ط. مبرة الآل والأصحاب في الكويت ١٤٣٩هـ، وسبق قبل ذلك أن طُبِع مختَصَرُه للزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، بحذف أسانيده ومكرراته.

والمحبُّ الطبري ينقل منه كثيراً في: «الرياض النضرة»، و«ذخائر العقبى».

(ت ٤٤٥هـ).

ينظر: «تاريخ دمشق» (٩/ ٢١)، «بغية الطلب في تاريخ حلب» (٤/ ١٧٠٦)، «تاريخ الإسلام» (٩/ ٦٦٨)، «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٥٨)، «كشف الظنون» (٢/ ١٤٦٥ و١٨٩٠).

واستمراره إلى هذه المصالحة، وهي لم تحصل إلا بعد وفاة فاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، فأين أثر التراضي الذي تم بين الاثنين: أبي بكر، وفاطمة، بحضور علي ؟! كما دلَّ عليه هذا المرسل الضعيف ؟!

لو كان صحيحاً، لحصل الجهرُ به من عليٍّ مباشرة، لا أن يتأخر وقتاً بعد وفاة فاطمة(١)، لأنه صُرِّح أنه استنكر وجوه الناس بعد وفاتها ـ وهذا لا يكون بأيام وأسابيع ـ، مما يدل على أنه لم يحصل ما ذُكر في مرسل الشعبي ـ واللّـه أعلم ـ.

والنفسُ تتَمَنَّى صِحَّتَه(٢)، لكَنْ ليس للإنسانِ ما تَـمَـنَّى .

وإذا ثبتَ ضعفُه، فليس فيه غضاضة على خليفةِ رسول اللّـه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ؛ لأنه لم يخطئ، ولم يُقَصِّر في رعاية آل البيت، لا فاطمة ولا غيرها، وإنما غايةُ ما فَعَل: امتثالُ أمْرِ النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في عدَم إرث

---

(١) ولا يقال هنا : بأنه مشغول بتمريض فاطمة؛ لأنَّ بيتَ عليٍّ مجاور المسجد، وهو يصلي الصلوات الخمس خلف أبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، ولا يحول ـ حينئذ ـ شغله بفاطمة عن إظهار المصالحة.

(٢) ليزول عتب بنت رسول اللّـه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وأما أبو بكر فلم يخطئ ولم يقصر، وإنما هو مستجيب للـه ورسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فيما تولَّى، مؤيَّد بخير القرون صحابةِ رسولِ اللّـه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

الأنبياء، وفي القيام بالشؤون التي كان يتولاها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وحسناً فَعَـل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين ـ . (١)



(١) وللرافضة مرويات مكذوبة لا خطام لها ولا زمام، يدَّعُون أن أبا بكر وعمر ذهبـا لفاطمـة لمراضاتها، وذكروا كلاماً سيئاً في حق الشيخين، وفي حق فاطمة أيضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.
انظر عرضها ونقدها في كتاب: «بين الزهراء والصديق» لبدر العمراني (ص٧٧).

الدراسة الموضوعية :

بين الصحابة وآل البيت علاقةٌ حميميةٌ فائقةُ الحُسْن، في تقارب وديد، ومحبة صادقة، ومصاهرات متتابعة، وتعظيم كل منهما للآخر ـ كما سيأتي بيانه بعد قليل في المسألة الأولى ـ

وإنَّ الذي بين أبي بكر وفاطمة من المحبة والإجلال لا يُحجَب بغربال[(١)]، ومهما حصل من العَتب، فإنه لا ينسخ التعظيم والتقدير من لدن فاطمة لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فهي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا شاهدت أبا بكر ونصرته لأبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أول الإسلام، وملازمته له، واختصاصه به، ونفقته مالَه كلَّه نصرةً للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما أكرمه اللَّهُ به من مرافقة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وملازمته حياً وميتاً، فهو رفيقه في الهجرة، وجليسه في الغار، وهو المستشار الأول، والناس كلُّهم سمعوا كثيراً من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كنتُ وأبو بكر وعمر، ذهبتُ وأبو بكروعمر ، مع أحاديث متواترة في فضله ومناقبه، أفتغيبُ هذه المآثر الجسيمة، والثناء العظيم عن فاطمة ؟! وربما أنها تسمع من أبيها في أبي بكر أكثر مما أُثِر، فلا شك ولا ريب في يقينها بفضله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أجمعين.

---

(١) الغربال: ما يُنخل به الطعام ونحوه، يقال: غربل الشيءَ: نخَلَه. ينظر: « المحكم» لابن سيده (٦/ ٩١)، « مشارق الأنوار» (٢/ ٦) ، « النهاية» (٣/ ٣٥٢).

وهـي ـ أيضـاً ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تـرى محبـة النبـي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لـه، وتفضيله على غيره، واستخلافه في الصلاة والحج (سنة ٩هـ) ، وغير ذلك؛ لهذا وغيره، لايمكن أن يتخلف عنها الاحترام والمحبة والتقدير لأبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. (١)

أما أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقد حلَفَ باللَّـهِ ـ وهو الصادِقُ المصَدَّقُ والصدِّيق ـ أنَّ صلتَه لقرابة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحبُّ إليه من صِلتِه لقرابتِه، وقد حثَّ الناس ـ كما في الحديث الأول ـ على الاهتمام والرعاية بأهل البيت...

ونلحظ محبته لفاطمة خاصة، حيث تقدم لِخطبَتها ـ كما سبق في

---

(١) وقد طعن الرافضة في أبي بكر الصدِّيق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من كل وجه، من جهة: اسمه، ونسبه، وصدق إيمانه، وعلاقته بفاطمة، وجمعه للقرآن، و... ينظر بيان ذلك وتفنيده في كتاب: « موقف الشيعة الاثني عشرية من صحابة رسول اللَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » د. عبدالقادر بن محمد صوفي ـ ط. أضواء السلف ـ (١/)، « براءة أئمة البيت من عقيدة الاثني عشرية في الإمامة والصحابة» د. محمد بن حامد العجلان (٢/ ٢٠٣ـ ٢١٧)، وانظر: « الصحابة والصحبة وشبهات حول عدالة الصحابة وضبطهم ـ عرض ونقد ـ » د. عبداللَّـه بن عبدالهادي القحطاني (٢/ ٨٢٣ ـ ٨٦٣)، « جُمَل جوابات العثمانية بجُمل مسائل الرافضة والزيدية» للجاحظ (ص ٢٣٨ ومابعدها)، « التكفير عند الإمامية الاثني عشرية ـ دراسة تحليلية نقدية ـ » د. صفية بنت سليمان التويجري (ص ٢١٥ـ ٢١٩)، « تاريخ القرآن عند الاثني عشرية» د. عبدالعزيز الضامر (ص٢١٨).

الحديث رقم (٩٧) ـ ، وما كان يُفضِّلُها به من النفقات ما يربوا على المال المقدَّر لها لو كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُورَث ـ كما سيأتي بيانه بعد قليل في كلام ابن تيمية ـ .

وكذلك مداعبته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابن فاطمة: الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (١)

ولهذا المبحث كلام طويل وشبهات مثارة، تؤثر على بعض من ضعُف عِلْمُه، وقَلَّ وعيُه، خاصةً حينما يحتج الرافضي على السني بمرويات مذكورة في بعض كتب أهل السُّنَّة من صنف المجاميع التي لا تشترط الصحة فيما تسوقه من أسانيد ومتون، أو تحتج بكتب التراجم والأدب، وهذه الشبهات أوهى من بيت العنكبوت لو كانوا يعقلون.

لذا سأورد عرضاً متوسطاً لعدد من المسائل المتعلِّقة بفاطمة مع أبي بكر، ناظماً الحديث تحت المسائل التالية:

المسألة الأولى: المحبة بين الصحابة و آل البيت

« أصحابُ رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأهل بيته عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عصبةٌ واحدة، ومحبة بعضهم ثابتة راسخة، ملتئمين مجتمعين على تعظيم بعضهم لبعض، وإن اختلفت بهم المسائل، وتفاوتت بهم المنازل...لم يُضمروا

(١) كما سيأتي في الباب الثالث: مسند فاطمة، ضمن حديث (١٥).

التباغض والتهاجر، ولم يُظهروا التعادي والتشاجر، ولم يروا التبرِّي والتعدِّي، ولم يُصـرِّوا على ما ابتدعَه المفتري عليهم المتعدِّي، بل كـانوا رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ أجمعـين في التناصـر والتعاون والتزاور والتآزر في البر والتقوى، وإنـارة سـبل الهـدى، وتجانب مطارح الـردى... فهـم أئمـة الـدين، وشـموس الإسـلام، ورؤوس الأعلام». (١)

---

(١) « الأنباء المستطابة في مناقب الصحابة والقرابة» لابن سيد الناس القفطـي (ت ٦٩٧هـ) (ص ٢٦٥) بتصـرف يسير.

فائدة: لا يعارض ما قيل من **المتواتر القطعي**: المحبة والائتلاف بين الصحب والآل ، وما يعـرض أحيانـاً مـن الاختلافـات الطبعيـة بـين البشـر ، فقـد حصـل في زمـن النبـي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من بعض قريش جفوة على بني هاشم، بسبب الغَيرة على مـا مـنَّ اللَّـه بـه على بني هاشم من الفضائل، وليس هذا واقعاً من كبار الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ وعلمائهـم، ولم تستمرهذه الحالة، بعدما تواترت أحاديث فضائل آل البيت، ولكـلٍّ مـن الصـحابة فضـله ومكانته.

أخـرج: الإمـام أحمـد في « مسـنده» (٣/ ٢٩٤) رقـم (١٧٧٢) و (١٧٧٣) و (١٧٧٧) و (٢٩/ ٥٦) رقم (١٧٥١٥) ، وابن أبي شـيبة في « مسـنده» (٢/ ٣٩٥) رقـم (٩١٨) وفي « مصنفه» (١٧/ ١٨٠) رقم (٣٢٨٧٥)، ومن طريقه: [ابن أبي عاصـم في الآحـاد والمثاني (١/ ٣١٨) رقم (٤٣٩) وفي « السنة » له (٢/ ٦٣٢) رقم (١٤٩٧)، والبيهقـي في « الدلائل» (١/ ١٦٨)]، والترمذي في « جامعه» رقم (٣٧٥٨) ، والبـزار في «البحـر الزخار» (٦/ ١٣١) رقم (٢١٧٥)، والطـبراني في « المعجـم الكبـير» (٢٠/ ٢٨٤) رقـم (٦٧٢) و (٦٧٣) و (٦٧٤)، والحـاكم في « المسـتدرك» (٤/ ٨٥) رقـم (٦٩٦١)، =

قال الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إنَّ كثيراً من العاطلين عن العلوم يتجارى في ثلب أعراض جماعة من أكابر خير القرون، فإذا عوتب في

=

وغيرهم من طُرُقٍ عن يزيد بن أبي زياد، عن عبداللَّه بن الحارث، عن عبدالمطلب بن ربيعة، قال: دخل العباسُ على رسول اللَّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقال: يا رسول اللَّه، إنا لنخرج فنرى قريشاً تحدِّث، فإذا رأونا سكتوا، فغضبَ رسول اللَّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودَرَّ عَرَقٌ بين عَينيه، ثم قال: « واللَّه، لا يدخل قلبَ امرئ إيمانٌ حتَّى يحبُّكم للـه، ولقرابتي».

ذكر البزار أنه تفرد به يزيد، قال: (يزيد بن أبي زياد ليس بالقوي في الحديث، ولا بالثابت الذي يحتج به إذا انفرد بحديث عند أهل العلم بالنقل).

وصحَّحَه ابن تيمية في « اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٤٢٨) وذكر أن له شواهد تؤيد معناه.

وانظر لطُرُقه: « المسند المصنف المعلل» (٢٠/ ٢٢) رقم (٩٠٧٥).

قال الشيخ العلامة: محمد العثيمين في « شرح العقيدة الواسطية» (٢/ ٢٧٥): (وفي قول العباس: « إنَّ بعضَ قريش يجفو بني هاشم». دليلٌ على أنَّ جفَاء آل البيت كان موجوداً منذ حياة النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وذلك لأنَّ الحسَدَ من طبائعِ البَشَر؛ إلَّا مَنْ عصمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فكانوا يحسِدُون آل بيت الرسول عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ على ما مَنَّ اللَّه به عليهم مِن قرابةِ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فيجفُونَهم، ولا يقومُون بحقِّهم).

قلت: لكن هذا الجفاء ليس من قِبل كبار الصحابة، ولا أنه ظاهر مستمر، بل من أفراد قلائل، يتبدد مع توافر الديانة، وتواتر أحاديث فضائل آل البيت، فالأصل المحبة والوئام بين الصحابة والآل، وأما الخلافات الطبعية البشرية، فلا تخلو منها جماعة في هذه الدنيا .

ذلك، قال: هذا مذهب أهل البيت !!

وذلك فرية عليهم، صانهم اللَّـهُ عنهـا، فـإنهم عنـد مَـن لـه أدنـى إلمـامٌ بمذاهبهم مبرَّؤون عن هذه الخصلة الشنيعة....

ثم ذكر الشـوكاني نصـوص آل البيـت المتـأخرين وإجمـاعهم في تعظـيم الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ) .[(١)]

قـال ابــن تيميــة (ت ٧٢٨هـــ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (والآثـار المتــواترة بـما كان بينَ القـوم مـن المحبـة والائـتلاف تُوجِـبُ كـذِبَ مَـن نقـل مـا يُخـالِفُ ذلك).[(٢)]

ومن الأمارات الكبيرة الظاهرة في تلك العلاقة الطيبة المتينة:

١. ثناءُ آلِ البيت على الشـيخين أبي بكـر، وعمـر، والصـحابة، وثنـاءُ الصحابةِ على آل البيت.

٢. رواية آل البيت في فضائل الصحابة، ورواية الصحابة في فضائل آل البيت.

٣. التسمِّي بأسمائهم والتكني بكنـاهم، لأنَّ المـبغض لايتسـمَّى باسـم

---

(١) « إرشـاد الغبـي إلى مـذهب أهـل البيـت في صـحب النبـي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ» للشـوكاني (ص٥٠).

(٢) « منهاج السنة النبوية» (٦/ ١٧٦).

مَن يبغضه خاصةً إذا كان قليل التسمي به في ذلك الوقت: كأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعائشة، و.... (١)

٤. المصاهرات الكثيرة بين آل البيت والصحابة من آل بكر وعمر وغيرهم، في أجيال متعاقبة. (٢)

---

(١) قال الجاحظ في مناقشته الرافضة وإسرافهم في موضوع التقية : (وإن قلنا: إن في تسمية بنيه بأسمائهم دليلٌ على تعظيمه لهم. قالوا: لأنه قد كان علِمَ أن شيعته سيحتاجون في آخر الزمان إلى الترحم على أبي بكر وعمر وعثمان ، تقيَّةً من شيعتهم، فسمَّى بنيه بأسمائهم !! حتى يكون ذلك الترحم واقعاً عليهم ! ولأَنْ ينصب لهم مَن إذا قصدوا إليه بالترحم أصابوا الحق ، ولم يحتاجوا إلى الإلطاط). الإلطاط: أي الدفاع والاشتداد في الخصومة. ينظر: « جُمَلُ جوابات العثمانية بجُمَل مسائل الرافضة والزيدية» للجاحظ (ص٢٤٠).

(٢) **ينظر**: « الشيعة وأهل البيت» لإحسان إلهي ظهير (ص٧٨ و ١٣٢)، « نسائم الود والوفاء في علاقة آل البيت بالثلاثة الخلفاء» للشيخ: علي بن حمد التميمي (ص١٤)، « مختصر أنساب الآل والأصحاب» لفهد العجمي (ص ١١ ـ ٢١).

من المؤلفات المفردة والكتب التي تحدثت عن هذه العلاقة الطيبة:

« الموافقة بين أهل البيت والصحابة وما رواه كل فريق في حق الآخر» لابن السَّمَّان (ت ٤٤٥هـ) ـ سبق الحديث عنه في الحديث رقم (٩٨) ـ، و« إبانة براءة ساحة الصديق مما ينسبه إليه الرافضي الزنديق» للحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر المديني ـ لا أعلمه مطبوعاً ـ وقد أشار إليه ونقل منه: ابن ناصر الدين الدمشقي في « جامع الآثار» (٧/ ٣٥٧ و ٣٥٩ وغيرها)، و« الأنباء المستطابة في مناقب الصحابة والقرابة» لابن سيِّد الناس القفطي (ت ٦٩٧هـ) ذكر القسم السابع من الكتاب (ص ٢٦٥ ـ ٣٠١) ثناء

=

=
الصحابة على القرابة، وثناء القرابة على الصحابة. و« استجلاب ارتقاء الغرف بحب أقرباء الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وذوي الشرف» للسخاوي (ت ٩٠٢هـ) (٢/ ٥٦٣) باب إكرام السلف لأهل البيت من الصحابة والمقتفين طريقتهم في الإصابة.

و « إرشاد الغبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» للشوكاني ـ تحقيق: مشهور بن حسن سلمان. « العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط» أ.د. سليمان بن سالم السحيمي (١/ ٢٦٧ـ٣٠٦)، « مسائل الاعتقاد عند الشيعة الاثني عشرية في ضوء مصادرهم الحديثية» د. محمد الندَّاف (٢/ ٦٩٠). « عائشة أم المؤمنين» تأليف مجموعة من الباحثين ـ ط. مؤسسة الدرر السنية ـ (ص ٣١٩)، و« الشيعة وأهل البيت» لإحسان إلهي ظهير، و« صدق المحبة بين آل البيت والصحابة» لعبدالأحد بن عبدالقدوس نذير، وهو جزء من رسالته الماجستير بعنوان « مرويات آل البيت في فضائل الصحابة» من قسم السنة في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض، نوقشت عام ١٤٣٠هـ، « ثناء الخليفة عليٍّ علَى الخليفتين أبي بكر وعمر» لعلي العماري، « الرياض المستطابة في ذكر ما كان من حسن التعامل بين آل البيت والصحابة» لمحمد بن سعيد الداغية الحدَائي، « إتحاف الصَّدِيق بعلاقة آل البيت بالصِّدِّيق» ـ ورقات مطوية في ثمان صفحات ـ **ط. جمعية الآل والأصحاب في البحرين، وللجمعية البحرينية عدة أجزاء، منها**: « أبو هريرة في نظر آل البيت» ـ (٣٢ صفحة) ، و « الأخبار المستطابة في ثناء الآل على الصحابة» (١٠٢ صفحتان) ، « فصل الخطاب في مرويات الآل عن الأصحاب ـ في مصادر أهل السنة ـ» (٣٤٢ صفحة) ط. الأولى ١٤٣٥هـ، وفيه تكرار كثير، وحذف الأسانيد، وهو خالٍ من التخريج، وقد قصدت الجمعية بذلك: ورود أحاديث الآل في كتب السنة، دون النظر لصحتها و تكرارها، كما بينوا ذلك في مقدمة الكتاب.
=

=

ولمبرَّة الآل والأصحاب في « الكويت» جهود طيبة ، ومطبوعات علمية كثيرة مباركة عن الآل والأصحاب، ضمن سلاسل متنوعة، منها: سلسلة خاصة عن العلاقة الحميمة بين الآل والأصحاب، من كتبها:

[« نسائم الود والوفاء في علاقة آل البيت بالثلاثة الخلفاء» للشيخ: علي بن حمد التميمي، و « الأسماء والمصاهرات بين أهل البيت والصحابة» للسيد بن أحمد بن إبراهيم، و « الثناء المتبادل بين الآل والأصحاب» تأليف: مركز البحوث في المبرة، و« ذُرى السحاب في مرويات الفضائل بين الآل والأصحاب» د. أحمد النجولي الجمل، و عزة فودة، و « الآل والصحابة محبة وقرابة ـ حقائق ووثائق ـ » للشيخ: علي بن حمد التميمي، و« الآل والصحابة محبة وقرابة ـ معلقات ذات دلالات عميقة في العلاقة ـ » للشيخ: علي بن حمد التميمي].

ولهم أيضاً ضمن سلسلة قضايا التوعية: « الفتوحات الإسلامية بين الآل والأصحاب حقائق وشبهات» د. أحمد سيد بن أحمد علي

هذا، ومن الكتب في الموضوع: « النسب والمصاهرة بين أهل البيت والصحابة» لعلاء الدين المدرس، و « رحماء بينهم» لمحمد نافع بن عبدالغفور بن عبدالرحمن الباكستاني ــ مؤلف بالأردية ، عرَّبه: لقمان حكيم ــ ط. دار المسلم ـ، و« آل رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأولياؤه ـ موقف أهل السنة الشيعة من عقائدهم وفضائلهم وفقههم وفقهائهم» كتاب لخَّصه ورتَّبه الشيخ: محمد بن عبدالرحمن بن قاسم (ت ١٤٢١هـ) من « منهاج السنة النبوية» لابن تيمية.

و« الإبانة لما لأهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ من المناقب والمكانة» د. ناصر الحمد، ذكر في (ص٤٨) ثناء الصحابة على الآل والمصاهرات بينهم. و « محبة آل البيت وحقوقهم» أ.د. محمد الخميِّس (ص٥٤) ، « إتحاف النجباء بعقيدة آل البيت في صحابة

=

=

المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لأحمد بن سعيد الأهجري .

وكتاب: « رُحَمَاءُ بينهم ــ التراحم بين آل بيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبقية الصحابة ـ » للشيخ: صالح بن عبداللّه الدرويش. وكتاب « العلاقة الحميمة بين الصحابة وآل البيت ـ منقولة من كتب الشيعة المعتمدة » لسليمان الخراشي. و« ربحتُ الصحابة ولم أخسر آل البيت» لأبي خليفة علي بن محمد القضيبي. وكتاب : « قال الإمام علي بن أبي طالب» ـ وهي أقواله من كتب الشيعة ، وفيها الثناء على الشيخين وبقية الصحابة ـ لخالد الزهراني.

وكتاب : « قال الإمام الصادق» ـ وهي أقوال جعفر بن محمد في الشيخين وبقية الصحابة. لعبدالرحمن الحمد.

و « اليواقيت والدرر في ثناء الآل على أبي بكر وعمر» بحث من مصادر الرافضة، ط. جمعية الآل والأصحاب في البحرين (٥٠ صفحة).

وأما فيما يتعلق بفاطمة وأبي بكر خاصة:

فكتاب: « بين الزهراء والصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حقيقة وتحقيق» بدر العمراني ط. مركز عقبة بن نافع في المغرب، و« تسديد الملِك لحكم أبي بكر في فدَك ورد الفرية المزعومة: مظلومية الزهراء» لعبدالفتاح محمود سرور. ط. أضواء السلف في الرياض، و « رحماء بينهم» لمحمد نافع بن عبدالغفور بن عبدالرحمن (ص ٢٩ـ١١٦).

فائدة: بعض عقلاء الشيعة ممن تبصَّرَ في القرآن عَلِم خطأَ المذهب في اعتقادهم في صحابةِ رسول اللّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتراجعوا عن ذلك وبيَّنوا للناس المذهب الصحيح ، انظر: « ظاهرة التصحيح في مذهب الإمامية الاثني عشرية» د. خالد القرني (ص١١١) ، و« أعلام التصحيح والاعتدال في صفوف الشيعة الإمامية في القرن الأخير» لخالد بن محمد البديوي.

وأخرج الـدارقطني في « فضـائل الصـحابة» (ص ٨٣) رقـم (٥٨) ، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٥٤/ ٢٨٤)] من طريق جابر الجعفي[(١)]، عن محمد بن علي بن الحسين قال: أجمع بنو فاطمة عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ عـلى أن يقولوا في أبي بكر وعمر أحسنَ ما يكون من القول.[(٢)]

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (والنقل الثابت عن جميع علماء أهل البيت مـن بني هاشم من التابعين، وتابعيهم من ولد الحسـين بـن عـلي، وولـد الحسـن، وغيرهما أنهم كانوا يتولَّون أبا بكر وعمر، وكانوا يُفضِّلُونهما على علي، والنقول عنهم ثابتة متواترة.

وقد صنَّف الحافظ أبو الحسن الـدارقطني كتـاب « ثنـاء الصـحابة عـلى القرابة وثناء القرابة على الصحابة»[(٣)] ، وذكر فيه من ذلك قطعة) .[(٤)]

---

(١) ضعيف رافضـي. « تقريب التهذيب» (ص١٧٥) .

(٢) وقد ذكر القول الذهبي في « سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٠٦)، وفي كتـاب الـدارقطني آثـار كثيرة.

(٣) أشار له ابن الوزير اليماني في « العواصم والقواصم» (٨/ ٤٤) ، وذكر بأنه كتاب كبير.
قلت: وقد طبع جزء صغير منه بعنوان: « فضائل الصـحابة ومنـاقبهم وقـول بعضـهم في بعض» .

(٤) « منهاج السنة النبوية» (٧/ ٣٩٦).

ومن دلائل العلاقة الطيبة: ما وقع من الإنصاف وطيب الكلام بين المبشَّرَين بالجنة، الخليفتَين الراشِدَين: أبي بكر وعلي من المحاورة والمصالحة، بعد وفاة فاطمة، مع طيب الكلام، **قال القرطبي:** (وقد جرى بينهما في هذا المجلس من المحاورة والمكالمة، والإنصاف ما يدل: على معرفة بعضهم بفضل بعض، وأن قلوبهم متفقة على احترام بعضهم لبعض، ومحبة بعضهم لبعضٍ ما يَشْرَقُ به الرافضيُّ اللعين، وتُشْرِقُ قلوبُ أهلِ الدِّين). (١)

وما رواه عقبة بن الحارث، قال: صلَّى أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ العصر، ثم خرج يمشي(٢)، فرأى الحسنَ يلعبُ مع الصبيان، فحَمَله على عاتقه، وقال: بأبي شبيهٌ بالنبيِّ، لا شبيهٌ بعليٍّ. وعليٌّ يضحك. (٣)

---

(١) «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٧٠)، وأورده ابن حجر في «فتح الباري» (٧/ ٤٩٥) وفيه: (وأن قلوبهم كانت متفقة على الاحترام والمحبة، وإن كان الطبع البشري قد يغلب أحياناً لكن الديانة ترد ذلك، واللَّه الموفق).

(٢) ذكر ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٥٦٧) أن الإسماعيلي زاد في رواية: بعد وفاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بليال وعليٌّ يمشي إلى جانبه».

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» وسيأتي في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (١٥).

فائدة: انظر في علاقة علي بالخلفاء قبله: كتاب «علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أمير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين» لعبدالستار الشيخ (ص ٢٤١).

قال ابـن حجـر : (وفي الحـديث فضـل أبي بكـر، ومحبتـه لقرابـة النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). [(١)]

قال أبو حازم المدني: مـا رأيـتُ هاشـمياً أفقـه مـن عـلي بـن الحسـين، سـمعته وقـد سـئل كيـف كانـت منزلـة أبي بكـر وعمـر عنـد رسـول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأشـارَ بيـده إلى القـبر، ثـم قـال: بمنـزلتهما منـه السـاعة. أو قال: كمنزلتهما الساعة. [(٢)]

ويُروى مثلُه من جواب الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) للخليفـة : هارون الرشيد. [(٣)]

---

(١) « فتح الباري» (٦/ ٥٦٨).

(٢) **أخرجـه** بإسـناده: عبداللَّـه بـن أحمـد في « زوائـده عـلى المسـند» (٢٧/ ٢٦٤) رقـم (١٦٧٠٩)، ومن طريقه: [أبو القاسم ابـن عسـاكر (ت ٥٧١هـ) في « تـاريخ دمشـق» (٤١/ ٣٨٨)]، والـدينوري في « المجالسـة» (٤/ ٢٥٤) رقـم (١٤١١) ومـن طريقـه: [أبـو الـيُمن ابـن عسـاكر (ت ٦٨٦هـ) في « إتحـاف الزائـر وإطـراف المقـيم للسـائر» (ص ٢٧١)] ، والبيهقي في « الاعتقاد» (ص٥١٠) ، ومـن طريـقه: [ابـن عسـاكر في « تاريخ دمشق» (٤١/ ٣٨٨)].

وذكره الذهبي في« سيرأعلام النبلاء» (٤/ ٣٩٤).

(٣) **ينظر**: « الشـريعة» للآجري (٥/ ٢٣٦٩) رقـم (١٨٤٩) ، ومـن طريقـه: [قـوَّام السُّـنة الأصبهاني في « الترغيب والترهيب» (٢/ ٢٨) رقم (١٠٨٣)، وأبو الـيُمن ابـن عسـاكر (ت ٦٨٦هـ) في « إتحاف الزائر وإطـراف المقـيم للسـائر» (ص ٢٧١)]، واللالكـائي في =

نقلَ ابنُ ناصـر الدين الدمشقي من كتاب أبي موسى محمـد بـن أبي بكـر المديني المسمَّى: « إبانة براءة ساحة الصديق مما ينسبه إليه الرافضـي الزنـديق» عدة أخبار، **منها**: ما روي من طريق يحيى بن المتوكل، عـن كثـير النـواء، قـال قلت لأبي جعفر محمد بن علي: إنَّ الناس يقولـون إن أبـا بكـر وعمـر ظلماكـم وذهبا بحقكم فقال: لا، والذي أنزلَ الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً، ما ظلمانا ولا ذهب بحقِّنا ما يزن حبَّة من خردل. (١)

=

« شـرح أصول إعتقاد أهل السنة» (٧/ ١٢٩٩) رقم (٢٤٦١)، والمبارك الطيـوري كـما في « الطيوريـات» (١/ ٢١٦) رقـم (١٤٨)، وابـن عسـاكر في « تـاريخ دمشـق» (٣٠/ ٣٩٦).

(١) « جامع الآثـار» لابـن ناصـر الـدين الدمشـقي (٧/ ٣٥٩)، وأخرجـه: الـدراقطني في « فضائل الصحابة» (ص ٥٣) رقم (٣١) ، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٥٤/ ٢٨٨)]، واللالكائي في « شـرح إعتقاد أهل السـنة والجماعـة» (٧/ ١٣٧٨) رقـم (٢٤٦٢) من طريق أبي عقيل يحيى بن المتوكل، عن كثير النواء.

ـــ وعنـد الـدارقطني واللالكـائي زيـادة: لفـظ الـدراقطني: (قـال: قلـت: فأتولاهمـا جعلني اللَّـه فداك ؟ قال: نعم يا كثير، تولهما في الدنيا والآخرة، قـال وجعـل يصُـكُّ عنـق نفسه ويقول: ما أصابك فبعنقي. قال: ثم قال: برئَ اللَّـهُ ورسولُه مـن المغـيرة بـن سـعيد وبيَان ؛ فإنهما كذبا علينا أهل البيت).

ولفظ اللالكائي: (قـال: قلـت: جعلنـي اللَّـهُ فـداك، فأتولاهمـا؟ قـال: ويحـك تـولهما، لعنَ اللَّـهُ مغيرةَ وبياناً؛ فإنهما كذبا علينا أهل البيت). =

=

ومن شهادة آل البيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

ما رواه جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن عبداللَّه بن جعفر أنه قال: (ولينا أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فخيرُ خليفةٍ أرحم بنا، وأحناه علينا).

وفي لفظ عند ابن عساكر: (ولِيَنا أبو بكر الصديق فخيرُ خليفة اللَّه، أرحمَهُ بصغيرِنا، وأحناه على كبيرنا). (١)

=

ـ وهذا الأثر ضعيف الإسناد، صحيح المعنى: يحيى هو المدني ، ضعيف، « تقريب التهذيب» (ص ٦٢٧)، وكثير النواء، ضعيف. « تقريب التهذيب» (ص ٤٨٩).

(١) أثرٌ حَسَن.

أخرجه: عبداللَّه بن أحمد في زوائده على « فضائل الصحابة لأبيه» (١/ ٤٣٩) رقم (٦٩٩)، وأبو القاسم البغوي في « معجم الصحابة» (٣/ ٤٥١) رقم (١٣٩١) ومن طريقه: [الآجري في « الشريعة» (٤/ ١٧٣١) رقم (١١٩٧) ، و (٥/ ٢٢٢٦) رقم (١٧٠٩)]، وخيثمة بن سليمان الأطرابلسي في « حديثه» (ص١٣١)، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٣٠/ ٣٨٦)] ، والآجري أيضاً بإسناد آخر في « الشريعة» (٤/ ١٧١٧) رقم (١١٨٧)، والدراقطني في « فضائل الصحابة» (ص٤٩) رقم (٢١ و ٢٢)، والحاكم في « المستدرك» (٣/ ٨٤) رقم (٤٤٦٨)، و اللالكائي في « شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٧/ ١٣٧٨)، والبيهقي في « معرفة السنن والآثار» (١/ ١٩٤) رقم (٢٤٥٩) ، و ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٣٠/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧) من طُرُق عن يحيى بن سُليم الطائفي، قال: حدثنا جعفر بن محمد، به.

ــ يحيى بن سليم، صدوق سئ الحفظ. « تقريب التهذيب» (ص٦٢٢).

ذكر ابن حجر في « الإصابة» (٤/ ١٤٩) أن إسنادَه جيِّد. =

=

المسألة الثانية: طلبُ فاطمة الميراث، وغضبُها على أبي بكر، ولمَ غضبت بعد علمها بالحديث؟

سبق الحديثُ في مبحث مستقل: عن طلب فاطمة من أبي بكر ميراثها من أبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.[(١)]

وذُكر هناك: صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنواعها وأنها ليست ملكاً له تُورث، وأن عدم الميراث من خصائصه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد أجمعت الأمة على أن الأنبياء لايُورثون، وذُكرت الحكمة من ذلك، وأنَّ أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يعلموا بالحديث إلا عائشة، وقد طلبوا الميراث كما طلبَتْه فاطمة، ولما علِمْنَ من طريق عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بالسنة الواردة في ذلك وأنَّ الأنبياء لايُورثون؛ قَبِلوا الأمر.

و ذُكِر ـ أيضاً ـ أن النصوص قد تخفى على بعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لأسباب عديدة.

= وانظر موقف آل البيت من أبي بكر وخلافته: «الشيعة وأهل البيت» لإحسان إلهي ظهير (ص ٤٨ـ ٦١ و ٦٩).

(١) في الباب الأول: الفصل الأول: المبحث السابع: طلبها ميراث أبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وللرافضة غلو شنيع في هذه المسألة: «طلبها الميراث»، انظر للاستزادة: «العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط» أ.د. سليمان بن سالم السحيمي (٢/ ٥٤١ـ ٥٦٤).

وأما فاطمـة: فظـاهر حـديث عائشـة السـابق أنهـا لم تـرضَ، فغضِـبَتْ وهجَرَتْ ـ وسيأتي بيان هذه بعد قليل ـ .

وقـد ذكـر العلـماءُ أنَّ أزواجَ النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عـدا عائشـة ـ ، والعباسُ، وفاطمةُ، وعليٌّ لم يسألوا الميراث بعدما علموا بالحديث من أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فقد انتهوا إلى ما سمعوا.

وسبق أيضاً ذكر حديث أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعطى فاطمة فدكاً. (١)

وكان لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طلبان اثنان:

١. طلبها الميراث.

٢. طلبها أن يتولى زوجها صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فلم يجبها أبو بكر في هذين الأمرين؛ طاعةً للـهِ ورسولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما تولي عليٍّ الصدقات ، فرأى أبو بكر أنه الخليفة والمسؤول المـؤتمن عليهـا، وسيفعل فيها ماكان النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعـل، وقـد فعَـلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقـام بالأمانة خير قيام.

وقد رُويت لفظة في حديث دلَّت على أن أبا بكر أقـرَّ لهـا بـأنَّ الرسـول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرثُه أهله ، وهي لفظة ضعيفة، أنكرها العلماء ، وهي :

---

(١) في الباب الأول: الفصل الأول: المبحث الرابع: نفقة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليها، الحـديث رقم (١٤).

ما جاء في حديث أَبِي الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ: أَنْتَ وَرِثْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمْ أَهْلُهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا، بَلْ أَهْلُهُ. قَالَتْ: فَأَيْنَ سَهْمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طُعْمَةً، ثُمَّ قَبَضَهُ جَعَلَهُ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ».

فَرَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ. قَالَتْ: (فَأَنْتَ، وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ).

وهذا حديث حسن، لكن اللفظةَ الواردةَ منكرة.[(١)]

وروي في حديث طويل أنها قاوَلَتْ أبا بكر، وناقَشَتْهُ في المسألة:

أخرج حماد بن إسحاق (ت ٢٦٧هـ) في «تركة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (ص ٨٧ ـ ٨٨) قال:

حدثنا يحيى بن أكثم[(٢)]، قال: حدثنا علي بن عياش بن مسلم الألهاني الحمصي[(٣)]، عن أبي معاوية صدقة الدمشقي[(٤)]، عن محمد بن عبداللَّه بن

(١) سبق تخريجه وبيان ضعف العبارة، وتوجيه بعض العلماء لها، في الحديث رقم (٢٩).

(٢) فقيه، صدوق. «تقريب التهذيب» (ص٦١٩).

(٣) ثقة، ثبت. «تقريب التهذيب» (ص٤٣٥).

(٤) صدقة بن عبداللَّه السمين، ضعيف. «تقريب التهذيب» (ص٣٠٩).

محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق(١)، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن فاطمة بنت رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالت لأبي بكر فيما قاولته فيه: « قد علمتَ الذي ظلفنا عنه أهل البيت من الصدقات، ومالنا فيما أفاء اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ علينا من الغنائم، وما في القرآن مِن ذكر حق ذي القربى **قول اللَّه عَزَّوَجَلَّ**: ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ الآية (سورة الأنفال، آية ٤١) فقرأتُهَا عليه.

وقوله: ﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ (سورة الحشر، آية ٧)

فقال لها أبو بكر: فبأبي أنتِ، وبأَبي والِدِ ولدِكِ، وعَلى السمع والبصر كتاب اللَّه عَزَّوَجَلَّ، وحقُّ رسولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحقُّ قرابته أنا أقرأ من الكتاب مثل ما تقرئين، ولم يبلغ عِلْمي فيه أنَّ لذي قُربى رسولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا السهم كلَّه يجري بجماعته عليهم.

قالت فاطمة عَلَيْهَا ٱلسَّلَامُ: « فلَكَ هُوَ ولِقَرابتك» ؟!

فقال أبو بكر: لا، وأنت عندي مصدَّقةٌ أمِينةٌ، فإن كان رسول اللَّه

---

(١) مقبول. « تقريب التهذيب» (ص٥٢٠). وذكر المزي في « تهذيب الكمال» (٢٥/ ٥٤٩) (أنه روى عن أنس ـ إن كان محفوظاً ـ).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عهِدَ إليكِ في ذلك عَهْداً ، أو وَعَـدَكِ منه وَعْدَاً أوجبه لكم صدقتك وسلمتُه إليك.

قالت فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ : « لم يكُنْ من رسولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك إليَّ شيءٌ إلا ما أنزل اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى فيه مِن القرآن، غيرَ أنَّ رسولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال حينَ أنزلَ اللَّه عَزَّوَجَلَّ ذلك عليه: « **أبشروا آل محمد، فقد جاءَكُمُ اللَّه عَزَّوَجَلَّ بالغِنى** ».

قال أبو بكر: صدَقَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وصدَقْتِ ، فلَكُم الغِنَى، ولم يبلُغْ عِلْمِي بتأويل هذه الآية أنْ أُسلِمَ هذا السهم إليكم كامِلاً، فلكم الغنى الذي يَسعُكم ويفضُلُ عنكم، وهذا عُمَرُ بنُ الخطاب وأبو عبيدة بنُ الجراح وغيرُهما، فاسألي عن ذلك، فانظري هل يوافقك على قولك أحدٌ منهم؟

فانصَرفَتْ إلى عمر، فذكَرَتْ له مثلَ الذي ذكرَتْ لأبي بكر بقَصَصِهِ وحُدُودِهِ، فقال لها عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مثل الذي راجعها أبو بكر».

وأخرجه ابن شبَّة في « تاريخ المدينة» (١/ ٢٠٩) من طريق الوليد بن مسلم، عن صدقة، عن محمد بن عبداللَّه ابن أبي عتيق، عن يزيد الرقاشي[١]، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

---

(١) ضعيف. « تقريب التهذيب» (ص٦٣٠).

فأضاف بين محمد وأنس: يزيد الرقاشـي.

ــ لفظ ابن شبه بنحوه وفي آخره: (فعجبـت فاطمـة وظنَّـتْ أنهـا قـد تذاكرا ذلك، واجتمعا عليه).

وأورده من كتابِ حماد بنِ إسحاق: ابنُ ناصـر الدين في « جامع الآثـار» (٧/ ٣٦٢) وعلَّـق عليـه بقولـه: (ورواه الوليـد بـن مسـلم وعمـر بـن عبدالواحد، عن صدقة أبي معاوية، وزاد آفة بين محمـد بـن أبي عتيـق وأنـس: يزيد الرقاشـي، وهو الأشبه).

وأورده الذهبي في « تاريخ الإسلام» (٢/ ١٧) عن الوليد بـن مسـلم، وعمر بن عبدالواحد، عن صدقة، به.

وفيه زيادة: يزيد الرقاشـي، والزيادة الأخيرة التي عند ابن شبة.

ومع ضعف الحديث، علَّـق حمـاد بـنُ إسـحاق (ت ٢٦٧هــ) رَحِمَهُٱللَّهُ ـ بعد روايته له ـ بقوله:

(فقد بيَّنَتْ هذه الرواية جلالـة قـدر فاطمـة عَلَيْهَاٱلسَّلَامُ عنـد أبي بكـر، ولعلَّه لا يكون أحدٌ من العالمين أشدَّ حُبّاً لها من أبي بكر عَلَيْهِمَاٱلسَّلَامُ ، كما كـان أشدَّ الناسِ حُبَّاً لأبيها صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وتصديقُه إياها في كُلِّ ما تحكيه أو ترويه عن رسول اللَّـه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ لا يَشُكُّ في أنها تقـول الصِّـدْقَ والحَـقَّ، وأنـه يَعمَلُ برواياتها عن رسول اللَّـه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ويقبل قولها وينتهي إليه، ليس كما ذكر هؤلاء أنها قالت لأبي بكـر: إنَّ رسُـولَ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أقطعهـا فـدَك،

وشهد لها بذلك عليٌّ، فلم يقبل أبو بكر قولها لأنها مدعية لنفسها، ولم يقبل شهادة علي لأنه زوج، بل قد قال لها فيما ادَّعَت: أنتِ عندي مُصدَّقَةٌ أمِينَةٌ...).[1]

أما ما روي من الأحاديث، بأن أبا بكر أعطاها جزءاً من الميراث؛ فمنكر جداً، من ذلك:

ما رواه عمر بن صالح الأزدي[2]، قال: حدثنا أبو جمرة نصر بن عمران[3]، عن ابن عباس، قال: كتبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى حيٍّ من العرب يدعوهم إلى الإسلام فلم يقبلوا الكتاب، ورجعوا إلى النبي ﷺ وأخبروه، فقال: « **أما إني لو بعثت به إلى قوم بِشَطِّ عُمَانَ من أَزْدِ شَنُوْءَة، وأسلَمَ؛ لقبلوه**».

ثم بعث رسول اللَّه ﷺ إلى الجلندى يدعوه إلى الإسلام فقبِلَه، وأسلَمَ، وبعثَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ بهدية، فقدمت وقد قُبض رسولُ اللَّه ﷺ ، فجعل أبو بكر الهديةَ موروثاً، فقسمَهَا بين

---

(١) « تركة النبي ﷺ» لحماد بن إسحاق (ص ٨٩).

(٢) عمر بن صالح بن أبي الزاهرية البصري، أبو حفص الأزدي، سكن دمشق، متروك. « لسان الميزان» (٦/ ١١٥).

(٣) نصر بن عمران بن عصام الضُّبَعِي، أبو جمرة البصري، نزيل خراسان، مشهور بكنيته، ثقة، ثبت. « تقريب التهذيب» (ص٥٩٠).

فاطمة، وبين العباس ». لفظ الطبراني.[(١)]

قال أبو محمد ابن قتيبة الدينَوَري (ت ٢٧٦هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (وأما منازعة فاطمة، أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في ميراث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فليس بمنكر؛ لأنها لم تعلَمْ ما قالَهُ رسُولُ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وظنَّتْ أنها ترِثُـهُ كـما يـرِثُ الأولادُ آباءَهم، فلمَّا خبَّرَها بقولِه، كفَّتْ.

وكيف يسوغُ لأحدٍ أن يَظُنَّ بأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه منعَ فاطمةَ حقَّهـا مـن ميراث أبيها، وهو يُعطِي الأسود وَ الأحمرَ حقوقَهم ؟!

وما معناه في دفعها عنه، وهُوَ لم يأخذ لنفسه، ولا لِوَلَدِه، ولا لأحَـدٍ مـن عشِيرَتِه ؟!

---

(١) أخرجه: ابـن أبي عاصـم في « الآحـاد والمثـاني» (٤/ ٢٦٩) رقـم (٢٢٩٠) ـ مطـوَّلاً ـ، والطبراني في « المعجم الكبير» (١٢/ ٢٢١) رقم (١٢٩٤٧) ، المعجم الأوسط (٧/ ٤٧) رقم (٦٨٠٨) من طريقين عن عمر بن صالح ، به.

ــ ذكر الطبراني في « الأوسط» أنه لم يرو هذا الحديث عن أبي جمرة إلا عمر بن صالح.

وهذا حديث باطل، تفرد به عمر بن صالح ، وهو متروك ـ كما سبق ـ .

والحديث مخالف للأحاديث الصحيحة وإجماع الأمة بأن الأنبياء لا يورثون.

وقد حكم على هذا الحديث بالنكارة: أبو زرعة الرازي، كما في « علـل الحـديث» لابـن أبي حاتم (٦/ ٣٦٩) رقم (٢٥٩٦).

وذكر الحديثَ الذهبيُّ في « الميزان» وابـن حجـر في « اللسـان» ضـمن منكـرات عمـر بـن صالح.

وإنما أجراه مجرى الصدقة، وكان دفعُ الحقِّ إلى أهلِه أولى به.

وكيفَ يركَبُ مثلَ هذا، ويستحلها من فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهوَ يرُدُّ إلى المسلمين ما بَقي في يديه من أموالهم منذُ وَلِيَ ؟! وإنما أخذَه على جِهَةِ الأجْرَةِ، فجعل قيامَه لهم، صدَقةً عليهم.

وقال لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: « انظُري يا بُنَيَّة، فما زادَ في مالِ أبي بكر، منذ وَلِيَ هذا الأمرَ، فرُدِّيْهِ على المسلمين، فواللَّهِ ما نِلْنَا مِن أموالهم إلا مَا أكلْنَا في بطوننا مِن جَرِيش طَعامِهِم، ولَبِسْنَا على ظهورنا من خُشُن ثيابهم».

فنظرت فإذ بَكر، وجُرد قطيفة، لا تُساوِي خمسة دراهم، وحبشية.

فلما جاء به الرسولُ إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: « رحِمَ اللَّه أبا بكر، لقَدْ كلَّفَ مَنْ بعدَهُ تَعَبَاً ».

ولو كَان ما فعلَه أبو بكر مِن هذا الأمرِ ظُلماً لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، لرَدَّهُ عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حينَ وَلِيَ عَلى ولَدِهَا). (١)

قال ابن ناصر الدمشقي (ت ٨٤٢هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (قال أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين المروذي (ت ٣٨٥هـ) في الجزء الذي جمعه في « ذِكْرِ ما جرى في أمر الخُمُسِ وفَدَك» قال: « فاعلَمْ ـ رحمكَ اللَّهُ ـ أنَّ فاطمةَ سيدة

---

(١) « تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) ـ تحقيق: نور اللَّه شوكت بيكر ـ (ص ٧٦٥ـ٧٦٦).

النساء عَلَيْهَا السَّلَامُ ما سألَتْ أبا بكر الصـديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلا مـا ظنَّـتْ أنـه حـقٌّ واجِبٌ، مع عِلْمِها بموضِعِ أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِن رسولِ اللَّــه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومِن الإسلام، ومِن الأمان الذي ائتمنه اللَّــهُ عَزَّوَجَلَّ عـلى الـدِّين والإسـلام، وكان عنـدَها أنَّ النبـيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُـورَث، ولم تكـن سـمِعَت مِـن النبـيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك شيئاً.

ولم يجئ إليها أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلا وهو عارفٌ بفضلها وقدرها عند اللَّـه عَزَّوَجَلَّ؛ فأعطيت فاطمـة عَلَيْهَا السَّلَامُ خصـلةً لا يشـاركها في القـدر، ولا في النسب، ولا المرتبة، ولا العِزِّ، ولا الشــرَفِ، مـن الأولـين والآخـرين أحد، وهو : أنَّ اللَّـهَ عَزَّوَجَلَّ اختار رجلين من الخلق لها: أحـدهما : أباهـا وهـو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والآخر: زوجها وهو علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

ومات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس على الأرض أعـرف بقـدرها مـن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فجاء إليها ، فقال لها: .... ثم ذكـر حـديث مراضـاتها وهو السابق برقم (٩٨). [(١)]

قال القاضي عياض المالكي (ت ٥٤٤هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (وقد تأول قولـه: إن طلب فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ميراثها من رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يحتمـل أنهـا تأولت الحديث إن كان بلغها فيما له بال ويختص بالأصول من الأمـوال، فهـي

---

(١) « جامع الآثار» لابن ناصـر الدين الدمشقي (٧/ ٣٦٠ـ ٣٦١).

التي لا تورث عن الأنبياء ـ صلوات اللَّـه عليهم ـ لا ما يتركون من طعـام أو دابَّة وأسباب وسلاح.

واحتجوا بقوله: « ما تركت بعد نفقة نسائي»، وأن ظاهر هذا ما تأولوه، **ولم يكن الأمر كذلك**؛ لأن نفقة نساء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوجبها لهذا فيما ترك لا على طريق الميراث، بل يحق كونهن محبوسات عن الأزواج بسببه، أو لما لهـن من الحقوق فى بيت المال؛ لقدم هجرتهن وفضلهن. والأول أظهر؛ لتخصيصه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إياهن بالذكر، وكذلك اختصاصهن بمساكنهن لحياتهن؛ بدليل أنه لم يرثها ورثتهن عنهن.

وحكى الماوردي أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعطاهن ذلك، ووصَّى لهـن بدورهن.

ولا امتراء أنَّ الحديثَ كان مشهوراً أيام أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إذْ كـان قد قرَّرَه أبو بكر على عليٍّ والعباسِ وفاطمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وذكرتْه عائشة لأزواجِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حينئذ، وأيضـاً في الحـديث في كتـاب مسـلم: أنَّ فاطمـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سألته ميراثها مما أفاء اللَّـهُ سبحانه على رسولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمدينة، وفدَك، وبقية خُمُسِ خَيبر.

وفي تَـرْكِ فاطمـة منازعـة أبي بكـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بعـد احتجاجـه عليهـا بالحديث: التسليم والإجماع على القضية، وأنها لما بلغها الحـديث، أو بُـيِّن لها التأويل؛ تركَتْ رأيها، إذْ لم يكـن بعـدُ ولا أحـدٌ مـن ذُرِّيتها في ذلك طلب

بالميراث، وإذْ قد وليَ عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الأمرَ، فلَمْ يعدِل به عما فعل فيه أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ فدلَّ أنَّ طلبَ عليٍّ والعباسِ إنما كان تولي القيام على ذلك بأنفسهما أو قسمته بينهما كما تقدم). (١)

وطلبُها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كان من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة، **قال ابن حجر:** (هذا يؤيد ما تقدم من أنها لم تطلب من جميع ما خلَّف وإنما طلبت شيئاً مخصوصاً). (٢)

قال أبو العباس القرطبي (ت ٦٥٦هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: (وكانت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا متمسكةً بما في كتاب اللَّـه من ذلك ، فلما أخبرها أبو بكر بالحديث؛ توقَّفَتْ عن ذلك ، ولم تعُدْ عليه بطَلَبٍ). (٣)

---

(١) « إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (٦/ ٨٠ ـ ٨١)، وعنه: النووي في « شرح مسلم» (١٢/ ٧٣).

(٢) « فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٢٠٣). واستظهر أيضاً في موضع آخر (٦/ ٢٠٧) أنها طلبت شيئاً مخصوصاً، وسيأتي بعد قليل تمام كلامه.

(٣) « المفهم في شرح تلخيص صحيح مسلم» (٣/ ٥٦٣).

ذكر ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في « منهاج السنة النبوية» (٤/ ٢٣٤) في معرض رده على الرافضي: (أن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا طلبت ميراثها من رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ما كانت تعرف من المواريث، فأُخبِرَتْ بما كان من رسول اللَّـه **فسلَّمت ورجَعَتْ**، فكيف تطلبها ميراثاً وهي تدعيها ملكا بالعطية ؟! هذا ما لا معنى فيه ...).

=

وقال ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (وقد روينا أن فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا احتجَّت أولاً بالقياس، وبالعموم في الآية الكريمة، فأجابها الصديق بالنص على الخصوص بالمنع في حقِّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأنها سلَّمَت له ما قال. وهذا هو المظنون بها، رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا).[(١)]

ومن الأدلة الكثيرة المتواترة على صحةِ حُكمِ أبي بكر فيما ذهب إليه؛ اتباعاً للسُّنَّة:أنَّ أبا بكر صدَّق عدداً من الصحابة الذين جاءوا إليه ومعهم وعودٌ من النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالعطاء، فأنفذَها إليهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أفيُعطِي أبو بكر عدداً من الصحابة، ويترك ابنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الوحيدة ، فيمنعها عطاءَ والدها لها ؟! هذا لا يعقل ![(٢)]

=

فائدة: عند الرافضة أن فاطمة اقتنعت ورضيت بحكم أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ، كما في : « شرح نهج البلاغة» للبحراني (٥/ ١٠٧)، و« شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد (٨/ ٣٨٠)، **انظر**: « الشيعة وأهل البيت» لإحسان إلهي ظهير (ص٨٥)، « المرأة عند الشيعة الإمامية ـ عرض ونقد ـ» حسن عوض أحمد حسن (٥٢٨)، « فاطمة الزهراء» لعبدالستار الشيخ (ص٣١١ـ٣١٢).

(١) « البداية والنهاية» (٨/ ١٩٤).

(٢) **انظر**: « تركة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والسبل التي وجهها فيها» لحماد بن إسحاق الأزدي (ت ٢٦٧هـ) (ص ٨٩ ـ ٩٠) ، و « جامع الآثار» لابن ناصر الدين الدمشقي (٧/ ٣٦٤).

قال ابن عبدالبر (ت ٤٦٣ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (وكيف يسوغ لمسلم أن يظن بأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ منع فاطمة ميراثها من أبيها ، وهو يعلم بنقل الكافة أنَّ أبا بكر كان يعطي الأحمر والأسود حقوقَهم، ولم يستأثرْ من مالِ اللَّـهِ لنفسِه، ولا لبَنِيه، ولا لأحدٍ من عشيرته بشيء؛ وإنما أجراه مجرى الصدقة ؟!

أليس يستحيل في العقول أن يمنع فاطمةَ ويردَّه على سائر المسلمين، وقد أمرَ بنِيهِ أن يردوا ما زاد في مالِه منذ ولي على المسلمين، وقال إنما كان لنا من أموالهم ما أكلنا من طعامهم، ولبسنا على ظهورنا من ثيابهم ؟!

وروى أبو ضمرة أنس بن عياض، عن عبيداللَّـه بن عمر، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنَّ أبا بكر لما حضرته الوفاة، قال لعائشة: « ليس عند آل أبي بكر من هذا المال شيءٌ إلا هذه اللقمة، والغلام الصيقل كان يعمل سيوف المسلمين ويخدمنا، فإذا مِتُّ فادفعيه إلى عمر».

فلما مات دفعته إلى عمر ، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رحم اللَّـه أبا بكر لقد أتعب من بعده...).[1]

وإنَّ امتناع أبي بكر من توريث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للحديث الوارد، مع استفادته من دخول ابنته عائشة في الميراث، ونيل الشرف بذلك؛ لَدَليلٌ على كمال دينه وخوفه من اللَّـه تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وتعظيمِ أوامر اللَّـهِ جَلَّ وَعَلَا

---

(١) « التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (٨/ ١٧١ ـ ١٧٢).

وأوامرِ رسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **قال ابن هُبيرة رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ٥٦٠هـ)** : (وقول أبي بكر لهما: « سمعت رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: لا نورث، ما تركناه صدقة»، فإني استدللتُ بهذا من فعل أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على متانـةِ دينِه وشـدَّةِ ورَعِهِ، وأنه لو كان مسامحاً أحداً من خلقِ اللَّـهِ في حقٍّ من حقوق اللَّـهِ؛ لكـان قد سامحَ فاطمةَ ابنَةَ رسولِ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والعباسِ عـمِّ رسـولِ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ ولهذا قـال في آخـر الحـديث: « واللَّـهِ لَقَرَابَـةُ رسُـولِ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحبُّ إليَّ أنْ أصلَ مِن قرابتي».

لكنه خافَ مِن اللَّـهِ عَزَّوَجَلَّ أن يراه، أو يراهُ العباسُ وفاطمـةُ بعـين مَـن سامحهما في ذاتِ اللَّـهِ عَزَّوَجَلَّ).[(١)]

وقال حماد بن إسحاق الأزدي (ت ٢٦٧هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (ولـو لم يقُـلْ رسولُ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك، كان لأبي بكر وعمر فيه الحظُّ الوافر بميراث عائشة وحفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ فـآثروا أمـرَ اللَّـهِ وأمـرَ رسـولِه، ومنعـوا عائشـةَ وحفصةَ ومَن سواهما ذلـك، ولـو كـانَ رسـولُ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُـورَث؛ لكان لأبي بكـر وعمـر أعظـم الفخـر بــه، أن تكـون ابنتاهمـا وارثتَـي محمـد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).[(٢)]

---

(١) « الإفصاح عن معاني الصحاح» لابن هبيرة (١/ ٧٣).

(٢) « تركة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والسبل التي وجهها فيه» لحماد بن إسحاق (ص ٨٦).

لِمَ غضبَتْ فاطمة بعد عِلْمِها بالحديث ؟

غالب أهل العلماء على أنها صدَّقت أبا بكر في ثبوتِهِ، وخالفتْهُ في تأويله.

قَالَ المهلَّب بن أحمد بن أبي صفرة (ت ٤٤٥ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ [(١)]: (لم يكن عندها قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لا نورث ما تركنا صدقة»، ولا علمته؛ ثم أنِفت أن تكون لا ترِثُ أباها كما لا يرث الناس في الجاهلية والإسلام، مع احتمال الحديث عندها أنه أراد به بعضَ المال دون بعض، وأنه لم يرد به الأصولَ والعقارَ، فانقادت وسلَّمت للحديث) . [(٢)]

قال أبو العباس القرطبي (ت ٦٥٦ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (لا يظن بفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها اتَّهمَت أبا بكر فيما ذكرَه عن رسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لكنها عظُمَ عليها ترك العمل بالقاعدة الكلية، المقررة بالميراث، المنصوصة في القرآن، وجوَّزت السهو والغلط على أبي بكر، ثم إنها لم تلتق بأبي بكر لشغلها بمصيبتها برسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولملازمتها بيتها). [(٣)]

---

(١) الأسدي الأندلسي، وكان أحد الأئمة الفصحاء، الموصوفين بالذكاء، له شرح على صحيح البخاري. تنظر ترجمته في: « سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٧٩).

(٢) « التوضيح لشرح الجامع الصحيح» لابن الملقن (١٨/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣).

(٣) « المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٦٨).

قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: (كونُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يُورَثُ، ثَبَتَ بِالسُّنَّة المقطوعِ بها، وبإجماعِ الصحابةِ، وكل منهما دليل قطعي، فلا يعارض ذلك بما يظن أنه عموم، وإن كان عموماً فهو مخصوص؛ لأن ذلك لو كان دليلاً، لما كانَ إلا ظنِّيّاً، فلا يُعارِض القطعيَّ؛ إذْ الظنيُّ لا يُعارِضُ القَطْعِيَّ.

وذلك أنَّ هذا الخبرَ رواه غيرُ واحِدٍ من الصحابة في أوقاتٍ ومجالِسَ، وليسَ فيهم مَنْ يُنْكِرُهُ، بل كلُّهم تلقَّاهُ بالقبول والتصديق.

ولهذا لم يُصِرَّ أحدٌ مِن أزواجِه على طلبِ الميراث، ولا أصَرَّ العَمُّ عَلى طلبِ الميراث، بلْ مَنْ طلَبَ مِنْ ذلك شيئاً، فأُخْبِرَ بقولِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ رجَعَ عن طلَبِهِ .

واستمَرَّ الأمرُ عَلَى ذلك على عَهدِ الخلفاءِ الراشدين إلى عَلِيٍّ، فلَمْ يُغَيِّرْ شيئَاً مِن ذلكَ، وقسَّم له تَرِكَةً).(١)

قال ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: (وأما سبب غضبها مع احتجاج أبي بكر بالحديث المذكور، فلاعتقادها تأويل الحديث على خلاف ما تمسَّك به أبو بكر، وكأنها اعتقدَتْ تخصيص العموم في قوله: « لا نورث»، ورأت أن منافع ما خلَّفه من أرض وعقار لا يمتنع أن تورث عنه، وتمسَّك

---

(١) « منهاج السنة النبوية» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٤/ ٢٢٠).

أبو بكر بالعموم، واختلفا في أمر محتمل للتأويل، فلما صمَّمَ على ذلك؛ انقطَعَتْ عن الاجتماع به، لذلك فإن ثبت حديث الشعبي(١) أزال الإشكال وأخلِقْ بالأمر أن يكون كذلك؛ لما عُلِمْ من وفور عقلها ودينها عَلَيْهَا السَّلَامُ).(٢)

قال السمهودي (ت ٩١١هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ معلقاً على قول ابن حجر: (لذلك تتمة، وهي أنها فهِمَت من قوله: « ما تركنا صدقة» الوقفَ، ورأتْ أنَّ حقَّ النظر على الوقف، وقَبضِ نمائِهِ، والتصرفِ فيه، يُورَث، ولهذا طالبَتْ بنصيبها من صدقتِهِ بالمدينة، فكانت ترى أنَّ الحق في الاستيلاء عليها لها وللعباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكان العباس وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يعتقدان ما ذهبَتْ إليه، وأبو بكر يرَى الأمر في ذلك إنمَّا هو للإمام.

والدليل على ذلك: أنَّ عليّاً والعباس جاءا إلى عمر يطلبان منه ما طلبَتْ فاطمة من أبي بكر، مع اعترافهما له بأنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « لا نورث، ما تركنا صدقة» ؛ لما في « الصحيح» من قصة دخولهما على عمر يختصمان فيما أفاء اللَّهُ على رسولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مال بني النضير، وقد دفع إليهما ذلك لِيَعْمَلا فيه بما كان رسولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعملُ به وأبو بكر بعدَه، وذلك

---

(١) سبق تخريجه في المبحث وهو مرسل ضعيف.

(٢) « فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٢٠٢).

بحضور عثمان، وعبدِالرحمن بن عوف، وسعدٍ، والزبير..).[(١)]

أما ما ورد أنها قالت لأبي بكر وعمر في الموضوع: « لا أكلمكما » ، فضعيف، جاء ذلك في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وفيه أن فاطمة جاءت تسأل أبا بكر و عمر ميراثها فذكرا لها الحديث: « إني لا أورث».

فقالت لهما: « واللَّه لا أكلمكما أبداً، فماتت ولا تكلمهما».

قال علي بن عيسى ـ شيخ الترمذي ـ: معنى لا أكلمكما، تعني: في هذا الميراث، أبداً أنتما صادقان.[(٢)]

والصحيح في هذا الحديث: أنه **مرسل ضعيف**.[(٣)]

---

(١) « وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (٣/ ٩٩٦).

(٢) قال ابن حجر في « فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٢٠٢): (وتعقبه الشاشي بأن قرينة قوله غضبت، تدل على أنها امتنعت من الكلام جملةً، وهذا صريح الهجر).

وكذا تعقبه المقريزي أيضاً في « إمتاع الأسماع» (١٣/ ١٥٨) بما في الصحيحين: « فهجرته فلم تكلِّمْه حتى توفيت»، وفي البخاري أيضاً: « فهجَرَتْ أبا بكر فلم تزل مهاجرته حتى توفيت».

وانظر: « جامع الآثار» لابن ناصر الدين (٧/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣). وستأتي هذه المسألة في بقية هذا المبحث.

(٣) سبق تخريجه ضمن حديث رقم (٢٩).

المسألة الثانية لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

طلبها أن يتولَّى زوجُها صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فامتنع أبو بكر، لأنه الخليفة بعد رسول اللَّه، ومؤتمن عليها، وسيعمل فيها كما عَمِلَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ : (وكأنها سألَتْهُ بعد هذا [(١)] أن يجعل زوجها ناظراً على هذه الصدقة، فلم يجبْهَا إلى ذلك؛ لما قدمناه، فتعتَّبَتْ عليه بسبب ذلك، وهي امرأةٌ من بني آدم، تأسَفُ كما يأسفون، وليسَتْ بواجِبَةِ العِصمة مع وجودِ نصِّ رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ومخالفةِ أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه، وقد رُوِّينا عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه ترضَّى فاطمةَ وتلاينها قبل موتها، فرَضِيَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) . [(٢)]

وقال ابن كثير ـ أيضاً ـ : (وأما تغضُّب فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وأرضاها ، على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه، فما أدري ما وجهه ؟!

فإن كان لمنعه إياها ما سألته من الميراث، فقد اعتذر إليها بعذر يجب قبوله، وهو ما رواه عن أبيها رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: « **لا نورث، ما تركنا صدقة** ». وهي ممن تنقادُ لنصِّ الشارع الذي خفِيَ عليها قبل سؤالها

---

(١) أي بعد طلبها الميراث.

(٢) « البداية والنهاية» (٨/ ١٩٥)، وانظر: (٨/ ٩٢) و (١٠/ ٤١٩).

الميراث، كما خَفِيَ على أزواجِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى أخبرتْهُنَّ عائشةُ بذلك، ووَافَقْنَها عليه.

وليس يُظَنُّ بفاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها اتَّهمَت الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فيما أخبرها به، حاشاها وحاشاه من ذلك، كيف وقد وَافَقَهُ على رواية هذا الحديث: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، والعباس بن عبد المطلب، وعبدالرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيداللَّه، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وعائشة ؟! رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أجمعين، كما سنبينه قريباً.

ولو تفرَّد بروايته الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ لوجب على جميع أهل الأرض قبول روايته، والانقياد له في ذلك. (١)

وإن كان غضبُها لأجل ما سألَتِ الصديقَ ـ إذْ كانت هذه الأراضي صدقةً لا ميراثاً ـ أن يكون زوجُها ينظرُ فيها، فقد اعتذر بما حاصله أنه لما كان خليفةَ رسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فهو يرى أنَّ فرضاً عليه أن يعملَ بما كان يعملُه رسولُ اللَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ويَلِيَ ما كان يليه رسولُ اللَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولهذا قال: « وإني واللَّهِ لا أدعُ أمراً كان يصنعُه فيه

---

(١) حديث لا نورث، مروي أيضاً في كتب الرافضة كما في « الأصول من الكافي» (١/ ٣٢ ـ ٣٤)، أفاده: الشيخ: إحسان إلهي ظهير في كتابه: « الشيعة وأهل البيت» (ص ٨٧) .

رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا صنعته». قال: فهجرته فاطمة، فلم تُكلِّمه حتى ماتت.

وهذا الهجران ـ والحالة هذه ـ فَتَحَ على فِرقة الرافضة شرًّا عرِيضاً، وجَهْلاً طويلاً، وأدخلوا أنفسهم بسببه فيما لا يعنيهم، ولو تفهَّموا الأمور على ما هي عليه؛ لعرفوا للصديق فضلَه، وقبلوا منه عذرَه الذي يجبُ على كُلِّ أحدٍ قبوله، ولكنهم طائفةٌ مَخْذُولَةٌ، وفِرقَةٌ مَرذُولَةٌ، يتمسَّكُون بالمتشابه، ويتركون الأمور المحكمةَ المقرَّرَة عند أئمةِ الإسلام، من الصحابة والتابعين فمَن بعدهم مِن العلماء المعتبرين في سائر الأعصار والأمصار، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وأرضاهم أجمعين). انتهى [(١)]

---

(١) « البداية والنهاية» (٨/ ١٨٩).

وانظر: « التوضيح لشرح الجامع الصحيح» لابن الملقن (١٨/ ٣٧٢).

وذكر رشيد الكنكوهي الحنفي الهندي (ت ١٣٢٣هـ) في « لامع الدراري على صحيح البخاري» (٧/ ٢٩٠) ـ ط. الإمدادية ـ **ما خلاصته**: أن الغضب من فاطمة إنما هو ظن من الراوي، وفاطمة نادمة فيما بدرت إليه، وأما عدم كلامها مع أبي بكر، فلأجل ندمها عما بدر منها من السؤال عن الميراث !! أو عدم الكلام معه في الميراث مرة أخرى، أو غضبت على نفسها لأنها طلبت من الخليفة شيئاً من الدنيا.

قلت: وهذا اجتهاد من الكنكوهي لم أجد أحداً قال به، وهو بعيد.

إشكال:

قد يقول قائل: بأن فاطمة لم تقبل قول أبي بكر، لتأويلها على غير ما رآه أبو بكر وأيَّدَه عامةُ الصحابة، بدليل أن العباسَ بنَ عبدالمطلب عمَّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وزوجَها عليَّ بنَ أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ استمرَّا في طلب الميراث، فطلباه من عمر بن الخطاب في خلافته ــ كما في حديث مالك بن أوس بن الحدَثَان [(١)] ــ، وهو قول عمر لهما: (ثُمَّ جِئْتُمَانِي تُكَلِّمَانِي، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ، تَسْأَلُنِي نَصِيبَكَ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ، وَجَاءَنِي هَذَا ــ يُرِيدُ عَلِيًّا ــ **يُرِيدُ نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا**، فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « **لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ** »، فَلَمَّا بَدَا لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا...)

فدلَّ هذا على أنهما لم يقبلا حكم أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ورأيُهما ورأي فاطمة في المسألة واحد.

فالجواب:

العبارة موضع إشكال بين العلماء، وقد اتفقوا على تأويلها بأن المراد: احتجاج كل واحد منها بحكم حقِّه من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو كان يُورَث.

---

(١) سبق ذكره بطوله في الباب الأول: الفصل الأول: المبحث السابع.

وأن طلبهما التولية لا التمليك، يتولونها لتصريفها كما كان النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتصرف فيها، ولما أخذاها من عمر بعد سنتين من خلافته، اختصما، فأرادا قسمتها بينهما في التصرف فيها لا في تمليكهما.

ولم أجد مِن العلماء مَن طعن في ثبوت هذه الجملة ؛ لأن الحديث في الصحيحين ـ جاوز القنطرة ـ ، وسياقه بتمامه يدل على ضبط رواته، فهو متفَّقٌ عليه ـ ولله الحمد ـ .

ثم وجدتُ كلاماً جديداً في تفسير الإشكال، ذكره الصنعاني في رسالة مفردة في هذه المسألة، سيأتي نقل كلامه بعد كلام الأئمة السابقين:

قال المازري (ت ٥٣٦هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: (وأمَّا الاعتذارُ عن عليٍّ وعبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في أنهما تردَّدا إلى الخليفتين مع قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لا نورث ما تركنا صدقة »، وتقريرُ عُمَر عليهما أنهما يعلمان ذلك؛ فأمثل ما فيه، ما قاله بعض الأئمة: أنهَّما طلبا أن يقسماها بينهما نصفين ينتفعان بهما على حسب ما ينفعهما الإمام بها لو وليها بنفسه؛ فكَرِهَ عُمَر أن يوقع اسم القسمة عليها؛ لئلا يظن بذلك مع تطاول الأزمنة أنّها ميراث، وأنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُرِث، لا سيما وقسمةُ الميراث بين العم والبِنت نصفان[1] فتكون مطابقة الشَّرع لما يقع اتَّفاقاً واجتهاداً من آكد ما يُلْبِسُ ويُوهم في ذلك أنّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُرِث ما ترك،

(١) بل في هذه المسألة : للبنت النصف، وللزوجات الثمن، وللعم الباقي تعصيباً.

وإن كان منهما ومن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قبل ذلك ما يُوهم أنهم طلبوا التَّمليك فلَعلَّهم قبل سماعهم خبر: « **لا نورث**».

ومما يدل على ما قلناه: ما قاله أبو داود: أنه لم يختلف علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه لما صارت الخلافة إليه لم يغيِّرها عن كونها صدقة[(١)] ...).[(٢)]

وذكر القاضي عياض المالكي (ت ٥٤٤هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ أن العباس يحتج بحكم نصيبه وحقِّه من ولاية النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالعمومة، وهذا بحكم حقِّ زوجه ونصيبها من قُربى النبوة، لا أنهما طلبا منه ما قد عرفا منع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهما منه مما منعهما منه أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبيَّنَهُ لهما وسلَّما له ذلك، ثم لعمر أول أمرهما، ثم جاءا مرَّةً أخرى يطلب كلٌّ واحدٍ منهما الانفراد بذلك... ثم ذكر أن عمر بعد سنتين من خلافته أعطاهما التصرَّف فيها... **ثم قال عياض:** فهذا دليل أن نزاعهما أولاً وآخِراً في ولايتها لا في تمليكها، ويدل

---

(١) **انظر في هذا الإلزام القوي:** « تركة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والسبل التي وجهها فيها » لحماد بن إسحاق الأزدي (ت ٢٦٧هـ) (ص٩٠)، و« منهاج السنة» لابن تيمية (٦/ ٣٤٦)، ومنه قوله: (فلو كان ذلك ظلماً وقَدِرَ على إزالته، لكان هذا أهون عليه من قتال معاوية وجيوشه. أفتراه يقاتل معاوية، مع ما جرى في ذلك من الشر العظيم، ولا يعطي هؤلاء قليلاً من المال وأمرُه أهون بكثير) **؟!**

(٢) « المعلم بفوائد مسلم» (٣/ ١٩)، وعنه: عياض في « إكمال المعلم» (٦/ ٧٩)، والنووي في « شرح مسلم» (١٢/ ٧٣).

على صحة هذا قوله في مسلم: « فدفعها إلى علي وعباس فغلبَه عليهـا ». يعنـي علياً) . (١)

وقال أبو العباس القرطبي (ت ٦٥٦هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (وأما منازعـة عـلي والعباس ، فلم تكـن في أصـل المـيراث، ولا طلبَـا أن يتملكـا مـا تـركَ النبـيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أموال بني النضير؛ **لأربعة أوجه :**

أحدها : أنهما قد كانا ترافعا لأبي بكر في ذلك ، فمنعهما أبو بكر مسـتدلاً بالحـديث الـذي تقـدَّم، فلـما سـمعاه أذعنـا، وسـكتا، وسـلَّما، إلى أن تـوفي أبو بكر، وولي عمر ، فجاءاه ، فسـألاه أن يـوليَهُما عـلى النظـر فيهـا، والعمـل بأحكامها، وأخذها من وجوهها، وصـرفها في مواضعها، فدفعها إلـيهما عـلى ذلك، وعلى ألا ينفرد أحدهما عن الآخر بعمل حتـى يستشـيره، ويكـون معـه فيه، فعملا كذلك إلى أن شق عليهما العمل فيها مجتمعين، فإنهما كانا بحيـث لا يقدر أحدهما أن يستقل بأدنى عمل حتى يحضـر الآخر، ويسـاعده، فلـما شـق عليهما ذلك، جاءا إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرَّة ثانية، وهي هذه الكـرة التـي ذكـرت هنا، يطلبان منه أن يقسمها بينهما، حتى يستقل كـل واحـد مـنهما بـالنظر فـيما يكون في يديه منها، فأبى عليهما عمر ذلك، وخاف إن فعل ذلك أن يظن ظـانٌّ أن ذلـك قسـمة مـيراث النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فيعتقـد بطـلان قولـه :

---

(١) « إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضـي عياض (٦/ ٨١).

« لا نورث»، لا سيما لو قسمها نصفين ، فإن ذلك كان يكون موافقًا لسُنَّةِ القَسْم في المواريث؛ فإن من ترك بنتاً، وعماً ، كان المال بينهما نصفين : للبنت النصف بالفرض، وللعم النصف بالتعصيب[١] . فمنع ذلك عمر؛ حسماً للذريعة، وخوفاً من ذهاب حكم قوله : « لا نورث».

والوجه الثاني: أن علياً لما ولي الخلافة لم يغيرها عما عُمل فيها في عهد أبي بكر، وعمر، وعثمان، ولم يتعرض لتملكها، ولا لقسمة شيء منها، بل كان يصرفها في الوجوه التي كان من قبله يصرفها فيها، ثم كانت بيد حسن بن علي، ثم بيد حسين بن علي، ثم بيد علي بن الحسين، ثم بيد الحسين بن الحسن، ثم بيد زيد بن الحسن، ثم بيد عبداللَّه بن الحسن، ثم تولاها بنو العباس على ما ذكره أبو بكر البرقاني في « صحيحه».

وهؤلاء كُبراء أهل البيت رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، وهم معتمد الشيعة وأئمتهم، لم يُرو عن واحد منهم: أنه تملَّكها، ولا ورِثها، ولا وُرِثَتْ عنه، فلو كان ما يقولُه الشيعة حقًّا؛ لأخذها علي، أو أحدٌ من أهل بيته لـمَّا ظفروا بها، ولَمْ فَلا .

والوجه الثالث: اعتراف علي والعبَّاس بصحة قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لا نورث، ما تركنا صدقة**»، وبعلم ذلك حين سألهما عن علم ذلك، ثم إنهما

---

(١) بل في هذه المسألة : للبنت النصف، وللزوجات الثمن، وللعم الباقي تعصيباً.

أذعنا، وسلَّما، ولم يبديا ـ ولا أحدٌ منهما ـ في ذلك اعتراضاً، ولا مَدفعاً، ولا يحل لمن يؤمن باللَّه واليوم الآخر أن يقول: إنهما اتقيا على أنفسهما؛ لما يُعلَم من صلابتهما في الدين، وقوتهما فيه، ولما يُعلم من عَدْل عمر.

وأيضاً: فإن المحل محل مناظرة، ومباحثة عن حكم مال من الأموال، ليس فيه ما يفضي إلى شيء مما يقوله أهل الهذيان من الشيعة .

ثم الذي يقطع دابر العناد ما ذكرناه من تمكُّن عليٍّ وأهلِ بيته من الميراث، ولم يأخذوه، كما قلناه.

والوجه الرابع: نصُّ قول عمر لهما، وحكايته عنهما في آخر الحديث، حيث قال لهما: « ثم جئتني أنت وهذا، وأنتما جميع، وأمركما واحد، فقلتم: ادفعها إلينا، فقلت: إن شئتم دفعتها إليكما، على أن عليكما عهداللَّه أن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول اللَّه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ، فأخذتماها بذلك، قال: أكذلك ؟ قالا : نعم ». وهذه نصوص منهم على صحة ما ذكرناه.

وإنما طوَّلنا الكلام في هذا الموضع لاستشكال كثيرٍ من الناس لهذا الحديث، وللآتي بعده، ولخوض الشيعة في هذا الموضع، ولتقوُّلهم فيه بالعظائم على الخلفاء البررة الحنفاء).(١)

---

(١) « المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٦٣ ـ ٥٦٥).

ولمحمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ رسالة بعنوان : « رفع الالتباس عن تنازع الوصي والعباس» ذكر الإشكال في حديث مالك بن أوس بن الحدَثَان، المتضمِّنَ تنازع العباس وعلي، وذكر مراراً أن فاطمة وعلياً والعباس لم يسألوا إرثهم من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد ما علموا من أبي بكر حديث : « لانورث».

وأورد تأويل من تأوَّل كلمة عمر بن الخطاب في مجئيهما لطلب إرثهما، خاصة تأويل ابن حجر: لو كان يورث. (١) ورد عليهم تفصيلاً من عدة

---

(١) قال ابن حجر في « فتح الباري» (٦/ ٢٠٧): (... وفي ذلك إشكال شديد، وهو أن أصل القصة صريحٌ في أن العباس وعلياً قد علما بأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « لا نورث».

فإن كانا سمعاه من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكيف يطلبانه من أبي بكر ؟!

وإن كانا إنما سمعاه من أبي بكر أو في زمنه بحيث أفاد عندهما العلم بذلك، فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر ؟!

والذي يظهر ــ واللّه أعلم ـ حمل الأمر في ذلك على ما تقدم في الحديث الذي قبله في حق فاطمة، وأن كلا من علي وفاطمة والعباس اعتقد أن عموم قوله: « لا نورث» مخصوصٌ ببعض ما يخلِّفُهُ دون بعض؛ ولذلك نسب عمر إلى علي وعباس أنهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك.

وأما مخاصمة علي وعباس بعد ذلك ثانياً عند عمر، فقال إسماعيل القاضي فيما رواه الدارقطني من طريقه: لم يكن في الميراث، إنما تنازعا في ولاية الصدقة، وفي صرفها كيف تُصرف.

=

أوجـه، منكـراً وقـوع التأويـل بيـنهما، وبـيَّنَ أن المـراد بكلمـة عمـر ـ وقـد عرض رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ الموضوع عليهما من أوله ـ : مجيئهما الأول في خلافة أبي بكـر

=

كذا قال، لكن في رواية النسائي، وعمر بن شبة، من طريق أبي البختري ما يـدل عـلى أنهـما أرادا أن يَقسِمَ بينهما على سبيل الميراث، ولفظه في آخره: ثـم جئـتُماني الآن تختصـمان يقـول هذا: أريد نصيبي من ابن أخي، ويقول هذا: أريد نصيبي مـن امـرأتي ! واللَّــه لا أقضـــي بينكما إلا بذلك.

أي: إلا بما تقدم من تسليمها لهما على سبيل الولاية. وكذا وقع عند « النسائي» مـن طريـق عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس، نحوه.

وفي « السنن» لأبي داود ، وغيره: أرادا أن عمر يقسمها لينفرد كل منهما بنظـر مـا يتـولاه، فامتنع عمرُ من ذلك، وأراد أن لا يقع عليها اسم قَسْمٍ، ولذلك أقسَمَ على ذلك؛ وعلى هذا اقتصر أكثر الشـرَّاح واستحسنوه. وفيه من النظر ما تقدَّم، وأعجب مـن ذلـك جـزْمُ ابـنِ الجوزي ثم الشيخ محيي الدين بأن علياً وعباساً لم يطلبا من عمر إلا ذلـك، مـع أن السـياق صـريح في أنهما جاءاه مرتين في طلب شـيءٍ واحد، لكن العذر لابـن الجـوزي والنـووي أنهما شـرحا اللفظ الوارد في « مسلم» دون اللفظ الوارد في « البخاري»، واللَّـه أعلم.

وأما قول عمر: « جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك» فإنما عـبَّر بـذلك لبيـان قسـمة المـيراث كيـف يُقسـم أن لـو كـان هنـاك مـيراث، لا أنـه أراد الغـض مـنهما بهـذا الكلام...). **انتهى كلام ابن حجر** رَحِمَهُٱللَّهُ.

هذا، وقد استظهر **الشيخ ابن عثيمـين** رَحِمَهُٱللَّهُ كـما في « التعليـق عـلى صـحيح البخـاري» ـ ط. مؤسسة الشيخ ـ (٨/ ١١٥) رقـم (٤٠٣٣) أن الطلـب لـيس للمـيراث، وإنـما أن يأخذا منها النفقة لأهليهما، والباقي يعملان فيها، ولا يُعتبر هذا إرثاً.

- نظراً لقرب عمر منه - وطلبهما عرض الموضوع على أبي بكر بطلب قسمة الميراث، ودلَّل الصنعاني على هذا التوجيه من تسعة أوجه، **فلتُراجع**.

وذكر أن مجئ العباس وعلي إلى عمر ثلاث مرات: مرة في أول خلافة أبي بكر، ومرة بعد سنتين من خلافة عمر واستلامهما رعاية الصدقات، وبعد ذلك بسنة لـمَّا وقع الاختلاف بينهما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.(١)

والذي يظهر لي - واللَّه أعلم - أنَّ علياً لما وجد في نفسه أن أبا بكر استبدَّ بالأمر دونه في المبايعة الأولى في السقيفة - كما ذكر ذلك في آخر الحديث الأول في هذا المبحث -، جعل زوجته فاطمة المتحدث والمطالب بحقِّها وما يعرض لهما من طلبات واحتياجات أخرى.

لهذا يمكن توجيه « فلم تكلمه» أي عامةً بمعنى أن لا نفهم الهجر وعدم التكليم فيما طالبت به (الميراث)، بل يشمل غير ذلك ، فلا يمنع أنها كانت قبل ذلك ترفع حاجاتها ثم انقبضت، ولا يقال بأن زوجها أولى برفع حاجاتها؛ لأن زوجها قد وجد في نفسه بعد البيعة .

وكون الطلبات تأتي من فاطمة أوجه وأقوى وأقرب إلى الإجابة؛ لمحبة وإجلال أبي بكر والصحابة لها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

---

(١) « رفع الالتباس عن تنازع الوصي والعباس» للصنعاني (ص ٦٨ وما بعدها) .

والذي لاشك فيه ولا مرية أنها لم تُطِل الحديث، ولم تناقش أبا بكر[(١)]، ولم تتردد عليه وعلى عمر، ولم تطلب الإرث مرة ثانية، ولم تخطب أمام ملاءٍ من الصحابة ـ كما في الأحاديث المكذوبة. [(٢)]

وكانت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أكمل ديناً، وأرجح عقلاً، وأرق فؤاداً ـ لحزنها المتمكن منها بوفاة والدها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، من أن تجعل الميراث قضية، وأن تتردد على الخليفة، وهي امرأة مأمورة بالستر والامتناع عن حضور مجامع الرجال، ولها زوج حاضر، ولها أن ترفع طلبها بواسطة أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، لكن الذي يبدو لي ـ والعلم عند اللّه ـ أن الذي بدأ بها، واستمر ملحاً عليها، جاعلاً إياها الواجهة: زوجها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لأنه كان في نفسه شئ على أبي بكر ـ كما في الحديث ـ ، ولأن فاطمة طلبت من أبي بكر مرة أخرى أن يتولى صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زوجُها، فلِمَ لمْ يطلب هو ؟!

وهل كانت خائفة تظن أن أبا بكر سيُنقِص من حقها من صدقات والدها في النفقة عليها وعلى آل البيت من زوجاته وغيرهم، فخشيت ذلك، وطلبت قيام زوجها وتوليه الصدقات ؟

كلا، فهو الصادق الأمين العادل البار الراشد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

---

(١) سبق ذكر بعضها، وكلُّ الأحاديث التي فيها المقاولة والمناقشة ضعيفة جداً.

(٢) وستأتي الإشارة إليها ضمن مسائل هذا المبحث.

بل يظهر ـ واللَّه أعلم ـ أنها تلقت الطلب والرغبة من زوجها، وكان هو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خلفها في حثها ورغبته أن تطالب فاطمة بما طالبت به، لوجاهتها ومكانتها.

ومما يدل على ذلك: تكرار طلب علي والعباس أن يتوليا صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زمن أبي بكر، ثم زمن عمر كما في الحديث الطويل، حديث مالك بن أوس بن الحدثان في « الصحيحين».[(١)]

ثم وجدتُ ـ ولله الحمد والمنة ـ الصنعانيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ يذكر أن العباس وعلياً ذهبا لعمر في خلافة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يطلبان منه رفع طلبهما بقسمة الميراث، وكان هذا قبل ذهاب فاطمة، واستدلَّ بأمرين :

١. أن المعروف أن الذي يطلب المواريث: الرجالُ، فإنهم هم الذين يخاطبون الأجانب دون النساء، وإن كان الحقُّ لهنَّ، فهذه أعرافٌ سلفاً وخلفاً.

٢. أنها لو كانت البتول ذهبَت أولاً إلى أبي بكر لطلب الميراث، وأجاب عليها برواية الحديث.. لأَخْبَرَتْ بذلك زوجَها، ولما طلَبَ مِن عمر.

وذكر أن علياً لم يخبر فاطمة بالجواب قبل ذهابها؛ لئلا يكدرها بهذا الخبر، ويريد منها أن تعلم به رواية عالية من أبي بكر مباشرة.[(٢)]

---

(١) سبق ذكره بطوله في الباب الأول: الفصل الأول: المبحث السابع.

(٢) « رفع الالتباس عن تنازع الوصي والعباس» للصنعاني (ص ٨٣ ـ ٨٤).

المسألة الثالثة : هل وقع أبو بكر في أذية فاطمة وإغضابها، مما يُغضِبُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ ولِمَ امتنع من إجابتها ؟ وبيان تأكيد آل البيت والصحابة حُكمَ أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

لم يحكُم الخليفةُ الراشدُ البارُّ العادِلُ أبو بكر الصدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلا بما في ثبتَ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد أيَّدَهُ الصحابةُ أجمعون حتَّى آل البيت منهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

قال ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (وقد اعترف علماءُ أهل البيت بصحة ما حكَمَ به أبو بكر في ذلك ... ثم ذكر حديث البيهقي الآتي).[(١)]

وهو ما **أخرجه**: إبراهيم بن حماد بن إسحاق الأزدي في زوائده على كتاب أبيه: « تركة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » (ص٨٦) ، والبيهقي في « الاعتقاد» (ص٤٩٧)، وفي « السنن الكبرى» (٦/ ٣٠٢)، وفي « دلائل النبوة» (٧/ ٢٨١) عن إسماعيل بن إسحاق القاضي[(٢)] ـ وهو عمُّ إبراهيم بن حماد ـ

---

(١) « البداية والنهاية» (٨ / ١٩٦)، **وانظر**: « تسديدُ الملِك لحكم أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في فدَك، وردُّ الفرية المزعومة: مظلومية الزهراء» لعبدالفتاح محمود سرور.

(٢) ابن إسماعيل بن حماد بن زيد، ثقة. « الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢/ ١٥٨)، « تاريخ بغداد» (٧/ ٢٧٢).

قال: حدثنا نصر بن علي[١]، قال: حدثنا ابن داود[٢]، عن فضيل بن مرزوق[٣]، قال زيد بن علي بن الحسين بن علي[٤] رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (أمَّا أنا فلو كنتُ مكان أبي بكر لحكمتُ بمثل ما حكمَ بِهِ أبو بكر في فَدَك).

وذكر الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ تأييد علماء الزيدية لقضاء أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قالوا: لو كان باطلاً؛ لنقضَهُ عليٌّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في خلافته، ولأنكرَهُ بنو هاشم والمسلمون. [٥]

أورد الرافضة أكاذيب ملفَّقَةً تشِينُ آلَ البيتِ والصحابةَ كلَّهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وذكروا أنَّ أبا بكر منع فاطمة حقَّها، **فقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ** : (قاتَلَ اللَّهُ الرافضةَ، وانتصفَ لأهل البيت منهم، فإنهم ألصقوا بهم من العيوب والشَّينِ مالا يخفى على ذِي عَين.

ولو قال قائل: فاطمةُ لا تطلُبُ إلا حقَّها، لمْ يكُن هذا بأولى من قول القائل: أبو بكر لا يَمنَعُ يهوديًّا ولا نصرَانياً حقَّه، فكيف يمنَعُ سيِّدَةَ نساء العالمين حقَّها ؟!

---

(١) ابن نصر بن علي الجهضمي الصغير، ثقة، ثبت. « تقريب التهذيب» (ص٥٩٠).

(٢) عبداللَّه بن داوود الهمْداني الخُرَيبي، ثقة عابد. « تقريب التهذيب» (ص٣٣٦).

(٣) الأغَرُّ الرَّقَاشي، صدوق يهم، ورمي بالتشيع. « تقريب التهذيب» (ص٤٧٧).

(٤) ثقة. « تقريب التهذيب» (ص٢٥٩).

(٥) ينظر: « رفع الالتباس عن تنازع الوصي والعباس» للصنعاني (ص٧٢).

فإن اللَّـهَ تعالى، ورسولَه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قدْ شهِدَا لأبي بكرٍ أنَّه يُنفِقُ مالَه للـهِ، فكَيف يمنَعُ الناسّ أموالهم ؟!

وفاطمةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدْ طلَبَتْ مِن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مالاً، فلَـمْ يُعطِهَـا إيَّاه. كما ثبت في « الصحيحين» عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حديث الخادم، لما ذهَبَـتْ فاطمةُ إلى النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تسـأله خادِمَـاً، فَلَـمْ يُعْطِهَـا خادِمَـاً، وعلَّمَهَـا التسبيح.

وإذا جـازَ أنْ تطلُـبَ مِـن النبـيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مـا يمْنَعُهَـا النبـيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إيَّاه، ولا يجِبُ عليه أنْ يُعطِيَهَا إيَّاه؛ جـازَ أنْ تطلُـبَ ذلـكَ مِـن أبي بكرٍ خَليفةِ رسُولِ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وعُلِـمَ أنَّهـا ليسَـتْ مَعصُـومَةً أنْ تطلُبَ مَا لا يجِبُ إعطاؤهَا إيَّاه.

وإذا لم يجِبْ عليه الإعطاءُ لم يكنْ مَذمُوماً بتَرْكِهِ مَا لـيس بواجِـبٍ، وإنْ كانَ مُبَاحَاً.

فأمَّا إذا قدَّرْنَا أنَّ الإعطاءَ ليسَ بمُبَاحٍ، فإنه يستحقُّ أنْ يُحمَدَ عَلَى المَنْعِ.

وأمَّا أبو بكر فَلَمْ يُعْلَمْ أنَّه منعَ أحَدَاً حَقَّـهُ، ولا ظَلَـمَ أحـدَاً حقَّـهُ، لَا في حَياةِ رسُولِ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولَا بَعْدَ مَوْتِهِ) . (١)

---

(١) « منهاج السنة النبوية» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٤/ ٢٤٦).

ولقد أجاد كثيراً شيخُ الإسلام ابنُ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، وأفادَ، في بيان دعوى الرافضة ظلم أبي بكر فاطمةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُم بمنعها من الميراث، أتى على جميع شبههم ثم نقضَها بما لا مزيد عليه، فليُراجع، وفيما يلي جزء منه. (١)

هل أغضب أبو بكر فاطمة وآذاها، مما يترتب عليه إيذاء النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الرافضة : (... وإن قالوا بجهلهم: إن هذا الذنب كُفْرٌ؛ لِيُكَفِّرُوا بذلك أبا بكر، لَزِمَهُم تكفيرَ عليٍّ، واللازم باطل فالملزوم مثله.

وهم دائماً يعيبون أبا بكر وعمر وعثمان، بل ويُكفِّرُونَهم بأمور قد صدَرَ مِن عليٍّ ما هو مثلها أو أبعَدَ عن العُذْرِ منها، فإن كان مأجوراً أو معذوراً فهم أولى بالأجر والعذر، وإن قيل باستلزام الأمر الأخف فِسْقَاً أو كُفْرَاً، كان استلزام الأغلظ لذلك أولى.

وأيضاً فيقال: إنَّ فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا إنما عظُم أذاها لما في ذلك من أذى أبيها، فإذا دار الأمر بين أذى أبيها وأذاها ؛ كان الاحتراز عن أذى أبيها أوْجَبَ.

---

(١) « منهاج السنة» (٤/ ١٩٣ـ ٢٦٤) ، و (٦/ ٣٤٥ـ ٣٤٧)، وانظر ما سبق في الباب الأول: الفصل الأول: المبحث الرابع: الدراسة الموضوعية.

وهذا حالُ أبي بكر وعمر، فإنهما احترزا عن أن يؤذيا أباها أو يريباه بشيء، فإنه عهد عهداً وأمرَ بأمْرٍ، فخافا إن غيَّرَا عهدَه وأمرَه؛ أن يغضب لمخالفة أمرِه وعهدِه ويتأذى بذلك.

وكلُّ عاقل يعلمُ أنَّ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا حكَمَ بحُكْمٍ، وطلبَتْ فاطمةُ أو غيرُها ما يخالف ذلك الحكم، كان مراعاةُ حُكْمِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أولى؛ فإن طاعتَه واجبةٌ، ومَعصِيتَه محرمةٌ، ومَن تأذى لطاعته كان مخطئاً في تأذيه بذلك، وكان الموافق لطاعته مصيباً في طاعته.

وهذا بخلاف مَن آذاها لغرضِ نفسه، لا لأجل طاعةِ اللَّه ورسولِه.

ومَن تدبَّرَ حالَ أبي بكر في رعايتِه لأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأنه إنما قصدَ طاعةَ الرسولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا أمراً آخر، يحكم أنَّ حالَه أكملُ وأفضلُ وأعلى من حالِ علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكلاهما سيِّدٌ كَبيرٌ من أكابر أولياء اللَّهِ المتقين، وحزبِ اللَّه المفلحين، وعبادِ اللَّه الصالحين ، ومِن السابقين الأولين، ومِن أكابر المقربين، الذين يشربون بالتسنيم.

ولهذا كان أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: « واللَّه لَقَرابةُ رسولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحبُّ إليَّ أن أصلَ مِن قرابتي» . وقال: « ارقُبُوا محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أهل بيته ». رواه البخاري عنه.

لكنَّ المقصودَ أنه لو قُدِّرَ أنَّ أبا بكر آذاها، فلم يؤذِها لغرضِ نفسِه، بل ليطيعَ اللَّهَ ورسولَه، ويُوصِلَ الحقَّ إلى مُستحِقِّه.

وعليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان قصدُه أن يتـزوج عليهـا، فلـه في أذاهـا غـرض[(١)]، بخلاف أبي بكر.

فعُلم أن أبا بكر كـان أبعـد أن يـذم بأذاهـا مـن عـلي، وأنـه إنـما قصـد طاعة اللَّـهِ ورسولِه بما لا حظ له فيه، بخلاف علي؛ فإنه كان له حظ فيما رابهـا بـه.

وأبو بكر كان من جنس من هاجر إلى اللَّـهِ ورسولِه، وهذا لا يشـبه مـن كان مقصوده امرأة يتزوجها .

والنبـيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يؤذيـه مـا يـؤذي فاطمـة إذا لم يعـارض ذلـك أمرَ اللَّـه تعالى، فإذا أمر اللَّـهُ تعالى بشـيء فعلَه، وإنْ تأذَّى مَن تأذَّى من أهلِـه وغيرهـم، وهو في حال طاعته للـهِ يؤذيه مـا يعـارض طاعـةَ اللَّــهِ ورسـولِه. وهذا الإطلاق كقوله: « **مَن أطاعني فقد أطاع اللَّـه، ومـن أطـاع أمـيري فقـد أطاعني، ومن عصاني فقد عصى اللَّـه، ومن عصـى أميري فقد عصـاني**» ، ثـم قد بيَّنَ ذلك بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إنما الطاعةُ في المعروف**» .

فإذا كانت طاعة أمرائه أطلقها ومراده بها الطاعـة في المعـروف، فقولـه: « **مَن آذاها فقد آذاني**» يُحمَل على الأذى في المعروف بطريق الأولى والأحـرى؛

(١) أي غرضٌ لنفسِه بالزواج ، ويترتب عليه أذى فاطمة، ولم يكن قصدُ عليٍّ أذاها؛ وأبـو بكـر لم يكن منعه لغرضِ نفسِه .

لأنَّ طاعةَ أمرائه فرضٌ، وضدَّها معصيةٌ كبيرة.

وأما فِعْلُ ما يؤذي فاطمة فليس هو بمنزلة معصية أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وإلا لَزِمَ أن يكون عليٌ قد فعلَ ما هو أعظم مِن معصية اللَّـهِ ورسولِه، فإن معصية أمرائه معصيتُه، ومعصيتَه معصيةُ اللَّـهِ .

ثم إذا عارَض مُعارِض وقال: أبو بكر وعمر وليَا الأمرَ، واللَّـهُ قد أمرَ بطاعة أولي الأمر، وطاعةُ ولي الأمر طاعةً للـهِ ، ومعصيتُه معصيةً للـهِ، فمَن سخِطَ أمرَه وحُكمَه فقد سخِطَ أمرَ اللَّـهِ وحكمَه.

ثم أخذ يُشَنِّع على عليٍّ وفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بأنهما ردَّا أمرَ اللَّـهِ، وسخِطَا حكمَه، وكرِهَا ما أرضى اللَّـهَ؛ لأنَّ اللَّـهَ يُرضيه طاعتُه وطاعةُ ولي الأمر، فمَن كَرِه طاعةَ ولي الأمر فقد كرِهَ رضوانَ اللَّـهِ، واللَّـهُ يسخط لمعصيتِه، ومعصيةُ وليِّ الأمرِ معصيتَه، فمَن اتَّبَعَ معصيةَ ولي الأمر فقد اتبع ما أسخط اللَّـهَ وكَرِهَ رِضوَانَه. وهذا التشنيعُ ونحوُه على عليٍّ وفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أوجُهُ من تشنيع الرافضة على أبي بكر وعمر؛ وذلك لأنَّ النصوص الواردة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في طاعة ولاة الأمور، ولزوم الجماعة، والصبر على ذلك مشهورة كثيرة.

بل لو قال قائل: إنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرَ بطاعة ولاة الأمور وإنْ استأثَروا، والصبرِ على جَورِهِم، وقال: « **إنكم ستلقون بعدي أَثَرَة، فاصبِرُوا حتى تلقوني على الحوض**».

وقال: « **أدُّوا إليهم حقَّهُم، وسلُوا اللَّـهَ حقَّكُم**». وأمثالُ ذلك.

فلو قُدِّر أن أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كانا ظالمين مستأثرين بالمال لأنفسهما، لكان الواجبُ مع ذلك طاعتُهما، والصبرُ على جورِهما.

ثم لو أخذ هذا القائل يقدح في علي وفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ونحوِهما بأنهم لم يصبِروا ولم يَلزمُوا الجماعة، بل جزعوا وفَرَّقوا الجماعة، وهذه مَعصيةٌ عَظِيمةٌ؛ لكانت هذه الشناعة أوجه من تشنيع الرافضة على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فإنَّ أبا بكر وعمر لا تقوم حجة بأنهما تركا واجباً، أو فعَلا محرَّماً أصلاً، بخلاف غيرهما، فإنه قد تقوم الحجة بنوع من الذنوب التي لم يفعل مثلها أبو بكر ولا عمر.

وما يُنزَّهُ عليٌّ وفاطمةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن ترك واجب أو فعل محظور إلا وتنزيهُ أبي بكر وعمر أولى بكثير، ولا يمكن أن تقوم شبهةٌ بتركهما واجباً أو تعديهما حدًّا، إلا والشبهةُ التي تقوم في علي وفاطمة أقوى وأكبر.

فطلَبُ الطالبِ مدحَ عليٍّ وفاطمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إمَّا بسلامتهما من الذنوب، وإما بغفرانِ اللَّـهِ لهما، مع القدح في أبي بكر وعمر بإقامة الذنب والمنع من المغفرة؛ مِن أعظم الجهل والظلم، وهو أجهلُ وأظلمُ ممن يريدُ مثلَ ذلك في علي ومعاوية إذا أرادَ مدحَ معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والقدحَ في علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).[(١)]

---

(١) « منهاج السنة النبوية» (٤/ ٢٥٣ـ ٢٥٨).

المسألة الرابعة : خُطبة فاطمة على ملأٍ من الصحابة.

وضَعَ الرافضةُ خطبةً مكذوبةً طويلةً فصيحةً على فاطمة بعد وفاة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قامَت بها على رؤوس المهاجرين والأنصار، تطلب فدكاً وميراثها ـ سبق ذكرها ـ . (١)

وقد امتاز الرافضة من بين سائر الطوائف بكثر الكذب، وافتعال الأحداث. (٢)

المسألة الخامسة : إكرامُ أبي بكر فاطمة، وإحسانُه لها، وإعطاؤها المال الوفير .

مع امتثال أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أمرَ رسولِ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عدم الميراث، ومنعه فاطمة من الإرث، إلا أنه أغدق عليها وعلى آل بيتِ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من العطايا ما يفوقُ المال الذي لو قُدِّرَ لها شرعاً أنْ تَرِثْ،

---

(١) في الباب الأول: الفصل الأول: المبحث السادس: حالها بعد وفاة أبيها.

وانظر كتاب: « القاصمة في بيان وضع خطبة الزهراء فاطمة» للشيخ: عبدالفتاح محمود سرور، فقد أجاد وأفاد ـ جزاه اللَّـه خيراً ـ .

وقد ذكر الشوكاني في « وبل الغمام على شفاء الأوام» (١/ ٤٧٢) إيراد الزيدية محاورات فاطمة لأبي بكر... ورد الشوكاني بأنها من الأباطيل وهي من كتب غلاة الرافضة .

قلت: هذا وغيره، دليل على تأثر متأخري الزيدية بالرافضة.

(٢) سيأتي بيان ذلك ـ إن شاء اللَّـه ـ في المبحث الثاني من هذا الفصل.

زيادة على بعض ما رُوِيَ مِن الإحسان المختلف لِبَيتِ فاطمة:

من إحسانه لبيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

ما أخرجه: عبدالرزاق في «مصنفه» (٧/ ٣٠٢) رقم (١٣٢٧١).

والحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٥/ ٤٤٨) رقم (١٢٨٨) عن عبدالجبار بن العلاء.

كلاهما: (عبدالرزاق، وعبدالجبار) عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين قال: أعطى أبو بكر عليًّا جارِيَةً، فدخلَتْ أمُّ أيمنَ عَلى فاطمة، فرأتْ فيها شيئاً كَرِهَتْهُ، فقالت: ما لَكِ؟! فلَمْ تُخْبِرْهَا. فقالت: «مَا لَكِ، فوَاللَّـه ما كان أبُوكِ يَكْتُمُنِي شيئاً».

فقالَتْ: جَارِيَةٌ أَعطَوْهَا أبَا حَسَنٍ.

فخَرَجَتْ أمُّ أيمن، فَنَادَتْ عَلى بابِ البيتِ الَّذِي فيهِ عَلِيٌّ بِأعلَى صَوْتِهَا: أمَا رسُولُ اللَّـهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحفَظُ في أهلِهِ. فقال: «مَا هذا الصوت»؟ فقالوا: أم أيمن تقول: أمَا رسولُ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحفَظُ في أهلِه.

فقال عليٌّ: «وما ذاك»؟ قالت: جاريةٌ بُعِثَ بها إليكَ.

فقال عليٌّ: «الجاريةُ لِفَاطمَةَ».

وهذا إسناد منقطع، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك أبا بكر، ولا جدَّ أبيه: علي بن أبي طالب.[1]

---

(١) ينظر ترجمته في الحديث رقم (٣٧).

ومن المرويات في أعطيات أبي بكر لفاطمة:

ما أخرجه: عمر بن شبَّة في «تاريخ المدينة» (١/ ٢١١) قال: حدثنا هارون بن عمر[(١)]، قال: حدثني الوليد[(٢)]، قال: حدثني ابن لهيعة[(٣)]، عن أبي الأسود[(٤)]، عن عروة[(٥)] قال: «أرادت فاطمة أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على فَدَك وسهمِ ذي القربى، فأبى عليها، وجعلَه في مالِ اللَّـهِ، وأعطى فاطمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

---

(١) هارون بن عمر بن يزيد بن زياد بن أبي زياد، أبو عمرو المخزومي الدمشقي.

مجهول الحال.

روى عن: سويد بن عبد العزيز، والوليد بن مسلم، وجماعة.

وعنه: إبراهيم الحربي، وأبو بكر بن أبي الدنيا، وعمر بن شبَّة، وعثمان بن خرزاذ، وآخرون.

قال الذهبي: كان فقيهاً من كبار أهل الرأي، نزل بغداد مدة.

ينظر: «تاريخ بغداد» (١٦/ ١٨)،« تاريخ دمشق» لابن عساكر (٦٤/ ١٤)، «تاريخ الإسلام» (٥/ ٧١٦).

(٢) الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، أبو العباس الدمشقي، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية. «تقريب التهذيب» (ص٦١٤).

(٣) عبداللَّـه بن لهيعة، الراجح أنه ضعيف، وانظر: «تحرير تقريب التهذيب» (٢/ ٢٥٨).

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسدي، أبو الأسود المدني، يتيم عروة، ثقة. «تقريب التهذيب» (ص٤٢٣).

(٥) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة، فقيه، مشهور، مات سنة ٩٤هـ على الصحيح، ومولده أوائل خلافة عثمان. «تقريب التهذيب» (ص٤٢٠).

نخلاً يقال له: الأعواف(١)، مما كان لرسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ».

---

(١) قال السمهودي (ت ٩١١هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ في « وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (٣/ ٩٤٩): (بئر الأعواف، أحد صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الآتية... وذكر أثرين من ابن شبة وابن زبالة، ثم قال:

والأعواف اليوم اسم لجزع كبير في قبلة المربوع، وفي شاميه خنافة، وفيه آبار متعددة؛ فلا تعرف البئر المذكورة منها، وكذلك الحجر؛ لأن الشطبية غير معروفة اليوم، ولعلها الموضع المعروف بالعتبى؛ لقوله في الرواية المتقدمة: مال ابن عتبة، والعتبى بجنب الأعواف من المشرق، فإن كان هو الشطبية فبئر الأعواف هي البئر التي فيها يلي خُنافة من جرع الأعواف، وهي اليوم معطَّلة لا ماء بها، ويستأنس لذلك بما نقله ابن زبالة من أن الأعواف كانت لخنافة اليهودي جد ريحانة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ولم يذكر المطَري ومَن تبِعه هذه البئر، ولا الغلالة بعدها؛ لسكوت ابن النجار عنها).

وذكر أيضاً في (٣/ ٩٩٣) ضمن بيان صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن الأعواف: جزع معروف بالعالية بقرب المربوع.

وذكر في (٤/ ١١٢٨) أنه يقال لها أيضاً العواف، إحدى صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآباره المتقدمة.

وذكر المراغي (ت ٨١٦هـ) في « تحقيق النصرة بتلخيص معالم الهجرة» (ص٣٢٠) نقلاً عن ابن زبالة بيان صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكر منها: (الأعواف ويقال: العولف، وهو بالعالية بقرب المربوع، ملك ذوي خزيمة من آل جمَّاز).

وانظر: « المغانم المطابة في معالم طابة» للفيروزابادي (٢/ ٧٤٤)، « تاريخ معالم المدينة» للخياري الحسيني (ت ١٣٨٠هـ) (ص ٢٧٦)، و« الأوقاف النبوية وأوقاف الخلفاء الراشدين» أ.د. عبداللَّـه بن محمد الحجيلي (ص ٤٣٥)، « معجم المعالم الأثرية في المدينة =

وهذا حديث ضعيف جداً، فيه جهالة هارون بن عمر، وضعف ابن لهيعة، والوليد بن مسلم مدلِّس وقد عنعن، وفيه إرسال عروة.

وهو منكر كيف يعطيها أبو بكر الأعوافَ وهو صدقة من صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسبق أن الأنبياء لا يورثون ؟!

ولو كان من طريق الهبة من أبي بكر؛ فإنه يشكل كونها من صدقات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ !!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (إن أبا بكر وعمر قد أعطيا علياً وأولادَه من المال أضعافَ أضعافَ ما خلَّفه النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المال.

=

المنورة في ضوء المصادر الأصلية والمراجع الحديثة» أ.د. سعود بن عيد الصاعدي (ص٣٢٧).

وتدَّعي الرافضة ـ كما في كتابهم : « الفروع من الكافي» ـ باب الوصايا ـ (٧/ ٤٧) ، و« فاطمة الزهراء من المهد إلى اللحد» للرافضي: محمد كاظم القزويني(ص٥٣٩): أن فاطمة تملك (العقارات السبع = الحيطان = البساتين السبعة) وهي: الدلال، **والعوف**، والحسنى، والصافية، ومالام إبراهيم، والمثيب، والبرقة.

انظر: « الشيعة وأهل البيت» للشيخ: إحسان إلهي ظهير (ص ٨٨) ، « المرأة عند الشيعة الإمامية ـ عرض ونقد ـ » حسن عوض أحمد حسن(ص٥٣٣).

وانظر عن هذه البساتين: « معجم المعالم الأثرية في المدينة المنورة في ضوء المصادر الأصلية والمراجع الحديثة» أ.د. سعود بن عيد الصاعدي (ص ٣٢٧).

والمالُ الذي خلَّفه النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم ينتفعْ واحدٌ منهما منه بشـــيءٍ، بل سلَّمَه عمرُ إلى عليٍّ والعباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يلِيَانِه ويفعلان فيـه مـا كـان النبـيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعَلُه.

وهذا مما يُوجِب انتفاءَ التهمةِ عنهما في ذلك). (١)

وقال أيضاً: (وأولئك القوم قد أعطاهم أبو بكر وعمر مِن مـال اللَّــهِ، بقدر ما خلَّفه النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أضعافاً مضاعفة.

ولو قُدِّر أنها كانت ميراثاً ـ مـع أن هـذا باطـل ـ فـإنما أخـذَ مـنهم قريـةً ليست كبيرة، لم يأخذ منهم مدينة ولا قرية عظيمة). (٢)



(١) « منهاج السنة» (٤/ ٢٢٠).

(٢) « منهاج السنة» (٦/ ٣٤٦).

المسألة السادسة : هل كشف أبو بكر بيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؟

ما أكثر ما تُردِّد الرافضة وتنوح في ذكر هذه القصة المكذوبة، وتفتري منها عدداً من الافتراءات، هكذا دأبهم، وإذا بُيِّنَ لهم كذب المروي، قالوا: هي مذكورة في كتبكم أهل السنة في الكتاب الفلاني والفلاني !! فيذكرون لك كتب الموضوعات، أو من كُتُب الأدب والمحاضرات العربية !!

فهم لا يعلمون فنون ومنازل كتب أهل السنة والجماعة، وأنَّ ذِكرَ الحديث في « كامل» ابن عدي، و « ضعفاء» العقيلي، و« التاريخ الكبير» للبخاري ، و« ميزان» الذهبي مثلاً ؛ دالٌ على ضعفه وربما كذبِه.

وإلى بيان شافٍ عن هذه القصة المزعومة:

عن عبدِالرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: دخلتُ على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أعودُهُ في مرضِهِ الذي تُوفِّي فيه، فسلَّمْتُ عليه، وسألتُه: كيف أصبحتَ؟

فاستوى جالساً، فقلتُ: أصبحتَ بحمد اللّه بارِئَاً، فقال: « أمَا إني عَلى ما تَرى وَجِعٌ، وجعلْتُمْ لي شُغْلاً مَعَ وجَعِي، جعلتُ لكم عهداً مِن بَعْدِي، واختَرتُ لكم خيرَكُم في نفسي؛ فكلُّكُم وَرِمَ لذلك أنفُهُ؛ رجاءَ أن يكونَ الأمرُ له.

ورأيتُ الدنيا قد أقبلَتْ ولـمَّا تُقبِل وهِيَ جَائِيَة، وستُنجِدُونَ بيوتَكم

بسُتُورِ الحرير، ونضَائِدِ الدِّيبَاج[1]، وتألمون ضجَائع الصوفِ الآذَرِي[2] [3]،

---

[1] قال الخطابي في « غريب الحديث» (٢/ ٣٨): (ونَضَائِد الدَّيباج يَعْنِي بِهِ الوَسَائِد والفُرُش ونَحْوَهَا وذَلِك لأَنَّهَا تُنضدُ ويجعل بعضها فوق بعض واحدتها نَضِيدَة ويُقَالُ لمَتَاعُ البَيْت المرفوع بَعْضهُ فوق بَعْضٍ: النَّضَدُ...).

وفي « لسان العرب» (٣/ ٤٢٤): (قال المبرد: قوله نضائد الديباج أي: الوسائد، واحدها نضيدة، وهي الوسادة وما حشي من المتاع). وانظر: « النهاية» لابن الأثير (٥/ ٧١).

[2] عند البلاذري في « أنساب الأشراف» (١٠/ ٣٤٦) : وحتى يألم أحدكم أن ينام على الصوف، كما يألم أن ينام على شوك السعدان. وعند ابن جرير: وتألمون الاضطجاع على الصوف. وعند بعضهم: الآذربي.

قال الأزهري في « تهذيب اللغة» (١٥/ ٩) : (وفي حديث أبي بكر: « ولتألمنَّ النوم على الصوف الأذري كما يألمُ أحدكم النوم على حسك السعدان». قال المبرد: الأذري، منسوب إلى أذربيجان).

[3] قال الحريري في « درة الغواص في أوهام الخواص» (ص ١٨٤): (وقد رواه بعضهم الأذربي، والصحيح الأول. وأجاز أبو حاتم السجستاني أن ينسب إلى الاسمين جميعاً).

قال الخطابي في « غريب الحديث» (٢/ ٣٩) : (والصُّوفُ الأَذْرُبِيِّ مَنْسُوب إلى أَذْرَبِيجَان، وكذلك تَقُولُ العَرَبُ تُسَكِّنُ الذَّالَ مِنْهَا).

وقال ابن الأثير في « النهاية» (١/ ٣٣): (الأذربي منسوب إلى أذربيجان على غير قياس، هكذا تقوله العرب، والقياس أن يقول أذري بغير باء، كما يقال في النسب إلى رامهرمز: رامي، وهو مطرد في النسب إلى الأسماء المركبة).

كأنَّ أحدَكم على حسَكِ السَّعْدَان[1]، ووَاللَّـهِ لأَنْ يُقدَّمَ أحدُكم فيُضرَبُ عُنقُـهُ ـ في غيرِ حَدٍّ ـ؛ خَيْرٌ له من أن يَسِيحَ[2] في غَمْرَةِ الدنيا ».

ثمَّ قال: « أما إنِّي لا آسَـى على شـيء، إلا عـلى ثـلاثٍ فعلـتُهُنَّ، ودِدْتُ أنِّي لم أفعَلْهُنَّ.

وثَلاثٍ لم أفعَلْهُنَّ ودِدْتُ أني فعلتُهُنَّ

وثَلاثٍ وَدِدْتُ أني سألتُ رسولَ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنهُنَّ.

فأما الثلاث اللاتي وَدِدْتُ أني لم أفعَلْهُنَّ:

فودِدْتُ أني لم أكُنْ كشَفْتُ بيتَ فاطِمَةَ وتَركتُهُ، وإنْ أُغلِقَ على الحرْبَ.

ووَدِدْتُ أني يومَ سَقِيفَةِ بني سَـاعِدَةَ كُنـتُ قـذَفْتُ الأمـرَ في عُنُـقِ أحَـدِ الرَّجُلَيْن: أبي عُبَيدَةَ أوْ عُمَرَ، فكان أميرَ المؤمنين، وكنتُ وزيراً.

---

(١) الحسك الخشونه، وحسك السعدان سمي بذلك لخشونته وما عليه من شوك. والسعدان: نبت، وهو من أفضل مراعي الإبل. وفي المثل: « مَرْعـىً ولا كالسَـعْدانِ»، والنـون زائـدة لانه ليس في الكلام فعلال، غير خزعال وقهقار، إلا مـن المضـاعف. ولهـذا النبـت شـوك يقال له حسك السعدان، وتشبه به حلمة الثدى، يقال له سعدانة الثندؤة.

وقال الحميدي: وهي شوكة حديدة صلبة.

ينظـر: « مقـاييس اللغـة» (٢/ ٥٦)، « الصـحاح» (٢/ ٤٨٨)، « تفسـير غريـب مـا في الصحيحين» (ص٢٣١).

(٢) قال ابن الأثير في « النهاية» (٢/ ٤٣٢): (ساح في الأرض يسيح سـياحة إذا ذهـب فيهـا، وأصله من السَّيْح وهو: الماء الجاري المنبسط على وجه الأرض).

وَوَدِدْتُ أني حيثُ كنتُ وجَّهْتُ خالدَ بنَ الوليد إلى أهلِ الـرِّدَّةِ، أقمْـتُ بذِي القَصَّةِ، فإنْ ظَفَرَ المسلمون ظفَرُوا، وإلَّا كنتُ رِدْءاً أو مَدَداً.

وأمَّا اللاتي وَدِدْتُ أني فعلْتُهَا: فوَدِدْتُ أني يومَ أُتِيـتُ بالأشـعثِ أسِـيرَاً؛ ضرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ لن يكونَ شـرَّاً إلا طارَ إليه.

ووَدِدْتُ أني يـومَ أُتِيـتُ بالفُجَـاءَةِ السُّـلَمِي، لم أكُـنْ أُحرِقَـهُ، وقَتلْتُـهُ سَـرِيحَاً[1]، أوْ أطلَقتُهُ نَجِيحَاً.

وَوَدِدْتُ أني حيثُ وجَّهْتُ خالدَ بنَ الوليد إلى الشام؛ وجَّهْـتُ عُمَـرَ إلى العِراقِ، فأكونَ قَد بسَطْتُ يَدِي يَمِيني وشِمَالي في سبيل اللَّـهِ عَزَّوَجَلَّ.

وأمَّا الثلاثُ اللاتي ودِدْتُ أني سألتُ رسولَ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عـنْهُنَّ، فوَدِدْتُ أني كنتُ سألتُهُ فِيمَنْ هذا الأمرُ؟ فلا يُنازِعْهُ أهلُهُ.

وَوَدِدْتُ أنِّي كنْتُ سألتُه: هل للأنصارِ في هذا الأمر سَبَبٌ؟

وَوَدِدْتُ أني سألتُهُ: عنِ العمَّةِ وبنْتِ الأخِ؟ فإنَّ في نفسـي منهما حَاجَةً».

هذا لفظ الطبراني، وهو حديث موضوع، وبيانه كما يلي:

---

(١) التَسْـرِيحُ: التسهيل والانطلاق، يقال: منه أمر سـريح، إذا لم يكن فيه تعويق ولا مَطْل.
ينظر: «الصحاح» (١/ ٣٧٤)، «مقاييس اللغة» (٣/ ١٥٧).

رواه علوان بن داوود مولى أبي زرعة بـن عمرو بـن جرير[(١)].

(١) كذا نُسب في رواية أبي عبيد في « الأموال»، وجاء في « الميزان» و « اللسان»: مولى جرير بن عبداللَّـه البجلي.

وجاء في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٧/ ٣٨): (علوان بـن إسـمعيل القرقسـانى. روى عن: حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبـد الـرحمن بـن عـوف. روى عنـه: الليـث، وأبو صالح، وابنُ عفير، سمعت أبي يقول ذلك).

وكذا ذكر أبو بكر بن صدقة أنه من أهل قرقيسياء كما في « المنتخب من علل الخلال».

وفي « الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة» لا بن قطلوبغا (٧/ ١٧٦): (البَجَلي، مـن أهـل الكوفة...).

قال العقيلي: ويقال له: علوان بن صالح، لا يتابع على حديثه، ولا يُعرف إلا به. وذكر أنـه مضطرب الإسناد ، وذكر عن البخاري قوله فيه: منكر الحديث. وذكر بإسناد إلى سعيد بن عُفير أنه قال: كان علوان بن داوود زاقولياً من الزواقيل. [الزاقولي: السارق ، سيأتي بيـان معناه بعد الترجمة].

وقد أورد العقيلي هذا الحديث ضمن ترجمته، وكـذا فعـل الـذهبي. وقـال أبـو سـعيد بـن يونس: منكر الحديث. وقال أحمد بن صالح المصـري: متروك.

وأورده الـذهبي في « الميـزان» و « المغنـي» ، و قـال في « تلخـيص المسـتدرك»: علـوان: ضعيف.

ومع ذلك كله: ذكره ابن حبان في « الثقات» !! وذكر الخـلَّال عـن أبي بكـر بـن صـدقة أن علوان لا بأس به.

ينظـر: « الثقـات» لابـن حبـان (٨/ ٥٢٦)، « الضـعفاء» للعقـيلي (٣/ ١١١٢) رقــم (١٤٦٤)، « تاريخ أسماء الضعفاء والكـذابين» لابـن شـاهين (ص١٣١) رقـم(٤٠٩)، =

واختُلِفَ عليه، من أوجه:

١. عُلوان، عن حُميد بن عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن[(١)]، عن صالح بن كيسان[(٢)]، عن حُميد بن عبدالرحمن بن عوف[(٣)]، عن أبيه عبدالرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرجه: أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (١/ ٢٣٤) رقم (٣٧٦)، ومن طريقه: [الحاكم في «المستدرك» [(٤)] (٤/ ٣٨١) رقم

=

«المنتخب من العلل للخلال» لابن قدامة (ص ٢٩٦) رقم (١٩٦)، «ميزان الاعتدال» (٣/ ١١٩)، «تلخيص المستدرك» للذهبي (٤/ ٣٨١) رقم (٧٩٩٩)، «لسان الميزان» (٥/ ٤٧٢).

فائدة: الزواقيل: مفردها: زاقول ليس عربياً، وهم قوم بناحية الجزيرة الفراتية، ليسوا من العرب، حصل منهم في فترات زمنية فساد واعتداء، وسرقة، ثم أطلق مصطلح الزواقيل على السراق.

ينظر: «جمهرة اللغة» لابن دريد (٢/ ٨٢٢)، «تهذيب اللغة» (٨/ ٣٢٨)، ، «تاريخ الإسلام» (٤/ ١٠٤٠)، «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٣٣٧)، «اللطائف في اللغة» للبابيدي الدمشقي (ت ١٣١٨هـ) (ص ١٢٤).

(١) الرؤاسي، ثقة. «تقريب التهذيب» (ص ٢١٧).

(٢) أبو محمد المدني، ثقة، ثبت ، فقيه. «تقريب التهذيب» (ص ٣٠٧).

(٣) ثقة. «تقريب التهذيب» (ص ٢١٧).

(٤) لكن سقط منه: حميد بن عبدالرحمن بن حميد، كما في المطبوعة المحال إليها، وكذا ط. الميمان

=

(٧٩٩٩)] .

ـ والعُقيلي في « الضعفاء » (٣/ ١١١٢) من طريق يحيى بن أيوب العلَّاف.

ـ والطبراني في « المعجم الكبير » (١/ ٦٢) رقم (٤٣)، وعنه: [أبو نعيم في « الحلية » (١/ ٤٣)، و في «معرفة الصحابة» (١/ ٣١) رقم (١٠٢)، ومن طريق الطبراني أيضاً: ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٠/ ٤٢٢)، و الضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » (١/ ٨٨) رقم (١٢)] عن أبي الزنباع رَوح بن الفرج المصري.

ثلاثتهم: (أبو عبيد القاسم، ويحيى بن أيوب، ورَوْح بن الفرج) عن سعيد بن كثير بن عُفير[(١)]، عن علوان، به.

٢. علوان ، عن صالح بن كيسان، عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه عبدالرحمن بن عوف. (لم يذكر: حميد بن عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن بن عوف).

أخرجه: أبو عبيد القاسم بن سلام في « الأموال » (١/ ٢٣٥) رقم

=

(١٠/ ٢٩) رقم (٨١٩٨)، وكذا ط. التأصيل (٨/ ٢٤) رقم (٨٢١٠)، و « إتحاف المهرة » (٨/ ٢٢٥) رقم (٩٢٦١).

فلا أدري هل السقط قديم، أم أنه من الاضطراب الكثير في رواية علوان ؟

(١) وقد ينسب إلى جدِّه، صدوق. « تقريب التهذيب » (ص ٢٧٤).

(٣٧٧)، وعنه: [البلاذري في «فتوح البلدان» (ص١٠٨)] عن أبي صالح عبدِاللَّه بن صالح كاتب الليث.

ـ وأخرجه: ابن زنجويه في «الأموال» (١/ ٣٠١) رقم (٤٦٧)، وفي (١/ ٣٤٧) رقم (٥٤٨) عن عثمان بن صالح.

ـ وابن جرير الطبري في «تاريخه» (٣/ ٤٢٩)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١١١٤)، ومحمود بن محمد بن الفضل الأديب في كتابه «المتفجعين» ـ كما في «تخريج أحاديث الإحياء» ط. العاصمة (٦/ ٢٥٦٤) ـ من طريق يحيى بن عبداللَّه بن بُكير.

ـ والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١١١٤)، وابن وضاح ومن طريقه: [ابن عبدربه كما في «العقد» لابن عبد ربه (٤/ ٢٦٧)]، وأبو بكر ابن المقرئ ومن طريقه: [ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٤١٩)]، من طريق محمد بن رمح.

أربعتهم: (عبداللَّه بن صالح، وعثمان بن صالح، ويحيى بن عبداللَّه بن بُكير، ومحمد بن رمح) عن الليث بن سعد، عن علوان، به.

ـ وقد رواه أبو الهيثم خالد بن القاسم المدائني[(١)]، عن الليث، عن صالح بن كيسان، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبيه. (فأسقط علوان)

---

(١) وضَّاع، ستأتي ترجمته في الباب الثالث: مسند فاطمة، حديث رقم (٣٨).

أخرجه: ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٣٠/ ٤١٧) وذكـر عقبـه: أن خالد بن القاسم أسقط علوان.

٣. علوان، عن صالح بن كيسان، عن حميد بن عبدالرحمن بـن عـوف، أن أبا بكر الصديق قال. (لم يذكر أباه: عبدالرحمن بن عوف، نصَّ على ذلـك ابـن جرير).

أخرجـه: ابـن جريـر الطـبري في« تاريخـه» (٣/ ٤٣١) عـن محمـد بـن إسماعيل المرادي، عن عبداللَّـه بن صالح ، عن الليث، عن علوان، به.

٤. علوان، عـن صـالح بـن كيسـان، أنَّ عبـدَالرحمن[1] بـنَ حُميـد بـن عبدِالرحمن بن عـوف أخـبره أن عبـدَالرحمن بـن عـوف دخـل عـلى أبي بكـر. (مرسل)

أخرجه: العقيلي في « الضعفاء» (٣/ ١١١٤) عن يحيى بن عـثمان، عـن أبي صالح، عن الليث، عن علوان، به.

مرسل، ولعله انقلب حميد بن عبدالرحمن إلى عبدالرحمن بن حميد. وربـما يكون من اضطراب علوان.

---

(١) كذا في مطبوعة السلفي المحال إليها، وط. السـرساوي (٥/ ٤٢) حديث رقم (٤٨٠٨).

٥. **علوان، عن أبي محمد المدني،[(١)] عن صالح بن كيسان، عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه عبدالرحمن بن عوف.**

أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٤٢٠) من طريق أبي الحسن خيثمة بن سليمان الأطرابلسي[(٢)]، عن أبي محمد عبداللَّه بن زيد بن عبدالرحمن النهراني[(٣)]، عن الوليد بن الزبير[(٤)]، عن علوان، به.

قال ابن عساكر عقبه: قال علوان: وحدثني الماجشون... (وهو الوجه التالي).

٦. **علوان، عن الماجشون، عن صالح بن كيسان، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبيه عبدالرحمن بن عوف.**

ذكر ذلك عنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٤٢٠) عقب الوجه السابق رقم (٥).

---

(١) هو صالح بن كيسان.

(٢) الحافظ الثقة. «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٤١٢).

(٣) كذا في «تاريخ دمشق»، ونُسب في بعض الأحاديث إلى «البهراني»، كما في «حديث خيثمة» (ص٧٠) و(ص٢٤) ـ وهو من شيوخه ـ، ولم أجد له ترجمة.

(٤) يحتمل أنه الحضرمي الحمصي، أبو العباس، قال عنه أبو حاتم: صدوق. «الجرح والتعديل» (٩/ ٥).

ـ وقد رواه حفص بن عمر العُمَري، عن الهيثم بن عدي، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري أنَّ عبدالرحمن بن عوف دخل على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا... الحديث.

أخرجه: البلاذري في « أنساب الأشراف» (١٠/ ٣٤٦).

وهذا مرسل: الزهري أنَّ عبدالرحمن.

وفيه: الهيثم بن عدي الطائي، كذاب. [١]

ـ وسيأتي في كلام الخلال نقلاً عن أبي بكر بن صدقة أن علوان يروي هذا الحديث عن ابن داب.

من أقوال العلماء في الإسناد :

ـ عند العقيلي ـ بعد رواية يحيى بن بكير، عن الليث ـ ، قال: (قال ابن بكير: ثم قدم علينا علوان بن داوود فحدَّثنا به كما حدَّثناه الليث).

ـ قال ابن جرير الطبري ـ بعد رواية يونس بن عبدالأعلى، عن يحيى بن بكير، عن الليث ـ : (قال لي يونس: قال لنا يحيى بن بكير: ثم قدم علينا علوان بعد وفاة الليث، فسألتُه عن هذا الحديث، فحدَّثَني به كما حدثني به الليث بن سعد حرفاً حرفاً، وأخبرني أنه هو حدَّث به الليث بن سعد، وسألتُه

(١) سبق في الحديث رقم (٥٤).

عن اسم أبيه ؟ فأخبرني أنه علوان بن داوود).

ومثله في رواية « كتاب المتفجعين».

الشاهد من الحديث: كشْفُ بيتِ فاطمة، وألفاظهم كما يلي:

ــ عند الطبراني : فودِدْتُ أني لم أكُنْ كشَفْتُ بيتَ فاطِمَةَ وتَركتُهُ، وإنْ أُغلِقَ على الحرْبَ.

ــ عند أبي عبيد: (فوددتُ أني لم أكن فعلتُ كذا وكذا ، لخُلَّةٍ ذكَرَهَا ـ قال أبو عُبيد: لا أريد ذِكرَها ـ).

ــ عند ابن زنجويه: (فوددتُ أني لم أكن كشفتُ بيتَ فاطمة عن شيء، وإن كانوا قد أغلقوا على الحرب)، وفي الموضع الثاني: (فوددتُ أني لم أكن فعلت كذا وكذا لشيء ذكره).

ــ عند ابن جرير من طريق ابن بكير: (فوددتُ أني لم أكن أكشفُ بيتَ فاطمة عن شيء، وإن كانوا قد غَلَّقُوه على الحرب).

ــ عند العقيلي من طريق سعيد بن عُفير: (وددتُ أني لم أكن كشفت بيت فاطمة وتركتُه، وإن أُغلق على الحرب).

ــ رواية ابن عساكر من طريق الكذاب خالد بن القاسم المدائني: (ووددتُ أني لم أكن كشفتُ بيت فاطمة عن شيء، مع أنهم أغلقوه على الحرب).

ـ رواية ابن رمح، عن الليث: (فوددتُ أني لم أكشف بيت فاطمة عن شيء).

ـ رواية الوليد بن الزبير، عن علوان: (فوددتُ أني لم أكن كشفت بيت فاطمة، وأني أغلق على المحارب). كذا !! ولعلها: وإن أُغلِق على المحارِب.

ـ رواية ابن وضاح ـ كما في « العقد» لابن عبدربه ـ : (فوددتُ أني لم أكشف بيت فاطمة عن شيء، وإن أغلقوه على الحرب).

ـ رواية الكذاب: الهيثم بن عدي، عن يونس، عن الزهري ـ مرسلاً ـ : (وددتُ أني لم أُفتِّشْ منزل فاطمة، ولو نصَبَ عليٌّ لي الحربَ).

ـ رواية البلاذري في « فتوح البلدان» عن أبي عبيد، عن عبداللَّه بن صالح: لم يذكر فيها الشاهد.

ـ حديث أبي نعيم عن الطبراني: ذكر طرَفَه الأول فقط، ولم يُورد الشاهد.

ـ رواية الحاكم في « المستدرك»: اقتصر على الجزء الأخير: ميراث العمة والخالة.

مما سبق لم أجد أحداً ذكره كما ذكرَته الرافضة:

لم أكبس بيت فاطمة !!

فلعلَّ لفظة أكبس تصحفت عليهم في منقولاتهم من أكشِف !!

أقوال العلماء في الحديث :

١. جاء في «المنتخب من علل الخلال» (ص ٢٩٦) رقم (١٩٦): (قال مهنا: سألتُ أحمد - أي ابن حنبل -، عن حديث: الليث بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبيه، أنه دخل على أبي بكر في مرضه، فسلم عليه، فقال: «أما إني ما آسى إلا على ثلاث فعلتهن.. الحديث؟

فقال أحمد: ليس صحيحاً.

قلت: كيف ذا ؟

قال: أخذ من كتاب ابن داب، فوضعه على الليث.

قال الخلال: قال أبو بكر بن صدقة روي هذا الحديث، عن علوان بن داود البجلي، من أهل قَرقِيسيا، وهو يحدِّث بهذه الأحاديث عن ابن داب[1]، ورأيت هذا الحديث من حديثه عن ابن داب، وعلوان في نفسه لا بأس به).

انتهى من «المنتخب».

٢. وفي «تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين» لابن شاهين (ص١٣١) رقم(٤٠٩): قال ابن رشدين : سألتُ أحمد بن صالح - المصري - عن حديث علوان بن داود، الذي يرويه أصحابنا ؟

فقال: (هذا حديثٌ مَوضوعٌ كذِب، لا ينبغي أن يُكتب ولا يُقرأ، ولا

(١) هو : عيسى بن يزيد بن داب الليثي المدني. وضَّاع. «لسان الميزان» (٦/ ٢٨٧).

يُحدَّثُ به.

وكأني رأيتُ علوان عنده متروكاً، هُوَ وَحديثُه. وقال: هذا باطلٌ مَوضوعٌ).

٣. وسئل عن الحديث الدارقطني كما في « العلل » (١/ ١٨١) رقم (٩)، فقال: (هو حديث يرويه شيخ لأهل مصر يقال له: علوان بن داود، واختُلِف عليه فيه:

١. فرواه عنه سعيد بن عفير، عن حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن صالح بن كيسان، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق.

٢. وخالفه الليث بن سعد، فرواه عن علوان ، عن صالح بن كيسان. بهذا الإسناد إلا أنه لم يذكر بين علوان وبين صالحٍ: حميدَ بنَ عبد الرحمن.

فيشبه أن يكون سعيد بن عفير ضبطه عن علوان؛ لأنه زاد فيه رجلاً، وكان سعيد بن عفير من الحفاظ الثقات). انتهى من « العلل ».

٤. وذكر الضياء المقدسي في « المختارة » (١/ ٩٠) قول الدراقطني من « العلل » ثم قال الضياء: (قلتُ: وهذا حديثٌ حسَنٌ عن أبي بكر إلا أنه ليس فيه شيء من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

٥. وضعَّفَه شيخ الإسلام ابن تيمية ـ كما سيأتي كلامه بعد قليل ـ.

٦. وضعَّفَه الذهبي كما في « تلخيص المستدرك» (٤/ ٣٨١) رقم (٧٩٩٩).[1]

الحكم على الحديث:

الحديث موضوع، آفته علوان، وهو متروك، وتفرد به، واضطرب فيه كثيراً.

وقد ذكر أحمد بنُ صالح المصري أنه رآه في « حديث علوان، عن ابن داب»، وابن داب وضَّاع ـ كما سبق بيان ذلك كله ـ.

وعلى فرض صحته، فيُجاب بجواب ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، حيث قال:

[فصل: قال الرافضي: (الثامن: قوله في مرض موته: ليتني كنت تركتُ بيتَ فاطمة لم أكبسه، وليتني كنت في ظلة بني ساعدة ضَربتُ على يد أحد الرجلين، وكان هو الأمير، وكنتُ الوزير، وهذا يدل على إقدامه على بيت فاطمة عند اجتماع أمير المؤمنين، والزبير، وغيرهما فيه).

والجواب: أن القدحَ لا يُقبل حتى يثبتَ اللفظُ بإسنادٍ صحيح، ويكونَ دالًّا دِلالَةً ظاهِرَةً على القَدْحِ، فإذا انتفَتْ إحدَاهُما؛ انتَفَى القَدْحُ، فكيف إذا

---

(١) وانظر: « مختصر استدراك الذهبي» لابن الملقن (٦/ ٣١٠٨) رقم (١٠٤١).

انتَفَى كلٌّ منهما ؟!

ونحنُ نعلمُ يقيناً أنَّ أبا بكر لم يُقدِم عَلى عَلِيٍّ والزُّبَير بشيءٍ مِن الأذَى، بَلْ ولَا على سَعدِ بنِ عُبَادَةَ المتخَلِّفِ عَن بيعتِهِ أوَّلاً وآخِراً.

وغايةُ ما يُقَالُ: إنَّه كَبَسَ البَيتَ لِينْظُرَ هَلْ فيهِ شيءٌ مِن مَالِ اللَّه الذي يَقْسِمُهُ، وأنْ يُعطِيَهُ لمستَحِقِّه، ثمَّ رأى أنَّه لَوْ تَرَكَهُ لهُم، لجاز؛ فإنَّه يجوزُ أنْ يُعطِيْهِمْ من مَال الفَيءِ.

وأمَّا إقدَامُهُ عَليهِم أنفُسِهِم بَأذى، فهَذا ما وقَعَ فِيهِ قَطٌّ باتِّفَاقِ أهلِ العِلْمِ والدِّيْنِ، وإنَّما يَنقُلُ مثلَ هذا جُهَّالُ الكَذَّابِينَ، ويُصَدِّقُهُ حَمْقَى العَالَمِين، الَّذِينَ يقولون: إنَّ الصحَابَةَ هَدَمُوا بَيتَ فاطمةَ، وضَربُوا بَطْنَهَا حتَّى أسقطَتْ !!

وهذا كُلُّه دَعْوَى مُخْتَلِقٌ، وإِفْكُ مُفْتَرَى، باتِّفَاقِ أهلِ الإسلَامِ، ولا يَروجُ إلَّا عَلَى مَنْ هُو مِنْ جِنْسِ الأنعَامِ.

وأما قوله: « ليتني كنتُ ضَربْتُ على يَدِ أحَدِ الرَّجُلَين» ؛ فهذا لم يَذكُرْ لَهُ إسنَادَاً، ولم يُبيِّنْ صِحَّتَهُ، فإنْ كان قالَه، فهُو يدُلُّ عَلَى زُهْدِهِ وَوَرَعِهِ وَخَوْفِهِ مِنَ اللَّه تعالى] . (١)



(١) « منهاج السنة النبوية» لابن تيمية (٨/ ٢٩٠ـ ٢٩١).

المسألة السابعة: صحة الجملة الواردة في الحديث المخرَّج في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها : « فهجرَتْه حتى ماتت » ، وإجابةٌ على شُبهَة مَن أنكرها .

١. حديث عائشة المخرَّج في الصحيحين ـ وهو الأول في هذا المبحث ـ ليس فيه إدراج.

٢. ورد في بعض طُرُقِه ـ خارج الصحيحين ـ إدراج صريح:

جاء في رواية عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ضمن الحديث: (قال معمر: فقال رجل للزهري: فلم يبايعه عليٌّ ستة أشهر؟ قال: لا، ولا أحدٌ من بني هاشم حتى بايعَه عليٌّ).

أخرجه: عبدالرزاق في « المصنف» (٥/ ٤٧٢) رقم (٩٧٧٤)، ومن طريقه: [أحمد بن علي المروزي في « مسند أبي بكر الصديق» (ص ٨٧) رقم (٣٨)، و أبو عوانة في « مستخرجه » (٤/ ٢٥١) رقم (٦٦٧٩)، وابن جرير الطبري في « تاريخه» (٣/ ٢٠٧ـ٣٠٨)].

وأورده الحُميدي في زوائده في « الجمع بين الصحيحين» (١/ ٨٦) ، وفي ط. دار الكمال المتَّحدة[1] (١/ ١١٨) رقم (٦) ، ونقله من الحميدي:

---

(١) وهي أفضل طبعات كتاب الحُميدي، وفيها تمييز زياداته على الصحيحين بالحمرة، وقد ميزت هذه الزيادة.

ابن هبيرة في « الإفصاح»[1] (١/ ٧٠)، وكذا ابن الأثير في « جامع الأصول» (٤/ ١٠٣) ـ دون بيان، بل عزاه لمسلم ـ .

٣. **قال البيهقي** في « السنن الكبرى» (٦/ ٣٠٠) : (قال معمر : قلت للزهري : كم مكثت فاطمة بعد النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قال : ستة أشهر.

فقال رجل للزهري : فلم يبايعه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حتى ماتت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؟

قال : ولا أحدٌ من بني هاشم.

رواه البخارى فى « الصحيح» من وجهين عن معمر. ورواه مسلم عن إسحاق بن راهويه وغيره عن عبد الرزاق.

وقول الزهري فى قعود علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن بيعة أبى بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حتى توفيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا منقطع[2] ؛ وحديثُ أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مبايعته

---

(١) لأن شرحه على كتاب « الجمع بين الصحيحين» للحميدي.

(٢) فهو وإن كان منقطعاً إلا أن في الحديث ما يدل على هذا القول، مثل قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (**فَلَمَّا تُوُفِّيَتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وُجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الأَشْهُرَ**) فهذا صريح في معنى القول الذي أدرجه الزهري، ولا يتصور مع هذا الوصف الكبير: [استنكار وجوه الناس، مصالحة، مبايعة] أن يكون علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بايع أول الأمر، ثم انقطع لانشغاله بفاطمة ـ كما قيل ـ، بل العبارات واضحة في انقطاعه وعدم مبايعته ـ وسيأتي مزيد بيان حول هذه المسألة ـ، وكذلك: (**فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ**

=

إياه حين بُويع بيعة العامة بعد السقيفة أصحُّ .

ولعلَّ الزهري أراد قعوده عنها بعد البيعة، ثم نهوضه إليها ثانياً، وقيامه بواجباتها، واللَّـه أعلم). انتهى كلام البيهقي.

وقال البيهقي ـ أيضاً ـ في كتابه « الاعتقاد» ـ ط. الفضيلة ـ (ص٤٩٤ـ ٤٩٥): (والذي روى أن علياً لم يبايع أبا بكر ستة أشهر ليس من قول عائشة، إنما هو من قول الزهري، فأدرجه بعض الرواة في الحديث في قصة فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، وحفِظَه معمر بن راشد، فرواه مُفصَّلاً ، وجعلَه من قول الزهريِّ منقطعاً من الحديث).

= رقَى عَلَى المِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلُّفَهُ عَنِ البَيْعَةِ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ). وهذا أيضاً دالٌ على مسألة التخلف عن البيعة منذ اليوم الأول، لأن عذره الذي اعتذر به أن أبا بكر استبدَّ بالأمر دونهم.

لذا حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وما دلَّ عليه هو الأصل في الباب ، وأما حديث أبي سعيد المشار إليه، ففيه إعلال ـ كما سيأتي ـ ، لايستقيم لطرح حديث الصحيحين، ودلالته، ولو مع ظهور الإدراج من قول الزهري في رواية معمر المخرَّجة في « مصنف عبدالرزاق»، وغيره.

وللباحث المغربي: محمد العمراني حلحول الحسني الغرناطي، كتاب مفرد عن مظلومية الزهراء، سمَّاه: « ترياق السموم لإبطال فرية الهجوم» ـ لم يطبع بعد ـ ، وقد نشر جزءاً منه يتعلق بهذه المسألة ـ **محل البحث** ـ في موقع: « ملتقى أهل الحديث» في الشبكة العالمية.

ظهر مما سبق أن أن عبارة الإدراج واضحة من قول الزهـري، في عدم مبايعة علي وآل هاشم .

وأشار البيهقي أول كلامه إلى إدراج : مكـوث فاطمـة سـتة أشـهر، ثـم صـرَّح بانقطاع وإدراج قعود علي.

ولفظة مكث فاطمة ستة أشهر، متصلة لم يقل أحد بإدراجها، ولـو ورد من قول الزهري، حتى أن البيهقي جزم بإدراج الجملة الثانية: بيعـة عـلي وآل هاشم فقط.

أطلت في هذه المسألة لزيادة بيان ما يرد في رقم (٤) و (٥).

٤ . الحديث في « الصحيحين» ـ كما سبق في أول المبحـث ـ : (... فـأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً، فوجدت فاطمة عـلى أبي بكـر في ذلـك، فهجرته فلمْ تكلِّمه حتـى توفيـت، وعاشـت بعـد النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سـتة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها عليٌّ ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكـر وصـلَّى عليهـا، وكان لعلي من الناس وجهٌ حياة فاطمة، فلما توفيت استنكر عليٌّ وجوه الناس، فالتمسَ مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر، فأرسل إلى أبي بكر: أن ائتنا ولا يأتنا أحدٌ معك، كراهية لمحضـر عمر...).

قال ابن حجر العسقلاني: (وأشار البيهقيُّ إلى أن في قولـه : « وعاشـت إلخ» إدراجاً، وذلك أنه وقع عند « مسلم» مـن طريـق أخـرى، عـن الزهـري فذكر الحديث وقال في آخره: قلت للزهري: كم عاشت فاطمـة بعـده؟ قـال:

ستة أشهر. وعزا هذه الرواية لِـ « مسلم»، ولم يقع عند مسلم هكذا ، بل فيه كما عند البخاري موصولاً، واللَّه أعلم). (١)

الخلاصة أن المدرج ما ورد صريحاً واضحاً في « مصنف عبدالرزاق»، وأن قول البيهقي في مكث فاطمة بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موصول ، إنما الإدراج في عدم مبايعة أبي بكر، وبني هاشم.

إذن ليس في حديث عائشة في « الصحيحين» عبارة مدرجة، ولم يقل أحدٌ قط ـ بعد البحث الشديد ـ أن مسألة هَجْرِ وعَتَبِ فاطمةَ علَى أبي بكر حتى توفيت، مُدرَجٌ.

٥. صدر في عام (١٤٢٨هـ) كتاب بعنوان: « تسديد الملِك لحكم أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في فدَك، ورد الفرية المزعومة: مظلومية الزهراء» للشيخ: عبدالفتاح بن محمود سرور.

وهو كتاب جيد ثريٌّ في الباب في نقولاته من كتب السنة ، وكتب الشيعة، لكنه زعم ـ وفقه اللَّه ـ في (ص٣٦) أن عدداً من جمل حديث عائشة مختلف في نسبتها إلى قائلها: **الأُولى**: فأبَى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة، فوجدت عليه ، فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت. **والثانية**: عاشت ستة أشهر،

---

(١) « فتح الباري» (٧/ ٤٩٤) ، وبنحوه في « عمدة القاري» للعيني (١٧/ ٢٥٨)، لكنه لم يبين كما بين ابن حجر أنه لم يرد في مسلم إلا موصولاً.

ودفنها زوجها ليلاً، ولم يؤذِن بها أبا بكر. **والثالثة**: وكان لعلي وجه حياة فاطمة، فلما توفيت استنكر وجوه الناس، والتمس مصالحة أبا بكر. **الرابعة**: ولم يكن يبايع تلك الأشهر، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا معك أحد؛ كراهية محضر عمر... ثم ذكر خطبة أبي بكر وعلي.

وذكر (ص٣٨) من الرواة مَن قال: (قالت : فهجرته فاطمة) .

قلت: هي في رواية المروزي، والباقون: (قال: فهجرته).

قلت: ولا يخفى على طالب علم أن هذه الصيغ من الرواة، لا يؤخذ منها أن هذه اللفظة مدرجة أو غير مدرجة.

ثم ذكر المؤلف الجمل السابقة وفصَّل فيها بدءاً من (ص ٤٠) ، يهمُّني منها هنا : مسألة هجر فاطمة، قال عنها: الظاهر أنه ثابت عن عائشة ، والزهري، وكذا ما جاء من القول: وكان لعلي وجه من الناس حياة فاطمة .. إلخ.

كذا قال ، وهو قول بلا حجة، فالقول في الحديث كله قول عائشة، ولم يأت ما يصرف شيئاً منه ليكون مدرجاً من قول الزهري، والزهري ـ هنا ـ راويه عن عروة عن عائشة، فكيف يستقيم الرأي الذي ذكره الباحث: عبدالفتاح: أنه مدرج من قول الزهري وهو أيضاً من قول عائشة ؟!

٦. وصدر ـ أيضاً ـ في عام (١٤٣٧ هـ) كتاب بعنوان: « حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وقصة فدك ـ دراسة حديثية فقهية ـ » للشيخ د. عثمان بن

محمد الخَمِيس ـ من دولة الكويت ـ [(١)]

ظهر لي أنه قصد بتأليف هذا الكتاب من أوله إلى آخره: تخريج حديث عائشة المخرَّج في الصحيحين، وتضعيف عبارة: فهجرته حتى توفيت.

ذكر ـ وفقه اللَّه ـ أن الحديث مداره على الزهري، ورواه عن الزهري ستة.

وذكر في (ص٧٢) أنه ترك الروايات الضعيفة، والروايات المختصرة جداً كما في رواية يونس عن الزهري عند البخاري؛ لأنه ليس فيها ذكر لفاطمة .

وخرَّج الروايات عن الزهري، ووضع في (ص١١١) حال الرواة عن الزهري ومن بعدهم، ثم بدأ يوازن بين الروايات، فقال:

في (ص١١٤): (الروايات **متغايرة جداً** بين بسط واختصار) ثم بيَّنَها.

وأبرز في (ص١١٦) قول البيهقي في إدارج الزهري مسألةَ: قعود علي عن البيعة.

---

(١) للشيخ جهود طيبة في مناقشة الرافضة ـ جزاه اللَّه خيراً، ونفع به ـ، وكانت رسالته الماجستير بعنوان: « الأحاديث الواردة في شأن السبطين الحسن والحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا »، والدكتوراه : « كتاب المراجعات لعبدالحسين الموسوي ـ دراسة حديثية نقدية ـ » وكلتاهما مطبوعة.

وفي (ص١١٧) وضع جدولاً لبيان الفروق بينها : مَن ذكرها، ومَن لم يذكرها، ومَن ذكر الهجر والعتب، والعتب والوجد، والهجر وعدم الكلام، ومبايعة علي...

أقول: والحقيقة أن العبارات واحدة: هجر وعتب ووَجْد وعدم كلام حتى توفيت.

وأما مسألة مبايعة علي ، وردت عند عبدالرزاق ـ كما سبق بيانه قبل قليل ـ .

ثم ذكر الدكتور ـ وفقه اللَّه ـ في (ص ١٢٠) جدولاً يبين حال الرواة بالنسبة للزهري.

وفي (ص١٢٣) ذكر أن هجر فاطمة ، يحتمل أمرين: إما أن يكون مدرجاً ـ وهو الظاهر لي ـ وإما أن يكون مؤقتاً كما في رواية البيهقي.... ثم ذكر حديث مراضاة أبي بكر فاطمة من البيهقي، وقول البيهقي: هذا مرسل حسن بإسناد صحيح.

أقول: هذا هو لُبُّ الكتاب وأصلُه، وباعثُه، ثم ختَمَ ـ وفقه اللَّه ـ الكتاب من (ص١٢٣) بمسائل مختصرة عن: هجر فاطمة، وهل فدك إرث أم هبة ؟ ومسألة مبايعة علي.

وفي الخاتمة (ص ١٤٢) ذكر النتيجة:

أنَّ **الاضطراب الذي وقع في هذا الحديث إنما هو بسبب الزهري**، وعليه يكون الزهري حدَّث بهذا الحديث أكثر من مرة، وفي أكثر من مجلس، وكان يُعلِّق ويَشرح ويُضيف، فيظن البعض أنه من الحديث، فيضيفُه إلى عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ورواية معمر ظاهرة في ذلك جداً....

وبناء على ذلك يكون ما ذُكر من غضب فاطمة وهجرها لأبي بكر، وعدم مبايعة علي؛ مدرجاً من كلام الزهري وليس من كلام عائشة...).

هذا كتابه ـ وفقه اللَّـه ـ ، وهذا رأيه، وهو المتخصص بالسُّنَّة، والردُّ عليه من وجوه:

١. لا ضير على مَن يناقش أهل البدع من الرافضة وغيرهم أن يذكر الحقيقة كما هي، ولا يجد في نفسه حرجاً منها، فليس فيما يهرب منه إلزامٌ ببدعة، أو تشنيع على أهل السنة ومعتقدهم، فالحق أبلج، والباطل لجلج، وأهلُ الحق لهم ألف ألف باب من الحق، بل الأبواب كلها مشرعة؛ وأهل الباطل ليس لهم مدخل إلا كسَمِّ الخِياط.

٢. غنيٌّ عن البيان ما تواتر عند المسلمين فضلاً عن أهل الحديث مكانة الصحيحين وعظم شأنهما في الإسلام، ورأى المتخصصون الأحاديثَ المنتقدة عليهما من قبل بعض الأكابر سابقاً، والأصاغر والبدع لاحقاً، وكيف طرحها المحققون وأبانوا متانتهما، وحموا حماهما، فمَن قَرُبَ منهما؛ اتَّهَمُوه.

٣. الدكتور ـ وفقه اللَّه ـ عَمَد إلى هذا الحديث ـ وهو في «الصحيحين» ـ وجمَع ألفاظه وطُرَقه عن الزهري، واستبعد بعض الطرق، لأنها لم تذكر الهجر، وكذا استبعد الطرق الضعيفة !!

وهذا ليس منهج أهل العلم، لأن الحديث ــ إن كنتَ تراه مُعَلّاً ـ، فيجب عليك جمع الطرق كلها، وما يدريك لعل الذي طرحته ممن لم يذكر الموضوع الذي جعلته نصب عينك، يكون سبباً في إعلال من ذكرَهَا ـ.

٤. لما جمع الدكتور ـ وفقه اللَّه ـ الروايات كان نظره مقتصراً على قضية: (فهجرته) فقط ، أعمل عليها النظر، وحام حولها، وخرج بالاختلاف والتغاير والاضطراب، وحكَم عليها بالإدراج ؛ السؤال: لماذا لم ينظر في باقي جمَل الحديث ؟! ففي الحديث **جملةٌ** عن دفن علي فاطمة ليلاً ولم يخبر بها أبا بكر، **وأخرى** عن طلب علي المصالحة وأن يأتي أبو بكر وحده كراهةً لحضور عمر، **وثالثة** في قول علي عن أبي بكر: فاستبدَّ علينا، **ورابعة**: وكان المسلمون قريباً حين راجع الأمر المعروف، **هذه الجمل الأربعة** لو نظر فيها لخرج بنتيجة كما خرج بالنتيجة الأولى:

فقد ذكرها عُقيل عن الزهري: عند البخاري برقم (٤٢٤٠)، ومسلم (١٧٥٩).

ولم يذكرها: صالح بن كيسان ، عن الزهري ، عند البخاري (٣٠٩٢)، ومسلم (١٧٥٩).

ولا شعيب، عن الزهري، عند البخاري (٣٧١١).

هذا نظر سريع في روايات الصحيحين، لو نُظر إلى الروايات خارج الصحيحين لوجدنا اختلافاً وتغايراً ـ حسب رؤية الدكتور ـ !

٥. كأن الدكتور فرح بإشارة الانقطاع الواردة في قول البيهقي، (في بيعة علي وآل هاشم)، وهي ظاهرة واضحة لا إشكال فيها ـ كما سبق بيانها ـ فرح بها، ليستخرج منها أن الزهري يزيد في الحديث، وأن الهجران أيضاً مُدرَجٌ، ومثله ما فعله الشيخ: عبدالفتاح سرور، فقد وسَّع الأخير دائرة الإدراج لتشمل جملاً كثيرة !

٦. الحديث في « الصحيحين» وغيرهما ، مطوَّلاً مفصَّلاً مكرراً عند البخاري، يزيد في موضع، ويختصر في آخر، وهذا دأب أهل الحديث، وموضوع : الهجر والعتب والوجد وعدم الكلام في هذا الحديث بمعنى واحد، وليس في الحديث أدنى اضطراب، فكيف بالتغاير الشديد حسب وصفه ؟! ولو طبَّق الدكتور منهجه هذا على أحاديث « الصحيحين» الطوال؛ لخرج منها كلِّها بأن فيها تغايراً شديداً، وأنها مضطربة، أعني الاضطراب الذي فهمه هو من هذا الحديث !

٧. أيعمَد إلى قصة طويلة مفصَّلة حسَّاسَة في قضية كُبرى، يُخرِجْهَا الشيخانُ وغيرُهما، ثم ينظر إلى المدار ـ وهو جبلٌ عظيم واسعُ الرواية ـ : الإمام الزهري، فيضرب عليه الروايات بعضها في بعض، يُعل المختصرة

بالمطولة، ويضع الجداول ليحاكم الروايات حسب كلمة الوجد والهجر والغضب ، والتي لم تذكر بالتي ذكرت الهجران، يدور دورانا ليصل إلى ما لم يصل إليه الأئمة طيلة القرون السالفة في موضوع تحت الأنظار، وقد دار حوله النقاش الكثير، أتُعتَبر هذه حقيقة علمية ؟

أم تجرؤٌ على القواعد العلمية ومكانة الصحيحين ؟!

أما حسيكة في النفس من كلمة « فهجرته»، والبحث عما يزيلها، ليصفو الحديث عما يكدر على أهل السنة ـ برأيه ـ !

كأن الحديث لم يُخرجه الشيخان مطوَّلاً، وكأن الزيادة مما وقع فيها اختلاف، وطال الحديث حولها في الكتب الأولى التي انتقدت بعض أحاديث الصحيحين ؟!

سبحان اللّـه ! كيف تجاوز الأئمة الأولون، والشراح، والمستخرجون، والمخرِّجون، والمنتقدون، والمناقشون لقضية علي وفاطمة مع أبي بكر ، كيف تجاوزوا النظر في (إدراج = وضعف واضطراب) لفظة الهجر؛ لتظهر في القرن الخامس عشر فقط ؟!

٨. إذا كان هذا مدرج من قول الزهري، وقوله هذا مرسل لم يرد له إسناد متصل، ومراسيل الزهري شرٌّ من مُرسَل غيره ، فكيف يَسكت العلماء عنه وهو يدور في متون السنة، ويتربع في الصحيحين، بل يتنقل في صحيح البخاري ؟!

قال يحيى بن سعيد القطان: مرسل الزهري شرٌّ من مرسَلِ غيره؛ لأنه حافظ، وكلَّما قدر أن يسمِّي سمَّى، وإنما يترك مَن لايستحب أن يسمِّيَه.

وقال ابن معين والشافعي وغيرهما: مراسيل الزهري ليست بشئ.[1]

٩. الزيادة في متون الأحاديث قضيةٌ بالغة الدِّقة، بالنسبة لعدِّ الزيادة التي يقف عليها الباحث اختلافاً يجب النظر فيها، وتطبيق قواعد الاختلاف عليه... لذا نرى في الأحاديث الطوال تقطيعاً، فيُذكر الجزء المراد الاستشهاد به[2]، وحديثنا هذا في « الصحيحين» جاوز القنطرة، وليس ثمَّ اختلاف، أو تغاير، فضلاً عن التغاير الشديد والاضطراب.

قال ابن رجب : (فاختلاف الرجل الواحد في الإسناد: إنْ كان متهماً، فإنه ينسب به إلى الكذب.

وإن كان سيئ الحفظ، نُسِب به إلى الاضطراب وعدم الضبط.

وإنما يُحتَمَل مثل ذلك ممن كثُرَ حديثُه، وقَوِيَ حفظُه، كالزهري، وشعبة، ونحوهما).[3]

---

(١) « المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ٣)، « الكفاية» للخطيب ـ ط. ابن الجوزي ـ (٢/ ١٨٩) رقم (١٢١٢) وما بعده، « تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٥/ ٣٦٨) ، « سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٣٨)، « شرح علل الترمذي» لابن رجب (١/ ٢٨٤)، « تدريب الراوي» ـ ط. ابن الجوزي ـ (١/ ٣١٤).

(٢) « مقارنة المرويات» د. إبراهيم اللاحم (١/ ٤٠٣).

(٣) « شرح علل الترمذي» (١/ ١٤٣).

وقال ابن رجب **في مسألة زيادة الثقة**: (إذا روى الحفاظ الأثبات حديثاً بإسناد واحد، وانفرد واحدٌ منهم بإسناد آخر:

فإن كان المنفردُ ثقةً حافظاً، فحكمُه قريبٌ من حكم زيادةِ الثقة، في الأسانيد أو في المتون، وقد تقدَّم الكلام على ذلك.

وقد تردد الحفاظُ كثيراً في مثل هذا، هل يُردُّ قول من تفرَّد بذلك الإسناد، لمخالفة الأكثرين له ؟ أم يقبل قوله، لثقته وحفظه ؟

ويقوَى قَبُولُ قَولِه إن كان المرويُّ عنهُ واسعَ الحديث، يُمكن أن يحمِلَ الحديثَ من طُرُقٍ عديدة كالزهري، والثوري، وشعبة، والأعمش). (١)

وقال ابن حجر: (فالتعليل بجميع ذلك من أجل مجرد الاختلاف غير قادح؛ إذْ لا يلزم مِن مُجرَّدِ الاختلافِ اضطرابٌ يُوجِبُ الضَّعْفَ؛ فينبغي الإعراض أيضا عما هذا سبيله). (٢)

قال ابن حجر **في حديث ما** : (وصنيع البخاري يقتضي أن الطريقين صحيحان، فإنه وصل طريق معمر هنا، ووصل طريق شعيب في كتاب الأدب؛ وكأنه رأى أن ذلك لا يقدح؛ **لأن الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين**، ولا يلزم من ذلك اطِّرَادُه في كل من اختُلِفَ عليه في شيخه **إلا أن يكون مثل الزهري في كثرة الحديث والشيوخ**، ولولا ذلك

---

(١) « شرح علل الترمذي» (٢/ ٧١٩).

(٢) « هدي الساري» لابن حجر (ص٣٤٧).

لكانت رواية يونس ومن تابعه أرجح، وليست رواية معمر مدفوعة عن الصحة لما ذكرته...).[1]

مثال على سعة مرويات الزهري، أنه اختُلف عليه في حديث اختلافا واسعاً ، فقال ابن حجر: (والذي اتضح لي أن الحديثين محفوظان عن الزهري، وأنه كان يحدِّث تارةً بهذا، وتارةً بهذا...).[2]

إذن ، من أسباب اختلاف الأصحاب على الشيخ: سعة روايته، واتساع حفظه، كقتادة والزهري، وغيرهما من جماعة الثقات، فيُقبَل الوجهان في حالات، ويمكن في حالات أخرى الترجيح بقرائن .[3]

الخلاصة :

أنَّ هجرَ فاطمة لأبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ثابتٌ في الصحيحين ، وهي جملة متصلة من قول عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، ولم أجد أحداً من الأئمة والمحققين طعن فيها، وذكر أنها مدرجة، بل لم أجد مَن أشار إلى اضطراب الزهري، واختلافه

---

(١) « فتح الباري» (١٣/ ١٥).

(٢) « فتح الباري» (١٢/ ٩٠)، وانظر أيضاً : (١٣/ ١٨).

فائدة: للدكتور عبداللَّـه دمفو رسالةٌ مطبوعة في أربع مجلدات بعنوان: « مرويات الإمام الزهري المعلَّة في كتاب العلل للدارقطني ـ تخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها ـ ».

(٣) انظر: « معرفة أصحاب الرواة وأثرها على التعليل» د. عبدالسلام أبو سمحة (١/ ١٧١ـ ١٧٤)، « قواعد العلل وقرائن الترجيح» د. عادل الزُّرَقِي (ص٩١)، وللشيخ د. عبدالرحمن العواجي بحثٌ بعنوان: « قرائن تصحيح الوجهين عن الراوي» .

في الحديث إلا بعض المتأخرين والمعاصـرين، مثل: الكنكوهي، ثم محمد نـافع بن عبدالغفار بن عبدالرحمن(١)، ثم تلميذه: محمـد تقـي العـثماني الباكسـتاني،

---

(١) ذكر رشيد بن أحمد الكنكوهي الحنفي الهندي (ت ١٣٢٣هـ) في كتابـه « لامـع الـدراري في شـرح صحيح البخاري» (٧/ ٢٩٠) ـ ط. الإمدادية ـ : (أن هذا الغضـب ظـنٌّ مـن الراوي حيث استنبط من عدم تكلمها إياه ـ كذا ـ أنها غضبت عليه، مع أنها كانـت نادمـة فيما بدرت إليها ـ كذا ـ ، وكان عدم التكلم لأجل الندامة، أو المنفي: التكلم في هذا الباب، أو المعنى: غضبت على نفسها حيث ذهبت إلى الخليفـة تطلـب شـيئاً مـن الـدنيا، مـع أنـه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان باراً راشداً غير ظلوم، ولو سلِّم أنها غضبت عليه لـذلك ولم تكلِّمْـه مطلقـاً، فإن الأمر والجناية عائد إليها لا إليه، حيث غضبت على أبي بكر لأنه عمل بحـديث النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتركَتْه لأجل الدنيا، مع أن هجران المسلم لا لوجه شرعي قد ورد فيه مـا ورد) . ا.هـ

وذكر المعلِّق عليه: محمد زكريـا الكانـدهلوي أن الغضـب لا لأجـل عـدم حصـولها عـلى الميراث، لأنها لا تغضب لأجل مال، لما علم من زهدها ومعالجة الفقر مدة عمرها... قـال بل ذلك من التصلب في الدين ـ كذا ـ وطلب الحق الواجب، وذكر أنها خالفـت الصـديق في فهمه للحديث وأن عدم الإرث ليس عاماً، فكان سخطها لأجل أمر شرعـي لا لأجـل المال وحبه. وبناء عليه، لا ضير على هجرها أبا بكر، واحتج ببعض الأحاديـث الـواردة في الهجر أكثر من ثلاثة أيام، لأمر شرعي. انتهى ملخصاً من تعليقاته.

ثم جاء الشيخ: محمد نافع بن عبدالغفور بن عبدالرحمن الباكستاني ـ معاصـر ـ ، في كتابـه: « رحماء بينهم» باللغة الأردية ـ تعريب: لقمان حكيم ـ (ص٨٢ ـ ١٠٧) وأطـال الحـديث بما لا طائل علمي وراءَه في بيان هذه الجمل الواردة : الغضب مـن فاطمـة، والهجـر...إلخ

=

وبيَّن أنه استفاد كثيراً من كتاب: « تحقيق فدك» لشيخه: سيد شاه البخاري [سيد أحمد أجنالوي] ـ ط. الأولى ١٣٤٤هـ ـ وذكر أنه أجاد وأطال في مباحث هذه المسألة **ـ ويبدو أنه بالأردية ـ** وقد ذهب محمد نافع لرد حديث البخاري، لأن تلك العبارات غير موجودة في كثير من الروايات، وقد روى الحديث ثلاثة عن الزهري عند أبي داوود ، ولم يذكروا الهجر ! وكذا في مواضع عند البخاري في « صحيحه»، وقد استدل بكلام البيهقي في الإدراج، وأفاد أن قصة مراجعة فاطمة أبا بكر مروية بست وثلاثين طريقاً، وأن أحد عشر طريقاً منها مروية عن غير الزهري، وليس في واحد منها أدنى ذكر لغضب فاطمة أو هجرانها، وأن خمسة وعشرين طريقاً تدور على الزهري، تسعة منها خالية عن ذكر الغضب والهجران، وإنما ورد ذكرهما في ستة عشر طريقاً كلها تنتهي إلى الزهري، فالظاهر من هذا التتبع أن قصة الغضب والهجران مدرجة في هذا الحديث من قِبَل الزهري... ثم ذكر أن من عادة الزهري الإدراج...وإذا ثبت ذلك فإما أن يكون ظناً منه، فلا حجة فيه!! أو سمعه من غيره ولم يسنده، فهو مرسل، ومراسيله ضعيفة بل من شر المراسيل... ثم أورد عدداً من الأحاديث تعارض هذا، تدل على أنها سلَّمت لأبي بكر، وأنه ترضَّاها، وأنها لم تكلمه أي في ذلك المال...

أقول: وكلها أحاديث ضعيفة جداً، ومراسيل، وبعضها موضوع .

ووجدتُ توافقاً كثيراً بين كتاب محمد نافع، وكتاب د. عثمان الخميس، والأول أسبق.

ثم جاء الشيخ : محمد تقي العثماني الباكستاني ـ معاصر ـ في كتابه: « تكملة فتح الملهم بشرح صحيح الإمام مسلم» ـ ط. دار العلوم في كراتشي ـ (٣/ ٩٢ ـ ١٠٥) وفي ط. إحياء التراث ـ (٣/ ٧٨ ـ ٨١) فنقل كلام شيخ شيوخه الكنكوهي السابق ذكره ، ولخص كلام شيخه: محمد نافع. وذكر العثماني (٣/ ٩٥) ماملخصه: أن فاطمة طلبت أمرين:
=

ثم د. إبراهيم علي شعطوط ـ مصري ـ [(١)]، ثم الشيخ: عبدالفتاح سرور ـ مصري معاصر ـ في « تسديد الملك » ـ كما سبق ـ، ثم محمد بن عبداللَّه

= الميراث، والقيام بشؤون الصدقات، ولما لم يجبها حصل في نفسها شيء، قال: فلم تبق في قلبها بشاشة كاملة لأبي بكر !! وليس ذلك من المعاداة ولا من الهجران، وإنما هو انقباض يسير، ينشأ من اختلاف الآراء، وكان أبو بكر يشعر بذلك، فأراد أن يزول هذا الانقباض، فذهب إليها في مرضها وترضاها حتى رضيت، وعادت بينهما البشاشة الكاملة !! كذا قال.

وذكر العثماني في (٣/ ١٠١) أن الجملة عن وفاة فاطمة : « ولم يؤذن بها عليٌّ أبا بكر » بأنها ضمن الجمل المدرجة، ورجح أنه شهد جنازتها واستدل بمرويات ضعيفة ومراسيل ومرويات رافضية كل ذلك بمنهج ضعيف ـ واللَّه المستعان ـ.

وقد نقل من « تكملة فتح الملهم » معتمداً عليه، ومؤيداً له الأستاذُ : عبدالستار الشيخ في كتابه: « أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خليفة رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » (ص٤٢٢)، ثم في كتابه الآخر « فاطمة الزهراء » (ص ٣١٩ ـ ٣٢٦).

(١) ذكر أنها من فهم الزهري، وأنه من صغار التابعين، وشنَّع على المؤرِّخين فهمهم لمعنى الهجر... ذكر ذلك وغيره مما يستنكر في كتابه : « أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ » (ص ١١٣).

والكتاب فيه أباطيل بيَّنها الأستاذ: حسني شيخ عثمان في كتابه: « أباطيل الأباطيل نقد كتاب أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ » ـ ط. دار الصدِّيق في الطائف ـ، وقد أبان حسني عن منهج شعطوط الضعيف في دراسة التاريخ ، أفدته من: « كتب حذر منها العلماء » للشيخ: مشهور بن حسن سلمان (٢/ ١١٨).

العلـوي الهـرري الشـافعي المكـي ـ معاصـر ـ[(١)]، ثـم: د. عـثمان الخمـيس الكويتي ـ كما سبق ـ.

وإن من خلل المنهج العلمي أن يَضـرب بعضُ مـن ذُكـر ـ مثـلُ: محمـد نافع، وغيره ـ الحديثَ الموصول في الصحيحين عن عائشة، بمرسـل الشـعبي، مبينين أن عائشة تنفي، والشعبي يثبت، والمثبت مقـدم عـلى النـافي، لأنـه معـه زيادة علم !! وعائشة امرأة لا تعلـم مـا يـدور بـين الرجـال بخـلاف مرسـل الشعبي الذي يغلب على الظن أنه نقله من رجل كعلي مثلاً !!

أبمثل هذه الطريقة الغريبة في الموازنة والترجيح يسلكها طالب علـم؟! يضيق بقضية صحيحة في الصحيحين، لم ينقدها أحـد مـن الأئمـة، مـع تتـابع العلماء على قراءتها وشـرحها وتوجيهها، ثم يأتي معاصـر يريد دفعها بما شـاء، كيف شاء، ولو طوَّع القواعد العلمية، وأنزلها لتصـل مـا يريـد أن يوصـل، أو تقطع ما يريد ـ واللَّـه المستعان ـ.

وفَّقَ اللَّـهُ الجميع للصواب، وهدانا لما اختُلف فيه مـن الحـق بإذنـه، إنَّ ربي يهدي من يشاء إلى صـراط مستقيم.

---

(١) «الكوكب الوهاج في شـرح صحيح مسلم بن الحجاج» (١٩/ ١٧٥).

وأما زيادة الزهري: عدم بيعة علي وآل هاشم، فهذه واضحة كالشمس في رواية عبدالرزاق، وهي ليست ضمن الحديث بل مدرجة، وقد بيَّنها البيهقي ـ كما سبق ـ، وذكرتُ أن معناها موجود ضمن حديث عائشة، عدا قوله: ولا أحدٌ من بني هاشم ـ.

فائدة: ذكر المسعودي ـ عنده تشيع ـ (ت ٣٤٦هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ الذي (تولَّى غسلها أمير المؤمنين علي بن أبى طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ودفَنَها ليلاً بالبقيع، وقيل غيره، ولم يُؤذِن بها أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكانت مهاجرةً له منذ طالبتْهُ بإرثها من أبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من فدَك وغيرها، وما كان بينهما من النزاع في ذلك إلى أن ماتت، ولم يبايع عليٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى أن توفيت، وتنوزع في كيفية بيعته إياه، وقد أتينا على ما قيل في ذلك في كتاب « الاستذكار لما جرى في سالف الأعصار»).[(١)]



(١) « التنبيه والإشراف» للمسعودي (١/ ٢٤٩). وكتابه « الاستذكار» لا أعلمه مطبوعاً.

المسألة الثامنة : معنى الهجر

عبارة الهجر وردت في « الصحيحين» هكذا: (فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك، فهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حتَّى تُوفِّيَتْ). (١)

وفي لفظ: (فهَجَرَتْهُ فاطمَةُ، فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حتَّى ماتَتْ). (٢)

وقد جاء في رواية عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : (فهجَرَتْهُ فاطِمَةُ، فَلَمْ تُكَلِّمْهُ في ذلِكَ حتَّى مَاتَتْ). (٣)

وجاء من طريق محمد بن ثور، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة : (فهجرته فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فلم تكلمه في ذلك المال حتى ماتت». (٤)

وجاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أن فاطمة جاءت تسأل أبا بكر و عمر ميراثها فذكرا لها الحديث: « **إني لا أورث** ». فقالت لهما: « واللَّهِ لا أكلِّمُكما أبَدَاً، فماتَتْ ولا تُكلِّمُهما ».

---

(١) كما سبق في «صحيح البخاري» رقم (٤٢٤٠) ، و «صحيح مسلم» رقم (١٧٥٩) من طريق عُقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

(٢) في « صحيح البخاري» رقم (٦٧٢٦) من طريق هشام، عن معمر، عن الزهري ، عن عروة، عن عائشة.

(٣) سبق تخريج هذه الرواية قبل قليل في المسألة السابعة.

(٤) أخرجها: ابن شبَّة في « تاريخ المدينة» (١/ ١٩٧) .

قال علي بن عيسى ـ شيخ الترمذي ـ : معنى لا أكلمكما، تعني: في هذا الميراث، أبداً أنتما صادقان.[(١)]

وجاء في حديث آخر، أنها قالت لأبي بكر: أنتَ ورسولُ اللَّـهِ أعلم، ما أسألُكه بعد مجلسي هذا.

وهذا الحديث واهٍ لا يصح.[(٢)]

ليس بين العبارات السابقة اختلاف، والعمدة على حديث الصحيحين، وهي لم تُكلِّمْهُ حتى تُوفِّيت، لم تكلمه في الميراث ولا غيره، وقد اقتنعت بالحديث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وقبِلَتْ وسَلَّمَتْ، ومع ذلك وجدَتْ في نفسها عدم حصولها على أمرين طلبتهما من أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فتركت الطلب: (الميراث، وقيام عليٍّ على الصدقات)، وطلباتها الأخرى العامة، وانشغلت بمرضها، وكان في نفسها شئ على أبي بكر .

---

(١) والصحيح في هذا الحديث: أنه مرسل ضعيف. سبق تخريجه ضمن حديث رقم (٢٩).
قال ابن حجر في « فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٢٠٢) : (وتعقَّبَهُ الشاشيُّ بأن قرينة قوله: « غضبت»، تدلُّ على أنها امتنَعَتْ من الكلام جُمْلَةً، وهذا صريحُ الهَجْر). وسبق ذكر تعقب المقريزي أيضاً، وانظر: « جامع الآثار» لابن ناصر الدين (٧/ ٣٥٢ـ٣٥٣).

(٢) سبق تخريجه ضمن حديث رقم (٢٩).

وكونها لم تطلب الميراث مرة ثانية بعد علمها بالحديث، لا إشكال فيه، قال القاضي عياض المالكي (ت ٥٤٤هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (وفي ترك فاطمة منازعة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بعد احتجاجه عليها بالحديث التسليم والإجماع على القضية، وأنها لما بلغها الحديثُ أو بُيِّن لها التأويلُ؛ تركَتْ رأيَها إذْ لم يكن بعدُ ولا أحَدٌ من ذُرِّيتها في ذلك طلبٌ بالميراث، وإذْ قَدْ وَلِيَ عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الأمرَ فلَمْ يعدِل به عما فعَلَ فيه أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ...). (١)

وذكر الوزير ابن هبيرة (ت ٥٦٠هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ حديث مراضاة أبي بكر فاطمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثم قال: (ولشأن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من الزهد في الدنيا فوق أن يُظَنَّ بها إلا ما يناسب ذلك.

ولهذا المعنى قال في الحديث الذي نحن في تفسيره: « فهجرته فاطمة فلم تكلمه في ذلك»، أي: لم تكلمه في الميراث؛ لأنها هجرته فلم تكلمه في غير ذلك). (٢)

قال أبو العباس القرطبي (ت ٦٥٦هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (ثم إنها لم تلتق بأبي بكر؛ لِشُغْلِهَا بمصيبتها برسولِ اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولملازمتها بيتها، فعَبَّر

---

(١) « إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (٦/ ٨٠ ـ ٨١)، وعنه: النووي في « شرح مسلم» (١٢/ ٧٣). وذكر مثل ذلك غيرهما من العلماء.

(٢) « الإفصاح عن معاني الصحاح» لابن هبيرة (١/ ٧٤).

الراوي عن ذلك بالهجران، وإلا فقد قال رسولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»، وهي أعلمُ الناس بما يحِلُّ مِن ذلك ويحرُمُ، وأبعدُ الناس عن مخالفةِ رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كيف لا يكون كذلك ؟! وهي بَضْعةٌ من رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وسيدةُ نساء أهل الجنة). (١)

قال الكرماني (ت ٧٦٨هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (قوله: « وجدَتْ» أي: غضبت، وكان ذلك أمراً حصل على مقتضى البشرية، ثم سكن بعد ذلك؛ أو الحديث كان مؤولاً عندها بما فضُل عن ضرورات معاش الورثة، وأما هجرانها فمعناه: انقباضها عن لقائه، وعدم الانبساط، لا الهجران المحرَّم من ترك السلام ونحوه). (٢)

قال ابن الملقِّن (ت ٨٠٤هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: (وإنما كان هجرانها له انقباضاً عن لقائه، وترك مواصلته.

وليس هذا من الهجران المحرَّم، وإنما المحرَّمُ من ذَلِكَ أن يلتقيَا

---

(١) « المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٦٨).

(٢) « الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري» للكرماني (١٦/ ١١١ـ ١١٢) ، وعنه: البرماوي (ت ٨٣١هـ) في « اللامع الصبيح شرح البخاري» (١١/ ٢٨٧)، وزكريا الأنصاري في « منحة الباري شرح البخاري» (٧/ ٣٧٧).

فلا يُسلِّمُ أحدُهما على صاحبه. ولم يَروِ واحِدٌ أنهما التقيا وامتنعا من التسليم، ولو فعَلا ذلك لم يكونا بذلك متهاجرين، إلا أن تكون النفوسُ مُضمِرةً للعداوة والهجران.

وإنما لازَمَتْ بيتَها، فعبَّر الراوي عنه بالهجران؛ هذا وجه هجرانها له، لكنَّها وَجَدَتْ عليه أن حَرَمَها ما لم يُحرَم أحدٌ، ولسنا نظن بها إضمارَ الشحناء والعداوة، وإنما هُمْ كما وصفهم اللَّهُ: رُحَمَاءُ بينهم). (١)

أورد ابن حجر العسقلاني (ت ٩٥٢هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ بعض الروايات التي ذُكِرَت في أول هذه المسألة، ثم حديث أبي الطفيل، وفيه أنه فاطمة قالت لأبي بكر: (فَأَنْتَ، وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ) . (٢)

سبق قول علي بن عيسى ـ شيخ الترمذي ـ بأن معنى «لا أكلمكما» أي: في الميراث، **ونقل ابنُ حجر** تعقُّبَ الشاشيِّ، فقال: (وتعقبَهُ الشاشيُّ بأن قرينة قوله : « غضبت»، تدلُّ على أنها امتنعت من الكلام جملةً، وهذا صريحُ الهجر).

---

(١) « التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (١٨/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣).

(٢) سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٩) وهو حديث حسن، لكن فيه لفظة منكرة ضعفها العلماء، وهي قول أبي بكر لفاطمة: بأنَّ أهلَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرثونه.

تعقَّبَهُ الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: (قلتُ: ولا أدري من أين عُرِفَ هجرُها أبا بكر ؟! فإنه لا ريب أنها أجنبيةٌ بالنسبة إلى أبي بكر، لا يحل لها مواجهته ولا له مواجهتها، وإذا كان كذلك فما معنى نسبة الهجر إليها له ؟! فإنَّ التزاور، والتواصل، والاجتماع الذي هو ضُدُّ الهجر إنما يكون بين الحريم والرجال، إذا كان تحل المواجهة بينهم وتجوز الخلوة بهنَّ ونحو ذلك؛ والبتول رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أجنبيةٌ عن أبي بكر قطعاً، وقد أُذِن للأجنبي إذا سأَلَ نساءَ رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متاعاً أن يسألوهنَّ من وراء حجاب، فلا يتحقق هجْرُهَا إياه من وراء الحجاب، إلا إذا ثبت أنه وصَلَ إليها ثم ردَّتْهُ مِن مَنْزِلها ولمْ تُخاطِبْهُ، وهذا شيءٌ لم يُنقَلْ أصْلاً ، فَلْيُنْظَرْ). (١)

ثم قال ابن حجر: (فلا يعارض ما في الصحيح من صريح الهجران ولا يدل على الرضا بذلك، ثم مع ذلك ففيه لفظة منكرة وهي قول أبي بكر: « بل أهله»؛ فإنه معارِض للحديث الصحيح أنَّ النبيَّ لا يُورث.

ثم أوردَ حديث مراضاة فاطمة أبا بكر من مرسل الشعبي ـ وقد سبق ـ

ثم قال ابن حجر: (وقد قال بعض الأئمة إنما كانت هجرتها انقباضاً عن لقائه والاجتماع به، وليس ذلك من الهجران المحرم؛ لأنَّ شرطَهُ أنْ يلتقيا فيُعرِضُ هذا، وهذا، وكأنَّ فاطمةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ لما خرَجَتْ غَضْبَى مِن عندِ

---

(١) « التحبير لإيضاح معاني التيسير» (٣/ ٧٦٣).

أبي بكر، تمادت في اشتغالها بحُزنِها، ثم بمَرَضِهَا). (١)

تعقبه الصنعاني بقوله: (وقوله : « عن لقائه والاجتماع به» فيه ما عرفتَ مِن أنه أجنبيٌّ عنها، فلا تَلاقِي بينهما، ولا اجتماع). (٢)

وقال ابن حجر أيضاً : (وتمسَّك أبو بكر بالعموم، واختلفا في أمر محتمل للتأويل، فلما صمَّمَ على ذلك؛ انقطَعَتْ عن الاجتماعِ به؛ لذلك). (٣)

تعقبه الصنعاني بقوله: (ولا يخفى أنَّ هذا مبنيٌّ على صحة هجْرها إياه، على أنَّا نُنَازع في غضبها أيضاً، فإنها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أجلُّ قدراً ، وأعظمُ تقوى، وأوفر عقلاً أنْ تغضبَ في منعها مِن أمرٍ قد رُوِي فيه مانِعُها عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نصَّاً سمِعَهُ منه، ولم تكُن ذاتَ حِرصٍ على الدنيا، فقد قنِعَتْ عن خادمٍ تَخدِمُهَا بما علَّمها رسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من التسبيح والتحميد والتكبير عند النوم، وأخبرها أنه خيرٌ لها من خادِم، وكان يكره لها رسولُ اللَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما هو معلوم. (٤)

وغايةُ الواقِع أنَّ البتولَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا طلبَتْ ميراثها فأخبرَها مَن طلبتْه منه

---

(١) « فتح الباري» (٦/ ٢٠٢).

(٢) « التحبير لإيضاح معاني التيسير» (٣/ ٧٦٣).

(٣) « فتح الباري» (٦/ ٢٠٢).

(٤) يحتمل أن في الكلام سقطاً، والمراد : يكره لها التعلق بالدنيا ـ وقد سبقت أحاديث تدل على ذلك ـ .

أنه نصَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه لا يُورث، وأن الذي تركه صدقةٌ، فقَبِلَتْ ذلك، ولم تَشتُمْ ـ وحاشاها ـ أبا بكر، ولا كذَّبتْهُ فيما رواهُ، ولا كرَّرَتْ الطلَبَ بعد ذلك؛ فما معنى غضبها وهجرها له ؟!

وإنْ كان الأمران قد صارَا قطعيين عند المتعصبين، بل عند الناس أجمعين، حتى قال القائل من الآل:

أتموت البتول غَضْبَى ونَرْضَى * ما كذا تفعل البنون الكرام). [(١)]

وقال الصنعاني أيضاً : (وقولُ عائشة : « أنها غضِبَتْ وهَجَرَتْ » محمولٌ على فهمِهَا ذلك من القرائن؛ والفهمُ منها يُخطِئ ويُصيبُ، وليس كالرواية بالمعنى، فإنَّها عن لفظ سمعَهُ الراوي فعبَّر عنه بلفظ مرادفٍ له، بخلافِ هذه القصَّة، فإنَّه عبَّر عنها بما فِهَمَهُ من القرائن، لا عنْ لفظٍ صدَرَ مِن البَتُولِ دَالٍّ على غَضبِهَا، ومَا كُلُّ قرينةٍ صَحِيحَةٍ، سِيَّما عن الأمرِ الوجدانيِّ القَلْبيِّ، فَليَتَأَمَّل مَنْ لَهُ إنصَافٌ وإخلاصٌ، وكيفَ تغضب بَضْعَةُ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الحقِّ ؟! ــ حاشا ــ). [(٢)]

قلت: لو قالها أجنبي عنها، لاحتمل تخطئة فهمه، لكن قالتْها امرأةٌ من النساء، بل أفقهُ النساء عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهي ملازمةٌ لفاطمةَ حياةَ النبيِّ

---

(١) « التحبير لإيضاح معاني التيسير» (٣/ ٧٦٤).

(٢) « التحبير لإيضاح معاني التيسير» (٣/ ٧٦٥).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهي جارتها، وأقربُ الناس إليها ـ بعد زوجها إلى وفاتها ـ والشأن يتعلق بفاطمة مع والدها أبي بكر، لا مع رجل غريب عن عائشة، فأي إشكال في وقوع معاتبة من فاطمة؛ لعدم تحقق ما تريد، على الأقل في طلبها أن يتولى زوجُها صدقاتِ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وقد امتنع الصديق من ذلك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

ففاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لم تحصل على الأمرين معاً، مع أن قلبها في غاية الحزن والإنكسار لقرب موت والدها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولاشكَّ أن ما حملَه القلب سينزل أغلبه ـ دون قصد ـ على عدم تحقق ما تريد، فكان الشأن على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وهو لم يخطئ في حقها، ولم يقصِّر، بل أحسن وبالغ في الإحسان، وحثَّ الناسَ على رعاية آل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن النفس البشرية بالغة الدقة والتجاويف، مع نوازع غريبة، ومواقف داخلية تؤثر خارجياً لا العكس ـ وهذا ما حصل من وجهة نظري ـ تأثرها النفسي الداخلي بعد فقد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مع حرص زوجها عليها بمثل هذه المطالبات، ومرضها، أثَّرت على علاقتها الخارجية، بعتبٍ على أبي بكر أو دون عتب، والعتب أقرب؛ لدلالة اللفظة، وعدم إيذان علي والعباس أبابكر بوفاة فاطمة، وغير ذلك.

وكونها لم تحصل على خادمها من أبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وصرفها للذكر عند النوم، لا يدل على أنها لا ترغب بالمال، ومع دينها وعقلها وزهدها لا

يجعلها ترى المال كالتراب، فمحبة المال مغروسة في النفس البشرية :

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾ (سورة الكهف، آية ٤٦) ، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ﴾ إلى آخر الآيتين (سورة آل عمران: ١٤ـ١٥)

وربما لعلمها بقرب أجلها ـ كما أخبرها النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وما تراه في زمن والدها من الجوع والحاجة؛ رغبت السعي في تخفيف مايسد حاجة أولادها الصغار (أيتام الأم عن قريب : الحسن، والحسين، وأم كلثوم، وزينب).

وأعجبتني عبارة الصنعاني في كتابه الآخر عن تنازع العباس وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، حيث قال: (لا يُستنكَر ما يقع بين الأعيان من الخِصام والترافع في الأمور الدنيوية، فإنَّ المالَ سببٌ للشجار والتنازع، فلا يُنكَر وقوع الخصومات مِن أفاضِل العِبَاد، لأنَّ ذلك جِبِلَّةٌ بَشَرِيَّةٌ لا يَكادُ يخلُو مِنهُ أحَدٌ مِن البَرِيَّةِ). [(١)]

على أنَّ الحرص على المال الحلال مَشروع، والنزاعُ لأجلِه ليس فيه

(١) « رفع الالتباس عن تنازع الوصي والعباس» للصنعاني (ص١٠٧) .

مَذمة.[(١)]

وثمة احتمالٌ إضافيٌ لانقباضها:

لما أرادَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مرضِه الذي تُوفي فيه أن ينيب أبا بكر بالصلاة، حاولت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن تعدِلَه إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: لما مرض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرضه الذي مات فيه أتاه بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: « **مُروا أبا بكر فلْيُصَلِّ** »، قلت: إنَّ أبا بكر رجل أسيف، إنْ يقم مقامك يبكي، فلا يقدر على القراءة، فقال: « **مروا أبا بكر فليُصَلِّ** »، فقلت: مثله، فقال في الثالثة أو الرابعة: « **إنكنَّ صواحبُ يوسف، مُروا أبا بكر فليُصلِّ** ».[(٢)]

وبيَّنت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قصدَها فيما ذهبت إليه، قالت:

« لقد راجعتُ رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك وما حملني على كثرة مراجعته، إلا أنه لم يقع في قلبي أنْ يُحِبَّ الناسُ بعده رجلاً قامَ مقامَه أبداً، وإلا أني كنتُ أرى أنه لن يقوم مقامَه أحدٌ إلا تشاءَم الناس به، فأردتُ أنْ يعدل

---

(١) ينظر للفائدة: « السرُّ المكتوم في الفرق بين المالَين المحمود والمذموم» للسخاوي ـ بمقدِّمة وتحقيق : مشهور سلمان ـ .

(٢) « صحيح البخاري» رقم (٦٧٨) و (٦٧٩) و (٧١٢)، و (٣٣٨٥) ، وغيرها، و « صحيح مسلم » رقم (٤١٨).

ذلك رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن أبي بكر».[(١)]

وهنا فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا استوطن الحزن قلبَها بفراق أبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترى وتسمع من بيتها صلاة أبي بكر في مسجد رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتراه يصعد المنبر كل جمعة ، ذلك المنبر الذي لم يصعد عليه إلا والدها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكون أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الآن أصبح مرجع المسلمين وإمامهم، فتأتي هذه المواقف لِتُذكِّر فاطمة بأبيها فتزداد حزناً على حزن.

ومع محبتها وإجلالها أبا بكر إلا أن نفسها البشرية تجد فيها الحزن الكبير، فإذا انضم إلى ذلك رد طلبها مرتين: مرة في طلبها الإرث، ومرة حينما طلبت أن تُسنَد صدقاتُ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى زوجها، وامتنع أبو بكر عن الأمرين؛ طاعةً لأبيها، ورعاية للأمانة والمسؤولية؛ هذا كله يُوجِدُ في النفس انقباضاً، لا يدل على كراهة وبغض فضلاً أن يُدَّعى أن عليها مظلمة، واللَّـه تعالى أعلم.

وذكر الشيخ : عبدالعزيز بن باز (ت ١٤٢٠ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ ما فعلَه الصدِّيقُ هُو الحَقُّ وهو ما أجمع عليه المسلمون ماعدا الرافضة، وأنَّ ما عمِلَهُ أبو بكر، عمِلَهُ الخلفاءُ بعده: عمر، وعثمان، وعلي، ولو كانت دعوى الرافضة

---

(١) «صحيح البخاري» رقم (٤٤٤٥)، و «صحيح مسلم» رقم (٤١٨)، وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (٢/ ١٥٣).

حقاً، لأخذ الميراثَ عليٌّ ـ إبَّان خلافته ـ وأعطاه أولادَ فاطمة، وغيرهم.

وقال: (المقصود أنَّ الصديق بارٌّ راشِدٌ، وهكذا عمر، وهكذا عثمان، وهكذا علي، كلُّهم بارُّون في عدم التوريث، وفاطمة أخطأت في هذا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وغلطت، فلعلَّ لها أسباباً ممن يتَّصِل بها من المنافقين، أو غيرهم، وإلا فالأمر واضح.... وذكر أن العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم يروون هذا الحديث .. فكونُها تهجر الصديق، هذا ليس بصحيح، وهو غلط ، وليس للرافضة في هذا حجة، لأنَّ قولَ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مقدَّمٌ على فاطمة وعلى غيرِها، والصديقُ أفضل منها وأعلم، وعمر أفضل منها وأعلم، وعثمان أفضل منها وأعلم، وعلي أفضل منها وأعلم من جهة الرجال.... إلخ. (١)

قال الإمام: محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ) رَحِمَهُ اللهُ عن هجر فاطمة أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : (وأمَّا ما جرى لفاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فإنه من الاجتهاد الذي نرجو اللَّه تعالى أن يعفو عنها به، حيث هجرتْ أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وليس أهلاً لِأَنْ يُهجَر؛ لأنه خليفةُ أبيها، ولكنَّ هذا من باب الاجتهاد الذي إنْ أصابت

---

(١) « الفوائد المجنية من التعليقات البازية على صحيح البخاري وفتح الباري» جمعها من دروسِ ابن باز الصوتية د. سعيد بن وهف القحطاني (٢/ ١٥٥٧) تعليق على حديث رقم (٦٧٢٦) في كتاب الفرائض، باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا نورث ما تركنا صدقة. والكتاب طَبْعَةٌ وقْفِيَّةٌ ١٤٣٩هـ .

فيه فلها أجران، وإنْ أخطَأتْ فلها أجرٌ واحد، ونحنُ نُشهِدُ اللَّـهَ، وملائكتَـه، وجميعَ خلقِه، أنَّ الصواب مع أبي بكر، ومـع بقيـة الصـحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.... إلى أن قال:

ونحن نعلمُ أن قرابةَ الرسولِ عند أبي بكر أحبُّ من قرابـةِ أبي بكـر لأبي بكر، كما صـرَّح به في الحديث نفسه.

مسألة: هل محبة الرسول، ومحبة آل الرسول تقتضـي مخالفـة مـا شـــرَعه الرسولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

الجواب: لا، بل كلما ازداد الإنسان محبةً للرسولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولآلِـه، فإنه يتَّبع منهجَهم، ويحذو حذوَهم، ويبرأ من الغلو الذي يبرأون منه، كما كـان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحذِّر أصحابه من الغلو فيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ).[(١)]

وقال العثيمين ـ أيضاً ـ عن هجر فاطمة أبا بكـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : (اللَّـــهم اعفُ عنها، وإلا فإنَّ أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما استندَ إلى رأي، وإنما استندَ إلى نـصٍّ، وكان عليها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن تقبلَ قولَ النبـيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « **لا نـورث، مـا تركنا صدقةٌ** ». ولكن عند المخاصمة لا يبقى للإنسان عقل يُدرك به مـا يقـول

---

(١) « شـرح صحيح البخاري» لابن عثيمين ـ ط. مكتبة الطبري في القاهرة ـ (٧/ ٥٢ ـ ٥٣) حـديث (٦٧٢٧). وفي ط. مؤسسـة الشـيخ العثيمـين (١٤/ ٨٧٠) حـديث رقـم (٦٧٢٦).

أو ما يفعل أو ما يتصرف فيه[(١)]، فنسأل اللَّـه أن يعفو عنها عن هِجْرَتِها خليفةَ رسول اللَّـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فإن قال قائل: ما الجمعُ بين فِعلِ فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث** » ؟[(٢)]

فالجواب: لعلها ترى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن الهجر لسبب ـ ولو طال ـ لا بأس به، كما هجرَ ابنُ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أحدَ أبنائه لما حدَّثه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « **لا تمنَعُوا إماءَ اللَّـهِ مساجدَ اللَّـهِ** ».[(٣)] قال: واللَّـهِ لَنمنَعَهُنَّ، فأقبلَ عليه عبدُاللَّـه بنُ عمر، وسبَّه سبّاً شديداً، وقال: لا أكلِّمُكَ ما حَييتُ.[(٤)]

---

(١) يقصد الشيخ بكلامه هذا ــ وهو من دروسه الشفهية التي نقلها مكتوبةً طلابُه ـ : أنَّ من طبيعة البشر عند الغضب: نقصان الإدراك والفهم، وحُسن التصرف أحياناً، لا أنه حُكْمٌ خاصٌّ بفاطمة في هذه المسألة، بل ذِكْرٌ للسببِ الطبعي لهذا التصرف؛ لذلك ورد حديثُ أبي بكرة الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « **لا يقضينَّ حَكَمٌ بين اثنين وهو غضبان**». أخرجاه في « الصحيحين»، ومثله طلاق الغضبان، وتركُ الصلاة عند حضور الطعام، ومدافعة الأخبثان، وذلك كله لتأثير هذه الأمور على الإدراك ـ والله أعلم ـ.

(٢) **أخرجه**: البخاري في « صحيحه» رقم (٦٠٦٥) و (٦٠٧٦)، ومسلم في « صحيحه» رقم (٢٥٥٩).

(٣) **أخرجه**: البخاري في « صحيحه» رقم (٩٠٠) ، ومسلم في « صحيحه» رقم (٤٤٢).

(٤) قول ابن عمر لابنه في : مسلم في « صحيحه» رقم (٤٤٢).

فكأنهم يرون أنَّ الهجرَ الممنوع فوقَ ثلاثة أيام إذا لم يكُن سَببٌ، وأما مع قيام السبب، فلا بأس.

إلى أن قال الإمام العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ:

فإن قال قائل: بعضُ الناسِ يجدُ في صدرِهِ عَلَى علِيٍّ وفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فما حُكْمُ ذلك ؟

فالجواب: هذا لا يجوز؛ لأنَّ هذا اجتهادٌ منهم، والإنسانُ بشَر). [(١)]

قال الشيخ عبدالعزيز بن عبداللَّـه الراجحي ـ حفظه اللَّـه ـ : (ولم تطل مُدَّتُها بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد عاشت بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ستة أشهر، ويحتمل أن لو طالت مدتها ، لفهمت ذلك من الصحابة.

وهي قد هجرَتْ أبا بكر، لأنها ظنَّتْ أن لها حقاً.

وهذا فيه دليل على أن الإنسان قد يخطئ ولو كان كبيراً أو عظيماً، فليس هناك معصومٌ إلا الرسولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يبلِّغ عن اللَّـهِ؛ أما فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ وهي سيدة نساء أهل الجنة، ومن أفضل النساء ـ فقد غلطت، حيث اجتهدَتْ وأخطأَتْ، وظنَّتْ أن لها حقَّاً، وكان أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو المصيبُ .... وذكر أنَّ فاطمة لم تقتنع، وأصرَّت على رأيها، فلم تزل مهاجرة

(١) « التعليق على صحيح مسلم» لابن عثيمين (٩/ ٧٨ ـ ٨٢).

أبا بكر حتى توفيت). [(١)]

وذكر الشيخ الراجحي نحوَه في موضع آخر، قال: (إنَّ فاطمة ادَّعت أنَّ لها حقاً في الميراث، وكذلك كان عليٌّ معها، وهما ليسا معصومين، أما أبو بكر فمَعَهُ النصُّ وهو قولُه ﷺ: « لا نورث ما تركنا صدقةٌ». وقد روى هذا النصَّ جماعةٌ من الصحابة منهم عليٌّ أيضاً، بل رواه أكثرُ العشرة المبشرين بالجنة.

والقاعدةُ في هذا: أنَّ السُّنَّةَ حاكِمَةٌ على كل أحَدٍ من الصحابة فمَن بعدهم، وليس قولُ أحَدٍ حاكماً على السُّنَّة كائناً مَن كان، فالحجةُ كتابُ اللَّه، وسُنَّةُ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وليس هناك أحدٌ مَعصومٌ ـ وإن كان عظيماً ـ إلا النبيُّ ﷺ). [(٢)]

---

(١) « منحة الملك الجليل شرح صحيح محمد بن إسماعيل ــ البخاري ـ» للراجحي ـ ط. الثانية ـ (٦/ ٤٧١ ـ ٤٧٢).

(٢) « منحة الملك الجليل شرح صحيح محمد بن إسماعيل ــ البخاري ـ» للراجحي ـ ط. الثانية ـ (٧/ ٨٠٤).

قبل الموازنة بين ما سبق : يحسن تعريف الهجر لغة وشرعاً :

الهَجْر: ضِدُّ الوَصْل، قال الليث: (والهجْر من الهجران: وهو ترك ما يلزمك تعاهده).

ومن ذلك حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا: « ما كنت أهجر إلا اسمك». قال: عياض: (أي : أترك ذكرَه، لا على معنى البغض والعداوة ، إذْ لو كان ذلك، لكان كفراً، ولكن على معنى موجب الغيرة التي جُبل عليها النساء، والدَلِّ الذي طبع عليه المحبوبات منهن.

وقوله: « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث» ، « ولا تهاجروا» من الهجران: وهو إظهار العداوة، وقطع الكلام، والسلام).

قال ابن العربي المالكي (ت ٥٤٣ هـ) رَحِمَهُٱللَّهُ : (... فنظرنا في موارد « هـ ج ر» في لسان العرب على هذا النظام فوجدناها سبعة:

ضد الوصل، ما لا ينبغي من القول، مجانبة الشيء، ومنه الهجرة، هذيان المريض، انتصاف النهار، الشاب الحسن، الحبل الذي يشد في حقو البعير ثم يشد في أحد رسغيه.

ونظرنا في هذه الموارد فألفيناها تدور على حرف واحد وهو: البعد عن الشيء.

فالهجْرُ: قد بعُـدَ عن الوَصْلِ الذي ينبغي من الألفة وجميل الصحبة.

وما لا ينبغي من القول: قد بعُد عن الصواب.

ومجانبة الشـيء: بُعدٌ منه، وأخذٌ في جانب آخر عنه..... إلخ الأقسام).

وذكر الراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: أن الهجر والهجـران: مفارقة الإنسان غيرَه، إما بالبدن، أو باللسان، أو بالقلب.

قال ابن حجر العسـقلاني في تعريـف الهجـر: (تـرك الشـخص مكالمـة الآخر إذا تلاقيا، وهي في الأصل: التركُ فعلاً كان أو قولاً).

وقال العَيني: (مفارقةُ كلام أخيه المؤمن مـع تلاقـيهما، وإعـراض كـل واحد منهما عن صاحبه عند الاجتماع). (١)

---

(١) **ينظر:** « تهذيب اللغة» للأزهـري (٦/ ٣٠)، « مقـاييس اللغـة» لابـن فـارس (٦/ ٣٤)، « مشارق الأنوار» لعياض(٢/ ٢٦٥)، « المفـردات» للراغـب الأصـبهاني (ص ٨٣٣)، « أحكام القرآن» لابن العربي (١/ ٤١٨)، « النهايـة» لابـن الأثـير (٥/ ٢٤٥)، « بصـائر ذوي التمييز» للفـيروز آبـادي (٥/ ٣٠٤)، « فـتح البـاري» لابـن حجـر (١٠/ ٤٩٢)، « عمدة القاري» (٢٢/ ١٤١)، « التوقيف على مهمات التعاريف» للمنـاوي (ص٣٤٢)، « الهَجْر» لمشهور بن حسن سلمان (ص٩٧ وما بعدها).

خلاصة ما قيل في هجر فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

الرواية في الصحيحين: « فهجرته، فلم تكلمه حتى توفيت»، وفي خارج الصحيحين: « فلم تكلمه في ذلك» وأخرى: « في ذلك المال»، ولا تعارض بينها، فهي لم تكلمه في ذلك المال الميراث، ولا غيره.

واختار معنى الرواية الثالثة شيخ الترمذي وقيَّد بها معنى الهجر، وتعقبه الشاشي بأن الغضب دليل امتناع الكلام جملة ، وهو دليل الهجر الصريح، ثم تعقبَ الصنعانيُّ الشاشيَ ـ وسبق الجواب عنه ـ .

وكذا اختار معنى الرواية الثالثة: ابن هبيرة، وأما القرطبي فيميل إلى أنها لم تلتق به بعد الطلب، لشغلها بمصيبتها بفقد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولملازمتها بيتها، فعبَّر الراوي عن ذلك بالهجر !

ويرى ابنُ الملقن أنَّ المراد الانقباض وعدم المواصلة ، وليس هذا من الهجر المحرَّم، وذكر ما أورده القرطبي قبله، وزاد عليه بأنها قد وجدت عليه، وليس ثَمَّ شحناء وعداوة.

وعرض ابنُ حجر ما ذكرَه ابنُ الملقن، لكنه أعرض عن ذكر ما أورده القرطبي وابن الملقن بأن الراوي قد فَهِم الهجر مما حصل.

وجاء الصنعاني فأثبت وجود الغضب، ونفى الهجر، لأنه لا يتأتى حصوله مع كونها أجنبين، ويُخَطِّئ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في فهمها للحالة بينهما ـ وسبق الجواب عن ذلك ـ .

أقول: ومن خلال إيراد معنى الهجر وهو تَرْكُ الوَصْل ، فأي وَصْلٍ كان بين أبي بكر وفاطمة ـ وهما أجنبيان ـ ؟!

لم يكن بينهما إلا ماترفعه من طلبات: (الميراث، وتولي علي الصدقات، وغير ذلك)، وقد تركت ذلك وحزنت لعدم حصول مرادها، هذا هو الهجر المراد من قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

أما عدم السلام والكلام عند التلاقي؛ فهذا مالم يحصل قطعاً، وإنما حصل ترك الطلبات، وانقباضها مع عتَبِها وحُزنِها، وانشغالها بمرضها الذي لم يطل ، وليس ذلك كله من الهجر المحرم، وفاطمة أعقل وأكمل ديناً وأعلم بما روي من تحريم الهجر بين المسلمين.

وسبق ذكر أنها كانت تتولى رفع طلباتها وما يعرض لها، خاصة مع مَوجِدة علي ـ التي ذكرها عند المصالحة ـ، ووجَاهَة فاطمة، ومعرفة الجميع إجلال الصحابة وفي مقدمتهم الخليفةُ الراشدُ الصادقُ البارُّ أبو بكر لفاطمة وآلِ البيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

ومهما قيل في الباب، فإن أبا بكر لم يتعدَّ، ولم يفرِّط، ولم يقصِّر، ولم ينفرد بالرأي فيما ذهبَ إليه، بل هو رأيُ عامَّةِ الصحابةِ، وقد امتثلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أمر ربه عَزَّ وَجَلَّ، واستجابَ لنبيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنَّ الأنبياء لا يُورَثون، ومع امتثاله لذلك؛ ومنعه فاطمة ما طلبَتْ من الإرث، إلا أنه أكرمَها وأكرمَ آلَ البيت

رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ بعطايا تفوق المالَ المقدَّر لهم أضعافاً مضاعفة ـ لو كان النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُورَث ـ .

إذن ، يُستفاد من كلام عائشة أم المؤمنين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا بقاء العتب في فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا ، وانقطاعها عن رفع طلباتها وحاجاتها لأبي بكر، ولا يفهم من قولها حتى توفيت أنَّ المسألة طالت، فإن بقاءها بعد أبيها صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ستة أشهر فقط، إذا طُرح منها الوقت الأول الذي لم تطلب فيه شيئاً؛ لانشغال أبي بكر بالبيعة وشؤون الخلافة، وما تبعه من حرب المرتدين ومانعي الزكاة، وغير ذلك، والوقت الأخير في مرض فاطمة ولزومها البيت، لم يبق إلا وقت يسير، لا يتصور فيه الهجر المحرَّم ـ واللَّه تعالى أعلم ـ .



المسألة التاسعة :

هل ترضّى أبو بكر فاطمةَ قبل وفاتها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؟

سبق تخريج الحديث الوارد في ذلك، من مرسل الشعبي[(١)]، وتضعيفه، والكلام حوله، وأنَّ الأصلَ ما ورد في « الصحيحين» من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

المسألة العاشرة :

لماذا لم يخبر عليٌّ أبا بكر بوفاة فاطمة، ليصلِّي عليها ؟

الراجح أنه لم يخبر أبا بكر؛ لأن في نفسِه مَوجِدة، كما كان في نفس زوجِه فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

وكما صرَّح بذلك في حديثِ مصالحته أبا بكر، ثم مبايعته ودخوله فيما دخل فيه الناس، وذلك كلُّه بعد وفاة فاطمة.

والاحتمال الثاني: أنه كان في جوف الليل، لايريد المشقة على خليفة رسولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ثم إنَّ الأمر يكفي بمن حضر.

مع العلمِ أنه أخبر عمَّه العباسَ وبعض قرابتِه فحضروا.

سبق بيان ذلك في الصلاة عليها ودفنها في الباب الأول: الفصل الخامس، المبحث الثالث.

---

(١) الحديث الرابع في هذا المبحث، ورقمه (٩٨) .

المسألة الحادية عشرة: ما قيل في بيعة علي وآل هاشم أبا بكر ـ اختصاراً ـ مما يستفاد منه في علاقة فاطمة بأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

في المسألة قولان:

١. لم يبايع عليٌّ أبا بكر إلا بعد وفاة فاطمة، كما ورد صريحاً في حديث عائشة في « الصحيحين»، حتى وإنْ قيل بزيادة وإدراج الزهري في رواية معمر المخرجة في « مصنف عبدالرزاق» ـ كما سبق ـ فإن حديث عائشة فيه ما يدل على عدم المبايعة ـ وسبق بيان ذلك في المسألة السابعة ـ .

٢. أنه بايع مع الناس(١)، ثم انشغل بمرض فاطمة ومراعاة خاطرها

---

(١) فائدة: ذكر ابن البنَّاء الحنبلي (ت ٤٧١هـ) في كتابه « الرد على المبتدعة» (ص ٦١٠) آثاراً فيها ثناء علي بن أبي طالب على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثم قال: (وفي هذا إسقاطٌ لقولِ مَن قال: إنَّ عليَّاً والزبيرَ تأخرا عن بيعته) .

وانظر: « الأنباء المستطابة في مناقب الصحابة والقرابة» لابن سيد الناس القفطي (ص ٢٢٥).

أقول: لا تلازم بين الثناء ومعرفة حق أبي بكر مع البيعة؛ لأن علياً لم ير أنه أحق بالخلافة مِن أبي بكر، أو أنه كان يُنقِص قدر أبي بكر، بل لأمور أخرى أشار إليها كما في حديث عائشة في الصحيحين، وورود الثناء من علي، ليس فيه أنه بعد وفاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقبل وفاة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أي قبل مبايعته إياه ـ واللَّـهُ أعلم ـ .

بعد عتبها، ثم بايع أبابكر ثانية بعد وفاة فاطمة، ويعبِّر بعضهم بتجديد البيعة. قالوا: وقد ذُكرت بيعته الأولى في حديث أبي سعيد الخدري ـ وهو حديث فيه اختلاف ـ مخـرَّج في «سنن البيهقي»، وغيره.

قال البيهقي (ت ٤٥٨هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: (والذي روَى أن علياً لم يبايع أبا بكر ستة أشهر ليس من قول عائشة، إنما هو من قول الزهري، فأدرَجَه بعض الرواة في الحديث في قصة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وحَفِظَه معمر بن راشد فرواه مفصلاً وجعله من قول الزهري منقطعاً من الحديث.

وقد روينا في الحديث الموصول، عن أبي سعيد الخدري ومَن تابعه من أهل المغازي، أنَّ علياً بايعه في بيعة العامة التي جرَت في السقيفة[1]، ويُحتمَل أن علياً بايعَه بيعةَ العامة، كما روينا في حديث أبي سعيد الخدري، وغيره، ثم شجر بين فاطمة وأبي بكر كلام بسبب الميراث إذْ لَمْ تسمَعْ من رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في باب الميراث ما سمِعَهُ أبو بكر وغيرُه؛ فكانت معذورة فيما طلبتْهُ، وكان أبو بكر معذوراً فيما مَنع؛ فتخلَّفَ عليٌّ عن حضور أبي بكر حتى توفيَّتْ، ثم كان منه تجديد البيعة، والقيام بواجباتها، كما قال الزهري.

---

(١) **فائدة**: ينظر في التعريف بـ «سقيفة بني ساعدة»: «المغانم المستطابة في معالم طابة» للفيروزابادي (٣/ ١٠٦٣)، «معجم المعالم الأثرية في المدينة المنورة في ضوء المصادر الأصلية والمراجع الحديثة» أ.د. سعود بن عيد الصاعدي (ص٣١٣).

ولا يجوز أن يكون قعود عليٍّ في بيته على وجـه الكراهيـة لإمارتـه، ففـي رواية الزهري: أنه بايَعَهُ بعدُ، وعظَّمَ حقَّه، ولو كان الأمر عـلى غـير مـا قلنـا، لكانت بيعته آخر خطأً .

ومَن زعم أنَّ علياً بايعه ظاهراً وخالفه باطناً، فقد أساءَ الثناءَ عـلى عـليٍّ، وقال فيه أقبح القول، وقد قال عليٌّ في إمارته وهو على المنبر: ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعدَ نبيِّهَا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ، قالوا: بلى، قال: أبو بكر ثم عمر.

ونحن نزعم أن عليَّاً كان لا يفعل إلا ما هُو حـقٌّ، ولا يقـول إلا مـا هـو صِدقٌ، وقد فعلَ في مبايعة أبي بكر ومؤازرة عمـر مـا يليـق بفضـلِه، وعلمِـه، وسابقَتِهِ، وحُسْنِ عقيدته، وجميلِ نيتِه في أداء النُّصحِ للراعي والرعية، وقال في فضلهما ما نقلناه في كتاب « الفضائل»، فلا معنى لقولِ مَنْ قال بخلاف ما قالَ وفعَلْ.

وقد دخل أبو بكر الصديق على فاطمةَ في مرضِ موتها وترضَّـاها حتـى رضيَتْ عنه، فلا طائل لسُخْطِ غيرها ممن يدَّعِي موالاة أهل البيت، ثـم يطعـن على أصحابِ رسولِ اللَّـهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ويُهجِّنُ مَن يواليـه، ويرميـه بـالعجز والضعفِ واختلافِ الســرِّ والعلانيـة في القـول والفعـل، وباللَّــهِ العصـمة والتوفيق). (١)

---

(١) « الاعتقاد» للبيهقي (ص٤٩٤ ـ ٤٩٥) .

وقال البيهقي ـ أيضاً ـ : (وقول الزهرى فى قعود عليٍّ عن بيعة أبى بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حتى توفيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا منقطعٌ،[1] وحديث أبى سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فى مبايعته إياه حين بويع بيعة العامة بعد السقيفة أصحُّ.

ولعلَّ الزهريَّ أراد قعودَه عنها بعد البيعة، ثم نهوضَهُ إليها ثانياً، وقيامَهُ بواجباتها، واللَّـه أعلم). [2]

قال القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (قال الإمام المازَرِي: إنما تأخر عليٌّ عن البيعة، فقد ذكر عذرَه عنه في « كتاب مسلم» واعتذار الصديق عنه.

ويكتفى فى بيعة الإمام بآحادٍ من أهل الحل والعقد، ولا يفتقر إلى بيعة كل الأمة، ولا يلزم كل الأمة أن يأتوا إليه يضعون أيديهم بيده، وإنما يلزم إذا عقد أهل الحل والعقد انقياد البقية ألا يظهروا خلافاً ولا يشقوا العصا.

وهكذا كان عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ما ظهر على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خلافاً ولا شق عصاه، ولكنه تأخَّرَ عن الحضور عنده فى هذا الأمر العظيم، مع عِظَم قَدرِه هو نفسه؛ لموجدَةٍ فى نفسِه ذكرَها في الكتاب، وهو أنه قال: نرى لنا في هذا الأمر نصيباً، فاستبدَّ علينا به، فوجدنا فى أنفسنا.

---

(١) لكن في حديث عائشة في « الصحيحين» ما يدل على هذا ـ كما سبق في المسألة السابعة ـ .

(٢) « السنن الكبرى» للبيهقي (٦/ ٣٠٠).

ولعله أشار إلى أن أبا بكر استبدَّ عنه بقَصصٍ وأمورٍ عظام، وحـقُّ مثلِـه أنْ يحضُـرَ فيها، ويُشَاوَر عليها.

إلى أن قال عياض:

وقد يكون الذى وجدَ عليٌّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ما في نفسِه من الحـق الـذى اسـتبدَّ عليـه فيـه؛ أنـه لم يُشـاوَر عنـد عقـد البيعـة لأبي بكـر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ، ولا عُقِـدَت لمحضـرِه، وكان من حقِّ مثله ذلـك. لكـن عُـذرُ ذلـك بـيِّنٌ، المبـادرة خـوف الخلاف حينئذٍ). (١)

(١) « إكمال المعلم بفوائد مسـلم» (٦/ ٨٤ ــ ٨٦)، وانظـر: « شــرح النـووي عـلى مسـلم» (١٢/ ٧٨).

وذكر ابن سـيد النـاس القفطـي (ت ٦٩٧هــ) في كتابـه: « الأنبـاء المسـتطابة في مناقـب الصحابة والقرابة» (ص ٢٢٦ـ٢٢٨) أن عتب علي على أبي بكر لأمرين: لم يدخلهم ـ هو وآل هاشم ـ في المشورة عند عقد البيعة في سقيفة بني ساعدة، والثاني: عتب عـلي وفاطمـة وآل هاشم من عدم توليتهم صدقات النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

وذكر عبدالملك بن أبي القاسم التوزري المعروف بابن الكردبوس (ت ٦٠٥هـ تقريباً) في كتابه: « الاكتفاء في أخبار الخلفاء» ـ ط. الجامعة الإسلامية ـ (١/ ٢٣٧) أن الذين تخلفـوا عن بيعة أبي بكر من المهاجرين: علي بن أبي طالب، وطلحة، والزبير، وخالد بن سعيد بـن العاص، ثم بايعوه بعد .

قال: فأما علي فلم يبايعه حتى ماتت فاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا وعنهم، وكان وفاتها بعد وفاة أبيهـا رسول اللّـه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بستة أشهر. انتهى. =

=

قال أبو العباس القرطبي (ت ٦٥٦هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (وقوله : « وكان لعليٍّ من الناس جهةٌ حياة فاطمة» جهة ؛ أي : جاه واحترام ، كان الناس يحترمون عليًّا في حياتها كرامةً لها ؛ لأنها بَضعة من رسولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهو مباشرٌ لها ، فلما ماتت وهُوَ لم يبايع أبا بكر ، انصرف الناس عن ذلك الاحترام؛ ليدخل فيما دخلَ فيه الناس ، ولا يفرِّق جماعتهم، ألا ترى أنه لما بايع أبا بكر أقبل الناسُ عليه بكل إكرام وإعظام ؟!

وقوله : « فلم يكن علي بايع تلك الأشهر» يعني : الستة الأشهر التي عاشتها فاطمة بعد رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولا يُظَن بعلي أنه خالف الناس في البيعة ، لكنَّه تأخر عن الناس لمانعٍ منعه ، وهو الموجدة التي وجدها حيث استُبِدَّ بمثل هذا الأمر العظيم ، ولم يُنتظر مع أنه كان أحق الناس بحضوره ومشورته، لكن العذر للمبايعين لأبي بكر على ذلك: الاستعجال؛ مخافةَ ثوران فتنة بين المهاجرين والأنصار، كما هو معروف في حديث السقيفة ، فسابَقُوا الفتنةَ فلم يتَأتَّ لهم انتظاره لذلك). (١)

=

قلت: قارن ذلك بما ذكره المحب الطبري (ت ٦٩٤هـ) في « الرياض النضرة» (١/ ٢٤٤ وما بعدها).

(١) « المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٦٩ ـ ٥٧٠).

قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ : (وكذلك من يقول: إن علياً وبني هاشم تخلَّفُوا عن بيعة أبي بكر ستة أشهر، يقول : إنهم لم يَضربوا أحداً منهم، ولا أكرهُوهُ على البيعة.

فإذا لم يُكرَهْ أحَدٌ على مبايعةِ أبي بكر، التي هي عنده متعيِّنة، فكيف يأمر بقتل الناس على مبايعة عثمان، وهي عنده غير متعينة ؟

وأبو بكر و عمر مدَّة خلافتهما ما زالا مُكرِمين غايةَ الإكرام لعليٍّ وسائر بني هاشم، يقدمونهم على سائر الناس، ويقول أبو بكر : « أيها الناسُ، ارقبوا محمداً في أهل بيته ».

وأبو بكر يذهَبُ وحدَه إلى بيتِ علي، وعنده بنو هاشم، فيذكر لهم فضلَهم، ويذكرون له فضلَه، ويعترفون له باستحقاقِه الخلافة، ويعتذرون من التأخر، ويبايعونَه وهُو عندَهُمْ وحدَهُ.

والآثار المتواترةُ بما كان بينَ القوم من المحبةِ والائتلاف تُوجِبُ كذِبَ مَن نقلَ ما يخالف ذلك.

وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ما زالا مكرِمين له غاية الإكرام بكل طريق، مقدِّمين له، بل ولسائر بني هاشم على غيرهم في العطاء، مقدِّمين له في المرتبة والحرمة والمحبة والموالاة والثناء والتعظيم، كما يفعلان بنظرائه، ويفضلانه بما فضَّلَه اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ به على مَن ليس مثله، ولم يُعرَفْ عنهم كلمةُ سوءٍ في عليٍّ قَط، بل ولا في أحدٍ من بني هاشم.

ومن المعلوم أن المعاداة التي في القلب توجِب إرادةَ الأذى لمن يُعادى، فإذا كان الإنسان قادراً اجتمعت القدرة مع الإرادة الجازمة، وذلك يوجب وجودَ المقدور؛ [(١)] فلو كانا مريدين بعليٍّ سوءاً، لكان ذلك مما يوجب ظهورَه لقدرتهما، فكيف ولم يظهر منهما إلا المحبة والموالاة ؟!

وكذلك علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد تواتر عنه من محبتهما وموالاتهما وتعظيمهما وتقديمهما على سائر الأمة ، ما يُعلم به حاله في ذلك؛ ولم يُعرف عنه قط كلمةُ سوءٍ في حقِّهما، ولا أنه كان أحق بالأمر منهما.

وهذا معروفٌ عند من عَرفَ الأخبار الثابتة المتواترة عند الخاصة والعامة، والمنقولة بأخبار الثقات.

وأما مَن رجعَ إلى ما ينقلُه مَن هُو مِن أجهلِ الناس بالمنقولات، وأبعدِ الناس عن معرفةِ أمورِ الإسلام، ومَن هو معروفٌ بافتراء الكذب الكثير، الذي لا يروج إلا على البهائم، ويروج كذِبُه على قومٍ لا يعرفون الإسلام: إما قوم سكان البوادي، أو رؤوس الجبال، أو بلدٍ أهله مِن أقل الناس علماً وأكثرهم كذباً، فهذا هُو الذي يضِلُّ....إلى آخر كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ [(٢)]

---

(١) **ينظر**: «الإفصاح عن معاني الصحاح» لابن هبيرة (١/ ٧٤)، «شرح النووي على مسلم» (١٢/ ٧٨)، «فتح الباري» لابن حجر (٧/ ٤٩٤).

(٢) «منهاج السنة النبوية» (٦/ ١٧٦ـ ١٧٩).

أورد ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ الحديثَ الذي فيه مبايعة علي أبا بكر مع الناس أوَّل الأمر، وهو ما أخرجه البيهقي(١) من طريق ابن خزيمة،

---

(١) أخرجه: الحاكم في « المستدرك» (٣/ ٨٠) رقم (٤٤٥٧) ، وعنه : البيهقي في« السنن الكبرى» (٨/ ١٤٣) ، وفي « الاعتقاد» (ص٤٩٠) من طريق جعفر بن محمد بن شاكر.

ـ ثقة، كما في « التقريب» (ص١٨٠) ـ.

والبيهقي في « السنن الكبرى» (٨/ ١٤٣) ، وفي « الاعتقاد» (ص٤٩٢) ، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٣٠/ ٢٧٧)] من طريق ابن خزيمة، عن محمد بن بشار « بندار» ، عن أبي هشام المخزومي.

كلاهما: (عفان بن مسلم، و أبو هشام المخزومي) عن وهيب بن خالد، عن داوود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، فذكره وفيه الشاهد : مبايعة علي أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقد أخرجه ـ دون ذكر الشاهد هنا: (مبايعة علي) ـ : الطيالسي في « مسنده» (١/ ٤٩٥) رقم (٦٠٣) ، وابن سعد في « الطبقات الكبرى» (٣/ ٢١٢) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه» (٢٠/ ٥٧١) رقم (٣٨١٩٥)، وأحمد في « مسنده» (٣٥/ ٤٨٩) رقم (٢١٦١٧) ، ومن طريقه: [ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٣٠/ ٢٧٨)] عن عفان بن مسلم، عن وهيب، به.

خالف وهيبَ بنَ خالد: عبدُالأعلى بنُ عبدالأعلى، فرواه عن داوود بن أبي هند، عن أبي نضرة (مرسلاً). وفيه مبايعة علي والزبير أبا بكر.

أخرجه: عبداللَّه بن أحمد في « السنة» ـ تحقيق الرياشي ـ (٢/ ٣٨٤) رقم (١٣٥٠).

ورواه حماد بن سلمة، عن سعيد بن إياس الجريري، عن أبي نضرة. (مرسلاً). وفيه =

عن بندار، عن أبي هشام المخزومي، عن وهيب، عن داوود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري .... الحديث وفي آخره: ثم نظر أبو بكر في وجوه القوم فلم يرَ عليّاً فدعا بعلي بن أبي طالب فجاء. فقال: قلت: ابن عم رسول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وختَنُه على ابنتِهِ أردتَ أن تشقَّ عصا المسلمين؟! قال: لا تثريبَ يا خليفة رسول اللَّه، فبايَعَه.

ثم أورد قولَ ابن خزيمة: (جاءني مسلم بن الحجاج، فسألني عن هذا الحديث فكتبتُه له في رقعة، وقرأتُه عليه، وقال: هذا حديث يُسوى بدنة[(١)]، فقلت: يسوى بدَنَة ؟! بل يُسوى بَدْرَة). [(٢)]

ثم قال ابن كثير: وهذا إسناد صحيح[(٣)] محفوظ من حديث أبي نضرة

=

مبايعة علي والزبير أبا بكر.

أخرجه: البلاذري في« أنساب الأشراف» (١/ ٥٨٥) رقم (١١٨٣).

فالصحيح في مبايعة علي ـ الواردة هنا ـ الوجه المرسل؛ وعليه فلا يعارض ما دلَّ عليه حديث عائشة المخرَّج في «الصحيحين» ـ واللَّه أعلم ـ.

(١) لا تدل عبارة الإمام مسلم هذه على أنه يرى صحة الحديث، بل هو من الندرة والعزة.

(٢) « السنن الكبرى» للبيهقي (٨/ ١٤٣).

والبَدْرة : كيس فيه ألف، أو عشرة آلاف درهم، أو سبعة آلاف دينار. « القاموس المحيط» (ص ٣٤٨).

(٣) وحكمَ ابنُ كثير أيضاً في كتابه: « مسند الفاروق» (٢/ ٤١٤) على إسناده بالصحة، وذكر أنه ارتضاه مسلم بن الحجَّاج وابن خزيمة .

المنذر بن مالك بن قطعة، عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري، **وفيه فائدة جليلة** وهي مبايعة علي بن أبي طالب إما في أول يـوم، أو في اليـوم الثـاني من الوفاة.

وهـذا حـقٌّ فـإنَّ عـليَّ بـن أبي طالـب لم يفـارق الصِّـدِّيقَ في وقـتٍ مـن الأوقات، ولم ينقطع في صلاة من الصلوات خلفه ....

ثم ذكرَ ابنُ كثير طلبَ فاطمة وعتبها، ثم قال: ولم تُكلِّم الصـديق حتـى ماتت رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، واحتاجَ عليٌّ أن يراعي خاطرَها بعض الشــيء، فلـما ماتـت بعد ستة أشهر من وفاة أبيها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى عـليٌّ أن يجـدِّدَ البيعـةَ مـع أبي بكر... [(١)]

وذكر مثله في موضع آخر، أنَّ البيعةَ المذكورة بعد وفاة فاطمـة إنـما هـي بيعةٌ ثانية؛ لإزالة ما كان قد وقع مِن وحشة بسبب الكلام في المـيراث، ومنعِـه إياهم... [(٢)]

قـال ابـن حجـر العسـقلاني (ت ٨٥٢هــ) رَحِمَهُ اللهُ : (وكـأنهم كـانوا يعذرونه في التخلُّفِ عن أبي بكر في مدة حيـاة فاطمـة، لشـغله بهـا وتمريضـها وتسليتها عما هي فيه من الحزن على أبيهـا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ولأنهـا لمـا غضـبَتْ

---

(١) « البداية والنهاية » (٨/ ٩٠ ـ ٩٣).

(٢) « البداية والنهاية » (٩/ ٤١٥ ـ ٤١٨ و ٤٩٠). وانظر (١٠/ ٤١٩).

مِن ردِّ أبي بكر عليها فيما سألتْهُ من الميراث، رأى عليٌّ أن يوافقها في الانقطاع عنه...

وقال ابن حجر ـ أيضاً ـ: (وقد تمسَّكَ الرافضةُ بتأخر عليٍّ عن بيعة أبي بكر إلى أن ماتت فاطمة وهذَيَانِهِم في ذلك مشهور ، وفي هذا الحديث ما يدفع في حجتهم.

وقد صحَّحَ ابنُ حبان[١] وغيرُه، من حديث أبي سعيدٍ الخدري وغيرِه، أن علياً بايع أبا بكر في أول الأمر.

وأمَّا ما وقع في « مسلم»[٢] عن الزهري أن رجلاً قال له: لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة؟ قال: لا، ولا أحدٌ من بني هاشم. فقد ضعَّفَه البيهقيُّ بأن الزهري لم يسنده وأن الرواية الموصولة عن أبي سعيد أصح.

وجمعَ غيرُه: بأنه بايعَه بيعة ثانية مؤكِّدَة للأولى؛ لإزالة ما كان وقع بسبب الميراث كما تقدم.

وعلى هذا فيُحمل قولُ الزهري: « لم يبايعه عليٌّ في تلك الأيام» على

---

(١) لم أجده، ولعله قصد ابن خزيمة، فقد رواه البيهقي من طريقه.

(٢) هذه الزيادة المدرجة، ليست عند مسلم، وهي من زوائد الحُمَيدي في « الجمع بين الصحيحين»، ونقلها ابن الأثير في « جامع الأصول» ضمن حديث معزو إلى مسلم ، وقد سبق بيان ذلك في المسألة السابعة، واللَّـه أعلم .

إرادة الملازمة له، والحضور عنده، وما أشبه ذلك؛ فإنَّ في انقطاع مثلِه عن مثلِه ما يُوهم مَن لا يَعرف باطنَ الأمر أنه بسبب عدم الرضا بخلافته؛ فأطلقَ مَن أطلق ذلك، وبسبب ذلك أظهر عليٌّ المبايعة التي بعد موت فاطمة عَلَيۡهَاٱلسَّلَامُ؛ لإزالة هذه الشبهة).(١)

---

(١) « فتح الباري» لابن حجر (٧/ ٤٩٤ ـ ٤٩٥).

جاء في « مروج الذهب» للمسعودي (٢/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩) ولم يبايعه أحدٌ من بني هاشم حتى ماتت فاطمة، وذكر أنَّ علياً لم يبايع إلا بعد موت فاطمة، قيل: بعشرة أيام، وقيل: غير ذلك..

قلت: والمسعودي شيعي، ومع ذلك لم يذكر أنَّ علياً اعترض على خلافة أبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، بل ذكر في (٢/ ٣٠٧): (أنه لما بُويع أبو بكر في يوم السَّقيفة، وجُدِّدَتْ البيعة له يوم الثلاثاء على العامة، خَرَجَ عليٌّ فقال: أفسدتَ علينا أمورَنا، ولم تستشر، ولم تَرْعَ لنا حقاً، قال أبو بكر: بلى، ولكني خشيت الفتنة....إلخ

دلَّ هذا وغيرُه أنَّ غضب علي إنما هو من استبداد أبي بكر - في نظره كما في حديث عائشة في « الصحيحين» - ومعنى الاستبداد كما في هذا النص: عدم المشاورة، والاستعجال بالأمر.

وانظر: « الأنباء المستطابة في مناقب الصحابة والقرابة» لابن سيد الناس القفطي (ص ٢٢٦).

وانظر للفائدة العامة التاريخية في مبايعة عليٍّ أبا بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا : « تسديد الملِك لحكم أبي بكر في فدك» لعبدالفتاح محمود سرور (ص٤٩ ـ ٥٦)، و « رحماء بينهم» لمحمد نافع بن عبدالغفور بن عبدالرحمن (ص ١٤١ وما بعدها)، « الشيعة وأهل البيت» لإحسان إلهي =

=

ظهـير (ص٦٨)، « إمـام الأمـة وقائـدها خليفـة رسـول اللَّــه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبـو بكـر الصديق» د. حامـد محمـد خليفـة (٢/ ١٩٩ ومابعـدها) ، و لـه أيضـاً: « يـوم السـقيفة والموقـف مـن الشـبهات عـلى بيعـة أبي بكـر الصـديق» (ص٢٩٦ــ ٣١٧)، ولـه أيضـاً: « الإنصاف فيما وقع في العصـر الراشدي من الخلاف» (ص ١٤٥)، « أبو بكـر الصـديق» لعلي الطنطاوي (ص١٦٧)، « جُمَل جوابات العثمانية بجمل مسـائل الرافضـة والزيديـة» للجــاحظ (ص ٢٣٩ ـــ ٢٤٠)، « إتحــاف النجبــاء بعقيــدة آل البيــت في صــحابة المصطفى صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لأحمد بن سعيد الأهجـري (ص٢٤ــ٣٣)، « أبـو بكرالصـديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ خليفة رسول اللَّـه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لعبدالستار الشيخ (ص٣٩٠)، « علي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أمير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين» لعبدالستار الشيخ (ص٢٥٥).

ولابن سيد الكل القفطي (ت ٦٩٧هـ) مناقشة جيدة للرافضة الذين يرون أن علياً أُجبِر على البيعة لأبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وأثبتَ فيه أنه لم يتخلف هـو ولا الـزبير عـن البيعـة، انظـر: « الأنباء المستطابة في مناقب الصحابة والقرابة» (ص ٢٢٢).

فائـدة: اضـطرب الأديـب: عبـاس العقـاد في كتابـه: « فاطمـة الزهـراء والفـاطميون» (ص٥٧ ـ ٥٨) اضطراباً شديداً، للتوفيق بين السنة والشيعة، فقد أثنى على أبي بكر وبيعة الصحابة له من جهة، وأثبتَ أن علياً أحق بالخلافة **!!** لكنه لم يخرج على أبي بكر، ويخالفـه، ولم يطلبها لأنَّ الحقَّ أن يطلبَه الناسُ للخلافة **!!**

ففي موضع أثنى ثناء جميلاً على البيعة، ودرء الفتنـة، وأن كبـار الصـحابة أبـا بكـر وعمـر وأباعبيدة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ لم يبتغوا نفعاً لأنفسهم.

وذكر الاختلاف اليسير في « السقيفة» ثم قال: (لكن الحجـة الناهضـة لهـم جميعـاً أنهـم لم يكدحوا لأنفسهم، ولا لذويهم، ولم يقفوا دون الغاية في خدمة دينهم، ولم يجيَ أحـدٌ مـنهم

=

المسألة الثانية عشرة :

موقف فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا من بيعة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

لم يرد عنها قولٌ ولا فِعلٌ يتعلق ببيعة أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، لأنه ليس للنساء مَدخل في الأمور السياسية، ولَسْنَ مِن أهل الحلِّ والعَقْدِ فيه، فهُنَّ في ذلك تَبَعٌ للرِّجَالِ، والصحَابةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بايعوا أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ورضوا بخِلافَتِهِ.

= حياةً تَريب في صدقِهِ وصدقِ طويَّتِهِ وحُسْنِ بلائِه، وما مات أحدٌ منهم وله من الدنيا نصيب يأسى عليه...).

ثم حار ليقول: (آمنَ عليٌّ بحقِّه في الخلافة، ولكنه أراده حقاً يطلبه الناسُ ولا يسبقهم إلى طلبه، ولم تمنعْهُ البيعة لغيره أن يعينه بالرأي والسيف، ويصدق العون لأبي بكر وعمر،كأنه في عون رسول اللّـهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو بقيد الحياة).

ويدخل بين ثنايا المدح لمزٌ عجيب، هكذا يسير بين الفريقين، فقال في (ص ٥٩): (وما نعلم من تزكيةٍ لذمة الحاكم في عهد الخليفة الأول !! أوضحَ بينةً من حُكمِهِ في مسألة « فدَك»، فقد كان يكسب برضى فاطمة، ويُرضِي الصحابة برضاها، وما أَخَذَ من « فدك» شيئاً لنفسِه فيما ادَّعاه عليه مُدَّعٍ، وإنما هو الحرجُ في ذمة الحكم بلغ أقصاه بهذه القضية بين الخصوم الصادقين المُصَدَّقِين رضوان اللّـه عليهم أجمعين).

وفي (ص٤٧) أورد خطب فاطمة المكذوبة عليها، التي تضمنت الطعن في أبي بكر والصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، والإساءة إليها في موقفها أمام الرجال، وإنشادها الأشعار أمام قبر أبيها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثم أشار إلى الخلاف في ثبوت هذه الأشعار، ولم ينف الخُطَب !!

وانظر ما كُتب عن العقاد في التمهيد: المبحث الأول: الدراسات السابقة.

قال أبو المعالي عبدالملك بن عبداللّه الجُويني (ت ٤٧٨ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)]:

(فَلْتَقَعِ الْبِدَايَةُ بِمَحالِّ الإجماع في صِفَةِ أهلِ الاختيارِ، ثم ننعَطفُ على مَواقعِ الاجتهادِ والظنون.

فما نعلمُه قطعاً أنَّ النِّسوةَ لا مَدخلَ لهنَّ في تخيُّرِ الإمام وعَقْدِ الإمامَةِ، فإنهُنَّ ما رُوجِعْنَ قطُّ، ولو استُشِيرَ في هذا الأمرِ امْرأةٌ؛ لكان أحرى النِّسَاءِ وأجدرُهُنَّ بهذا الأمرِ **فاطمةَ** عَلَيْهَا السَّلَامُ، ثم **نِسْوةَ رسُولِ اللَّهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمهاتِ المؤمنين، ونحنُ بابتداءِ الأذهانِ نعلَمُ أنَّهُ ما كان لهُنَّ في هذا المجال مَخَاضٌ في مُنقَرَضِ العُصورِ، ومَكَرِّ الدُّهُور).

وقال أيضاً: (والنسوانُ لازماتٌ خدورَهن، مفوِّضَاتٌ أمورَهن إلى الرجال القوَّامين عليهن، لا يعتَدْنَ ممارسة الأحوال، ولا يبرزْنَ في مُصَادَمَةِ

---

(١) النيسابوري، شيخ الشافعية، إمام الحرمين، ولد سنة (٤١٩هـ) ، فقيه ، أصولي، من مؤلفاته: « نهاية المطلب» في الفقه، و « البرهان» في أصول الفقه، و « التياث الظُّلَم» في الإمامة ، و« الإرشاد في أصول الدين» ، وغيرها.

اشتغل بعلم الكلام، ثم ندم، وقال: « لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما اشتغلتُ بالكلام» وذكر عن نفسه أنه رجع إلى دين الحق، وعن كل مقالة تخالف السنة، وقال: عليكم بدين العجائز. وذكر الذهبي أنه : « في الآخر رجَّح مذهب السلف في الصفات وأقرَّهُ ». توفي سنة (٤٧٨هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ.

ينظر في ترجمته: « سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٤٦٨)، « طبقات الشافعية الكبرى» للتاج السبكي (٥/ ١٦٥).

الخُطُوبِ بروزَ الرِّجَال، وهُنَّ قَلِيلاتُ الغَنَاءِ فيما يتعلق بإبرامِ العَـزائمِ والآراء، ولذلك ذهبَ مُعظَمُ العلماءِ إلى أنَّهُنَّ لا يَسْتَقْلِلْنَ بأنْفُسِهِنَّ في التزويج). (١)

قال الباحث: حافظ محمد أنور ــ بعـد دراسـة طويلـة ــ لمسـألة المـرأة والشورى واختيـار الخليفـة ـ : (إنَّ المـرأةَ لم تشـارك في الحيـاة السياسـية، ولم تحضـر المجالس الشورية مع الرجال في عهد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والخلفـاء الراشدين المهديين، بل وبعدهم أيضاً فترة طويلة، ولم يكن لهـا دور في اختيـار الخلفاء ومبايعتهم). (٢)

فمـن شـروط أهـل الحـل والعقـد: الذكوريـة، ولـيس للنسـاء مدخل فيه. (٣)

(١) « غياث الأمم في التِياث الظُّلَم» للجويني ـ ط. دار المنهاج ـ (ص ٢٤٥ ـ ٢٤٦).

(٢) « ولاية المرأة في الفقه الإسلامي» لحافظ أنور (ص٣٧٠ ـ ٤٥٨).

وانظـر: « موسـوعة الأعـمال الكاملـة لشـيخ الأزهـر الإمـام محمـد الخضـر حسـين (ت ١٣٧٧هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ (١٠/ ٤٨٥٧).

(٣) لمزيد من البيان ودفع الشبه المثارة حول هذه المسألة، يُنظر: « أهل الحَـلِّ والعَقْـد ـ صـفاتهم ووظائفهم ـ » للشيخ أ. د. عبداللَّـه بـن إبـراهيم الطريقـي (ص٤٧ ـ ٥٤)، و « التمايـز العادل بين الرجـل والمـرأة في الإسـلام» أ.د. محمـود بـن أحمـد الدوسـري (ص ٤٧٥ ـ ٤٩٥)، « الانتخابات وأحكامها في الفقه الإسلامي» د. فهـد العجـلان (١٠٠ــ ١٠٩)، « مـا تختلـف فيـه المـرأة عـن الرجـل في فقـه المعـاملات» لمحمـد بـن أحمـد الصَـلَاحي =

هذا، وإنَّ من العَجَبِ العُجَاب ـ غير المستغرَب من الرافضة ـ أن يـدَّعُو إمامَةَ فاطمة !! [(١)]

وأعجبُ من ذلك أن يكتُبَ في سيرة فاطمـة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مَـن يَنتسـب إلى أهلِ السُّنَّة، فيطير الرافضة به فرحاً، ويستدلوا بكلامـه، ومـا كتـبَ إلا أديـبٌ مُنَحازٌ، أو غَيرُ محقِّقٍ، أو صُوفِيٌّ جَاهِلٌ، أو حَاطِبُ لَيلٍ.

فمثلاً: الأديب: عباس العقاد، يتحدث ببيـان عجيـب في مواضـع مـن كتابه، يذهب إلى ما ذهبَتْ إليه الرافضة، فانظر إليه يقـول: (بعـضُ الأخبـار يفيد ـ إنْ صحَّ وإن لم يصح ـ ومِن هذه الأخبار : خبر الـرواة الـذين قـالوا إنَّ علياً جامَل فاطمة، فلم يبايع أبا بكر إلا بعد وفاتها.

إنْ صحَّ هذا الخبر أو لم يصح فدلالتُه صحيحة، وهي اعتقـاد النـاس في

=

(ص ١٦٣ ـ ١٧٧) .

ورأيت بعض البحوث المعاصـرة المفردة رجَّحَت عدم الاشتراط !! كما في : « أهـل الحـل والعقد في نظام الحكم الإسلامي » د. بلال صفي الـدين (ص ٢٥٦ ـ ٢٦١) ، و « أهليـة المرأة في الشـريعة الإسلامية» د. غيداء بنت محمد بن عبـدالوهاب المصـــري (٢/ ٨١٥ ـ ٨٢٧) منتصـرة للقول انتصاراً غريباً !! ــ **وهو قول ضعيف جداً** ـ .

(١) « فاطمة تجليات النبـوة والإمامـة» لحسن العـالي (ص ٣٢٩)، « أنـوار الزهـراء» لحسـن الأبطحي (ص٤٤)، **أفادتها** : سهى بنت عبدالعزيز العيسـى في كتابهـا الجيِّـد: « المـرأة في الفكر الشيعي ـ دراسة عقدية نقدية ـ » (ص٢٦٥).

ذلك العصـر أنَّ القضيةَ قضيةُ الزهراء، وأنَّ الإمـامَ يجاملهـا فـلا يُغضِـبُها... وأنه أحقُّ بالخلافة، وأنَّ الأَولى أنَّ الخلافة تطلبُه لمعرفتِه بحقِّها.... (١) ثم جاء العقَّاد بخيالات وتوهمات ــ عفى اللّـهُ عنا وعنه ــ .

ويريد بالإمَام هنا: علي، وحصَـرَ قضايا الأمَّة كلَّها في الزهراء، وأنَّ علياً أحقُّ بالخلافة، وهكذا يبدو أنَّ الذي كتَـبَ هـذا الـنصَّ رافضــي، أو شـيعي غالٍ، بـل هكـذا تفعـلُ العاطفـة إذا حلَّـتْ، بعـد أن يَـزوَرَّ العلـمُ ويُـزَوَّر إذا التحقيقات وَلَّتْ.

وهكذا بأسلوبه البياني ولَيِّهِ المعاني يُغرُّ القارئ، ويُظهِر الأمرَ أنـه حقيقـة لا نزاع فيها، وصدَقَ الرسولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إنَّ من البيان لسحراً ».

وفي موضع آخـر ذكـر عـن الفـاطميين ـ المنتسـبين كـذباً إلى فاطمـة ـ : (بأنهم ثَبَتُوا على حقِّهم في الخلافة، ووَرِثُوا الثباتَ من عليٍّ وفاطِمَة). (٢)

قلـت: يريـد بثبـات علـي وفاطمـة : أحقيـة علـيٍّ بالخلافـة بعـد النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ !!

ويذهب في موضع آخر إلى أنَّ فاطمة ترى حـقَّ علـيٍّ في الخلافـة، أو أنَّ قرابةَ الرسولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحـقُّ المسـلمين بخلافتِـه.... قـال: وكـان هـذا

---

(١) « فاطمة الزهراء والفاطميون» للعقاد (ص٧٢).

(٢) المصدر السابق (ص٧١).

رأي طائفةٍ من الصحابة الصالحين، أدهشَهم أن يجري الأمرُ على غير هذا المجرى !! (١)

ويدَّعِي أن لفاطمة رأياً معارضاً لخلافة أبي بكر (٢)، وأنها لم تغضب إلا لأجلها (٣)، والخلافُ إنما هو على ميراث الخلافة !! (٤)

قلت: مَن الرافضي الذي أنبأكَ بهذا ؟!

وننظر في الكتاب الثاني وهو من **تأليف الأديبة د. عائشة بنت الشاطئ**، إذْ تذكر أنَّ علياً حملها فوق دابة، وطافَ بها ليلاً على مجالس الصحابة

---

(١) المصدر السابق (ص٥٨).

وذكر أحد الرافضة أن فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا طالبت بفدك مع زهدها وعُلُوِّ نفسها و...؛ لأن مصادرة « فدك» أريد بها محاربة عليٍّ اقتصادياً حتى لا يلتفت الناس حوله، ففاطمة تريد من وراء المطالبة السلطةَ العامة، والولاية لزوجها، كما تقوَّى الرسولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأموال خديجة ، سيتقوى عليٌّ بأموال فاطمة !!

ينظر: « فاطمة الزهراء من المهد إلى اللحد» للرافضي: محمد كاظم القزويني (ص ٢٨٩)، و« الموسوعة الكبرى عن فاطمة الزهراء» للرافضي: إسماعيل الزنجاني الخوئيني (١٢/ ٩٧) و (١٣/ ٧).

وانظر: الحاشية في الصفحة التالية.

(٢) المصدر السابق (ص٦٢).

(٣) المصدر السابق (ص٤٥).

(٤) المصدر السابق (ص٥٥).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مجلساً مجلساً تسألهم تأييد عليٍّ في الخلافة[(١)] !!

وقالت فاطمة للصحابة بأنَّ اللَّـهَ حَسيبُ مَن انتزع الخلافة... !!

وذكَرَتْ د. بنتُ الشاطئ صـراخَ فاطمة من أبي بكر وعمـر، ومراضـاة أبي بكر وعمر لفاطمة، وبيانُها لهما أنها سـاخطةٌ علـيهما، وستشـكوهما لأبيهـا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا لقيته !![(٢)]

قلت: هذه معلومات رافضية لا سُنِّيَّة ، ولا حول ولاقوة إلا باللـه.[(٣)]

---

(١) ذكر مثلَ ذلك المؤرِّخ: محمد حسين هيكل (١٣٠٥هـ ـــ ١٣٧٦هـ) في كتابـه « الصـديق أبو بكر» (ص ٦٨) و (ص ٧٠). وهيكل حاطِبُ ليل، غير ثقة في تآليفه التاريخية ، ينقـل من كتب الرافضة: « الإمامة والسياسة» المكذوب على ابن قتيبة، ومن « تاريخ اليعقوبي ت ٢٩٠هـ»، وغيرها.

وانظر: « كتب حذر منها العلماء» للشيخ: مشـهور سـلمان (١/ ٣٥٤ ـــ ٣٦٢) ففيـه نقـد لكتاب « حياة محمد» لهيكل، بيَّن فيه إساءتَه للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومـادام كـذلك فلـن يتردد في نقل شـــئ مـن المفتريـات الكاذبـة التـي فيهـا إسـاءة لأبي بكـر وعمـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ـ واللَّـهُ المستعان ـ .

(٢) « بنات النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ » لعائشة بنت الشاطئ (ص ١٩٢ـ ١٩٤).

(٣) من أسس دينهم أن قضية فاطمة وعلي قضيةُ خلافة، ولم يكـن المـيراثُ القضـيةَ الكـبرى، انظر ـ زيادة على ما ذُكر في الصفحة السابقة ـ : « سير الأئمـة الاثنـي عشــر» للرافضـي: هاشم معروف الحسيني (١/ ١٢١)، **أفاده**: الأستاذ: حسن عوض أحمد حسـن في كتابـه: « المرأة عند الشيعة الإمامية ـ عرض ونقد ـ » (ص ٥١٩) .

وانظر: موقف آل البيت من أبي بكر وخلافته، كتاب: « الشـيعة وأهـل البيـت» لإحسـان إلهي ظهير (ص ٤٨ـ ٦١ و ٦٩).

تنبيه:

وُجِّـهِ للشيخ الإمام: محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ سـؤالٌ شـفَهَي، فأجاب ارتجالاً، قيل له:

السؤال: ذكرَ بعضُ المؤرِّخين أنَّ علياً رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لم يبايع أبا بكـر بالخلافـة إلا بعد مضـي ستة أشهر من خلافته، وبعد وفاة فاطمة بنت محمـد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، فما مدى صحة هذا القول؟

الجواب: أولاً: هذا قولٌ لا يصح، وقد قيل: إنَّ علي بن أبي طالـب بـايع أبا بكر من يومه، لكنَّه أسـرَّ ذلك عن فاطمـة؛ لأن فاطمـة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا صـار في قلبها شـيءٌ على أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حين منعها من ميراث أبيها ـ صلوات اللَّـهِ وسلامُه عليه ـ وقولُه هو الحقُّ، لأنَّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قـال: «إننـا معشـر الأنبياء لا نورث».

لكن تعرف النساء، وربما يكون هناك أحدٌ من الأعداءِ يملأُ قلبَها غيظـاً على أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ولا أدري إن كنتُ نسيتُ أنَّها رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا بايعَتْ في آخـر الأمر، لكنَّ علياً بايَع ـ بلا شَكٍّ ـ مع الناس، إنما غايةُ ما هنالِك أنه أسَـرَّ ذلك عن فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا). (١)

---

(١) «لقاء الباب المفتوح» لابن عثيمين ـ ط. مؤسسة الشيخ العثيمين ـ (٥/ ٤٥) اللقـاء رقـم (٩٧).

وذكر العثيمين ـ أيضاً ـ في كتاب آخر أنَّ علياً لم يبايع أبا بكر أول الأمر....، يقال: إن فاطمة لم تبايع أبا بكر... وأن علياً أجَّلَ المبايعةَ لتطييب قلب فاطمة، وربما كان يراودها أن تُبايعَ هي، فاللَّـهُ أعلم. (١)

قلت: هذه الفتوى ـ الأولى ـ من الشيخ العلامة كانت ضمن مجلسه الأسبوعي المفتوح، وقد أفرغت الصوتيات في مجلدات، وما يُلقَى مُشَافَهَةً جواباً لسؤال عابر، يختلِفُ عما يُكتب تحريراً، بل يختَلِفُ عما يُشرَحُ في متن عِلمِيٍّ يجمَعُ أطرافَ ما يُلقِيه الشارِحُ؛ وعليه فهذه الفتوى تضمَّنَتْ بعضَ الأوهام:

١. أن المسؤول عنه، ليس كلام المؤرخين فحسب، بل ثابت في «الصحيحين» من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.

٢. ما توهمه ـ ولم يجزم به ـ أن فاطمة بايعت، ليس بصحيح، فليس في بيعة أبي بكر مبايعةٌ للنساء، وليس لفاطمةَ قولٌ أو فِعل حولَ بيعةِ أبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

وقد ذكر الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ في مَوضع أنَّ المرأةَ لا تُشارِك في الأمور السياسية. (٢)

---

(١) «شرح عقيدة أهل السنة والجماعة» للعثيمين (ص ٣٧٦) .

(٢) «لقاء الباب المفتوح» لابن عثيمين ـ ط. مؤسسة الشيخ العثيمين ـ (١٠/ ٦٩).

أقول: وهذا هو الصواب أن المرأة لا علاقة لها بـالأمور السياسـية ـ كـما سبق بيانه ـ، **ولم يَـرِدْ في موروث أهلِ السنة والجماعة حديثاً وعقيـدةً وتاريخـاً شـيءٌ عـن مبايعـة فاطمـة أبـا بكـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وموقفهـا مـن البيعـة ـ والعلمُ عندَ اللَّـهِ تعالى ـ.**

٣. قوله: أَسَـرَّ البيعةَ عن فاطمة، لم أجدْهُ عند أحد من العلماء، بل غايـة ما وُجِدَ، أنه بايع مع الناس يـوم الثلاثـاء، ثـم وافـقَ فاطمـة في البُعْـدِ وعـدم الحضور أو نحو هذا، أما أنه أخفى عنهـا البيعـة، فلـم أجـده، فضـلاً عـن أن القول الراجح ـ كما سبق في المبحث السابق ـ أن علياً لم يبـايع إطلاقـاً إلا بعـد وفاة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.



خلاصة هذا المبحث

١. بين الآل والصحب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ محبة ووئام، وأُلْفَةٌ ومناصـرة.

٢. من دلائل هذه المحبة: تبادل الثناء بيـنهما، والروايـة، والمصـاهرة، والتسمية بأسماء الخلفاء الراشدين.

٣. صـحَّ عـن خليفـةِ رسـولِ اللَّــهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبي بكـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الوصيةُ والعناية بآل البيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

٤. امتنع أبو بكـر مـن إعطـاء فاطمـة ميراثهـا؛ طاعـةً للَّــهِ ورَسُـولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لورود الخبر الصحيح بأنَّ الأنبياء لا يُورثون. ولم تكن فاطمـة تعلم بالحديث، ولم يصح شئ في أن أبا بكر أعطاها جزءاً من الميراث، بل كـان ينفق عليها وعلى آل البيت ويكرمهم غاية الإكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٥. طلبـت فاطمـة مـن خليفـة رسـول اللَّــه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبي بكـر الصديق الراشد أن يتولَّى زوجها عـليٌّ رعايـة صـدقات النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فـامتنع أبـو بكـر، لأنـه الخليفـة، وسـيقوم عليهـا ويفعـل كـما كـان النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل فيها، وقام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالأمانة حقَّ قيام.

٦. حزِنَت فاطمـةُ لـرد طلبَيهـا، وعتَبَـتْ عـلى أبي بكـر ـــ وليسـت معصومة ـــ ، فهجَرَتْـهُ ولم تكلِّمْهُ في الميراث ولا غيرِه، حتى توفِّيَـتْ، ومعنـى الهجران هنا: الانقباض وترك ما كانت ترفع إليـه مـن حاجياتهـا، ولـيس هـو

الهجران المحرَّم.

٧. لم يخطئ أبو بكر، ولم يقصِّر، بل أحسنَ وأكرمَ، وما ورد في مرسل الشعبي أنه ترضَّاها، لا يصح، بل كان مشغولاً بشؤون الخلافة، وحرب المرتدين، وغير ذلك.

والأصل في هذه المسألة: [أعني الهَجْر، ومسألة الصلاة عليها وعدم إخبار عليٍّ أبا بكر، ودَفنُها ليلاً، ومَن صلَّى عليها، وبيعةُ علي أبا بكر بعد موت فاطمة] الأصل في ذلك كلِّه: حديثُ عائشة المخرَّج في «الصحيحين» وهو صريحٌ على ظاهِره لا تأويل فيه. ولا يصح دعوى بعض المعاصرين بإدراج شيء منه، وضَعفِه.

٨. لم يقع من أبي بكر ظُلْمٌ ولا أذِيَّةٌ على فاطمة، ولا على أحدٍ من آل البيتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: (أما الصدِّيقُ فإنه مع قيامه بأمورٍ من العلم والفقه عَجز عنهما غيرُه حتى بيَّنَها لهم، لم يُحفَظْ له قولٌ يُخالِفُ فيه نصاً، وهذا يدلُّ على غاية البراعة والعِلْم، وأمَّا غيرُه فحُفِظَت له أقوالٌ كثيرة خالَفَتْ النصوصَ لِكون النصوصِ لم تَبْلُغْهُ...). (١)

---

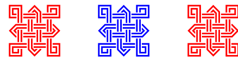
(١) «منهاج السنة النبوية» (٧/ ٥٠٧).

٩. الخطب المروية عن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قامت على ملأ من الصحابة، وذَكَرتْ مظلمتَها، كلُّها مكذوبة.

١٠. حديثُ كشْفِ أبي بكر بيتَ فاطمة، وندَمِهِ على ذلك قُبيل وفاتِه، حديثٌ باطل مكذوب.

١١. الراجح أن علياً لم يبايع أبا بكر إلا بعد وفاة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

١٢. لم أقف على شيء في موروث أهل السنة والجماعة: حديثاً، وعقيدةً، وتاريخاً، يتعلق بموقف فاطمة من بيعة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، والمرأةُ في الإسلام لا علاقة لها بالأمور السياسية البتة، فاليقينُ أنها وبقية النساء ـ ومنهن أمهاتُ المؤمنين أزواجُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يتبعن ما اختارَه الرِّجَال مِن أهل الحلِّ والعَقْد ـ واللَّـه تعالى أعلم ـ.



فهرس الموضوعات

